وقد اكتفى بالبسملة مبنى لتضمنها الحمدلة معنى (يارب) اغثنى فى شدتى وهو على حذف ياء المتكلم وابقاء الكسر دلالة عليها واشارة اليها وفى الابتداء به فى مقام المناجاة والدعاء بالنداء اشعار بانه رب العالمين عموما كما يفيده فاتحة فاتحة الكتاب ورائحة نافحة فصل الخطاب ورب كل فرد من افراد بنى آدم خصوصا كما يومى اليه حديث * ادبنى ربى فاحسن تأديبى * وقول بعضهم حسبى ربى من كل صى بى ويدل عليه خبر رضيت بالله ربا ثم زاد فى مقام التأكيد ونظام التأييد لافادة اظهار العبودية فى معرض الربوبية بقوله (يارباه) بلفظ المندوب لمد الصوت المطلوب فى الندبة والمرغوب فى الفجاة والمنادى يحتمل تعلقه بتقى والاظهر تعلقه بقوله (بابك) اى لا بغيره (ابتدى) كما هو واجب على المنتهى والمبتدى (وبك) اى بحكمك (انتهى) وبعونك اقتدى (وبنور قدسك) اى المطهر المصون فى صدر صدرى الذى هو محل ظهور انسك اشارة الى قوله * فمن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه (اهتدى) ايماء الى قوله سبحانه * ومن يهدى الله فهو المهتدى * وقوله * قل ان الهدى هدى الله * والمعنى انه يهدى به عبده بالقاء نوره فى قلبه فيهدى الى طريق ربه ويفرق بين الحق والباطل فيختار الحق ويترك الباطل فى اعتقاده وعمله (الله الله) اى اتق الله مرة بعد اخرى فى امر الدنيا والعقبى واحذر من مخالفة المولى فلا يراك فيما نهاك فان العاقبة للتقوى والاعادة المشيرة الى زيادة الافادة كقوله تعالى * ياايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون * اى ظاهرا وباطنا والتقدير استغيث بالله واستعين بطلب رضاه فيما ارجو واخشاه والحاصل للمهتدى بنور قدسه ودخل فى قلبه بعض انسه وتبين له الامر بكمال ظهوره ورأى نفسه متلوثة بالدنيا معرضة عن العقبى وغافلة عن المولى حذرها بقوله الله الله اى اتق الله اتق الله لقوله سبحانه وتعالى * ويحذركم الله نفسه * ولقوله عز وعلا * واتقوا الله ويعلمكم الله * وعلامة التقوى هى الزهد فى الدنيا والميل فى العقبى رجاء لمرضات المولى ولما كانت النفس بطبعها مائلة الى الدنيا وشهواتها وغافلة عما خلق له من تحصيل عباداتها قال مخاطبا لنفسه او معاتبا او خطابا عاما لاسيما اذا كان له مصاحب (الام) اصله الى ما بحرف الجار وما الاستفهامية وكتب الى بالالف هنا لشدة الاتصال فى مرتبته النظامية وحذف الالف من ما اكتفاء بالحركة الفتحية البيانية واقتفاء برسم المصاحف العثمانية والمعنى الى متى ايها المخاطب المعاتب (تمد) اى تطمح وتتوجه (الى زهرة الحياة الدنيا) اى بهجتها وزينتها (عينيك) وفيه اقتباس من قوله تعالى * ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وابقى * وقوله سبحانه * ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم لا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم * وروى انه عليه السلام رأى باذرعات سبع قوافل ليهود بنى قريظة والنضير فيها انواع البز والطيب والجواهر وسائر الامتعة فقال المسلمون لو كانت هذه

الاموال لما لتقويم شأنها ولا لانفاقها فى سبيل الله فقال صلى الله عليه وسلم القد امتحنا بهم
مع آيات هى خير من هذه الفتوا ول اسمع بمعنى قراءتها مع التأمل فى معانيها
والعمل بما فيها خير من الاشتغال بالقوافل وما فيها اى لا مناسبة بين الاموال الفانية و الاحوال
الدائمة ومنها قالوا صديق فى مقام التحقيق من اوتى القرآن ورأى ان احدا اوتى
من الدنيا افضل مما اوتى فقد صغر عظيما وعظم صغيرا وقال ابو القاسم القشيرى
فارحمه الله على حينه ان يستعمله فى الفرار الى غيره ويقال اذا لم يسلم له اشاع نظر ظاهره
الى الدنيا فكيف يسلم السكون قلبه الى غير المولى (وحتام) اى وحتى متى (تنكص) اى ترجع
من التسليم بالاقدام على الله والاقبال على سبل رضاه وفيه تلميح الى فعل ابليس
وما وقع منه من نوع تلبيس كما اخبر الله عنه بقوله * واذ زين لهم الشيطان اعمالهم * الى ان قال
* نكص على عقبيه * الآية وبالرجوع الى قوله سبحانه قد كانت آياتى تتلى عليكم فكنتم
على اعقابكم تنكصون (بعد ايناس نار) اى بعد ابصار نار واستيناس انوار
واحساس اسرار واختيار من دار انس بها بعض اقبار (على عقبيك) اى متوجها
الى دار اكدار فيها انواع حجاب وغبار وفى الكلام اقتباس من قوله تعالى * آنس
من جانب الطور نارا * اى نار نور دار او المعنى بعد ظهور الحق وطريق الصدق آثارا
وقيل ابناس النار كناية عن استيناس النفس بالآفات الدنيوية المانعة عن العبادات
الاخروية وهذا على تقدير ان يكون على عقبيك ظرف الايناس واما على تقدير كونه
متعلقا بتنكص فالمعنى حتى ترجع على عقبيك عن طريق العبادة وسبيل اهل الارادة
الذى يدلك على الامنام لسيدة والسعادة بعد مشاهدات آثار هداية الحق التى بها
من نار جهنم بقيتا (يجهلك) من جبهه بالتخفيف اى رده او بالتشديد اى عكس رأسه
اى ابعدك عن مقام القبول وبعدك عن طلب الوصول (الشهوات الخسيسة) اى
اللائمة عن المقامات النفيسة والحالات الابدية والاموات الفانية الحاجزة عن الدرجات
الباقية (الاعجام) اى الامر عن عن الدنيا والاقبال على المولى (ام يموتك) من عاق
او وعوق اى او يمنعك ويصدك (الزخارف الموهمة) اى الزينات المتوهمة الملفقة
(عن الاعدام) على عمل الآخرة الفاخرة المحققة (مالك) اى ما حالك او اى شئ حاصل لك
فى ما كان حال كونك فى مقام اقبالك وزمان استقبالك (تسعى فى المباهات) اى المفاخرة
فى غير الحالات الفاخرة التى تنفع فى الآخرة وفى نسخة المماراة اى المجادلة والمخاصمة
(والمباراة) اى المسابقة والمقاطعة فى المحاورات (وجمع الحطام) اى من اموال الشبهة
والحرام (لنشر الصيت) اى لانتشار الجاه عند العوام كالانعام (ورفع القدر) اى بالقعود
فى مقام الصدر عند معرض القدر (وصرف وجوه الانام) اى بالتردد اليك فى الليالى
والايام (وتنسى نعيم جنات) اى بساتين موصوفة المتقين باقية (ونهر) اى وانهار
جارية فيها صين عافية من آفات سارية (فى مقعد صدق) اى مكان مرضى ومجلس
حق (عند مليك مقتدر) اى مقربين فى غاية الاعتبار عند من تعالى امره فى الملك

والانصار حيث ابهم على ذوى الافهام والاسرار فهى عندية منزلة ومكانة لاعندية
منزل ومكان لعلو شانه ورفعة برهانه قال جعفر الصادق مدح المكان بالصدق
فلا يقعد فيها الا اهل الصدق وهو المقعد الذى يصدق الله فيه مواعيد
اوليائه بان يبيح لهم النظر الى وجهه الكريم و يبشرهم بلقائه وقال الواسطى
ليس يحصل من اشتغل بنفسه وتلذذ بطعمه ومشربه وملبسه لكن كان شغله
بالحق وانسه والقيام بامره ونظره الى ربه *فى مقعد صدق عند مليك مقتدر* وقيل
الصدق فى عبادته من لا يتعبد على ملاحظة الاطماع والاغراض ومطالبة الاعراض
والاعواض (وماشانك) اى وماعذرك فى مقام حذرك (ترغب) اى تعرض وتبعد
(عن علم معاد ربك الاعلى بالفقه) حيث قال تعالى *لعلهم يفقهون* وقال *فلولا نفر
من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين (والحكمة) حيث قال عزوجل *يؤتى
الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا (والنور) حيث قال سبحانه
قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين وقال *افمن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور
من ربه (والهدى) حيث قال عزوجلا *قل ان هدى الله هو الهدى* والسلام على
من اتبع الهدى *وهو علم الكتاب والسنة واجماع ائمة بهم يقتدى وهو علم المعاملة واما
ماسبق من قوله بنور قدسك اهتدى هو علم المكاشفة لان من كوشف فعرف الحق يتعين
عليه ان يرغب فى علم المعاملة الذى يعرف بها احكام الله وطريق عبادة مولاه (وترغب)
اى تميل وتخوض (فى احدثه قرون) اى طبقات بعد خير القرون من قرن الصحابة
والتابعين واتباعهم (فشا فيها) اى شاع وظهر فيما بينهم (الكذب) اى فى حكاياتهم
(والبدعة) فى اعتقاداتهم (والهوى) اى هوى ارباب النفوس ومشتهياتهم
من العلوم التى غير نافعة ولا رافعة بل ضارة دافعة كعلم المنطق والكلام والهيئة وسائر
علوم الفلاسفة (قفا) خطاب لصاحبيه كانه شبه نفسه ان يكون فى سفر يسير
مع رفيقيه فاذا بلغ منازل الاحباب وقد ارتحلوا ومضوا ودخلوا فى مقام الحجاب غلب
عليه وجد فراقهم وحرارة اشتياقهم وغشية البكا فى ميدان البيداء فلم تملك فى مهالك
الازمنة ان يجاوز مسالك الامكنة فوقف لديه واستوقف صاحبيه وقال قفا (نبك)
بالاتفاق على حزن الفراق وقيل اصله قف قف فحذف الثانى وعوض عنه الالف لان
الفاعل كالجزء من الفعل وقيل اصله قفن ابدل نونه الفا والمعنى فيا ايها المخاطب مع
الرجل المعاتب نبك (على رسوم علوم الدين) اى آثارها المندرسة فى ديارها المنقلبة
بعد اقبالها الى ادبارها لقلة علماء الشريعة واخبارها (واطلال اعمال اليقين) اى وعلى
انطماس علامات اعمال اهل اليقين حيث اختلطت بافعال ارباب الرياء والسمعة ولو كانوا
من المجتهدين فى امر الدين بفقد المشايخ العاملين الكاملين فى مقام الطريقة والجامعين
للاخلاق الواصلين الى مرتبة الحقيقة (ودمن كمالات الاحوال) بكسر الدال وفتح

المبني وعلى رواية آثار كل ارباب الاحوال واصحاب الاذواق البعدم وجود اهل الشهود
في زوايا مشاهد الحقيقة والمعارف الدقيقة (وواردات مشاهدات الجمال) وكذا على
صادرات مطالعات الجلال اخبية ارباب الحضرة في مقام التوحيد واصحاب الجذبة
في مرتبة التأييد (غدت الديار) اي صارت ديار العلوم وجدار الفهوم (عافية) اي خربة
واهية (وظلت الآثار) اي وصارت آثار الاسلام واحبار الاحكام (بادية) وفيه ايماء
الى قوله عليه السلام يأتي على الناس زمان لم يبق من الاسلام الا اسمه ومن القرآن
الا رسمه مساجدهم عامرة وقلوبهم خربة (واصبح لاصحاب) اي العلماء الكبار الذين
بمنزلة الاصحاب الوارد فيهم * اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم (راحلين)
اي مرتحلين من دار الدنيا الى دار العقبى كما اشير اليه قوله تعالى * ولا يرون انا نأتي الارض
ننقصها من اطرافها * اي بامحد العلماء من اكابرها (واصحى الاعراب) اي الجهال الذين
بمنزلة الاعراب الوارد فيهم قوله سبحانه * الاعراب اشد كفرا ونفاقا واجدر ان لا يعلموا
حدود ما انزل الله على رسوله (نازلين) اي في مقام العلماء العاملين وفيه ايماء الى قرب القيامة
وعلامات وقوع الساعة التي تورث الندامة لاهل الملامة كما ورد في حديث جبريل
وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاة يتطاولون في البنيان (فيا اسفي) اي تأسفي
(على نيام القلوب وقيام الالسنة) اي على غفلة القلوب القاسية وحدة الالسنة الراسية
وفيه اشارة الى ما ورد في ذم علماء آخر الزمان ان قلوبهم امر من الصبر والسنتهم احلى
من العسل (ومضاء العلوم) اي وعلى مضي العلوم الفاخرة وذهاب علماء الآخرة (وبقاء
الاوعية) اي علماء السوء الذين اكتفوا بمجرد حفظ الرواية دون ضبط الدراية
والكتب البالية والجبب العالية (ويالهفي) بفتحتين اي تعطشي (على صيرورة
الحال) اي حال ذوي الشمائل (كتبا ورسائل) اي مشحونة بقيل وقال واظهار
فضائل (وانقلاب اهل اجوبة ومسائل) اي يبحثون فيها ولا يعملون بها يتوصلون
في البس تحتها الطائل (ويا حسرتي) اي تحسري (على انطماس المعنى عن الاسم)
اي محو المعنى المراد من المبنى والمواد (واندراس الحقيقة عن الرسم) اي رسم
الشريعة والطريقة (ويا سوأتي) اي فضيحتي (على خلو القشر) اي العلوم الآلية
من الاعراب والاعراب (عن اللباب) اي لباب العلوم المأخوذة من الكتاب الذي
يذكره لاولي الالباب في جمع الفصول والابواب (واغترار القوم) اي اهل الزمان
من ارباب الحجاب (بلامع لسراب) اي الاعمال الظاهرة الخالية من الاحوال
الطاهرة وفيه تلويح الى قوله سبحانه * والذين كفروا اعمالهم كسراب بقيعة يحسبه
الظمآن ماء * ولله در القائل من اعلامهم (شعر)

* لا والذي حجت قريش بيته * مستقبلين الركن من بطحائها *
ما ابصرت عيني خيام قبيلة * الا بكيت احبتي بفنائها *

(الخيام) جمع خيمة (فانها كخيامهم) اى فى منازل الحى ومقامهم (وارى نساء
الحى غير نسائهم) اى الاولى التى كن فى نعت الجمال ووصف الكمال من العفة والحياء
والخدمة والسخاء والمعنى انه ظهر السفهاء فى صورة الفقهاء والجهلاء فى هيئة المشايخ
العرفاء (خطر ببالى) جواب شرط مقدر اى لما كان الامر كذلك خطر فى خاطرى
فقلت (ان اريح بالى) اى ادخل فى الراحة قلبى فى ميدان حب ربى وفى نسخة
بازاى اى ازيل حزن قلبى وتشتت بالى وتفرق حالى (بتصفح ثالث العلوم) اى بتفحص
صفحات العلوم النافعة الذاخرة فى الدنيا والآخرة (واسرارها) اى ودقائقها
ونكاتها الفاخرة (وتتبع سير الرجال) اى سلوك اصحاب الحال وفى نسخة سير
وفى اخرى بكسر السين وفتح الياء اى شمائل ارباب الفضائل واصحاب الفواضل
(وآثارها) اى اللامعة انوارها تحت استارها (رجاء ان احث) ان احرض واحرص (على
اتباعهم) بتشديد التاء اى على متابعتهم وموافقتهم فى الدنيا (وان ابعث فى اشياعهم)
اى احشر فى اتباعهم فى العقبى (فامتريت اطباء الطاقة) اى حاولت وعالجت صرف
الوسع والقدرة (واحتملت اعباء المشقة) اى وتحملت اثقال المشاق فى طريق
المحبة وسبيل المعذرة (وبالغت فى جمعها) اى ضبط افرادها (وتهذيبها)
اى تنقيتها وحذف زوائدها (واستقصيت فى ضبطها وترتيبها) اى ضبط معانيها
وحفظ مبانيها (مع انى سكيت نادى البيان) بكسر السين وتشديد الكاف اى كثير
السكوت فى مجلس التبيان (وسكيت حلبة الرهان) بضم السين وتخفيف الكاف
المفتوحة ويشدد اى واخر الخيل فى ميدان المسابقة والجولان والجريان يحضر
فيه الافراس العشرة على عرف ذلك الزمان ويرهن للسبق مال يأخذ من سبق
فرسه ذلك المكان وفيه تلويح الى قول من قال عند الامتحان يكرم المرء او يهان
(واتحفت به) اى بتصنيف هذا (الفرع العلى) اى الرفيع (من الاصل العلوى)
اى المنسوب الى على المنيع (والغصن السنى) اى المنسوب الى اهل السنة والجماعة
العزيز الوجود فيما بين السادة او السنى بفتح فكسر اى الشريف الجلى الحسنى
(من الشجر الحسينى) وفى نسخة الحسنى اى المنسوب الى احد اولاد فاطمة الزهرى
وفيه تنبيه على ان كل علوى ليس بحسينى ولا حسنى كمحمد بن الحنفية وسائر اولاد على
(ارفع السراة) جمع السرى (عمادا) بكسر العين اى اعلى الاشراف اعتمادا يقال فلان
رفيع العماد اى شريف سنى الذكر على الصيت وقيل العماد فى الاصل عيدان يرفع
بها البنيان فكنى بذلك عن رفعة نسبه وقوة حسبه وقيل بل يراد بها حقيقتها اى
مرتفع العماد فوق البنيان ليراه الضيفان فيقصدونه وذو الحاجات فيطلبونه (واطول
الكماة) جمع الكمى (نجادا) بكسر النون بعده جيم وهو حمائل السيف وهو كناية
عن طول قامته وطول شانه والمعنى افضل شجعان زمانه استنادا (واكثر الكرام رمادا)

كناية عن كثرة الجود المستلزم لكثرة الطبخ في منزل المشهود المستلزم لكثرة الرماد ولدوام
وقود ناره ليلا في تلال البلاد فيهتدي به الضيفان من العباد (واكبر العظام وسادا)
كناية عن كونه معظما ومقدما في قلوب العباد والزهاد (وهو ابن بني بني عدنان) فانه
عليه السلام محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب
ابن مرة بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة
ابن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان والى هاهنا النسب الشريف بلا اختلاف
فيه بين العلماء الاعيان واما الخلاف فيما فوقه فيختلف البيان ولذا يروى ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا بلغ في النسب الى عدنان امسك عما فيه من عنان البيان وقال كذب
النسابون اي في هذا الشان قال تعالى «وقرونا بين ذلك كثيرا» قال ابن عباس ولو شاء الله
ان يعلمه لعلمه وقال ابن دحية اجمع العلماء والاجماع حجة على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما انتسب الى عدنان ولم يجاوزه وفي مسند الفردوس عن ابن عباس انه عليه السلام كان
اذا انتسب لم يجاوز معد بن عدنان ثم يمسك ويقول كذب النسابون وقال السهيلي
الاصح في هذا الحديث انه من قول ابن مسعود وقال غيره كان ابن مسعود اذا قرأ قوله
تعالى «الم يأتكم نبأ الذين من قبلكم قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم لا يعلمهم
الا الله» قال كذب النسابون يعني انهم يدعون علم الانساب ونفى الله علمها عن العباد
في الكتاب وعن ابن عباس بين عدنان واسمعيل ثلاثون ابا لا يعرفون * وسئل مالك
عن الرجل يرفع نسبه الى آدم فكره ذلك وقال من اخبره بما هنالك (وسمي جده خليل
الرحمن) يعني اسم الممدوح ابراهيم كاسم جده الكريم الخليل ابي والده الجليل اسمعيل
جد نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وشرف وكرم (ركن الدين) اي المدار
عليه (المشار اليه) المشهود له به (قطب الشرع) النافع في المعنى (المدار عليه) كالتفسير
عاقبه مشيرا الى علمه ومعرفته والحاصل انه جامع بين الفضائل الدنيوية والشمائل
الاخروية (طاهر الذيل من دنس الهوى) كناية عن صلاحه وديانته (عازف القلب)
اي صارفه (عن لذة الدنيا) اشارة الى ورعه وزهده وحسن رعايته (راسخ القدم
في شريعة المصطفى) ايماء الى ثباته في امر الدين واستقامته (صارف العنان الى طريق
المرتضى) اشعار بانه على مذهب الصوفي وسلوك طريقته وايماء بانه متصف بمقامات
الانبياء ومقامات الاولياء وانه تابع لجده الاعلى والادنى (بلغه الله الى الكمال الاعلى)
اي في الدنيا والاخرى (واوصله الى السعادة القصوى) اي والسيادة العظمى وهي
رضاء المولى (وادام المجد بين ثوبيه) اي العظمة في ذاته (واقام الكرم بين برديه)
اي السخاوة في صفاته قال صاحب المفتاح المجد بين ثوبيه والكرم بين برديه
من الكناية المطلوب بها تخصيص الصفة بالموصوف اراد القائل ان لا يصرح
بتخصيص المجد والكرم بالممدوح فجعلهما بين ثوبيه وبرديه تنبيها بذلك على انه

عليهما ثوبان وبردان وهما مشتملان على الممدوح فثم عرضه بذلك ذكره الطيبي
وانا بحمد الله سبحانه لم اجعل تصنيفي هذا ولاما سبق لي من تاليق باسم احد
من الامراء والوزراء وانما اردت به ابتغاء وجه الله وشفاعة نبيه يوم القيامة (فحصل
بحسن لطف رحماني وعميم فضل رباني) اى بتوفيقه وتسهيله لهذا التاليف
وتحصيله (كتاب حجمه عندي صغير) لانه في اوراق معدودات يتم بها الكتاب غير طريق
الاطناب (ليسهل الحفظ) اى بالجنان (والاستصحاب) اى مع الابدان (وعلمه) اى
معلوماته (على ظني غزير) اى كثير لاشتماله على جميع ما في الاحياء من اربع مجلدات لكمال
الاستقصاء فهو كاللباب وانما قال على ظني هضماً لنفسه في هذا الباب ولان صاحب
البيت ادرى بما فيه لعدم الحجاب (يعني عماعداه في الباب) اى باب التصوف وفصل
الخطاب (وابوابه عشرون) بابا فيها كفاية لارباب الالباب * فالباب الاول في الورد
* والثاني في الانفاق * والثالث في الصوم * والرابع في السفر * والخامس
في التزوج * والسادس في الكسب * والسابع في المعيشة * والثامن في الصحبة
* والتاسع في الصمت * والعاشر في الاناة * والحادي عشر في العزلة * والثاني عشر
في التواضع * والثالث عشر في الاخلاص * والرابع عشر في التفويض * والخامس
عشر في نفي الخواطر * والسادس عشر في التوبة * والسابع عشر في الصبر
والشكر * والثامن عشر في الخوف والرجاء * والتاسع عشر في الفقر والزهد *
* والعشرون في التوحيد والتوكل واليقين (قد صدرت) اى ابتدأت (بمقدمة)
في العلم والمعرفة (هي احرى) اى اليق واولى (بالتقديم وذيلت) اى ختمت واخرت
(بخاتمة) في المحبة (حق) اى اجدر واحق (ان يقع بها التتميم) لئلا يحتاج الى الترميم
(واسمه المطابق للمسمى عين العلم) الذي نتيجته وثمرته ان يكون زين الحلم بل هو
معدن اسرار الشريعة والطريقة ومنبع انوار المعرفة والحقيقة (واساسه) اى
مدار بنائه ونبراسه (الكتاب والسنة وشيم الصحابة الشم) بضم الشين وتشديد الميم
جمع الاشم اى صبر الاصحاب الكبار من ذوي الافتخار وفيه الاشعار بان اجماع الصحابة
واكثرهم هو الاولى بالاعتبار لانهم من اولي الايدي والابصار (معرى) اى خال
ومجرد (عما حدث) اى اخترع وابتدع (من وضع غير مشروع) كالآراء الفاسدة والاهواء
الكاسدة (لايسمن) ذلك الموضوع او غير المشروع (ولا يغني من جوع) اى
لايفيد الزيادة والاستزادة ولا ينفع حين الافادة والاستفادة (ليس التكحل في العينين
كالكحل) بفتحتين اشارة الى ان تمويه الكتاب بالتكلف من الاعمال المحدثة كالتكحل صفة
وتهذيبه على ما اتفق عليه الجمهور من السلف كالعين المكحلة خلقة لا يزول بازالة احد
ولو تكلف في مشقة وفيه تنبيه نبيه على ان طريق النجاة للانام هو متابعته عليه السلام
واصحابه الكرام في جميع احكام الاسلام كما يشير اليه قوله تعالى * قل ان كنتم

تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله * ويدل عليه حديث اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم * وحديث لا تجتمع امتي على الضلالة * وعليكم بالسواد الاعظم والله سبحانه اعلم فالحمد لله ازلا وابدا لا نشرك به احدا (نحمده) في كل آن ونشكره في كل زمان (ونستعينه) في كل شان (ونتوكل عليه) في كل مكان (ونعوذ بالله من شرور انفسنا) اي من الاخلاق الدنية (ومن سيئات اعمالنا) من الاحوال الردية (ونشهد ان لا اله) موجودا ومقصودا ومشهودا (الا الله) اي الذات المتصف لكمال الصفات فلا نعبد الا اياه ولا نلتفت الى ما سواه (وحده) منفردا بالذات (لا شريك له) في كمال الصفات (ونشهد ان محمدا عبده ورسوله) وحبيبه وخليله (اعطاه الله تعالى) ثم اودعاه (الوسيلة) وقد سئل عليه الصلاة والسلام عن الوسيلة فقال هي مرتبة لا ينالها الا واحد وارجو ان اكون انا فمن سال لي الوسيلة من الله تعالى حلت له الشفاعة (والفضيلة) اي الزيادة في المرتبة المنيعة (والدرجة الرفيعة) اي في المنزلة البديعة (وبعثه) اي حشره ونشره (مقاما محمودا) يحمده الاولون والآخرون ويغبطه النبيون والمرسلون والملائكة المقربون (الذي وعده) اي بقوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا * وما وعده لم يكن الا موعودا واتى بعسى بمعنى الاشعار بانه لا يجب على الله سبحانه شيء للعباد وان الامور انما تكون وفق ما قضاه واراد (وصلى الله عليه) اصالة (وعلى اهله) اي اهل بيته من ازواجه واقاربه واحبائه (وآله) اي من يؤول اليه امره من اتباعه واصحابه واحزابه (وسلم تسليما) اي بقرنه تعظيما وتكريما

﴿ المقدمة في العلم ﴾ وقد ورد العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة او سنة قائمة او فريضة عادلة والمراد بها اجماع الامة او اتفاق الائمة رواه ابو داود وابن ماجه والحاكم في مستدركه عن ابن عمر وفي رواية الديلمي عنه العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة ماضية ولا ادري وانما لم يذكر الاجماع لان مستنده اما الكتاب او السنة والحديث رواه ابو داود وابن ماجه عنه مرفوعا وقد روى ابو داود والحاكم وصححه من حديث ابي هريرة ما ادري اعزير نبي ام لا وروى احمد وابو يعلى والبزار والحاكم وصحح اسناده والطبراني من حديث جبير بن مطعم ولابن حبان والحاكم وصححه نحوه من حديث ابن عمر انه لما سئل عن خير البقاع وشرها قال لا ادري حتى نزل جبريل وفيه تنبيه نبيه على ان العجز عن درك الادراك ادراك * ومنه قول الملائكة لا علم لنا الا ما علمتنا وقول الرسل يوم القيامة لا علم لنا (بسم الله الرحمن الرحيم) ولا يحيطون به علما وهو بكل شيء عليم (العلم علمان) اي علم الآخرة او المعتبر في الاحوال الفاخرة او النافع في المرتبة الزاخرة او علم التصوف والاحوال الداخرة نوعان وقد ورد العلم علمان فعلم في القلب فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله على ابن آدم رواه ابن ابي شيبة والحكيم عن الحسن مرسلا والخطيب عنه عن جابر مرفوعا ﴿ علم المكاشفة ﴾

وهو مايطلب منه كشف المعلوم فقط المعبر عنه بعلم الباطن مثل علم المحبة والشوق
والرضاء والقبض والبسط والمحو والصحو والهيبة والانس والفناء والاستغناء واللوامع
والطوالع واللوايح والروايح والاستتار والاستتار ومقابله المعاملة وهو مايطلب منه
مع الكشف العمل به (وهو نور يظهر في القلب) اما بالجذبة الالهية او بالرياضة
الشرعية عند تطهير القلب وتزكيته من الاخلاق الدنية والصفات الردية (فيشاهد
به الغيب) اى ما غاب عن غيره من العلوم المتعلقة بالرب من وجود ذاته وشهود
صفاته في مكوناته ومصنوعاته كما يشير اليه قوله عزوجل * سنريهم آياتنا في الآفاق
وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق * الآية (وهو محقق) اى ثابت الى يوم القيمة
لاصحاب السلامة من الندامة والملامة (فورد) دليلا لقوله فيشاهد به الغيب (اذا دخل
النور في القلب انشرح) اى انفتح (اى عاين الغيب) من غير الريب (وانفسح) اى
اى انبسط واتسع وانفتح (اى احتمل البلاء وحفظ السر) ى في مقام الولاء والابتلاء
وفي المعالم عند قوله تعالى * فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام * اى لقبول
مافيه من الاحكام ولما نزلت هذه الآية سئل عليه السلام عن شرح الصدر قال
نور يقذفه الله في قلب المؤمن فينشرح له وينفسح قيل فهل لذلك امارة اى علامة
قال نعم الانابة الى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل نزول
الموت وعن على كرم الله وجهه علم الباطن سر من اسرار الله تعالى عزوجل وحكم
من حكم الله تعالى يقذفه في قلوب من يشاء من عباده رواه الديلمي وابو عبد الرحمن
السلمي (ولا يصرح به) اى لا يمكن التعبير عن علم المكاشفة (لفقد الرواية) اى
تصريحا بل روى احيانا تلويحا لانه من الامور الوجدانية فلا يمكن ان يروى وينقل
الا بالرموز والاشارات الايمائية الوجدانية فان العاقل يكفيه الاشارة والغافل مايفيده
الا صريح العبارة ولذا قيل العلم نقطة كثرها الجاهلون ومع هذا كل حزب بما
لديهم فرحون والمقصود من هذا الكتاب علم المعاملة دون علم المكاشفة التي لا رخصة
في ايداعها في الكتب وان كانت هي غاية مقصد الطالبين ومطمح نظر السالكين وعلم
المعاملة طريق اليه ودليل عليه ولكن لم يتكلم الانبياء مع الخلق الا في علم الطريق
والارشاد الى الحق واما علم المكاشفة فلم يتكلموا فيه الا بالرمز والايماء على سبيل التمثيل
والاجمال علما منهم بقصور افهام الخلق عن الاحتمال والعلماء ورثة الانبياء فمالهم
سبيل الى العدول عن نهج التأسي ومنهاج الاقتداء (وورد ان من العلم) اى من جملته
علم خفي فيه الفنون (كهيئة المكنون) من الدر المصون (لا يعلمه الا اهل المعرفة بالله)
رواه الديلمي في مسند الفردوس عن ابي هريرة بلفظ ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه
الا العلماء بالله فاذا نطقوا به لا ينكره الا اهل الغرة بالله عز وجل وفي هذا المقام
قيل من عرف ربه كل لسانه فان بيان حقايق الذات والصفات يعظم شانه ويجل

برهانه واما ورد من قال من عرف ربه طال لسانه محمول على العلوم الظاهرة والنظائر المشتهرة من سائر الامور المتعلقة بالدنيا والآخرة وقيل من عرف الله كل لسانه في بيان الذات وطال بيانه في شأن الصفات وقيل من عرفه بالصفات الجمالية طال لسانه ومن عرفه بالنعوت الجلالية كل بيانه (وهو) اى علم المكاشفة (الافضل) اى من علم المعاملة لان شرف العلم بشرف المعلوم ومن المعلوم اشرفية ما يتعلق به سبحانه من الذات والصفات وما اخبر به من المغيبات (لانه المقصود) الاكمل والمقصود بالذات ولذا ينقل بانتقاله حال الممات بخلاف علم المعاملة فانه ليس مقصودا بالذات الا ليعمل به في سائر الاوقات ولذا ينتهي بانتقال صاحبه الى دار الآخرة حيث لا تكليف فيها

(وعلم المعاملة) – اى النوع الثاني (وهو العلم بما يقرب اليه تعالى) من المأمورات (وما يبعد عنه) من المنهيات وينقسم الى قسمين الى علم ظاهر يتعلق باعمال الجوارح والى باطن يتعلق باحوال القلوب ثم الجاري على الجوارح اما عبادة واما عادة والوارد على القلوب التي هي بحكم الاحتجاب عن الحواس من عالم الملكوت اما محمود واما مذموم (وهو) اى علم المعاملة (مقدم) اى على العمل او على علم المكاشفة وهو الظاهر من حيث دليله الوارد لكن يشكل بقوله (لانه الشرط) فتدبر فانه قد تتقدم الجذبة على السلوك في الخدمة اللهم الا ان يقال انه الشرط الغالبي كما يدل عليه اشتقاق الآتي (مورد) اى في كلامه سبحانه (والذين جاهدوا فينا) اى اجتهدوا في طاعتنا وعبادتنا (لنهدينهم سبلنا) اى طرق معرفتنا ووصلنا او المعنى والذين جاهدوا فيما عرفوا منا لنهدينهم سبلنا الى ما فهموا عنا كما يشير اليه قوله صلى الله عليه وسلم من عمل بما علم ورثه الله علم ما لا يعلم ويدل عليه قوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى (اصبت) اى وورد اصبت (فالزم حين اخبر حارثة رضي الله عنه بانكشاف الغيب) اى من احوال العقبى (لعدم عزوفه) اى بعد صرف السالك قلبه واعراضه (عن الدنيا) والحديث في الجامع الكبير لشيخ مشايخنا المرحوم جلال الدين السيوطي عن الحارث بن مالك وحارثة بن النعمان الانصاري في رواية الطبراني وابو نعيم عن الحارث بن مالك الانصاري قال مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف اصبحت يا حارث قلت اصبحت مؤمنا حقا فقال انظر ما تقول فان لكل شيء حقيقة وما حقيقة ايمانك قلت قد عزفت نفسي عن الدنيا واسهرت لذلك ليلي واظمأت نهاري وكأني انظر الى عرش ربي بارزا وكأني انظر الى اهل الجنة يتزاورون فيها وكأني انظر الى اهل النار يتضاغون وفي رواية يتعاوون فيها فقال يا حارث عرفت فالزم قالها ثلاثا وفي رواية ابن عساكر قال له عليه السلام وانت امرؤ نور الله قلبه عرفت فالزم وفي رواية العسكري في الامثال عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحارثة بن النعمان كيف اصبحت الى ان قال ابصرت فالزم ثم قال عبد نور الله الايمان في قلبه فقال يا نبي الله ادع لي بالشهادة فدعا له قال فنودي

يوما يا خيل الله اركبي فكان اول فارس ركب واول فارس استشهد وفي رواية
ان الحارث فبلغ ذلك امه فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله
ان يكن في الجنة لم ابك ولم احزن وان يكن في النار بكيت ما عشت في الدنيا فقال يا ام الحارث
او يا حارثة انها ليست بجنة ولكنها جنة في جنات والحارث في الفردوس الاعلى
فرجعت وهي تضحك وتقول بخ بخ يا حارثة (الا) استثناء من قوله مقدما اي لكن قد يؤخر
علم المعاملة (ان جذبته العناية كما في سحرة فرعون) فانهم وصلوا الى الحق الحقيق
بدون المجاهدة في الطريق فانه روي انهم رأوا في سجودهم الجنة ومنازلهم فيها
وقد ورد جذبة من جذبات الحق توازي عمل الثقلين وورد ان لله في ايام دهركم نفحات
الا فتعرضوا لها والحاصل ان السلوك الى الله تعالى اما بتقديم المجاهدة على الجذبة واما
بتقديم الجذبة على المجاهدة كما يشير اليه قوله سبحانه * الله يجتبي اليه من يشاء ويهدي اليه
من ينيب والطريق الثاني سلوك الحكماء واكثر الاولياء والاول مسلك الانبياء وبعض الاصفياء
كما يدل عليه قوله تعالى * ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان * اي تفصيله في الخطاب
ومعرض البيان * ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء * اي من اهل العرفان * وابلغ منه
* وما كنت ترجوا ان يلقى اليك الكتاب الا رحمة من ربك (ولا ينفك) اي علم المعاملة (عنه) اي
عن علم المكاشفة كما قدمنا من لزوم وجود احدهما مقدما او مؤخرا والحاصل ان بعد الجذبة
وحصول المكاشفة يلزم علم المعاملة واما قبل الجذبة فلا بد من المجاهدة فانها شرط وجود
المكاشفة وخلاصته ان علم المعاملة غير لازم لحصول علم المكاشفة ابتداء واما لدوامه فلا بد
منه انتهاء كما ان عمر حصل له الجذبة وعلم المكاشفة ثم التزم علم المعاملة والخدمة ولو عاش
سحرة فرعون لكان علم المعاملة لازما لهم ايضا لدوام علم المكاشفة والمراد بالجذبة هنا الجذبة
اللدنية الالهية الفورية الآتية من عالم الامر والا فصاحب علم المعاملة ايضا لا يخلو عن نوع
جذبة ربانية الا انها ضعيفة تدريجية من عالم الخلق وقد قال تعالى * الا له الخلق والامر
تبارك الله رب العالمين * ومن هنا قيل الطرق الى الله بعدد انفاس الخلائق الا انها تختلف
باختلاف بحسب الخلائق والعوائق ثم اعلم انه لا يلزم من وجود المعاملة حصول المكاشفة
بخلاف العكس في المقابلة وزبدته ان كل من سعى لم يدرك ما تمنى لكن ما ادرك ما تمنى
الا من سعى فلله الآخرة والاولى (فورد) اي في الحديث ما يدل على لزوم المعاملة
بعد تقدم المكاشفة (التجافي عن دار الغرور) اي التبعد والتزهد عن الدنيا (والانابة
الى دار الخلود) اي الرجوع الى زاد العقبى والاستعداد للموت قبل نزوله اشتياقا للمولى
(حين سئل) اي النبي عليه السلام (عن علامة ذلك النور) كما قدمنا (هذا) اي
العلم المنقسم الى قسمين من المكاشفة والمعاملة (ما ورد بفضله) اي فضل تعلمه
وتعليمه (الشرع) اي المطابق للعقل والطبع من الكتاب والسنة واخبار الائمة اما الكتاب
فقوله تعالى * شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم * وقوله * يرفع الله الذين آمنوا

منكم والذين اوتوا العلم درجات عن ابن عباس للعلماء درجة فوق درجة المؤمنين بسبعمائة
درجة ما بين الدرجتين مسيرة خمسمائة عام وقوله تعالى * قل هل يستوى الذين يعلمون
والذين لا يعلمون * وقوله * انما يخشى الله من عباده العلماء * وقوله قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم
ومن عنده علم الكتاب * وقوله * وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل
صالحا * وقوله * وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون * وقوله * ولو ردوه
الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم * وقوله * بل هو آيات بينات
فى صدور الذين اوتوا العلم * واما السنة فقوله عليه السلام من يرد الله به خيرا يفقهه
فى الدين متفق عليه وزاد الطبرانى ويلهمه رشده العلماء ورثة الانبياء ابو داود والترمذى
وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه من حديث ابى الدرداء ان الحكمة تزيد الشريف شرفا
وترفع المملوك حتى تجلسه مجلس الملوك ابو نعيم فى الحلية عن انس فقد نبه بهذا على
ثمرته فى الدنيا ومعلوم ان الآخرة خير وابقى خصلتان لا تجتمعان فى منافق حسن
سمت وفقه فى الدين الترمذى عن ابى هريرة افضل الناس المؤمن العالم اذا احتيج اليه
نفع وان استغنى عنه اغنى نفسه البيهقى فى شعب الايمان موقوفا على ابى الدرداء الايمان
عريان ولباسه التقوى وزينته الحياء وثمرته العلم والعمل الحاكم فى تاريخ نيسابور عن ابى
الدرداء اقرب الناس من درجة النبوة اهل العلم والجهاد اما اهل العلم فدلوا الناس على
ما جاءت به الرسل واما اهل الجهاد فجاهدوا باسيافهم على ما جاءت به الرسل ابو نعيم
عن ابن عباس لموت قبيلة ايسر من موت عالم الطبرانى وغيره عن ابى الدرداء الناس
معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا
متفق عليه عن ابى هريرة يوزن يوم القيامة مداد العلماء بدماء الشهداء فترجح مداد العلماء
ابن عبد البر عن ابى الدرداء من حفظ على امتى اربعين حديثا من السنة حتى يؤديها
اليهم كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيمة ابن عبد البر عن ابن عمر من حمل من امتى
اربعين حديثا لقى الله يوم القيمة فقيها عالما ابن عبد البر عن انس من تفقه فى دين
الله كفاه الله همه ورزقه من حيث لا يحتسب الخطيب عن ابن جزء اوحى الله تعالى الى
ابراهيم يا ابراهيم انى عليم احب كل عليم ابن عبد البر تعليقا العالم امين الله فى الارض
ابن عبد البر عن معاذ صنفان من امتى اذا صلحوا صلح الناس واذا فسدوا فسد الناس
الامراء والفقهاء ابو نعيم عن ابن عباس اذا اتى على يوم لا ازداد فيه علما يقربنى الى الله
فلا بورك لى فى طلوع شمس ذلك اليوم الطبرانى فى الاوسط وابو نعيم فى الحلية وابن
عبد البر فى العلم عن عائشة يشفع يوم القيمة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء ابن ماجه
عن عثمان ما عبد الله بشئ افضل من فقه فى الدين الطبرانى فى الاوسط عن ابى هريرة
خير دينكم ايسره وافضل العبادة الفقه ابن عبد البر عن انس اصبحتم فى زمان كثير
فقهاؤه قليل خطباؤه قليل سائلوه كثير معطوه العمل فيه خير من العلم وسيأتى على الناس

زمان قليل فقها وكثير خطباؤه وقليل معطوه كثير سائلوه العلم فيه خير من العمل الطبراني
عن حزام بن حكيم عن عمه والمعنى اظهار العمل حينئذ خير من اظهار العلم ليقتدي الناس
فلا ينافيه ما سبق من الاحاديث الدالة على افضلية العلم مطلقا يارسول الله اي الاعمال
افضل قال العلم بالله عز وجل فقيل نسئل عن العمل وتجيب عن العلم فقيل ان قليل العمل
ينفع مع العلم بالله وان كثيرا من العمل لاينفع مع الجهل بالله ابن عبد البر
عن انس يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يبعث العلماء ثم يقول يامعشر العلماء اني لم اضع
علمي فيكم الا لعلمي بكم ولم اضع علمي فيكم لاعذبكم اذهبوا فقد غفرت لكم الطبراني
عن ابي موسى (فالمراد) اي فمراد الشارع (المكاشفة فيما ورد) والفاء للتعليل اي ولان
المراد علم المكاشفة (فضل العالم على العابد كفضلي على امتي) ولفظ الترمذي والدارمي
عن ابي الدرداء كفضلي على ادناكم وفيه مبالغة لاتخفى اي في حديث مشهور ورد
ورواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجه والدارمي وابن حبان ولفظه ان فضل العالم
على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء
لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر وفي لفظ الترمذي
عن ابي امامة فضل العالم على العابد كفضلي على ادنى رجل من اصحابي وقال حسن
صحيح وورد فضل المؤمن العالم على المؤمن العابد سبعون درجة ابن عدي عن ابي هريرة
وابو يعلى عن عبد الرحمن بن عوف وروى الاصبهاني في الترغيب والترهيب عن ابن عمر بين
العالم والعابد سبعون درجة وكذا في مسند الفردوس عن ابي هريرة واما ما في الاحياء مائة
درجة فلا اصل له (اذ غيره) اي غير علم المكاشفة وهو علم المعاملة (تبع للعمل لثبوته) اي العلم
(شرطا له) اي للعمل فلا عمل بلا علم وقد يوجد علم بلا عمل والمعنى ان كلما وجد العمل
لزم وجود العلم بخلاف عكسه فالعمل بغير العلم غير ممكن فعلم ان المراد بالعالم هو العالم
بعلم المكاشفة والانوار بدونه فضل العلم علم المعاملة لزم تفضيل العالم على العالم او على
العالم العابد وهذا فاسد فتبين ان المراد بقوله فضل العالم هو العالم بعلم المكاشفة هذا
حل كلامه وبيان مرامه والظاهر ان المراد بالعالم هنا هو الجامع بين علمي المكاشفة
والمعاملة بل المستجمع بين علم الشريعة وعمل الطريقة المؤدي الى مرتبة الحقيقة ثم
التحقيق ان العلم بدون العمل غير مفيد والعمل بغير العلم غير صحيح فلابد للعالم من العمل
وللعابد من العلم فالمراد بالعالم في الحديث من يعمل ما يجب عليه ويصرف الى العلم ما يفضل
من الاوقات لديه وبالعابد من يعلم ما يجب عليه من العلم ويصرف بقية اوقاته الى العمل
وانما فضل العالم على العابد لان نفع العلم متعد ونفع العمل قاصر ولان العلم اما فرض
عين واما فرض كفاية وكلاهما افضل من النوافل كما لايخفى على ذوي الفضائل
ولان العلم من صفات الله والعمل من صفات العبد ولان الفضيلتين خير من واحدة
فان العلم ايضا عمل اي عمل وخلاصته ان زيادة العلم خير من زيادة العمل والمراد هنا العالم العامل

كما يشير اليه قوله عليه السلام تعوذوا بالله من علم لا ينفع رواه ابن ماجه باسناد حسن من جابر وعن عمر من حدث بحديث فعمل به فله مثل اجر ذلك العمل ويؤيده حديث الدال على الخير كفاعله رواه الترمذي من حديث انس من الحسن اولا العلماء لصار الناس مثل البهائم وقال عطاء دخلت على سعيد بن المسيب وهو يبكي فقلت ما يبكيك قال ليس احد يسألني عن شيء (والمعاملة) اي والمراد علم المعاملة (القلبية الواجبة كما ورد طلب العلم فريضة على كل مسلم) رواه ابن ماجه وصححه احمد والبيهقي وغيرهما (لامتناع ارادة غيرها) اي غير المعاملة القلبية اقول ان الحمل على المعنى الاعم هو الاتم ليشمل المعاملة القالبية الواجبة وانما يصح كلام الماتن على قضية نادرة الوقوع حينئذ يمتنع ارادة غير المعاملة القلبية لان الفرض بعد التوحيد نوعان احدهما ما يكون فرضا على العبد بحكم الاسلام فهو علم المعاملة القلبية واصلاح الباطن لازدياد الانوار الغيبية وازالة الاخلاق الردية واثبات الشمائل المرضية وثانيهما ما هو فرض عليه عند تجدد الحادثة كدخول وقت الصلاة والصوم ووجوب الحج والزكاة وعلم البيع والشراء وسائر المعاملات واما العبد اذا اسلم في وقت لم يجب عليه فيه هذه الاشياء فليس عليه ان يعلمها لانه لم يدرك وقتها وما لم يدرك وقتها لا يكون فرضا عليها اذ لو قدر موته قبل تجددها لم يطالب يوم القيمة بعلمها وانما يكون الفرض عليه حينئذ علم المعاملة القلبية وتحصيل الاخلاق الزكية لان العبد بعد الاسلام لا يخلو اما ان يكون متصفا برذيلة فيجب عليه ازالتها واثبات ضدها مكانها او لا يكون فيجب عليه تحصيل علم الباطن ايضا لتحصيل ازدياد اليقين ومعرفة خداع النفس وغرورها ودسائسها الخفية ومعرفة الخواطر الردية وما يكون بينه وبين الله في ذلك الوقت من الاحوال الباطنة العلية فلو وجد فرصة وفراغا بعد الاسلام ولم يشتغل لتحصيل علم المعاملة القلبية كان تاركا للفرض مسئولا عنه يوم القيمة وان لم يتجدد له من تلك الفروض الظاهرة شيء كالصلاة ونحوها فافهم والله اعلم وهذا بيان ما اجمل بقوله (اما التوحيد) اي علمه (ف) ليس المراد به (الحصول) اي حصوله لكل مسلم وفيه انه لا بد له من بقائه ودوامه وحفظه من تخريب نظامه (واما الصلاة) اي امتناع ارادة الصلاة به (فلجواز ان يأ هلها شخص) اي يصير اهل وجوبها رجل او امرأة (وقت الضحى) بالبلوغ او الاسلام (ومات قبل الظهر) يعني فلا يجب على كل مسلم ويدفع بان هذا امر نادر على انه مشروط بشرائط في تعلقها فالحكم بعد تحققها (واما غيرهما) اي من التوحيد والصلاة ونحوه من علم الفقه المسمى بعلم المعاملة (فاظهر) اي في امتناع ارادته والجواب ما تقدم والله اعلم وبسط الكلام في مرام هذا المقام ان العلماء اختلفوا في العلم الذي هو فرض عين على كل مسلم فتحزبوا فيه اكثر من عشرين فرقة وتعصبوا ونزل كل فريق وجوبه على العلم الذي هو بصدده

فقال المتكلمون هو علم الكلام اذ به يدرك التوحيد وبه يعلم ذات الله وصفاته وقال
المفسرون والمحدثون هو علم الكتاب والسنة اذ بهما يتوصل الى العلوم كلها وقال
الفقهاء هو علم الفقه اذ به تعرف العبادات والحلال والحرام من المعاملات وقال المتصوفة
المراد به علم الاخلاق وما يتعلق به من علم المعاملة والمكاشفة والتحقيق ان هذه العلوم
كلها من فروض الكفاية واما فرض العين على كل احد فبعضها مما تجب به الرعاية
(وعلم الآخرة) اى والمراد علم ينفع فى الآخرة (مطلقا) اى مع قطع النظر عن المعاملة
والمكاشفة (فيما ورد) اى فى كلامه المجيد (قل هل يستوى الذين يعلمون والذين
لا يعلمون لئلا يفضل علماء الزمان على الصحابة) وفيه ان الظاهر فى معنى الآية عدم
استواء العلماء والجهلاء واما مراتب العلماء من الانبياء والصحابة والتابعين والفقهاء
والمشايخ الاولياء فمختلفة بحسب منازل مؤتلفة (فمجادلة الكلام) اى علم المنطق والكلام
(والتعمق فى فتاوى ندور وقوعها محدث) اى بدعة الا ان الاولى مذمومة والثانية
فى الجملة محمودة (وما ورد) اى والمراد علم الآخرة فيما جاء من القرآن * فلولا نفر من كل
فرقة منهم طائفة (ليتفقهوا فى الدين لاختصاص الانذار والحذر) فى قوله سبحانه
* ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون (به) اى مختص بعلم الآخرة (فالمحدث
مما سبق ذكره يقسى القلب) اى لعدم مدخليته فى الانذار والحذر وانما نور القلب
بذكر الرب وما يتعلق به من الترغيب والترهيب ففى العوارف لما صار الانذار مستفادا
من الفقه والانذار احياء المنذر بالعلم والاحياء بالعلم رتبة الفقيه فى الدين صار الفقه
فيه اكمل رتب المجتهدين وهو علم الزاهد فى الدنيا الراغب فى العقبى الطالب للمولى وهو
الاعلى (وايضا) اى ثم يؤيد ما قدمناه (وصف الشارع الفقيه بانه يمقت الناس) اى
يبغضهم بالمعاصى (فى ذات الله) اى لاجل رضاه (ولم يقنطهم من رحمته) لقوله
تعالى * لا تقنطوا من رحمة الله * وقوله * لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون *
(ولم يؤمنهم من مكره) لقوله سبحانه * افأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله الا القوم
الخاسرون * بل يترك نفسه وغيره بين الخوف والرجاء ولو ظهر له مقامات الاولياء
لقوله تعالى * ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء * والانسان
لا يخلو من العصيان ولو بالنسيان (ولم يرغب عن القرآن) اى وما هو مقتبس منه (الى غيره)
اى الى غير القرآن من العلوم المحدثة (ويرى له) اى للقرآن (وجوها كثيرة) اى
من ظاهر وباطن وحد ومطلع وتأويلات عبارات ورموز واشارات لفظ الوارد عنه
عليه السلام انه قال * الا انبئكم بالفقيه كل الفقيه قالوا بلى قال من لم يقنط
الناس من رحمة الله ولم يؤمنهم من مكر الله ولم يؤيسهم من رحمة الله ولم يدع القرآن
رغبة عنه الى ما سواه ابو بكر بن لال فى مكارم الاخلاق وابو بكر بن السنى وابن عبد البر
من حديث على وقال ابن عبد البر اكثرهم يوقفونه على على وفى حديث آخر لا يفقه

العبد حتى يمقت الناس في ذات الله وحتى يرى للقرآن وجوها كثيرة ابن عبد البر
من حديث شداد بن اوس وقال لا يصح مرفوعا وروى ايضا موقوفا على ابى الدرداء
مع قوله ثم يقبل على نفسه فيكون لها اشد مقتا قلت فيه ايماء الى ما قيل وجودك ذنب
لا يقاس به ذنب فظهر ان المراد بالفقه ما يحصل به الانذار والحذر وهو علم الآخرة فقد
سأل فرقد السنجي الحسن البصري عن شيء فاجابه فقال ان الفقهاء يخالفونه فقال الحسن
ثكلتك امك فريقد وهل رأيت فقيها بعينك انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة
البصير بذنبه المداوم على عبادة الله الورع الكاف عن اعراض المسلمين العفيف
عن اموالهم الناصح لجماعتهم ثم اعلم انه ورد في فضيلة العلم والتعليم آيات واخبار
كثيرة وآثار شهيرة منها قوله تعالى * فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون * وقوله
عليه السلام من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا الى الجنة رواه مسلم
من حديث ابي هريرة وقوله ان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم رضى بما يصنع
احمد وابن حبان والحاكم وصححه من حديث صفوان بن عسال وقوله لان تغدو
فتعلم بابا من العلم خير من ان تصلي مائة ركعة ابن عبد البر من حديث ابي ذر والخبر عند
ابن ماجه بلفظ آخر وقوله * باب من العلم يتعلمه الرجل خير له من الدنيا ابن حبان في روضة
العقلاء وابن عبد البر موقوفا على الحسن البصري وجاء مرفوعا بلفظ خير له من مائة
ركعة رواه الطبراني في الاوسط من حديث ابي ذر وقوله * اطلبوا العلم ولو كان بالصين *
ابن عدي والبيهقي في المدخل والشعب من حديث انس وقال متنه مشهور واسانيده
ضعيفة وقوله العلم خزائن الله ومفاتيحها السؤال فاسئلوا فانه يؤجر فيه اربعة السائل
والعالم والمستمع والمحب لهم رواه ابو نعيم من حديث علي مرفوعا باسناد ضعيف
وقوله لا ينبغي للجاهل ان يسكت على جهله ولا للعالم ان يسكت عن علمه الطبراني
في الاوسط وابن مردويه في التفسير وابن السني وابو نعيم في رياضة المتعلمين
من حديث جابر بسند ضعيف وقوله من جاءه الموت وهو يطلب العلم ليحيي به الاسلام
فبينه وبين الانبياء في الجنة درجة واحدة الدارمي وابن السني في رياضة المتعلمين
من حديث الحسن اي ابن علي او البصري فالحديث مرسل واما قول الغزالي في حديث
ابي ذر حضور مجلس علم افضل من صلاة الف ركعة وعيادة الف مريض وشهود
الف جنازة فقيل يا رسول الله ومن قراءة القرآن فقال وهل ينفع القرآن الا بالعلم فقد
ذكره ابن الجوزي في الموضوعات من حديث عمر وقال الحافظ العراقي ولم اجده
من طريق ابي ذر قلت قد ذكره الحافظ السيوطي في الجامع الكبير في مسند ابي ذر يا ابا ذر
لان تغدو فتعلم آية من كتاب الله خير لك من ان تصلي مائة ركعة وان تغدو فتعلم بابا
من العلم عمل به او لم يعمل به خير من ان تصلي الف ركعة تطوعا رواه ابن ماجه
والحاكم في تاريخه عنه واما ما ورد في فضيلة التعليم فمنه قوله تعالى * واذ اخذ الله

ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه * وهذا ايجاب للتعليم وقوله
* وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون * وهذا دليل على ذم كتمان الحق
والتحريم وقوله * ومن احسن قولا ممن دعا الى الله وعمل صالحا * وقوله * ادع الى سبيل
ربك بالحكمة والموعظة الحسنة * وقوله * ويعلمهم الكتاب والحكمة * ومنه قوله عليه
السلام ما آتى الله عالما علما الا اخذ عليه من الميثاق ما اخذ من النبيين ان يبينه للناس
ولا يكتمه ابو نعيم من حديث ابن مسعود وقوله لما بعث معاذا الى اليمن لان يهدى الله
بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم احمد من حديث معاذ * وفى الصحيحين
من حديث سهل بن سعد انه قال ذلك لعلى رضى الله عنه * وقوله من تعلم بابا من العلم
ليعلم الناس اعطى ثواب سبعين صديقا الديلمى من حديث ابن مسعود * وقوله اذا كان
يوم القيمة يقول الله تعالى للعابدين والمجاهدين ادخلوا الجنة فيقول العلماء بفضل علمنا
تعبدوا وجاهدوا فيقول الله انتم عندى كبعض ملائكتى اشفعوا تشفعوا فيشفعون
ثم يدخلون الجنة ابو العباس المرهبى من حديث ابن عباس وقوله ان الله لا ينزع العلم
انتزاعا من الناس بعد ان يؤتيهم اياه ولكن يذهب بذهاب العلماء فكلما ذهب عالم
ذهب بما معه من العلم حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا ان سئلوا افتوا بغير
علم فيضلون ويضلون متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو وقوله من علم علما فكتمه
الجمه الله يوم القيامة بلجام من نار ابو داود والترمذى وابن ماجه وابن حبان والحاكم
وصححه من حديث ابى هريرة وقوله نعم العطية ونعم الهدية كلمة حكمة تسمعها فتطوى
عليها ثم تحملها الى اخ لك مسلم تعلمه اياها تعدل عبادة سنة الطبرانى من حديث ابن عباس
نحوه وقوله الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه او معلم او متعلم الترمذى
وابن ماجه من حديث ابى هريرة وقوله ان الله وملائكته واهل السموات واهل الارض
حتى النملة فى جحرها وحتى الحوت فى البحر ليصلون على معلم الناس الخير الترمذى
من حديث ابى امامة وقوله ما افاد المسلم اخاه فائدة افضل من حديث حسن بلغه فبلغه
ابن عبد البر من رواية محمد بن المنكدر مرسلا نحوه ولابى نعيم من حديث عبد الله بن
عمرو بلفظ ما اهدى مسلم لاخيه هدية افضل من كلمة تزيده هدى او ترده عن ردى
ورواه البيهقى فى الشعب ايضا وقوله كلمة من الحكمة يسمعها المؤمن فيعمل بها ويعلمها
خير له من عبادة سنة ابن المبارك فى الزهد والرقائق من رواية زيد بن اسلم مرسلا نحوه
وقوله على خلفائى رحمة الله قيل ومن خلفاؤك قال الذين يحيون سنتى ويعلمونها
عباد الله ابن عبد البر من حديث الحسن فقيل هو ابن على وقيل ابن يسار البصرى
فيكون مرسلا ولابن السنى وابى نعيم فى رياضة المتعلمين من حديث على نحوه وخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فرأى مجلسين احدهما يدعون الله ويرغبون
اليه والثانى يعلمون الناس فقال اما هؤلاء فيسئلون الله ان شاء اعطاهم وان شاء منعهم

وماهؤلاء فيحاولون الناس والخابيث معا ثم عدل الجمهور وجلس معهم ابن ماجه من حديث
عبد الله بن عمرو (تم ـ قه) اى حق علم المعاملة وهو اثنان وعشر ونحوها (العمل) والمعنى
لابد لاحد من العمل بالعلم فان العلم بمنزلة الشجرة والعمل فى مرتبة الثمرة فالشرف
للشجرة لكونها الاصل لكن الانتفاع بالثمرة التى هى الفرع فكذا حقيقة العلم والعمل
فى قواعد الشرع والكمال هو الجمع بين العلم والعمل والتعليم لقول عيسى عليه السلام
من علم وعمل وعلم يدعى فى الملكوت عظيما وقول نبينا عليه الصلوة والسلام خيركم من تعلم
القرآن وعلمه والحاصل ان العالم العامل فى منزلة النبيين واذا انضم اليه التعليم فهو
فى مرتبة المرسلين (فورد) فى تم ترك العمل (كبر مقتا عند الله الآية) والمقت اشد الغضب
تمامها * ان تقولوا مالا تفعلون * وفى معناها * اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم
وانتم تتلون الكتاب افلا تعقلون * وانشد

* لاتنه عن خلق وتأتى مثله * عار عليك اذا فعلت عظيم *

ثم اعلم انه كثر فى التصانيف المتداولة ذكر الآية والحديث والبيت قبل تمامها فقد يكون
الباعث على ذلك اختصار ما هنالك وقد يكون الاستدلال على المطلوب يتوقف
على اواخرها وهو محفوظ ومعروف عند اهلها فيذكر صدرها ويشير الى آخرها
بقوله الآية ونحوها اما بالنصب على اضمار اقرأ وهو الوجه الظاهر ويجوز الرفع
بتقدير مبتدأ او خبر كالمورد والمروى والجر على تقدير الى آخر الآية وامثالها (اشد الناس
عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه الله بعلمه) اى لم يوفقه للعمل به ومن جملة عمله نفع غيره
ان احتاج الى علمه والحديث رواه الطبرانى فى الصغير وابن عدى فى الكامل والبيهقى
فى شعب الايمان من حديث ابى هريرة وورد ويل للجاهل مرة وويل للعالم سبع مرات
(والاحتراز) اى ومن حق علم المعاملة اجتناب صاحبه (عن الفتوى) اذا لم يتعين لها
(لعدم قيامهم) اى الصحابة (بها لابضعة عشر) بكسر الموحدة مابين الثلاث
الى التسع وكان قبض عليه السلام عن مائة الف واربع وعشرين الفا من الصحابة
الكرام فهو يسير من كثير من اهل التقوى (وورد لايفتى الا امير او مأمور او متكلف) الطبرانى
عن عبادة بن الصامت وعن عوف بن مالك ايضا فالامير هو الامام وقد كانوا هم
المفتون والمأمور نائبه والمتكلف غيرهما وهو الذى يتكلف تلك العهدة من غير حاجة
فلا يخلو عن الخطر فينبغى له الحذر كل الحذر وعن حذيفة انما يفتى احد ثلاثة من عرف
الناسخ والمنسوخ او رجل ولى سلطانا فلا يجد بدا من ذلك او متكلف ابن عساكر
قال الحجة وقد كان الصحابة يحترزون عن الفتوى حتى يحيل كل واحد منهم على
صاحبه وكانوا لا يحترزون اذا سئلوا عن علم القرآن وطريق الآخرة وفى بعض
الروايات بدل المتكلف المرائى فان من تقلد خطر الفتوى وهو غير متعين عليه للحاجة
اليه فلا يقصد به الا طلب الجاه والمال وعن ابى حصين قال ان احدهم ليفتى فى المسألة

ولو وردت على عمر بن الخطاب لجمع لها اهل بدر ابن عساكر وعن ابن سيرين ان عمر قال
لابي موسى اما بلغني انك تفتي الناس ولست بامير قال بلى قال فول حارها من تولى قارها
عبد الرزاق والدينوري في المجالسة وابن عبد البر في العلم وابن عساكر وعن عبد الله بن بشير
ان علي بن ابي طالب سئل عن مسئلة فقال لا علم لي بها ثم قال وابردها على الكبد سئلت عما لا اعلم
فقلت لا اعلم رواه سعد ان بن نصر وسئل مالك عن اربعين مسئلة فقال في ست وثلاثين
لا ادري ومن يرد غير وجه الله بعلمه فلا تسمح نفسه بان يقر على نفسه بانه لا يدري وعن
ابي يوسف سمعت اباحنيفة يقول لولا الخوف من الله تعالى ما افتيت احدا لكون
الهنا لهم والوزر علينا وسئل عن مسئلة فقال سلوا مولاي الحسن وذكر الكردري
منه وناهيك عن نهي الفتوى قوله عليه السلام اجرؤكم على الفتيا اجرؤكم على النار
رواه الدارمي عن ابي عبد الله بن ابي جعفر مرسلا (والاستبصار) اي ومن حق علم المعاملة
بعد فتوى المفتين طلب البصيرة بعين الاعتبار واخذ القول بدليل الخاص من غير استبدال
بالنظر من بين اخيار (فورد استفت قلبك وان افتاك المفتون) احمد من حديث وابصة
ويؤيده حديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك الترمذي وصححه والنسائي وابن حبان
من حديث الحسن بن علي وحديث لا يكون الرجل من المتقين حتى يدع ما لا بأس به
مخافة ما به بأس الترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصحح اسناده من حديث عطية
السعدي وحديث الاثم حواز القلوب البيهقي في شعب الايمان من حديث ابن مسعود
وهو بتشديد الزاي جمع حازة وهي الامور التي تحزفيها اي تؤثر كما يؤثر الحز والحك
في الشيء وهو ما يخطر فيها من المعاصي لفقد الطمانينة اليها ويروى بتشديد الواو
اي يحوزها او يملكها ويغلب عليها ويروى حزاز بزايين الاولى مشددة فعال من الحز
فيعتمد في العلوم على بصيرته وادراكه بصفاء قلبه لا على صحفه وكتبه ولا على تقليد
ما يسمعه من غيره كما اشار اليه بقوله (ولان المقلدوعاء العلم) عطف على فورد لانه في معنى
التعليل والمعنى ان الذي يقبل قول الغير ولو كان مجتهدا انما هو وعاء العلم اي ظرفه بمنزلة
الرواية فليس له حظ في الدراية وانما نصيبه الرواية ومن هنا قال ابو حنيفة وغيره
لا يحل لاحد ان يقول بقولنا ما لم يعلم من اين قلنا (والشفقة في التعليم) اي ومن حق علم المعاملة
على المعلم بالنسبة الى المتعلم (فورد انا لكم مثل الوالد لولده) ابو داود والنسائي وابن ماجه
وابن حبان من حديث ابي هريرة وقال تعالى * النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه
امهاتهم * وفي قراءة شاذة وهو اب لهم بل هو افضل واكمل من الوالدين فان قصده
انقاذهم من نار الآخرة وهو اهم من انقاذ الابوين ولدهما من نار الدنيا ولذلك صار حق
المعلم اعظم من حق الوالدين فان الوالد سبب الوجود الحاضر والحياة الفانية ولولا المعلم
لساق ما حصل من جهة الاب الى الهلاك الدائم وانما المعلم هو المفيد للحياة الاخروية
الدائمة اعني معلم علوم الآخرة او علوم الدنيا على قصد الآخرة لا على قصد الدنيا

واما التعلم على قصد الدنيا فهو هلاك واهلاك نعوذ بالله ثم كما ان حق ابناء الواحد ان يتحابوا ويتعاونوا على المقاصد كلها فكذا حق تلامذة الرجل الواحد التحابب والتواد ولا يكونوا الا كذلك ان كان مقصدهم الآخرة ولا يكون الا التحاسد والتباغض ان كان مقصدهم الدنيا فان العلماء وابناء الآخرة مسافرون الى الله سبحانه وتعالى وسالكون اليه والطريق هو الدنيا وسنوها وشهورها منازل الطريق والتوافق فى الطريق بين المسافرين الى الامصار سبب التواد والتحاب فكيف السفر الى الفردوس الاعلى والتوافق فى طريقه الاعلى ولا ضيق فى سعادات الآخرة فلذا لا يكون بين ابناء الآخرة تنازع ولا سعة فى سعادات الدنيا فلذا لا ينفك عن ضيق التزاحم والعادلون الى طلب الرياسة بالعلوم خارجون عن موجب قوله تعالى * انما المؤمنون اخوة * وداخلون فى مقتضى قوله سبحانه * الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين * ومعزولون عن منصب قوله عليه السلام لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه (فلا يضن) بفتح الضاد وكسرها منا اونهيا اى فلا يبخل على احد بعلمه لان العلم لا يحل منعه (فورد من كتم علما الجم بلجام من نار) ابن ماجه وغيره من حديث ابى هريرة (الا) استثناء من قوله فلا يضن اى فلا يبخل بالعلم الا (عن غير اهله) وهو الذى يريد ان يتوصل الى المال والجاه ونحوه (فورد لا تطرحوا الدر فى افواه الكلاب) رواه ابن النجار عن انس ولفظه لا تطرحوا الدر فى افواه الخنازير وقال عيسى عليه السلام لا تعلقوا الجواهر فى اعناق الخنازير فان الحكمة خير من الجوهر ومن كرهها فهو شر من الخنازير وقال ايضا لا تضعوا الحكمة عند غير اهلها فتظلموها ولا تمنعوها اهلها فتظلموهم وكونوا كالطبيب الرفيق يضع الدواء فى موضع الداء وفى لفظ آخر من وضع الحكمة فى غير اهلها فقد جهل ومن منعها اهلها فقد ظلم ان للحكمة حقا وان لها اهلا فاعط كل ذى حق حقه وسئل بعض العلماء عن شئ فلم يجب فقال السائل اما سمعت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كتم علما نافعا جاء يوم القيامة ملجما بلجام من نار فقال اترك اللجام واذهب فان جاء من يفقه فكتمته فليلجمنى وقوله تعالى * ولا تؤتوا السفهاء اموالكم * فيه تنبيه على ان حفظ العلم عمن يفسده ويضره اولى وليس الظلم فى اعطاء غير المستحق باقل من الظلم فى منع المستحق (شعر)

* فمن منح الجهال علما اضاعه * ومن منع المستوجبين فقد ظلم *

(والتعريض) اى لا التصريح (بالنصح ابقاء للهيبة وهو المأمور) اى فى النصح كما ورد فى الحديث المأثور والمعنى ان من حقوق المسلم ان يزجر المتعلم بالتعريض اذا وقع منه تقصير وقلة ادب فى القول او الفعل بحال تغرير ولا يصرح ما امكن وبطريق الرحمة لا بطريق التوبيخ فان التصريح يهتك حجاب الهيبة

ويورث الجراءة على الهجوم بالمخالفة كما روى ابن جريج مرسلا انه عليه السلام
بينما هو يخطب يوم الجمعة اذا رأى رجلا يتخطى رقاب الناس حتى تقدم فجلس
فلما قضى عليه السلام عارض الرجل حتى لقيه فقال يا فلان ما منعك ان تجمع اليوم معنا
فقال يا نبي الله انى قد جمعت معكم فقال عليه السلام اولم ارك تتخطى رقاب الناس
فعرض عليه السلام بالمنع عن التخطى بانه يحبط اجر عمله ولم يصرح له مع ما فيه
من امالة النفوس الذكية والاذهان البهية الى استنباط المعانى الخفية فيفيد فرح التفطن
رغبة فى العمل به بخلاف التصريح فانه ربما يوقعه فى الاصرار على القبيح فقد روى
او منع الناس عن فت البعر لفتوه وقالوا ما نهينا عنه الا وفيه شيء يطلب وقد قيل الانسان
حريص على ما منع كما يشير اليه قوله تعالى حكاية * ما نهيكما ربكما عن هذه الشجرة
الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين (والاقتصار على قدر الفهم فورد امرنا
ان نكلم الناس على قدر عقولهم) ابو داود من حديث عائشة بلفظ انزلوا الناس
منازلهم وفى رواية عن ابن عمر نحن معاشر الانبياء امرنا ان ننزل الناس منازلهم ويؤيده
حديث كلموا الناس بما تعرفون ودعوا ما تنكرون البخارى موقوفا على على ورفعه
ابو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من طريق ابى نعيم ويقويه حديث ما حدث
احدكم قوما بحديث لا يفهمونه الا كان فتنة عليهم العقيلى فى الضعفاء وابن السنى
وابو نعيم فى الرياضة من حديث ابن عباس باسناد ضعيف ولمسلم فى مقدمة صحيحة
موقوفا على ابن مسعود نحوه وفى رواية ما احد يحدث قوما بحديث لا تبلغه عقولهم
الا كان فتنة على بعضهم وفى رواية لابى نعيم عن ابن عباس لا تحدثوا امتى من احاديث
الا بما تحمله عقولهم وعن على قال حدثوا الناس بما تعرفون اتريدون ان يكذب
الله ورسوله البخارى وفى رواية عنه ايها الناس تحبون ان يكذب الله ورسوله حدثوا
الناس بما تعرفون ودعوا ما تنكرون الخطيب وفى رواية عنه واشار الى صدره ان ههنا
لعلوما جمة لو وجدت لها حملة ولقد صدق قلوب الابرار قبور الاسرار (وقطع
الطمع) اى عن الخلق خصوصا عن التلميذ وهو سكون النفس الى منفعة مشكوكة
(فورد) اى فى آيات كثيرة (قل لا اسئلكم عليه اجرا) تمامها * ان اجرى الا على
رب العالمين * ولان فساد الدين الطمع كما ان صلاح الدين الورع على ما روى عن الحسن
(ونية العمل) بنفسه (والتعليم) لغيره فى التعلم اى لا لقصد المال والجاه والاغراض الفاسدة
والاعواض الكاسدة وهذا من حقوق تجب على المتعلم (فورد من تعلم للمباهاة) اى
المفاخرة (او المماراة) اى المجادلة (او اصرف وجوه الناس) اى اليه تعظيما وتكريما
(فهو فى النار) ابن ماجه من حديث جابر باسناد صحيح ولفظه لا تتعلموا العلم لتباهوا
به العلماء ولتماروا به السفهاء ولتصرفوا به وجوه الناس اليكم فمن فعل ذلك فهو
فى النار وفى رواية لابن ماجه عن ابى هريرة بلفظ من تعلم العلم ليباهى به العلماء او يمارى به

السفهاء او يصرف وجوه الناس اليه ادخله الله جهنم وفي رواية لابي داود من
من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الناس لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وفي رواية
الترمذي عن كعب بن مالك مرفوعا من تعلم العلم ليجاري به العلماء او ليماري به السفهاء
او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار وقد كثر طرقه بحيث كاد ان يكون متواترا
(والانقطاع) عن سائر الامور التي فيها نوع من النزاع (لشغل العلائق) اي العوائق
بتعلق الخلائق من خدمة الخالق ويشير اليه قوله تعالى * وتبتل اليه تبتيلا * اي
انقطع اليه واعتمد عليه واقصد الحضور لديه ولقوله تعالى * ما جعل الله لرجل
من قلبين في جوفه وقال بعضهم العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك فاذا اعطيته
كلك فانت من اعطائه اياك بعضه على خطر (والتملق) هو الافراط في التواضع والتذلل
(مورد ليس من اخلاق المؤمن التملق الا في طلب العلم) رواه الخطيب (والتسليم) اي
تسليم المعلم للمعلم لان العالم الرباني يرى المتعلم ببصائر العلم قبل كباره وكقوله
(الهلاك مريض لا يسلم) اي امره (للطبيب) اي فيما يحميه وفيما يبيحه (والحضور
للاستماع) اي ومن حق العلم حضور القلب مع الرب ليحصل له الانتفاع في مقام
الكسب (مورد) اي في قوله تعالى (ان في ذلك) اي فيما سبق من اول سورة ق او في
القرآن (لذكرى) اي تذكرة او منفعة وموعظة (لمن كان له قلب) اي حاضر وتمام
الآية * او القى السمع وهو شهيد * اي بجميع حواسه (وترك الاستنكاف) اي الانفة
عن الطلب او المطلوب منه فان العلم اوتي ولا يأتي (لانه تكبر) اي بغير حق وقد قال
تعالى * سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق وان يروا كل آية لا يؤمنوا
بها وان يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلا (والقياس) اي ومن حق العلم ترك قياس
المبتدي على المنتهي في كثرة الطاعة وقلة اجتناب الشبهة (لاستبداله) اي لاختيار
المنتهي (الحضور) اي مع الله (بالنوافل) اذ النهاية رد الاعمال الى الباطن وتسكين
الجوارح الا عن رواتب الفرائض فيتراءى للناظر انه كسل وبطالة واهمال وغفلة
وهيهات هذا مرابطة القلب في عين الشهود والحضور مع الرب (واحالة البحر)
اي وتغيره (النجاسة ماء دون الكوز) شبه المنتهي بالبحر والمبتدي بالكوز فلا يقاس
الملوك بالحدادين ومن هنا قال بعض المشايخ من رآني في البداية صار صديقا ومن رآني
في النهاية صار زنديقا (وتقديم الاهم) اي من العلوم تعلما وتعليما (فيبدأ بفرض
العين) اي المتعين على كل احد (وهو علم ما يجب من اعتقاد) اي اجمالا او تفصيلا
تقليدا او تحقيقا كما بينته في شرح الفقه الاكبر تدقيقا (وعمل) اي عمل من صلاة وصوم
ونحوهما (وترك) اي من قتل نفس وشرب خمر وامثالهما ومحلهما كتب الفقه
(ظاهرا) وهو ظاهر (وباطنا) كترك ارادة المعصية (ثم علم الآخرة) اي معرفة
تفاصيل احوالها ومواقفها واهوالها او علم لا ينفع الا في الآخرة وآمالها والمراد به

اعنی بالمعرفة الاعتقاد الذی تلقنه العامی روایة بل ذلك نوع یقین من درایة هو ثمرة
نور یقذفه الله فی قلب عبد طهر بالمجاهدة باطنه من الخبائث حتی ینتهی الی رتبة
ایمان ابی بكر الصدیق والله تعالی ولی التوفیق ومن اهم المهمات معرفة الواجبات لیكتسبها
والسیئات لیجتنبها اذ كیف تقوم الطاعات لا تعرف ما هی او كیف یفعلها مع
وجود الملاهی ام كیف یجتنب المعاصی من غیر ان یعرفها من الملاهی
فیجب علیكم ان تحكموا احكام الشرع من الاصل والفرع فربما انت مقیم علی كبیرة
وبدعة او علی غفلة عما یفسد علیك طهارتك او صلاتك او یخرجهما عن كونهما علی
وفق السنة ثم مدار هذا الشان ایضا علی العبادات الباطنة التی هی من فروض الاعیان
من التوكل والتفویض والتسلیم والرضاء والقضاء والتوبة والانابة والصبر والشكر
والاخلاص فی النیة ونحوها مما سیجیء ذكرها ویجب الاتصاف بها وكذا المعاصی
الباطنة من السخط والغضب والحقد والحسد والبخل وطول الامل وخوف الفقر والریاء
والكبر مما سیأتی بیانها ویجب اجتنابها حتی یصون النفس عما شانها ویكون معونة بازائها
فان هذه المذكورات كلها مما نص الله سبحانه علی الامر بها والنهی عن اضدادها فی كتابه
القدیم وعلی لسان رسوله القویم فقد قال تعالی * فتوكلوا ان كنتم مؤمنین * واشكروا لله
ان كنتم ایاه تعبدون * واصبروا ان الله مع الصابرین * وما امروا الا لیعبدوا الله مخلصین
له الدین * ونحو ذلك من الآیات كما نص علی الامر بالصوم والصلوة فما بالك اقبلت
علی العبادات الظاهرة وتركت الطاعات الزائدة والامر بهما من رب واحد فی كتاب واحد
علی رسول واحد بل غفلت عنها ولا عرفت شیئا منها وعلی الجملة فكل ما لا یؤمن
من الهلاك مع جهله فطلب علمه فرض لا یسوغ لاحد تركه (فاذا فرغ عن القیام
بفرض العین علما وعملا) ای فعلا وتركا (ساغ ان یشرع فی فروض الكفایة كالتفسیر)
ای وما یتعلق به من علم القراءة واسباب النزول ومعرفة الناسخ والمنسوخ والعام
والخاص والنص والظاهر وكیفیة استعمال البعض منه مع البعض وهو الذی یسمی
اصول الفقه ویتناول السنة ایضا وما یتوقف علیه من علم اللغة والصرف والنحو
(والاخبار) ای الاحادیث والآثار المسندة وغیرها ومعرفة رجالها وسائر احوالها
(والفتاوی) ای فروع الفقه واصوله (غیر متجاوز الی النوادر) ای كما نقل عن السلف
الاكابر فیكفیك من التفسیر وجیز الواحدی او الجلالین ووسطه المدارك او المعالم
ونهایته الدر المنثور فی التفسیر المأثور ومن الحدیث یكفیك ما فی الصحیحین والتوسط
منه نحو المشكوة والنهایة وتیسیر الوصول الی جامع الاصول والجامع الكبیر للحافظ
السیوطی واما الاستغراق فی علم واحد طلبا للاستقصاء فممنوع فان العلم كثیر والعمر
قصیر (ولا مستغرق) ای مكابته فی فرض الكفایة وهی كما قال الحجة كل علم لا یستغنی
عنه فی قوام امور الدنیا كالطب اذ هو ضروری فی حاجة بقاء الابدان وكالحساب فانه
ضروری فی المعاملات وقسمة الوصایا والمواریث وغیرها قال ولا یتعجب من قولنا

ان الطب والحساب من فروض الكفاية فان اصول الصناعات كذلك كالفلاحة والحياكة والسياسة بل الحجامة وهي اخس الصنايع فانه لو خلا بلد عن الحجامين تسارع الهلاك اليهم وحرجوا بتعريضهم انفسهم للهلاك فان الذي انزل الداء انزل الدواء وارشد الى استعماله واعد الاسباب لتعاطيه فلا يجوز التعرض للهلاك باهماله قلت واغرب من هذا ان صنعة السرابادية ايضا من فروض الكفاية (مشتغل عن المقصود) اى الذي هو الحضور بين يدى المعبود والاستغراق فى لجة بحر الشهود فقد قال الطحاوى حدثنا ابن ابى عمران قال حدثنا محمد بن مروان الخفاف قال سمعت اسمعيل ابن حماد بن ابى حنيفة يقول قال محمد بن الحسن كنت آتى عند داود الطائى فاسئله عن مسئلة فان وقع فى قلبه انهما مما احتاج اليه لامر دينى اجابنى فيها وان وقع فى قلبه انها على خلاف ذلك تبسم فى وجهى وقال ان لنا شغلا (والاقتصار) اى ومن حقوق علم المعاملة الاختصار (على الواقع) اى من القضايا (والقريب منه) اى من الواقع فى البلايا (فى المناظرة) اى بطريق مشاورة (فهو المأثور) اى من الجمهور فان الصحابة ما تناظروا ولا تشاوروا الا فى مسئلة واقعة او قريبة الوقوع غالبا (واختيار الخلوة) اى للمناظرة (لقربها الى جمع الهمة وصفاء الفكرة والبعد عن الرياء والعجب) لان فى حضور الجمع ما يحرك دواعى الرياء و يوجب الحرص على نصرة كل واحد نفسه محقا كان او مبطلا (وسبيل التشاور) اى واختياره لقوله عز وجل * وامرهم شورى بينهم * والحديث ما خاب من استشار (والتعاون) لقوله تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى (فهو المأثور) لا على سبيل المراء والخصومة والرياء (فيجيز الانتقال) اى فيجوز انتقال خصمه من معاونة ومشاورة (من دليل واشكال) اى الى دليل آخر واشكال اظهر بان اعتقد ولا انه دليل واشكال قبل المشورة والتعاون فعلم بعدهما انه غير دليل واشكال فينتقل (ولا يدعى علم مجهول) كما اذا قال احد المتناظرين هذا ما ظهر لى فان ظهر لك ما هو اوضح فاذكره فيصير المعترض و يقول فيه معان سوى ما ذكرته وقد عرفته ولا اذكره اذ لا يلزمنى ذكره ولا يعرف هذا المسكين ان قوله اما كذب ولا يعرف معنى وانما يدعيه تعجيزا لخصمه فهو فاسق كذاب عصى الله سبحانه و تكون دعواه دعوى علم مجهول او قوله صدق فقد فسق باخفاء ما عرفه من امر الشرع وقد سأل اخوه المسلم واظهار مثل ذلك واجب كما لا يخفى فيكون سكوته سكوتا عن معلوم زاعما عدم لزوم الذكر وهو قد وجب عليه وهذا معنى قوله (ولا يسكت عن معلوم زاعما) اى مدعيا (انه عالم بعد) اى بعد سؤال المناظرة و (لزوم الذكر) كما هو شان المناظرين اذا قاس المستدل على اصل بعلة يظنها فيقال له ما الدليل على ان الحكم فى الاصل معلل بهذه العلة فيقول هذا ما ظهر لى فان ظهر لك ما هو اوضح واولى فاذكره الى آخر ما سبق (فهى) اى المذكورات من عدم اجازة الانتقال والادعاء والسكوت (قواعد محدثة) اى اصطلاحات مبتدعة مستقبحة (جاذبة الى المهلكات) من الحسد والتكبر و كتمان الحق واذى المسلم وغير

ذلك (بعدم التمسك بهذه) اى وجب العمل بخلافها (و يشكر) اى المناظر (المصيب و يعترف بخطئه) فعن محمد بن كعب قال سأل رجل عليا عن مسألة فقال فيها فقال
الرجل ليس هكذا ولكن كذا وكذا قال على اصبت واخطأت وفوق كل ذى علم عليم
اخرجه ابن جرير وابن عبد البر وقد ثبت ان امرأة ردت على عمر رضى الله عنه ونبهته
على الحق وهو فى خطبته على ملأ من الناس فقال اصابت امرأة واخطأ رجل
واستدرك ابن مسعود على ابى موسى الاشعرى فقال ابو موسى الاشعرى لا تسألونى
عن شىء وهذا الحبر بين اظهركم وذلك لما سئل ابو موسى عن رجل قاتل فى سبيل الله
فقتل فقال هو فى الجنة وكان اذ ذاك امير الكوفة فقال ابن مسعود اعيدوه على الامير
فلعله لم يفهم فاعادوا عليه و عاد الجواب وقال ابن مسعود وانا اقول ان قتل فاصاب
الحق فهو فى الجنة فقال ابو موسى الحق ما قال وهكذا يكون انصاف طالب الحق
ولو ذكر مثل هذا الآن لافقه لانكره واستبعده وقال لا يحتاج الى ان يقال انه اصاب الحق
فان ذلك معلوم لكل احد فانظر الى مناظرى زمانك اليوم كيف يسود وجه احدهم
اذا اتضح له الحق على لسان خصمه وكيف يخجل به وكيف يجتهد فى مجاحدته باقصى
قدرته وكيف يذم من افحمه طول عمره ثم لا يستحيى من تشبيه نفسه بالصحابة فى تعاونهم
على النظر فى الحق (ولا يتهم به) اى برأيه الخطأ لان هذا شان الاجتهاد ولانه اذا
اصاب فله اجران واذا اخطأ فله اجر ولا غاية عن الحكم بالكلية (فهو المأثور)
اى المنقول عن الجمهور قيل ولا يقدر على هذا الا الائمة الاعلام الربانى والولى الصمدانى
و(لانه) دليل آخر لمدعى الانصاف اى ولان الناظر اذا كان طالب الحق (فالحق ضالته
فلا فرق بين ظهوره منه او من غيره) كما يشير اليه قوله عليه السلام الكلمة الحكمة ضالة
المؤمن فحيث وجدها فهو احق بها اخرجه الترمذى عن ابى هريرة مرفوعا (و يتهم)
اى المناظر قبل البحث (اتهام النفس) اى اتهاما نفسه والزاما بان يحكم عليها بانها امارة
بالسوء (والشيطان) وكذا اتهام الشيطان (لشدة معاداتهما) قال تعالى ان الشيطان
لكم عدو فاتخذوه عدوا وقال عليه السلام اعدى عدوك نفسك التى بين جنبيك ومن لا
يناظر الشيطان وهو مستول على قلبه وهو اعدى عدو له ولا يزال يدعوه الى هلاكه ثم يشتغل
بمناظرة غيره فى المسائل المجتهد فيها المصيب او مساهم للمصيب فى الاجر فهو ضحكة للشيطان
وعبرة للمخلصين فى حزب الرحمن والله المستعان هذا وقد ورد من ترك المراء وهو مبطل بنى
الله له بيتا فى ربض الجنة اى وسطها ومن ترك المراء وهو محق بنى الله له بيتا فى اعلى الجنة
الترمذى وحسنه من حديث انس (والتمسك) عطف على اختيار الخلوة اى والاعتصام
(فى الاصول) اى الاعتقادات (بالكتاب) اذا كان مقطوع الدلالة (والسنة) اى المتواترة
مبنى او معنى (والاجماع) اى اجماع الامة واتفاق الائمة (والاعراض عن اعتراض
خاطر او ناظر) اى ومن حق العالم ان يعرض عما اعترض فى خاطره او فى قول مناظره
اذا كان هذا الاعتراض مخالفا للادلة الثلاثة المذكورة (لاعتصامها عن الهوى)

﴿اى﴾

اى هوى النفس (والوسوسة) اى وسوسة الشيطان (دون غيرها) اى بخلاف
ما عداهما من المقايسات العقلية ونحوها (وتأييد الاعتقاد) اى تقويته وتأكيده
(بالمعاملة) والمعنى انه اذا علم واعتقد شيئا واجبا او سنة او مندوبا فمن حقه ان يؤيد
هذا الاعتقاد بالعمل به وكذا اذا اعتقد شيئا حراما او مكروها من حقه ان يؤيد اعتقاده
ذلك بالترك (فهو) اى تأييدهما (طريق المكاشفة) اى الموصل الى علم المكاشفة والمشاهدة
فمن اشتغل بالعلم بالهدى ولازم طريق التقوى ونهى النفس عن الهوى يفتح له ابواب
الهداية ومايوصله الى مقام النهاية كما يشير اليه قوله سبحانه * والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا * وقوله * والذين اهتدوا زادهم هدى * وقوله عليه السلام من عمل بما علم
ورثه الله علم ما لا يعلم (وادلة القرآن) اى وتأييده بادلة القرآن خصوصا فانها قطعية
لا محالة و يرجع الاجماع والسنة اليه (وبها) اى بالادلة القرآنية (كانوا) اى السلف
(يحاجون) اى يباحثون من قنعه القرآن (ويقاتلون من لم يقنعه فلا بيان) اى
يوجد (بعد بيانه) اى بيان القرآن وقد قال تعالى * هذا بيان للناس * وقال
* هذا بلاغ للناس * اى كفاية لهم فى امر دينهم ودنياهم وآخرتهم وفى الحديث
من لم يتغن بالقرآن فليس منا اى من لم يستغن عن غيره ويؤيده قوله تعالى * اولم يكفهم
انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ان فى ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون *
(وصحبة الصالحين) اى وتأييد الاعتقاد بصحبة الصالحين لانه قد ينكشف لهم بنور
الصلاح ما لم ينكشف لغيرهم من العلوم وقد قال تعالى * ياايها الذين آمنوا اتقوا الله
وكونوا مع الصادقين * (وصفو الوعظ) اى وتأييده باستماع الوعظ (اللين) ى
المؤثر للقلوب اما من الوعاظ او من كتب الصوفية (وترك مجادلة الكلام) اى وتأييده
بترك مجادلة علم الكلام على طريقة المنطقيين والحكماء الخارجين عن دائرة الاسلام
(فهو صنعة جدل) بفتح فكسر اى مجادل او بفتحتين فان المجادلة مراء يتعلق
باظهار المذاهب وهو يعرف بكراهة اصابة الخصم وارادة خطائه واظهار فضل
النفس وهو موضوع (تحيير العامي الذى يضر) بصيغة المجهول (ضرره)
اى يضر الجدل مثل ضرر العامي وضرر العامي خلل اعتقاده بواسطة المناظرة بانه
يقع فى خاطره ان العلماء لما يترددون فى المسئلة كيف نعتقدها على طريق الجزم وهذا
معنى قوله (لتشوبه الحق ببعث الشبهة وتحريك العقيدة وازالة الجزم) فهذا
ضرره بالنسبة الى العامي واما ضرره بالنسبة الى العالم فقد بينه بقوله (وتوكيده) عطف
على تحييره اى فهو صنعة جدل لتأكيده (الباطل تأييد الاصرار) اى بتقوية
الاستمرار على المجادلة فى الآيات والاخبار (للعنت الجدلى) اى اطلب زلة
من يجادل معه ومشقته (وحمل الافحام) اى و يحمل الالزام (على قصور الطبع)
وذلك لان المماراة تصير مادة فيه طبيعة ولا يسمع كلاما الا و ينبعث من طبعه داعية
الاعتراض عليه حتى يغلب ذلك على قلبه فى ادلة القرآن والفاظ الشرع فيصرف
البعض منها بالبعض واذا ذم الجدل فى الكتاب والسنة فقد ورد ما ضل قو

بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم قرأ ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم
خصمون * الترمذي وابن ماجه من حديث ابي امامة قال الترمذي حديث حسن صحيح
وقال عزوجل * وكان الانسان اكثر شيء جدلا * وفي الحديث في معنى قوله تعالى
* فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون * الآية هم اهل الجدل الذين عنى الله بقوله
تعالى * فاحذروهم * متفق عليه من حديث عائشة وقال بعض السلف يكون
في آخر الزمان قوم يغلق عليهم باب العمل ويفتح لهم باب الجدل وفي بعض الاخبار
انكم في زمان الهمتم فيه العمل وسيأتي قوم يلهمون الجدل ذكره الجم وقال العراقي
لم اجد له اصلا وفي الخبر المشهور ابغض الخلق الى الله تعالى الالد الخصم متفق عليه
من حديث عائشة ولعله مقتبس من قوله تعالى * ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة
الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو الد الخصام * ومن هنا قيل اعتقاد العامي
الذي لم يشتغل بالكلام راسخ قوي في احكام الاسلام واعتقاد الجدلي الحارس اعتقاده
بتقسيمات الجدل كخيط مرسل في الهواء لا يشابه الهباء تفيئه الرياح المختلفة في الصحراء
كما في الاحياء (ومن ثمة) تكتب بالتاء لئلا تشتبه بثم ثم تقرأ بفتح المثلثة من غير تاء وصلا
وهاء وقفا وخلاف ذلك عد من غلط العامة كذا في تاج اللغة في اي ومن اجل ذلك وما
يتفرع عليه هنالك (تزعزع) اي تزلزل (عقيدة المتكلم المشتغل بالنظر) اي بالادلة لطريقة
العقلية فقط (دون العامي المتقي) اي المعتمد على الادلة النقلية والحجج الشرعية
فان المشتغل بالكتاب والسنة ومتابعة الصالحين من الائمة لا يتزعزع بل يزداد رسوخا
بما سمعه من ادلة القرآن وبما يرد عليه من شواهد الحديث في ميدان البيان وبما
يسري اليه من سير الصالحين وسلوك الصادقين (الا) استثناء من قوله تحيير العامي الذي
يضر ضرره اي الا (في عامي اعتقد بدعة مسموعة) اي من جماعة مبتدعة (والف
الجدل حتى لا يفيده سواه) والغالب انه لا يفيده بل لا يزيده الا ضلالا وتبارا كما يشير
اليه قوله تعالى * وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين
الا خسارا * فان القرآن كالنيل ماء للسعداء ودماء للمحجوبين كما يومي اليه قوله
تعالى * يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا (فمن ثمة) اي من اجل انه يرجى انه يفيد
في الجملة او لاقامة الحجة (صار) اي علم المناظرة (مباحا) عند بعضهم (بل من فروض
الكفاية) اي عند بعض ارباب الدراية (في زمان البدع) اي ايام ظهور انواع البدعة
(صونا للعقائد) اي عن تزلزلها في القواعد وهو انما يكون مباحا او فرض كفاية
(على الذكي) اي الفطن (الفصيح) اي القادر على التقرير والتحرير (المتدين المتجرد له)
اي لتحصيله هذا الفن (ليقدر على الفهم) اي اولا (والتقرير) اي التفهيم ثانيا
(والثبات على الحق) اي ثالثا (والاستكمال لازالة الشبهة دون العامة) اي لا يباح
لعامة الناس ان يخوضوا في هذا البحر العظيم فان فيه من الخطر الفخيم والمراد بالعامي
هنا من لم يستحكم عقائده بالكتاب والسنة واجماع الامة وسائر الادلة العقلية والحجج
النقلية (لانه) اي علم النظر (دواء) فيحتاج اليه عند الحاجة كالادوية والعامي ليس

داود وابن ماجه عن ابن عباس الناظر في النجوم كالناظر في عين الشمس كلما اشتد
نظره فيها ذهب بصره الديلمي عن ابي هريرة وعن الربيع بن سبرة الجهني قال لما غزا
عمر واراد الخروج الى الشام خرجت معه فلما اراد ان يدخل نظرت فاذا القمر في الدبران
فاردت ان اذكر ذلك له فعرفت انه يكره ذكر النجوم فقلت له يا ابا حفص انظر
الى القمر ما احسن استواءه الليلة فنظر فاذا هو في الدبران فقال قد عرفت ما تريد يا ابن سبرة
تقول ان القمر في الدبران والله ما نخرج بشمس ولا قمر الا بالله الواحد القهار الخطيب
وابن عساكر وعن عبد الله بن عوف بن الاحمر ان مسافر بن عوف بن الاحمر
قال لعلي بن ابي طالب حين انصرف من الانبار الى اهل النهروان يا امير المؤمنين
لا تسر في هذه الساعة وسر في ثلاث ساعات يمضين من النهار قال علي ولم قال لانك
ان سرت في هذه الساعة اصابتك واصحابك بلاء وضر شديد وان سرت في الساعة
التي امرتك بها ظفرت وظهرت وطلبت فقال علي ما كان لمحمد صلى الله عليه وسلم
منجم ولا لنا من بعده هل تعلم ما في بطن فرسي هذه قال ان حسبت علمت قال من صدقك
بهذا القول كذب القرآن قال الله تعالى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم
ما في الارحام الآية ما كان محمد صلى الله عليه وسلم يدعي ما ادعيت علمه تزعم انك تهدي
الى علم الساعة التي يصيب السوء من سار فيها قال نعم قال من صدقك بهذا القول
استغنى عن الله في صرف المكروه عنه وينبغي للمقيم بامرك ان يوليك الامر
دون الله ربه لانك انت تزعم هدايته الى الساعة التي ينجو من السوء من سار فيها
فمن آمن بهذا القول لم آمن عليه ان يكون كمن اتخذ من دون الله اندادا وضدا اللهم لا طير
الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك نكذبك ونخالفك ونسير في هذه الساعة التي نهانا
عنها ثم اقبل على الناس فقال يا ايها الناس اياكم وتعلم هذه النجوم الا ما يهتدى به في ظلمات
البر والبحر انما المنجم كالكاهن والكاهن في النار والله لئن بلغني انك تنظر في النجوم
وتعمل بها لاخلدنك في الحبس ما بقيت وبقيت ولاحرمنك العطاء ما كان لي سلطان
ثم سار في الساعة التي نهاه عنها فاتى اهل النهروان فقتلهم ثم قال لو سرنا
في الساعة التي امرنا بها فظفرنا او ظهرنا لقال قائل سار في الساعة التي امر بها
المنجم ما كان لمحمد صلى الله عليه وسلم منجم ولا لنا من بعده فتح الله علينا بلاد كسرى
وقيصر وسائر البلدان ايها الناس توكلوا على الله وثقوا به فانه يكفي ما سواه
الحارث والخطيب وعن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا علي لا تجالس اصحاب
النجوم الخرائطي في مساوي الاخلاق والديلمي ومنها علم الرمل والفال واو
من المحدث فانه من قبيل الازلام المنصوص في القرآن انه من الحرام وعن معاوية
ابن الحكم مرفوعا كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك احمد ومسلم
وابو داود ومنها علم النسب والتوغل في الصرف والنحو ونحوهما فعن ابي هريرة
مرفوعا تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم ثم انتهوا وتعلموا من العربية

ما تعرفون به كتاب الله ثم انتهوا البيهقي وعن ابي هريرة مرفوعا علم النسب علم لا ينفع وجهالة لا تضر ابن عبد البر وعن ابن عباس مرفوعا كذب النسابون قال الله تعالى * وقرونا بين ذلك كثيرا * ابن سعد وابن عساكر وفي رواية الديلمي عن عطاء عن ابن عباس وابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فرأى جمعا من الناس على رجل فقال ما هذا قالوا يا رسول الله رجل علامة قال وما العلامة قالوا اعلم الناس بانساب العرب وبالشعر وبما اختلف فيه العرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا علم لا ينفع وجهالة لا تضر الديلمي ومنها علم الطلسمات وعلم الشعبذة والتلبيسات كالكيمياء والسيمياء واما المباح فالعلم بالاشعار التي لا سخف فيها وتواريخ الاخبار وما يجرى مجراه ومنها الشطحيات وهي الدعاوى الطويلة العريضة في العشق مع الله والوصال المغني عن الاعمال الظاهرة حتى ينتهي قوم الى دعوى الاتحاد من العينية والحلول وغيرهما من انواع الاتحاد ودعوى ارتفاع الحجب والمشاهدة بالرؤية والمشافهة بالخطاب فيقولون قيل لنا كذا وقلنا كذا ويتشبهون فيه بالحسين بن منصور الحلاج الذي صلب لاجل اطلاقه كلمات من هذا الجنس ويستشهدون بقوله انا الحق وبما حكي عن ابي يزيد البسطامي انه قال سبحاني سبحاني وهذا فن من الكلام عظيم ضرره في العوام حتى ترك جماعة من اهل الفلاحة فلاحتهم واظهروا مثل هذه الدعاوى فان هذا الكلام يستلذه الطبع اذ فيه البطالة من الاعمال مع تزكية النفس بدرك المقامات والاحوال فلا يعجز الاغبياء عن دعوى ذلك لانفسهم ولا عن تلقف كلمات مخبطة مزخرفة ومهما انكر عليهم لم يعجزوا ان يقولوا ان هذا انكار مصدره العلم والجدل والعلم حجاب والجدل عمل النفس وهذا الحديث لا يلوح الا من الباطن بمكاشفة نور الحق فهذا ومثله قد استطار في بعض البلاد شرره وعظم في العوام ضرره حتى من نطق بشيء فقتله افضل في دين الله من احياء عشرة واما ابو يزيد البسطامي فلا يصح عنه ما حكي وان سمع ذلك منه فلعله كان يحكيه عن الله عز وجل في كلام يردده في نفسه كما لو سمع وهو يقول * انني انا الله لا اله الا انا فاعبدني فانه كان ينبغي ان يفهم ذلك منه الا على سبيل الحكاية كذا في الاحياء ومنها قراءة كتاب الفصوص المخالف للنصوص فانه مشتمل على انواع من كفريات صريحة التي ليس لها تأويلات صحيحة وقد قال ابن المقري في الارشاد ان طائفة ابن العربي شر من اليهود والنصارى وقد عملت في هذه المسئلة رسالة مستقلة وقد حرم بعض فقهائنا مطالعة تفسير الكشاف لما فيه من الاعتزال وكذا ينبغي الاحتراز عن مواضع في البيضاوي تبع فيه مذاهب الحكماء والله سبحانه وتعالى اعلم بحقايق الاشياء ومنها الطامات وهو صرف الفاظ الشرع عن ظواهرها المفهومة الى امور باطنة لا تسبق منها الى الافهام كدأب الباطنية في التأويلات فهذا ايضا حرام وضرره عظيم فان الالفاظ اذا صرفت عن مقتضى ظواهرها بغير اعتصام فيه بنقل

عن صاحب الشرع من غير ضرورة تدعو اليه من دليل العقل اقتضى ذلك بطلان
الثقة بالالفاظ و يسقط به منفعة كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم
فان ما يسبق منه الى الفهم لا يوثق به والباطن لا ضبط له بل تتعارض فيه الخواطر ويمكن
تنزيله على وجوه شتى وهذا ايضا من البدع الشائعة العظيمة الضرر وانما قصد
اصحابها الاغراب لان النفوس مائلة الى الغريب ومستلذة له وبهذا الطريق توصل
الباطنية الى هدم جميع الشريعة بتأويل ظاهرها وتنزيلها على رأيهم كما حكى الغزالي
من مذاهبهم في كتاب المستظهري المصنف في الرد على الباطنية ومثل تأويل اهل
الطامات قول بعضهم في تأويل قوله تعالى * اذهب الى فرعون انه طغى * اشارة الى قلبه
وقال هو المراد بفرعون وهو الطاغي على كل انسان وفي قوله * وان الق عصاك * اي كل
ما يتوكأ عليه ويعتمده مما سوى الله فينبغي ان يلقيه وفي قوله عليه السلام تسحروا
فان في السحور بركة اراد به الاستغفار في الاسحار وامثال ذلك حتى يحرفوا القرآن
من اوله الى آخره عن ظاهره وعن تفسيره المنقول عن ابن عباس وسائر العلماء وبعض
هذه التأويلات يعلم بطلانها قطعا كتنزيل فرعون على القلب فان فرعون شخص
محسوس تواتر الينا النقل بوجوده ودعوة موسى له كابي جهل وابي لهب وغيرهما
من الكفار وليس من جنس الشياطين والملائكة ومما لم يدرك بالحس حتى يتطرق
التأويل الى الفاظها وكذلك حمل السحور على الاستغفار فانه كان عليه السلام يتناول
الطعام في السحر كما في البخاري ويقول تسحروا وهلموا الى الغداء المبارك كما رواه ابو داود
وغيره فهذه امور تدرك بالتواتر والحس وبعضها يعلم بغالب الظن وذلك في امور
لا يتعلق بها الاحساس فكل ذلك حرام وضلالة وافساد للدين على الخلق ولم ينقل
شيء من ذلك عن الصحابة ولا عن التابعين ولا عن الحسن البصري مع اكبابه على
دعوة الخلق ووعظهم فلا يظهر لقوله عليه السلام في الترمذي وغيره من فسر القرآن
برأيه فليتبوأ مقعده من النار معنى الا هذا النمط وهو ان يكون غرضه ورأيه تقرير
امر وتحقيقه فيستجر شهادة القرآن اليه ويحمله عليه من غير ان يشهد لتنزيله
عليه دلالة لفظية او نقلية او لغوية ولا ينبغي ان يفهم من الحديث انه يجب ان لا يفسر
القرآن بالاستنباط والفكر فان من الآيات ما نقل عن الصحابة والتابعين خمسة معان
وستة وسبعة واكثر ونعلم قطعا ان جميعها غير مسموعة عن النبي صلى الله عليه وسلم فانها
قد تكون متنافية لا تقبل الجمع فيكون ذلك مستنبطا بحسن الفهم وطول الفكر ولهذا
قال عليه السلام لابن عباس اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل كما رواه احمد وابن حبان
والحاكم وقال صحيح الاسناد ومن يستجيز من اهل الطامات مثل هذه التأويلات مع
علمه بانه غير مراد بالالفاظ ويزعم انه يقصد بها دعوة الخلق الى الحق يضاهي
من يستجيز الاختراع والوضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هو في نفسه حق
ولكنه لم ينطق به الشرع كمن يضع في كل مسئلة يرى انها حق حديثا عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم فذلك اثم وضلال ودخول في الوعيد المفهوم من قوله عليه السلام
في الصحيحين من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار بل الشرك في تأويلات هذه
الالفاظ اظلم واعظم لانها مبطلة للثقة بالالفاظ وقاطعة طريق الاستفادة والفهم
من القرآن بالكلية واما اذا اورد الالفاظ والمباني على مراد الشرع من المعاني
بحسب العبارات ثم يزاد على ظواهرها ما يستفاد من اسرارها بطريق الاشارات
فذلك نور على نور وجمع بين بطون وظهور ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور
(وفي الفروع) عطف على في الاصول اي ومن حق العالم التمسك في علم الفروع المسمى
بالفقه (بالمجمع عليه) اي ان وجد اجماعا او بالمتفق عليه بين الاربعة مثل تعجيل صلاة
المغرب (ثم الاحوط) كمسح كل الرأس فان الخروج من الخلاف مستحب بالاجماع وكذا
اذا كان حنفيا ومس ذكره او لمس امرأة يتوضأ واذا كان شافعيا يتوضأ من القلتين واذا رعف
او افتصد او فعل نحوه يتوضأ وهذه الطريقة السنية طريقة الصوفية حتى قيل ان هذا
مذهب يناسب في القواعد الفقهية (ثم الاوثق) اي اذا لم يمكن الاحوط للتعارض
فيتمسك بالاقوى (دليلا) كالاسفار بالفجر دون الغلس ووضع اليمين دون الارسال وقد بينا
الادلة بيننا وبين المخالفين معنا في شرح النقاية والله ولي الهداية في البداية والنهاية
(ثم قول من ظن) اي اذا لم يكن مجتهدا او لم يظهر له دليل ولا بد له ان يقلد فيتمسك بقول
من غلب على ظنه (انه افضل) وفي مقام الفقه اكمل لان نفسه حينئذ ينقاد الى قوله
ويتضع لرأيه ويتبادر الى امتثال امره ونهيه وزاد ابن حجر في نسخة اصله قوله
والعمل به اكيد وهذه زيادة فائدة ان صحت انها منه عائدة ثم قال وكل من ابي حنيفة
ومالك والشافعي امتاز باقاليم لا يعرف فيه غير اتباعه او يكون فيه اتباعه اكثر كاقاليم
الحجاز واليمن ومصر والشام وحلب وعراق العرب والعجم بالنسبة للشافعي وكالغرب
على سعته بالنسبة الى مالك وكالروم والهند وماوراء النهر بالنسبة لابي حنيفة انتهى
ولا يخفى ان المغرب مختص بالامام مالك واما ما ذكر من اقليم الحجاز وما بعده فمخلوط
بالشافعية والحنفية والمالكية والحنبلية فان الحنابلة موجودون في نجد وتوابعه وكذا
في البصرة وبغداد والاحساء ونواحيها واما شمس علم ابي حنيفة فقد اشرق على
المشرق وغلب على فرق اكثر الفرق فان كثرة الاروام وغلبة الهنود والاعجام ربما
يكون اضعافا مضاعفة على اتباع مالك والشافعي واظن ان الحنفية تكون ثلثي اهل
الاسلام كما يكون المؤمنون ثلثي اهل الجنة في دار المقام ثم الكثرة اصل معتبر عند العلماء
الاعلام كما يشير اليه ما روي عليكم بالسواد الاعظم والله اعلم (كابي حنيفة عندنا)
معشر الحنفية وكغيره من الائمة الاربعة عند غيرنا فقد علم كل اناس مشربهم
وتبع كل طائفة مذهبهم (فورد) اي من طرق لكنها كلها واهية (ابو حنيفة سراج
امتي) حديث موضوع كما قاله الصغاني وغيره بل قال السيوطي وما يورد في ذكر ابي حنيفة
من الاحاديث فباطل كذب لا اصل له ثم اخرج الشيخان عن ابي هريرة ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال * لو كان العلم عند الثريا لتناوله رجال من ابناء فارس قال
السيوطي هذا اصل صحيح يعتمد عليه في البشارة بابي حنيفة وفي الفضيلة الشاملة له
قلت مع زيادة كونه من التابعين اتفاقا على اختلاف في انه هل روى عن الصحابة ام لا
كما بينته في شرح مسند الامام وقد ورد خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ومما
يصلح للاستدلال به على عظم شان ابي حنيفة ما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
* ترفع زينة الدنيا سنة خمسين ومائة ومن ثمه قال شمس الائمة الكردري ان هذا
الحديث محمول على ابي حنيفة لانه مات تلك السنة كذا ذكره ابن حجر المكي في الخيرات
الحسان في مناقب ابي حنيفة النعمان وقد ثبت ان اباه ثابتا ذهب به الى علي بن ابي طالب
كرم الله وجهه وهو صغير فدعا له بالبركة فيه وفي ذريته (وسمع) بصيغة المجهول
والمعلوم (في المنام) انه عليه السلام قال بعدما قال ابن اطال يا رسول الله (انا عند علم
ابي حنيفة) وفي شرح ابن حجر وسمع في المنام الباري تعالى يقول انا عند علم ابي حنيفة اي
بالحفظ والقبول وانزال البركة فيه وفي الآخذين به (وسلم الحاذقون) كمالك والشافعي
وغيرهما (سبقه في الفقه) اي غايته في هذا الفن اصولا وفروعا فقد قال الشافعي قيل
لمالك هل رأيت ابا حنيفة قال نعم رأيت رجلا لو كلمك في هذه السارية ان يجعلها
ذهبا لقام بحجته وهذا من كمال انصاف مالك مع علو مقامه هنالك وغاية مبالغة
في بلاغة الامام وبيان المرام في جمع المقام وقال الشافعي الخلق كلهم عيال ابي حنيفة
في الفقه وفي رواية عنه من اراد ان يتبحر في الفقه فهو عيال على ابي حنيفة وقال
ايضا من اراد ان يعرف الفقه فليلزم ابا حنيفة واصحابه ذكره ابن حجر وذكر
ايضا ان الشافعي لما دخل بغداد وزار قبره وصلى عنده ركعتين لم يرفع يديه في التكبير
وفي رواية ان الركعتين كانت الصبح وانه لم يقنت فقيل له في ذلك فقال ليس ادبا
مع هذا الامام ان اظهر خلافه بحضرته والفضل ما شهدت به الاضداد وقال النضر بن اسمعيل
كان الناس نياما عن الفقه حتى ايقظهم ابو حنيفة ودخل على امير المؤمنين المنصور
وعنده عيسى بن موسى العابد الزاهد فقال للمنصور هذا عالم الدنيا فقال له المنصور عمن
اخذت العلم قال عن اصحاب عمر ومن اصحاب علي ومن اصحاب ابن مسعود فقال له المنصور لقد
استوثقت وكان يقول اذا جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين وعن
اصحابه اخذنا ببعض اقوالهم ولم نزاحمهم ومن التابعين زاحمناهم فهم رجال ونحن رجال
وذكر الامام الاسفرائني باسناده الى علي ابن المديني وهو من اساتذة البخاري وهو الذي
طعن في حديث القلتين سمعت عبد الرزاق يقول قال معمر ما اعرف احدا بعد الحسن
اي البصري يتكلم في الفقه احسن معرفة من ابي حنيفة ومحل الكلام في مرام هذا
المقام ان تقليد الافضل افضل باتفاق علماء الاسلام وقيل بل يتعين ثم تقليد الاقدم
في الاستنباط اولى واتم فالامام الاعظم والهمام الاقدم هو ابو حنيفة فانه افضل
زمانا واكمل شانا فانه من التابعين دون سائر المجتهدين ثم انه اقدم برهانا واتم بيانا

لتقدمه واختصاصه بتدوين الفقه اصلا وفرعا فانه صور المسائل واجاب عنها
واوضح الاسباب والدلائل منها وبنى مايتفرع عليها فهو الذي اخذ الماء من عين المأخذ
وعض عليها بالنواجذ وغيره انما التقط مامن اقلامه سقط ومع هذا ينبغي ان لا يعتقد
ان اصحابنا مصيبون قطعا وان مخالفيهم مخطئون جزما فان المجتهد يخطئ ويصيب
والحق عند الله واحد على ماذكر في المصفى وشرح البزدوي ولا يمكن المجتهد
من اصابة الحق قطعا بل على غلبة الظن حتى اذا سئلنا عن مذهبنا ومذهب مخالفنا
في الفروع نجيب بان مذهبنا صواب يحتمل الخطأ ومذهب مخالفنا خطأ يحتمل الصواب
على مافي جواهر الفقه وغيره وهذا لا ينافي قولنا الاجمالي ان مذهب الاربعة حق
لاتفاقهم على مأخذهم من الكتاب والسنة واما قول بعضهم يجب ان نجيب بما قدمنا
فليس في محله اذ لم يظهر دليل وجوبه نعم ينبغي ان يقول كذا بناء على غلبة ظنه ثم
في الاصول نقول نحن على الحق ومخالفنا على الباطل كالمعتزلة وامثالهم من اهل البدعة
لمنابذتهم ظواهر الكتاب والسنة (وكان يقوم كل الليل) بعد ان كان يحيي نصفه فاشار
اليه انسان وهو يمشي فقال هذا هو الذي يحيي الليل كله فلم يزل بعده يقوم الليل كله
وقال انا استحيي من ان اوصف بعبادة ليست في يعني احترازا من دخوله في قوله تعالى يحبون
ان يحمدوا بما لم يفعلوا (وسمع هاتفا) اي في المنام كما قاله ابن حجر او بين النوم واليقظة

كالالهام (في الكعبة) اي بعد ان ختم القرآن في ركعتين (ان يا ابا حنيفة اخلصت خدمتي
واحسنت معرفتي فقد غفرت لك ولمن تبعك الى قيام الساعة) ذكر في آخر خزانة
المفتين انه حكي ان اباحنيفة لما حج حجة الوداع دخل الكعبة وقام بين العمودين
على رجله اليمنى حتى قرأ نصف القرآن وركع وسجد ثم قام على رجله
اليسرى وقد وضع قدمه اليمنى على ظهر رجله اليسرى حتى ختم القرآن
فلما سلم بكى وناجى وقال الهي ماعبدك هذا العبد الضعيف حق عبادتك
ولكن عرفك حق معرفتك فهب نقصان عبادته لكمال معرفته فهتف هاتف
من جانب البيت قد عرفت واخلصت المعرفة وخدمت واحسنت الخدمة فقد غفرنا لك
ولمن تبعك وكان على مذهبك الى قيام الساعة انتهى ولا يخفى ان الصلاة على
قدم واحدة مكروهة فلعل فعله هذا قبل ان تبين له هذه المسئلة او الكراهة مختصة
بالفريضة فان امر النوافل مبني على التوسعة وههنا اشكال آخر حيث قال الامام
عرفناك حق معرفتك والمشهور على السنة العوام وسائر الاعلام ماعرفناك حق معرفتك
والجواب انه اراد حق المعرفة قدر ما اوجبه الله تعالى عليه بحسب الوسع والطاقة
وانهم ارادوا نهاية المعرفة وغاية العلم المعبر عنه بالاحاطة وقد قال تعالى * ولا يحيطون به
علما * وقال * وما اوتيتم من العلم الا قليلا * ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء *
واما العبادة حق العبادة المعبر عنه بالتقوى حق تقاته المعبر بان يطاع ولا يعصى ويذكر فلا ينسى
فكل احد عاجز عن ذلك كما اخبر الله به عنه بقوله تعالى * كلا لما يقض ما امره * فالانسان

محل النسيان والتهاون في مقام المداهنة والله المستعان وهو بمقتضى عموم قوله سبحانه
فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون * وقوله عليه السلام اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم ولذا قيل من تبع عالما لقي الله سالما (وتلمذ له كثير من المشايخ) مثل ابراهيم بن ادهم
وفضيل بن عياض وداود الطائي وابن المبارك والليث بن سعد والامام مالك على ما ذكره
ابن حجر ونحوهم لكن لا يخفى ان تلمذ مالك لابي حنيفة غير ظاهر لانه قد يكون كل منهما اخذ
من صاحبه والله اعلم بحقيقة منصبهما واما مشايخه فذكر الكردري ان ابا حنيفة
ادرك الامام محمد بن علي بن حسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم ويسمى محمد الباقر
لتفرقه في العلوم وتبحره وكذا ادرك ولده الامام جعفر الصادق وكذا زيد بن اسلم
مولى امير المؤمنين عمر بن الخطاب وكذا ربيعة الرأي شيخ الامام مالك وكذا شعبة بن
الحجاج الذي يقال له امير المؤمنين في الحديث ومنهم الامام الاوزاعي امام اهل الشام
وكان من جلالته ان مالكا والثوري احدهما يقود حماره والآخر يسوقه ومنهم عطاء
ابن ابي رباح المكي كان جعد الشعر اسود افطس اشل اعور ثم عمي بعد ذلك قال
ابو حنيفة ما رأيت افقه من حماد ولا اجمع من عطاء ومنهم ابو بكر بن عاصم بن ابي
النجود بفتح النون وضم الجيم الامام في القراءة تابعي جليل القدر ومنهم عامر بن شرحبيل
الشعبي قال ادركت خمسمائة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان يعجبه هذا البيت
(شعر) ليست الاحلام في حال الرضى * انما الاحلام في حال الغضب * قلت وهو مقتبس
من قوله عليه السلام الصبر عند الصدمة الاولى وفي الجملة بلغ عدد مشايخ امامنا اربعة آلاف
واما اصحابه فلا تعد ولا تحصى بلا خلاف وقد نظم بعضهم هذا المعنى فحسبنا المنى (شعر)
غدا مذهب النعمان خير المذاهب * كالقمر الوضاح خير الكواكب * تفقه في خير القرون
مع التقى * فمذهبه لاشك خير المشارب * ثلاثة آلاف والف شيوخه * واصحابه مثل
النجوم الثواقب * (وتحمل لتقلد القضاء) بان يكون قاضي قضاة جميع الدنيا وكذا لولاية
مفاتيح خزائن بيت المال شرقا وغربا وعجما وعربا (ما تحمل) اي من الضرب والحبس
والشتم ايثارا لعذاب الدنيا على عقاب العقبى من كمال التقوى وعن الامام احمد انه
ذكر ابا حنيفة فقال كان زاهدا ورعا وضرب على القضاء احدى وعشرين سوطا فابى
وعن سهل بن مزاحم بذلت له الدنيا فلم يردها وضرب عليها بالسياط فلم يقبلها من
قليلها ولا كثيرها (وما خالط الخلق) اي باختياره (وما قبل منهم شيئا) لكمال اقتداره
فعن النضر بن محمد الرقي قال لقيته ببغداد وانا اريد الكوفة فقال قل لابي حماد
قوتي في الشهر درهمان من سويق وقد حبسه حتى يحتاج الي وكان في ذلك اليوم
حبسه المنصور للقضاء ببغداد وروي ان المنصور كان يريد ان يقرب الامام فيقول
الامام لا الا انك ان قربتني ادنيتني وان ابعدتني اخزيتني وليس عندك ما ارجوك له وليس
عندي ما اخافك عليه واياك حتى افتنك الدعاء اغتنام الدعاء عن نفسك ومثله ذكر عن الامام
محمد بن الحسن انه قال لعيسى بن موسى والي الكوفة وزاد في آخره مما انشا قائلا (شعر)

* لكسرة خبز وقعب ماء * وفرد ثوب مع السلامة * خير من العيش في نعيم * يكون من بعده ندامة * ثم ماذكرنا من افعال المنصور بالامام فعل يزيد بن هبيرة والى الكوفة مثله ايضا في زمان المراونة كان رواه العسكري وغيره عن يحيى بن اكثم عن ابي داود قال اراد ابن هبيرة ان يولي الامام قضاء الكوفة فابى فحلف ابن هبيرة ان لم يقبله يضربه بالسياط على رأسه ويحبسه فحلف الامام على انه لايلي منه فقيل له انه حلف على ان يضربك قال ضربه في الدنيا اهون من معالجة مقامع الحديد في العقبى والله لاافعل ولو قتلني فقيل انه حلف لايخليك وانه يريد بناء قصر فتول له عد اللبن فقال لو سألني ان اعد له ابواب المسجد مافعلت فذكر للامير فقال ابلغ قدره ان يعارضني في اليمين فدعاه فشافهه وحلف ان لم يقبل يضرب على رأسه عشرين سوطا فقال اذكر مقامك بين يدى الله تعالى فانه اذل من مقامي هذا ولا تهددني فاني اقول لااله الاالله محمد رسول الله والله يسألك عني حيث لايقبل منك الجواب الا بالحق فاومأ الى الجلاد ان امسك وبات في السجن واصبح وقد انتفخ وجهه ورأسه من الضرب وعن ابن المبارك ان الرجال في الاسم سواء حتى يقعوا في البلوى فقد ضرب ابوحنيفة على رأسه في السجن حتى يدخل في الحكم فصبر على الذل والضرب في الحبس طلبا للسلامة في دينه وعن ابي عبدالله بن حفص الكبير البخاري ان الفتنة لما ظهر بخراسان دعا ابن هبيرة العلماء كابن ابي ليلى وابن شبرمة وداود بن هند وولى كل واحد منهم شيئا من عمله وعرض على ابي حنيفة ان يكون الخاتم في يده لاينفذ كتابا الا من تحت امره فابى فحلف الامير انه ان لم يله نضربه في كل جمعة سبعة اسواط فقال الفقهاء لابي حنيفة انا اخوانك نناشدك على ان لاتهلك نفسك وكلنا نكره عمله ولكن لم نجد بدا منه فقال او اراد مني ان اعد ابواب مسجد واسط لم اعد له فكيف وهو يريد مني ان يكتب في دم رجل واختم له والله لاادخل في ذلك فقال ابن ابي ليلى دعوه فانه مصيب فحبسه الشرطي جمعتين وضربه اربعة عشر سوطا ثم اجتمع مع الامير فقال الاناصح لهذا ان يستمهلني فاستمهله وقال اشاور اخواني فخلاه فهرب الى مكة في سنة مائة وثلاثين الى ان صارت الخلافة للعباسية اقام بهما فقدم الكوفة في زمن المنصور فعظمه وامر له بجائزة عشرة آلاف الف درهم وجارية فلم يقبلها وروى انه كان يتمثل كثيرا

﴿ شعر ﴾

* اعطاء ذى العرش خير من عطائكم * وسيبه واسع يرجى وينتظر *
* انتم يكدر ما تعطون منكم * والله يعطي بلا من ولا كدر *

وروى انه لما ارسل اليه ابوجعفر المنصور بعشرة آلاف درهم على يد الحسن بن قحطبة ولم يمكنه ردها اوصى ابنه حمادا انه اذا مات ودفن يردها للحسن ففعل فقال رحمة الله على ابيك لقد كان شحيحا على دينه (وما اشتغل بالدعوة) اى بدعوة الناس الى مذهبه (الا بالاشارة النبوية في المنام) اليه ليدعوهم الى مذهبه (بعدما قصد الانزواء

اى الاستغناء من الاثم وحكاية رؤيا الامام مشهورة بانه ينبش قبره عليه السلام ويؤلف العظام الكرام يوضع بعضها فى موضع مناسب للقيام فعبر ابن سيرين من اجلاء التابعين للامام ان صاحبها رجل يحيى به الله سنن الاسلام مما ميتت فيما بين الانام والاظهر ان يقال بما تعرفت بين الصحابة الكرام والتابعين العظام فجمعها الامام ورتبها اصولا وفروعا ويلتئم به الاحكام على وجه الاحكام (وما استظل بحائط المديون حين اتاه متقاضيا) اى طالبا لقضاء دينه فعن زيد بن هارون رأيته يوما بفناء دار غريم له قد قام فى الشمس فانكرته فقال لى على ماله مال اخاف ان اجلس فى ظله ومثله عن يحيى بن زائدة الا انه قال حلفته بالله العظيم عن مانع الاستظلال فقال اخاف ان يكون قرضا جر منفعة قال وما اراه على الناس لكن على العالم ان يأخذ بعلمه اكثر مما يدعو اليه والمعنى انه ينبغى له ان يعمل بالتقوى لا بظاهر الفتوى كما يشير اليه قوله عليه السلام استفت قلبك وان افتاك المفتون وقد اغرب شمس الائمة حيث رد هذا فى كتاب الصرف وقال انه من التكلف لا من التزهد انتهى وهذا جرأة عظيمة منه وجريمة جسيمة عنه ومما يرد عليه ما ذكر فى صفات الصالحين ان امرأة سألت الامام احمد ان شموع آل طاهر تعبر من محلنا ونغزل فى ضوئه ونحن على السطوح طاقة او طاقتين فهل يحل لنا ثمن ذلك الغزل فقال الامام احمد من انت قالت اخت بشر الحافى قال ما زال هذا الورع الصافى يخرج من آل بشر فعلم بهذا ان دقائق الورع لا غاية لها ولا نهاية فلا يقاس الملوك بالحدادين (وتصدق بجميع ما اتى به وكيله لما خلطه ثمن ثوب معيب مبيع مخفيا) كان حفص بن عبد الرحمن شريك الامام فبعثه الى تجارة وقال له فى ثوب كذا عيب فباع بلا بيانه وجاء بربح فتصدق بحصته وفاسخه الشركة قال المرغينانى وكان الربح خمسة وثلاثين الف درهم وعن ابن المبارك انه قال الامام ما ملكت اكثر من اربعة آلاف درهم منذ اكثر من اربعين سنة الا اخرجتها وانما امسكتها لقول على رضى الله عنه اربعة آلاف درهم وما دونها نفقة ولولا انى اخاف ان الجئ الى هؤلاء ما تركت واحدا منها (وترك لحم الغنم) اى اكله (لما فقدت شاة فى الكوفة) فعن ابن المبارك وقعت اغنام من الغارة فى الكوفة فسأل عن مدة حياة الغنم فقيل سبع سنين فاكل اللحم سبع سنين وهذه المذكورات بعض مناقبه ونذرة يسيرة من جملة مراتبه منضمة (الى مناقب) اى كثيرة (يعسر تعدادها) اى قصد استيفاء ايرادها وقد لخصت مناقبه العلية ومناقب اصحابه الجلية وذيلته بطبقات اتباعه الحنفية وسميته بالاثمار الجنية فى الاسرار الحنفية واختصرت على مناقب الامام هنا تبعا للمصنف اختصارا وقد اوردت مناقب الامام فى شرح المشكوة استكثارا

﴿ الباب الاول فى الورد ﴾

اصل الورد قصد الماء ومنه قوله تعالى ﴿ولما ورد ماء مدين﴾ والماء المرشح المعد لها

للورود ومنه قوله سبحانه * بئس الورد المورود * ويسمى كل قول وفعل يأتيه الانسان فى وقت
معين على وجه معين وردا وهو المراد هنا واما حديث صاحب الورد ملعون وتارك الورد
ملعون فباطل لا اصل له (ورد) اى فى قوله تعالى (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون)
اى ليعرفونى فيعبدونى او ليعبدونى فيعرفونى كما هو شأن المراد والمريد فى مسالك الناسك
المعبر عنهما بالمجذوب والسالك (وهى) اى العبادة المأخوذة من يعبدون (انواع)
اى اصناف ستة (منها الصلاة) وهى افضلها واكملها واشملها واجلها (فورد
ما افترض الله على خلقه بعد التوحيد) اى الايمان بالله ورسوله (احب اليه من الصلاة)
كذا فى الاحياء مع زيادة ولو كان شئ احب اليه منها لتعبد به الملائكة فمنهم راكع
ومنهم ساجد وقائم وقاعد وقال العراقى لم اجده هكذا وآخر الحديث عند الطبرانى
من حديث جابر وعند الحاكم من حديث ابن عمر (من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر)
البزار من حديث ابى الدرداء باسناد فيه مقال ذكر العراقى فى رواية الطبرانى
عن ابن عباس من ترك الصلاة لقى الله وهو عليه غضبان وفى الاوسط عن انس
من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهارا (اى قارب الكفر) لان المعاصى بريده (يقال
دخل البلدة لمن قاربها) فالمراد به المعنى المجازى المعبر عنه بالمشارد خلافا للخوارج
ومن تبعهم فى حمله على الكفر الحقيقى او معناه كفر نعمة الله بترك عبادة مولاه او عمل
عمل الكفرة او كفر فى عاقبة امره او محمول على مستحل تاركه او منكر فرضيته وفى رواية
احمد والبيهقى من حديث ام ايمن ورجال اسناده ثقات من ترك الصلوة متعمدا فقد
برئ من ذمة محمد صلى الله عليه وسلم وفى رواية الطبرانى فى الاوسط من حديث انس
اول ما يحاسب به العبد الصلاة فان فسدت فسد سائر عمله والاحاديث فى هذا الباب
كثيرة شهيرة وناهيك فى شرفها قوله تعالى * ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر *
(وحقها) اى حق الصلوة اللائق بها (ان يطهر الظاهر) اى ظاهره (عن الحدث)
اى النجس الحكمى من الاصغر والاكبر بدنا (والنجس) اى الحقيقى المسمى بالخبث بدنا
وثوبا والنجس بالفتح عين النجاسة وبالكسر المتنجس (والجوارح عن الجريمة) اى
واعضاءه عن اكتساب الاعمال الظاهرة الذميمة (والقلب عن الذميمة) اى الاخلاق
الباطنة الدنية والاحوال الواردة الردية (والسر) اى الذى لا يطلع عليه الا الله (عما
سواه تعالى) اى يطهره عن حضور غير الله وخطوره لاستهلاك غيره فى جنب تجلى نوره
والغاية القصوى فى عمل السر ان ينكشف له جلال الله وعظمته ولن تحل معرفة الله بالحقيقة
فى السر ما لم يرحل ما سوى الله تعالى عنه ولذا قال عز وجل * قل الله ثم ذرهم فى خوضهم
يلعبون * لانهما لا يجتمعان فى قلب واحد وما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه
واما عمل القلب فالغاية القصوى عمارته بالعقائد السنية وبالشمائل البهية
الرضية ولم يتصف بهما ما لم ينظف عن نقايضها من العقائد الفاسدة والاخلاق

الكدرة فتطهرها احد الشطرين وهو الشطر الاول الذي هو شرط في الثاني فكان
الطهور شطر الايمان بهذا المعنى وكذا تطهير الجوارح من المناهي والملاهي احد الشطرين
وعمارتها بالطاعات الشطر الثاني وخلاصته ان التخلية نصف الايمان والتحلية نصف
الايقان وبهما كمال العرفان وبهذه مقامات الايمان ولكل مقام طبقة من طبقات الايقان
ولن ينال العبد الطبقة العالية الا ان يجاوز الطبقة السافلة فلا يصل الى طهارة
السر من الصفات المذمومة وعمارته بالمحمودة ما لم يفرغ من طهارة القلب من الخلق
المذمومة وعمارته بالخلق المحمودة ولن يصل الى ذلك ما لم يفرغ من طهارة الظواهر
من المناهي وعمارتها بالطاعات كما هي وكلما عز المطلوب وشرف المحبوب صعب
مسلكه وطال طريقه وكثرت عقباته فلا تظنن ان هذا الامر يدرك بالاماني وينال
بالهوينا قال تعالى * ليس بامانيكم ولا اماني اهل الكتاب * الآية (هذا) اي المذكور
من الطهارة في كل رتبة (نصف) اي نصف حق عمل الصلوة (والآخر) اي
النصف الثاني (هو العمارة بالطاعة ظاهرا وباطنا) اي عمارة الجوارح والجوامع بالعبادة
المخلصة من القيام والقراءة والركوع والسجود والقعود وسائر الاحوال المؤداة (فورد
الطهور) بفتح الطاء وضمها بمعنى المصدر او ما يطهر به (نصف الايمان) احمد
ومسلم والترمذي عن ابي مالك الاشعري في حديث طويل والمعنى ان الايمان يطهر
نجاسة الباطن والطهور يطهر نجاسة الظاهر كذا في النهاية وقيل المراد بالايمان
الصلوة كما قال تعالى * وما كان الله ليضيع ايمانكم * اي صلاتكم الى بيت المقدس
فيراد بنصفها شطرها وبعضها فانه اقوى شرطها (والاصل) اي في التطهير
الذي عليه مدار العمل (طهارة الباطن) لانه محل النظر الالهي حيث ورد ان الله
لا ينظر الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واحوالكم (وهم) اي الصحابة
(كانوا يبالغون فيها) اي في طهارة الباطن (ويتساهلون في الظاهر) اي يتسامحون
في طهارة الظاهر (حتى كانوا) اي احيانا (يمشون حفاة) اي بلا نعل (في الطين)
اي طين الازقة ويجلسون عليها (ويصلون ...) اي من غير غسله ويأكلون من دقيق البر
وهو يداس بالدواب وتبول عليه ولا يحترزون من عرق الابل والخيل والحمير مع كثرة
تمرغها في النجاسات وقد انتهت النوبة الآن الى طائفة يبعد احدهم في طهارة الظاهر
ويستقصي في مجاريها ويستوعب جميع اوقاته في الاستنجاء وغسل الثياب وتنظيف
الظاهر وطلب المياه الجارية الكثيرة ظنا منه بحكم الوسوسة وخلل العقل ان الطهارة
المطلوبة المشرفة هي هذه فقط وجهالة بسيرة الاولين واستغراقهم جميع الهم والفكر
في تطهير القلب وتساهلهم في امر الظاهر حتى ان عمر رضي الله عنه مع علو منصبه توضأ
من ماء في جرة نصرانية وحتى انهم ما كانوا يغسلون اليد من الدسومات والاطعمة
بل كانوا يمسحون اصابعهم باخمص اقدامهم وعدوا الاشنان ونحوه من الفضول

والصابون من البدع المحدثة وكانوا يقتصرون على الحجارة في الاستنجاء
(وصلى عليه السلام متنعلا) اى لابسا نعله اى مرة (فاخبر) اى اخبره جبريل
عليه السلام (بتلطخ) اى باصابة نجاسة (فنزع) اى نعله بعمل قليل
(واتم) اى صلاته من غير استيناف ولا اعادة والحديث رواه ابوداود والحاكم
وصححه من حديث ابي سعيد الخدري وقد قال بعضهم الصلاة في النعلين افضل اذلما
نزع رسول الله صلى الله عليه وسلم نعليه باخبار جبريل عليه السلام له ان عليهما نجاسة
وخلع الناس نعالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم خلعتم نعالكم قالوا رأيناك
خلعت فخلعنا نعالنا وقال النخعي في الذين يخلعون نعالهم وددت لو ان محتاجا جاء
فاخذها منكرا لخلع النعال واما اهل زماننا فلو اقتصر مقتصر على الاستنجاء بالحجر
اومشى على الارض حافيا اوصلى على الارض اوعلى بوارى المسجد من غير سجادة
مفروشة اومشى على الفرش من غير غلاف القدم من ادم ونحوه اوتوضأ من آنية
عجوز اورجل غير متقشف اقاموا عليه النكير ولقبوه بالقذر واستنكفوا عن مؤاكلته
واستكرهوا عن مخالطته فسموا البذاذة التي هي من الايمان قذارة والرعونة نظافة
فانظر كيف صار المنكر معروفا والمعروف منكرا وكيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس
تحقيقه وعلمه ولم يبق الا اسمه ورسمه (ولكن للظاهر) اى لطهارته ايضا (اثر في تنوير
الباطن) للارتباط الذي بينهما ولذا قيل الظاهر عنوان الباطن حتى ان المجامع في حال
مباشرته لو ادمن النظر الى بياض مشرق اوحمرة قانية الى ان غلبت تلك الصورة
على نفسه مال لون المولود الى ذلك اللون الذي غلب عليه وان الجنين اذا تحرك
في البطن وكانت الام مشاهدة في تلك الحال لصورة حسنة من الجمال بحيث غلبت تلك
الصورة على نفسها في عالم الخيال من باطنها نزعت صورة ذلك الجنين الى تلك الصورة
الحسنة التي شاهدتها امه فعلم من هاتين الصورتين ان للظاهر اثرا في عالم الباطن
(كما يصادف) اى يوجد اثره (عند اسباغ الوضوء) بفتح الواو اوضمها اى اكماله
واسباغه (وسائر الاعمال الظاهرة) اى حيث تتأثر بها الاحوال الباطنة (لارتباط
الملك) اى عالم الظاهر السفلى (بالملكوت) وهو عالم الباطن العلوى كما اذا كان
شخص يرشح كل يوم بالماء جانب جداره البراني فلاشك ان اثر ذلك الترشيح يظهر
في الجدار من جانب الطرف الداخلاني وقد ورد مثل الصلوات الخمس كمثل نهر
جار عذب على باب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فما يبقى ذلك من الدنس احمد
ومسلم عن جابر وفي الاحياء ان الانسان اذا اسبغ الوضوء واستشعر نظافة ظاهره وجد
في قلبه صفاء وانشراحا لم يكن يصادفه قبله وذلك النظافة العلاقة التي بين عالم
الشهادة وعالم الملكوت فان ظاهر الانسان من عالم الملك والشهادة وقلبه من عالم
الملكوت والغيب فان كنت لا تصادف بعد الطهارة واسباغ الوضوء شيئا من الصفاء

الذي وصفناه فاعلم ان الجدار الذي استولى على قلبك من كدورات شهوات الدنيا
وشواغلها اقتضى كلال حس القلب فصار لا يحس باللطائف والاشياء الخفية ولم يبق
في قوته الا ادراك الامور الجلية فاشتغل بجلاء قلبك وتصفية باطنك فان ذلك اوجب
عليك من كل شئ انت فيه (ومن ثمة) اي ومن اجل ارتباط الملك بالملكوت (تصدق رؤيا
من اعتاد الصدق) اي وتكذب رؤيا من اعتاد الكذب كما قيل كل اناء يترشح بما فيه (فمداوم)
تفريع على قوله لكن للظاهر اثر في نور الباطن والمعنى اذا كان كذلك فمواظبة
(على الوضوء) فقد ورد دم على الطهارة يوسع عليك الرزق بل ينبغي ان يجدد الطهارة
لكل صلوة كما كان يفعله عليه السلام نظرا الى ظاهر الآية وانما صلى عليه السلام عام
الفتح خمس صلوات بوضوء واحد فسأله عمر عن ذلك فقال عمدا صنعت يا عمر يعني ليعرف
انه ليس بفرض فتقدير الآية اذا قمتم الى الصلاة وانتم محدثون لان الاصل في الامر
ان يكون للوجوب وحديث من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات ابو داود
والترمذي وابن ماجه من حديث عمر باسناد ضعيف والضعيف يعمل به في فضائل الاعمال
اتفاقا مع ان كثرة الطرق ترقي الضعيف حسنا وفاقا واما حديث الوضوء على الوضوء
نور على نور فقال العراقي لم اجد له اصلا وتبعه العسقلاني بقوله رواه رزين في مسنده
وهو حديث ضعيف و ينبغي ان يستنجي للمقعدة بثلاثة احجار فان انقى بها كفى والا
استعمل رابعة فان انقى بها والا استعمل خامسة لان الانقاء واجب والايتار مستحب قال
عليه السلام من استجمر فليوتر متفق عليه من حديث ابي هريرة فيأخذ الحجر بيساره
ويضعها على مقدم المقعدة قبل موضع النجاسة ويمرها بالمسح والادارة الى المؤخرة ويأخذ
الثانية ويضعها على المؤخرة وكذا يمرها الى المقدمة ويأخذ الثالثة فيديرها حول المسربة
ادارة ثم يأخذ حجرا كبيرا بيمينه والقضيب بيساره ويمسح الحجر بقضيبه ويحرك اليسار فيمسح
ثلاثا في ثلاثة مواضع او في ثلاثة احجار او في ثلاثة مواضع من جدار جاز له ذلك الى ان
لا يرى الرطوبة في محل المسح ثم ينتقل من ذلك الموضع الى موضع آخر ويستنجي بالماء بان
يفيضه على محل النجو و يدلك باليسرى حتى لا يبقى له اثر تدركه الكف بحس اللمس ويترك
الاستقصاء فيه بالتعرض للباطن فان ذلك منبع للوسواس لاكثر الناس و يقول عند دخوله
في المطهر بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث واذا فرغ عنه غفرانك
الحمد لله الذي اذهب عني ما يؤذيني وابقى علي ما ينفعني واذا فرغ من الاستنجاء
اللهم طهر قلبي من النفاق وحصن فرجي من الفواحش والجمع بين الماء والحجر
مستحب فقد روي انه لما نزل قوله تعالى * فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب
المطهرين * قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل قباء ما هذه الطهارة التي اثنى الله
بها عليكم فقالوا كنا نجمع بين الماء والحجر كذا في الاحياء وقال العراقي الحديث
في اهل قباء وجمعهم بين الماء والحجر والبزار من حديث ابن عباس بسند ضعيف ورواه

ابن ماجه والحاكم وصححه من حديث ابي ايوب وجابر وانس في الاستنجاء بالماء ليس
فيه ذكر الحجر فقول النووي تبعا لابن الصلاح ان الجمع بين الماء والحجر في اهل قباء
لا يعرف مردود بما تقدم والله اعلم (وبتوضأ بعد) نحو (الغيبة) وهي بكسر الغين
ان تذكر اخاك بما يكرهه في الغيبة وقد ورد الغيبة تنقض الوضوء والصلوة رواه الديلمي
في مسند الفردوس عن ابن عمر وفي معناها الكذب والنميمة وسائر الاقوال الذميمة بل قال
بعض المشايخ اذا ذكرت الدنيا توضأ واذا ذكرت الآخرة اغتسل يعني ان الدنيا هي الشهوة
الصغرى والعقبى هي الكبرى وكل منهما مانع عن كمال التوجه الى حضرة المولى وفي شرح
المنية والمستحب ان يتوضأ لكل صلوة وان كان على طهارة لانه ربما جرى على لسانه
كذب او غيبة او سيئة بها يأثم قلبه فينبغي ان يجدد الوضوء لدفع ذلك كما يتوضأ لدفع
الحدث الظاهر فان كان لا يمكنه الوضوء فانه يتيمم وينوي بتيممه رفع الاثم
وفي العوارف تجديد الوضوء مستحب بشرط ان يصلي بالوضوء ما تيسر والا فمكروه
(والقهقهة وان لم تكن في الصلوة) اي فانها اذا كانت في الصلوة تنقض الوضوء
عندنا (ولكل صلوة قبل الوقت) عملا بقوله تعالى * وسارعوا الى مغفرة من ربكم * الآية
في شرح السنة من المستحب اذا فرغ من البول او الغائط ان يتيمم الى ان يبلغ الماء فتوضأ
هكذا روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاحياء في بيان طول الامل وقصره
انه عليه السلام كان يتيمم مع القدرة على الماء قبل مضي ساعة وقال لعلي لا ابلغه وحكي
عن ذي النون المصري انه كان على شط النيل يتيمم ويقول اخاف ان يدركني الموت
قبل ان توضأ كما في شرح السنة (وعلاء الاناء الآتية) اي استعدادا للصلاة الآتية ويكره
ان يستخلصها لنفسه كذا في السراجية (ويطيل الغرة والتحجيل) اي عند غسل
وجهه ويديه ومرفقيه والغرة بياض الجبهة والحجل بياض قوائم الفرس ونحوه
وقد ورد ان هذه الامة يحشرون يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء وقال عليه
السلام من استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل متفق عليه من حديث ابي هريرة
وروي يبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء اخرجه مسلم من حديثه (ويستقبل
القبلة) اي حين الوضوء فورد اشرف المجالس ما استقبل به القبلة الطبراني عن
ابن عباس (ولا يستعين بغيره) اي مهما امكن فانه افضل اذ الاجر على قدر المشقة
(ولا يتكلم بكلام الدنيا والبشر) اي في اثناء الوضوء وفي فتاوى الحجة التكلم في اثناء الوضوء
مكروه وفي الاغتسال اشد كراهة وفي العوارف ادب الصوفية في الوضوء حضور
القلب في غسل الاعضاء سمعت بعض الصالحين يقول اذا حضر القلب في الوضوء
يحضر في الصلاة واذا دخل السهو فيه دخلت الوسوسة في الصلوة وينوي رفع الحدث
او استباحة الصلوة او القربة الى الله سبحانه ويبدأ بتسمية الله فقد ورد لا وضوء لمن
لم يسم الله الترمذي وابن ماجه من حديث سعيد بن زيد احد العشرة والتسمية في اول

الوضوء سنة عند الجمهور وواجب عند احمد بهذا الحديث ويستحب ان يقدم على التسمية التعوذ ويقول اعوذبك من همزات الشياطين واعوذبك رب ان يحضرون بسم الله العظيم والحمدلله على دين الاسلام ويغسل يديه ثلاثا قبل ان يدخلهما الاناء لقوله عليه السلام اذا استيقظ احدكم من منامه فلايغمس يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاثا فان احدكم لايدرى اين باتت يده مالك والشافعى واحمد والشيخان والاربعة عن ابى هريرة ويقول عند غسل يده اللهم انى اسألك اليمن والبركة واعوذبك من الشؤم والهلكة ثم يتمضمض ثلاثا ويبالغ فيه الاان يكون صائما كما ورد به الخبر ويقول اللهم اعنى على ذكرك وشكرك وتلاوة كتابك ويستنشق ثلاثا ويقول اللهم ارحنى رائحة الجنة مع الابرار واعذنى بك من روائح اهل النار ويستنثر ثلاثا فورد اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه الشيخان عن ابى هريرة ويغسل وجهه ثلاثا ويقول اللهم بيض وجهى بنورك يوم تبيض وجوه اوليائك ولاتسود وجهى يوم تسود وجوه اعدائك (ويمسح الموقين) اى عند غسل الوجه هو غير معروف ال قيل انه فيه حظر العمى فهو حرج مدفوع عنه نعم يدخل الاصبع فى محاجر العينين وموضع الرمص ومجتمع الكحل ونحوهما فقد روى انه عليه السلام فعل ذلك اخرج احمد من حديث ابى امامة كان يتعاهد الماقين وروى الدار قطنى من حديث ابى هريرة باسناد ضعيف اشربوا الماء اعينكم اى حواليها لما تقدم والله اعلم ويغسل اللحية اللطيفة والكثيفة ويخللها فقد ورد خللوا الحاكم وقصوا اظفاركم فان الشيطان يجرى بين اللحم والظفر الخطيب فى الجامع وابن عساكر عن جابر ويجب ايصال الماء الى منابت اللحية الخفيفة اعنى ما يقبل من الوجه واما الكثيفة فلا بل يفيض الماء على ظاهر ما استرسل من اللحية وقد ورد كان عليه السلام اذا توضأ خلل لحيته بالماء رواه احمد والحاكم عن عائشة وفى رواية ابى داود والحاكم عن انس كان اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا امرنى ربى وفى رواية ابن ماجه عن ابن عمر كان اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك ثم شبك لحيته باصابعه من تحتها والعرك المعالجة والدلك ثم يغسل يديه مع مرفقيه ثلاثا ثلاثا فورد انه عليه السلام اذا توضأ ادار الماء على مرفقيه الدار قطنى عن جابر وفى رواية ابن ماجه عن ابى رافع كان اذا توضأ حرك خاتمه ويبدأ باليمنى ويقول اللهم اعطنى كتابى بيمينى وحاسبنى حسابا يسيرا وعند اليسرى اللهم اعوذبك ان تعطينى كتابى بشمالى او من وراء ظهرى ثم يستوعب رأسه بالمسح ويقول اللهم غشنى برحمتك وانزل على من بركاتك واظلنى تحت عرشك يوم لاظل الاظلك ثم يمسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما ويقول اللهم اجعلنى من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اللهم اسمعنى منادى

الجنة ثم يمسح الرقبة لقوله عليه السلام مسح الرقبة امان من الغل يوم القيمة
ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر وهو ضعيف و يقول اللهم
فك رقبتي من النار واعوذبك من السلاسل والاغلال ثم يغسل رجله اليمنى ثلاثا
و يقول اللهم ثبت قدمي على الصراط يوم تزل فيه الاقدام و يقول عند غسل
اليسرى اللهم اعوذبك ان تزل قدمي على الصراط يوم تزل اقدام المنافقين
في النار و يخلل باليد اليسرى من اصابع الرجل اليمنى و يبدأ بالخنصر من الرجل
اليمنى و يختم بالخنصر من الرجل اليسرى فقدورد خلل اصابع يديك ورجليك
احمد من ابن عباس وفي رواية الدار قطني عن ابي هريرة خللوا بين اصابعكم
لايخللها الله يوم القيمة بالنار وفي رواية الطبراني عن واثلة من لم يخلل اصابعه بالماء
خللها الله بالنار يوم القيمة (ويسمى في كل عضو) وقبل ويسلم ايضا على النبي صلى الله
عليه وسلم (ويتشهد فيه) اى في كل عضو ففي المحيط من الادب ان يقول عند كل
عضو واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله (وبعد الفراغ) اى ويتشهد
بعد فراغ الوضوء ايضا فقدورد من توضأ فاحسن الوضوء ثم رفع طرفه الى السماء
فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله سبحانك
اللهم و بحمدك لا اله الا انت عملت سوء اوظلمت نفسي استغفرك واتوب اليك فاغفرلي
وتب علي انك انت التواب الرحيم اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
واجعلني من عبادك الصالحين واجعلني عبدا صبورا شكورا واجعلني اذكرك ذكرا كثيرا
واسبحك بكرة واصيلا يقال ان من قال هذا بعد الوضوء ختم على وضوئه ورفع له
تحت العرش فلم يزل يسبح الله و يقدسه ويكتب له ثواب ذلك الى يوم القيمة كذا
في الاحياء وقال العراقي حديث من توضأ باحسن الوضوء ثم رفع طرفه الى السماء
فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت
له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء ابوداود من حديث عقبة بن عامر وهو
عند مسلم دون قوله ثم رفع (و يشرب بقية الماء) اى فضل الوضوء كله او بعضه
(قائما مستقبلا) لما ورد في اثر علي موقوفا ومرفوعا فعن شمس الأئمة الحلواني وان شاء
قائما وان شاء قاعدا وذكر شيخ الاسلام المعروف بخواهر زاده انه يشرب ذلك قائما
ولايشرب قائما الافي موضعين احدهما هذا والثاني عند زمزم والله اعلم (و يسرح
اللحية بعده) اى بعد فراغ الوضوء الترمذي في الشمائل من حديث انس كان يكثر
دهن رأسه وتسريح لحيته وفي الشمائل ايضا باسناد حسن انه عليه السلام كان
يترجل غبا وعند ابي داود والترمذي والنسائي من حديث عبدالله بن مغفل النهي
عن الترجل الاغبا باسناد صحيح وفي الخبر المشهور انه عليه السلام كان لايفارقه
المشط والمدرى والمرآة في سفر ولاحضر وهي سنة العرب كذا في الاحياء والمدرى

القرن يقال له ادرى رأسه حكه قال العراقى حديث كان لا يفارق المشط والمدرى
فى سفر ولا حضر ابن طاهر فى كتاب صفة الصوفى من حديث ابى سعيد كان لا يفارق
مصلاه سواكه ومشطه ورواه الطبرانى فى الاوسط من حديث عائشة واسناده ما شاهد هنا
قال المحقق وفى حديث غريب انه كان يسرح لحيته فى اليوم مرتين وقال العراقى تقدم
حديث انس كان يكثر تسريح لحيته وللخطيب فى الجامع من حديث الحاكم مرسلا
كان يسرح لحيته بالمشط وكان عليه السلام كث اللحية قد ملأت ما بين منكبيه
وكذلك كان ابو بكر وكان عثمان طويل اللحية رقيقها وكان على عريض اللحية
قد ملأت ما بين منكبيه ذكره فى الاحياء وقال العراقى حديث كان كث اللحية الترمذى
فى الشمائل من حديث هند بن ابى هالة وابو نعيم فى دلائل النبوة من حديث على
واصله عند الترمذى قال وفى حديث اقرب منه قالت عائشة رضى الله عنها اجتمع
قوم الى باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج اليهم فرأيته يطلع فى الجب
يسوى من رأسه ولحيته قلت اوتفعل ذلك يا رسول الله فقال نعم ان الله يحب
من عبده ان يتجمل لاخوانه اذا خرج اليهم قال العراقى ابن عدى وقال حديث منكر
هذا وقيل لداود الطائى لم لا تسرح لحيتك قال انى اذا لفارغ وفى قوت القلوب قال
السرى فى اللحية شرك ان كان تسريحها لاجل الناس وتركها لاجل اظهار الزهد
رياء وقال لو دخل على داخل فمسحت لحيتى لاجله لظننت انى مشرك وتحقيقه ما قال
المحقق ان الجاهل ربما يظن ان فعله عليه السلام ذلك من حب التزين للانام قياسا
على اخلاق غيره فى الدين وتشبيها للملائكة بالحدادين وهيهات فقد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مأمورا بالدعوة وكان من وظائفه ان يسعى فى تعظيم امر نفسه
فى قلوبهم كيلا تزدريه نفوسهم وفى تحسين صورته فى اعينهم كيلا تستصغره
اعينهم فينفرهم ذلك ويتعلق المنافقون بذلك فى تنفيرهم وهذا القصد واجب على
كل عالم يتصدى لدعوة الخلق الى الحق وهو ان راعى من ظاهره ما لا يوجب نفرة
الناس عنه والاعتماد فى مثل هذه الامور على النية فانها فى انفسها اعمال تكتسب
الاوصاف من المقصود فالتزين على هذا القصد محبوب وترك الشعث باللحية اظهارا
للزهد وقلة المبالاة بالنفس محذور وتركه شغلا عما هو اهم منه محبوب ومشكور وهذه
احوال باطنة بين العبد وبين الله تعالى والناقد بصير والتلبيس غير رائج عليه بحال
وكم من جاهل يتعاطى هذه الامور التفاتا الى الخلق وهو يلبس على نفسه وغيره
ويزعم ان قصده الخير فنرى جماعة من العلماء يلبسون الثياب الفاخرة ويزعمون
ان قصدهم ارغام المبتدعة والمجادلين والتقرب الى رب العالمين وهذا امر ينكشف
يوم تبلى السرائر يوم يبعثر ما فى القبور ويحصل ما فى الصدور * فعند ذلك تتميز
السبيكة الخالصة من البهرج فنعوذ بالله من الخزى يوم الفزع الاكبر (ويجتنب ما يتأذى

من بعد

من ريحه الملائكة كالصفر) ومثله النحاس تبع الاحياء لكن ورد انه عليه السلام كان
يعجبه ان يتوضأ من مخضب من صفر ابن سعد عن زينب بنت جحش لكن يؤيد
ما في شرح السنة من الادب ان يتوضأ من اناء الخزف ولا يتوضأ من النحاس والصفر
لان الوضوء به منهى عنه وفيه ايضا روى عن ابن عمر انه كره الوضوء في اناء صفر
وفي الشرعة لا يتوضأ من اناء نحاس وصفر قالوا الملائكة تنفرون من ريحهما (والماء
المشمس) اى ويجتنبه لانه يورث البرص اذا كان في اناء نحو الصفر في بلاد حارة وهذا
في الاواني دون الحياض وفي الاحياء ويكره ان يتوضأ في اناء صفر وان يتوضأ
بالمشمس وذلك من جهة الطب وروى عن ابن عمر وابي هريرة كراهية الاناء الصفر
وقال بعضهم اخرجت لشعبة ماء في اناء صفر فابى ان يتوضأ منه واعل كراهية ذلك
عن ابن عمر انتهى وفي الشرعة لا يتوضأ بالماء المسخن بالشمس وفي درر البحور
ولا يكره الوضوء بالماء المسخن بالنجاسات وبه قال ابو حنيفة خلافا لمالك واحمد ولا بماء
زمزم وبه قال ابو حنيفة ومالك خلافا لاحمد ولا بأس بالمشمس في البرك والبحار
والانهار وفاقا (والاسراف في الماء) قال تعالى* ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين *
وتوضأ عليه السلام ثلاثا وقال من زاد فقد ظلم واساء ابو داود والنسائى واللفظ له
وابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب عن جده وقال عليه السلام سيكون قوم من هذه
الامة يعتدون في الدعاء والطهور ابو داود وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله
ابن مغفل (والضرب به) اى ويجتنب لطم وجهه بالماء (ونشفه على وجه) اى قول
(فهو يوزن) اى في ميزان العمل (دون وجه) اى قول آخر (فهو مروى) ففي الاحياء
كره قوم التنشيف وقالوا الوضوء يوزن قاله سعيد بن المسيب والزهرى لكن روى
معاذ انه عليه السلام مسح وجهه بطرف ثوبه وروت عائشة انه كانت له منشفة
ولكن طعن في هذه الرواية عن عائشة قال العراقى حديث معاذ الترمذى وقال غريب
واسناده ضعيف وحديث عائشة الترمذى وقال ليس بالقائم قال ولا يصح عن النبى
صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شئ (ونفض اليد) اى ويجتنبه ففي الاحياء ويكره
ان ينفض اليد فيرش الماء (ويواظب على السواك) اى استعماله او على الاستياك
(من الاراك) اى خصوصا فهو الافضل الوارد والا فيجوز من كل شجرة مرة لانه
اطيب لنكهة الفم وازال للبلغم وانقى للصدر واقوى للمعدة واهضم للطعام
وليكن رطبا مستويا قليل العقد طول الشبر وغلظ الخنصر ولا يقوم الاصبع مقام
الخشبة عند وجودها (طولا وعرضا) وان اقتصر فعرضا (في كل صلوة) حتى عند بعض
ائمتنا ايضا (ووضوء) اى في كل وضوء اتفاقا ومحله ابتداء الوضوء كما في الاحياء
او حال المضمضة لانه من تكميلها وقد قال عليه السلام صلوة على اثر سواك افضل
من خمس وسبعين صلوة بغير سواك ابو نعيم في كتاب السواك من حديث ابن عمر باسناد

حسن ورواه احمد والحاكم وصححه والبيهقي وصححه من حديث عائشة بلفظ
[illegible] صلاة وبها لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة وفي
علاه (من حديث ابي هريرة وفي رواية لامرتهم بالسواك مع كل وضوء قال ثابت وفي
البيهقي عن ابي هريرة وفي رواية احمد والنسائي عن ابي هريرة لامرتهم عند كل
طهور بوضوء ومع كل وضوء بسواك وفي رواية الحاكم عن العباس لفرضت عليهم
السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء وفي رواية الحاكم والبيهقي عن ابي
هريرة لفرضت عليهم السواك مع الوضوء وفي رواية ابي يعلى عن مكحول مرسلا
لامرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة وفي رواية ابي نعيم عن ابن عمر لامرتهم
ان يستاكوا بالاسحار (وعند قراءة القرآن) فقد ورد ان افواهكم طرق القرآن
فطيبوها بالسواك [illegible] في الحلية من حديث علي ورواه ابن ماجه موقوفا على علي
و [illegible] ورواه البزار مرفوعا واسناده [illegible] (واذا تغير فوه بنحو نوم
او جوع او طول الصمت او اكل ما له رائحة فقد ورد مالي اراكم تدخلون علي
قلحا استاكوا [illegible] البزار والبيهقي من حديث العباس بن عبد
المطلب واحمد والطبراني من حديث تمام بن العباس والبيهقي من حديث ابن عباس
وهو مضطرب وكان عليه السلام يستاك في الليلة مرارا مسلم من حديث ابن عباس
وهذا يدل على ان السواك مستحب غير متعلق بالوضوء والصلاة وعن ابن عباس انه
قال لم يزل صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالسواك حتى ظننا انه سينزل عليه فيه شيء
رواه احمد وقال عليه السلام عليكم بالسواك فانه مطهرة للفم ومرضاة للرب البخاري
تعليقا من حديث عائشة والنسائي وابن خزيمة موصولا وقال [illegible] السواك يزيد
في [illegible] ويذهب البلغم وكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يغدون والسواك على
آذانهم [illegible] في كتاب [illegible] من روى عن مالك وعن ابي داود والترمذي وصححه
ان زيد بن خالد كان يشهد الصلوات وسواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب
وفي شرح السنة اما كيفية الاستياك فينبغي ان يبدأ بالجانب الايمن من الاعلى والاسفل
ثم بالايسر كذلك ثم فيما بين ذلك ويستاك بالوتر لان الله وتر يحب الوتر وفي الخلاصة
كره ان يستاك [illegible] بعرض الاسنان الظاهرة وطوله [illegible]
من جانب الايمن والاعلى من جانبها ثم [illegible] من جانب الايسر ثم الاسفل من جانبه
وفي شرح السنة واما النهي فقد [illegible] ان لا يستاك [illegible] ولا في الحمام
ويكره عند الشافعية [illegible] للصائم [illegible] في غير هذا المقام وفي الحديقة عن ابن
المبارك [illegible] لذة السواك [illegible] (ومحافظة المساجد) عطفت على
تداوم على الوضوء اي وراعى صلوة الجماعة [illegible] صلوة [illegible]
وعشرين درجة متفق عليه من حديث ابن عمر (في اقرب المساجد الاول [illegible] في [illegible]

...) اى صالحة للعدول عن الاقرب كحضور عالم وشيخ واعظ وكونه اقدم المساجد
او عمر بالمال الحلال ونحوه من الاحوال ففى الكبرى مسجدان يصلى الرجل
فى اقدمهما بناء لان له زيادة حرمة فان كانا سواء ففى اقربهما وان استويا فهو مخير
لانه لا ترجيح لاحدهما وان كان قوم احدهما اكثر فان كان هو فقيها يذهب الى الذى
قومه اقل ليكثر الناس بذهابه الى ذلك المسجد وان لم يكن يذهب حيث احب رجل فى محلته
مسجد فحضر المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة فى مسجده افضل قل اهل مسجده
او كثر لان لمسجده حقا عليه وليس لذلك المسجد حق عليه فلم يقع الترجيح بكثرة الجمع
وفى الخانية اذا كان امام الحى مرائيا يأكل الربوا له ان يتحول الى مسجد آخر (ساعيا
اليه) اى حال كونه ماشيا الى المسجد مطلقا لقوله تعالى * فاسعوا الى ذكر الله (بنية
اجابة النداء) اى نداء الداعى الى عبادة رب السماء قال تعالى * ومن احسن قولا ممن دعا
الى الله * الآية فقد قال ابن عباس من سمع النداء ثم لم يجب لم يرد خيرا ولم يرد به وقال
ابو هريرة لان يملأ اذن ابن آدم رصاصا مذابا خير له من ان يسمع النداء ثم لا يجيب
(خاشعا) متواضعا متذللا فى طريقه (غير متخطئ رقبة) اى عند دخوله (ولا
مار بين يدى مصل) فقد ورد لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان ان يقف
اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه مالك واصحاب الكتب الستة عن ابى جهيم وفى رواية
ابن ابى شيبة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن مرسلا لو يعلم المار بين يدى المصلى لاحب
ان ينكسر فخذه ولا يمر بين يديه والمختار ان المرور حرام اذا وقع بين المصلى ومسجده
سواء كان له سترة اولا ويحمل عليه ما روى الطحاوى من ان المرور بين يدى المصلى
بحضرة الكعبة يجوز او يحمل على انه فى وقت غير قيام الفرض واحتمال صفة
بان يصلى فى طريق الطائفين فانه لا حرمة له حينئذ واما اذا كان بينهما فرجة
فلا بأس لما روى ابو داود والنسائى وابن ماجة عن المطلب بن ابى وداعة قال رأيت
النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى المسجد الحرام مما يلى باب بنى سهم والناس
يطوفون بين يديه وبين القبلة مما بين يديه ليس بينه وبينهما سترة (ولا يتكلم فيه بكلام الدنيا)
فروى فى الآثار وفى الخبر الحديث فى المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش
كذا فى الاحياء وقال العراقى لم اقف له على اصل قلت ومعناه صحيح اذ قد ورد * يأتى
فى آخر الزمان ناس من امتى يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقا ذكرهم الدنيا وحب
الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة ابن حبان من حديث ابن مسعود والحاكم
من حديث انس وقال صحيح الاسناد (ويؤدى فى الصف الاول) فانه الافضل
(بازاء الامام) اى بحذائه فهو الافضل لاخذه الحظ من الجانبين (او عن يمينه)
وقد يكون يساره افضل اذا كان الناس هناك اقل (ويتم الاركان) بحد الامكان
(ويراعى السنن) اى الرواتب او سنن الصلوات (والآداب) اى المستحبات فى جميع

الاوابين (فورد في الكل) اي في كل ما ذكر (فضائل) اي في الصف الاول فقوله عليه السلام لو تعلمون ما في الصف الاول ما كانت الا قرعة مسلم وابن ماجة عن ابي هريرة واما في اتمام الاركان فقوله اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من وراء ظهري اذا ركعتم واذا سجدتم اخرجه الشيخان عن انس واما في السنن فقوله من صلى في اليوم والليلة اثنى عشرة ركعة تطوعا بنى الله له بيتا في الجنة مسلم وغيره عن ام حبيبة وكذلك ما ورد في حديث آخر ركعتان قبل الفجر وبعد الظهر والمغرب ١٢
واربع قبل الظهر (ولا يدافع الامامة) فانه من امارة القيامة فقد ورد عن سلامة بنت الحر قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان تدافع اهل المحلة لا يجدون اماما يصلي بهم احمد وابوداود وابن ماجة وروى عبد الرزاق في مسنده حديثا بلفظ ثلاثة في الامامة فيتصف بهم ومحله اذا علم من نفسه القيام بشروطها والقوم لا يكره هو به وليس وراءه احد هو افضل منه (وكان مدافعتهم) اي ممانعة بعض الصحابة من ذوي التقوى (لايثار الاولى) اي بذلك المقام الاعلى (او خوف السهو) اي في المبنى (او التشويش) اي تشويش الخاطر في حضور المعنى واحتياجه الى الاخلاص في تطويل الصلوة وتحسينها لاسيما اذا لم يكن لهم عادة الامامة وكان مستحيا في تلك الاقامة (وهي) اي الامامة (افضل من الاذان فهو عليه السلام وخلفاؤه) اي اصحابه الكرام (اختاروها) اي من بين الانام (وما ورد) اي كما رواه البخاري في التاريخ العقيلي في الضعفاء والطبراني في الاوسط عن ابن عباس باسناد ضعيف انه عليه السلام قال له رجل يا رسول الله دلني على عمل ادخل به الجنة فقال (كن مؤذنا فان لم تستطع فكن اماما) وفي رواية فقال لا استطيع فقال كن اماما فقال لا استطيع فقال صل بازاء الامام فلعله (محمول على ان القوم كانوا لا يرضون امامته) اذ الاذان اليه والامامة الى الجماعة وتقديمهم له ثم بعد ذلك توهم انه ربما يقدر عليها (فورد فيه ان لا تجاوز الصلوة الرأس) اصل الحديث هذا من ام قوما وهم له كارهون فان صلاته لا تجاوز ترقوته اي حلقه ورأسه رواه الطبراني عن جنادة وفي رواية العقيلي عن ابن عمر من ام قوما وفيهم من هو اقرأ منه لكتاب الله واعلم لم يزل في سفال الى يوم القيامة (وراعي الاعمال الباطنة) فانها الاهم ونعمها اتم (وهي ستة (الحضور) اي مع الرب (وهو استغراق القلب عما هو فيه) اي بالركن الذي شرع فيه (والافراغ) اي تفريغ القلب وتخليصه (عن غيره) اي غير ما هو بصدده مما يوافقه او ينافيه (وهو) اي الافراغ انما يكون (بصرف الهمة) اي الاهتمام (اليه) اي الى ذلك الركن الواجب عليه (وهي) اي الهمة (تستتبع القلب) في صرفه الى ذكر الرب (وهو) اي صرف الهمة (بذكر ما دعاها) اي فوائد الصلوة ومن افقهها (كقربه تعالى ورضاه) اي بالمقام الاعلى (والمكاشفة) اي القربة بالمشاهدة التي هي

(والحياء) وهو انكسار النفس عند ملاحظة ظهور التقصير وقد يعرض الحياء
استشعارا من ساحة شدة التقصير (وهو يتذكر العجز والتقصير عن شكر جلال الله
فان العجز عن درك الادراك ادراك كما قاله الصديق وفيه قوله عليه السلام سبحانك
لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وهو ايضا يدل على الجملة لان من تصور استيلاء
تقصيره وتوهم ذنب وتصور التعظيم والرجاء من غير حياء حيث لا يكون توهم تقصير
او ارتكاب ذنب صغير او كبير (فان تعسر الاعانة) بان لم يتيسر مراعاة الاعمال الباطنة
المذكورة وما يتعلق بها من ظاهره والخلايق (فيجتهد في قطع العلائق) اي التعلقات ودفع
(العوائق الشاغلات المتعلقة بالخلايق ليتخلص له حضور القلب مع الخالق (فلا يصلي
بحضرة شيء (يشغله) اي في النوافل دون الفرائض وانما كره في الفرائض دون
النوافل مع ان التعميم لدفع الشواغل لان مبنى النوافل على الرخصة والتساهل والرخصة
ولذا يجوز اداؤهما قاعدا وراكبا من غير عذر فيهما (ولا الى بيت منظر قريب الجدار)
ومنه الجلاوي الصوفية الا بار حتى لا يتسع مسافة نظر النظار (والاحتراز عن البيت
المنقش) اي بانواع الزينة والكتابة والاشكال (والفراش المصبوغ) اي بالالوان
والاشكال وكذا لا يترك بين يديه ما يشغل حسه لديه وكان ابن عمر لا يدع في موضع
الصلاة مصحفا ولا سيفا الا نزعه ولا كتابا الا محاه وقد قال عليه السلام لعثمان
ابن ابي شيبة اني نسيت ان اقول لك تخمر القدرين اللذين في البيت فانه لا ينبغي
ان يكون في البيت شيء يشغل الناس عن صلاتهم كذا في الاحياء وتعقبه العراقي
بان الحديث رواه ابو داود من حديث عثمان الحجبي وهو عثمان بن طلحة كما في مسند
احمد فقوله لعثمان بن ابي شيبة وهم (وكونه حاقنا) اي محبوس البول لحديث ابن
ماجة من حديث ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي الرجل
وهو حاقن ولابي داود من حديث ابي هريرة لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر
ان يصلي وهو حاقن ولابي داود والترمذي وحسنه نحوه من حديث ثوبان (وحاقبا)
بالموحدة محبوس الغائط او الريح لحديث مسلم عن عائشة لا صلوة بحضرة طعام وهو
يدافعه الاخبثان واما حديث النهي عن صلوة الحاقب ففي الاحياء وقال العراقي
لم اجده بهذا اللفظ (وحازقا) ضيق الخف وفي معناه السروال وقد ورد النهي
عن صلوة الحازق وعزاه رزين الى الترمذي لكن قال العراقي لم اجده عنده والذي
ذكره صاحب الغريب حديث لا رأي لحازق وهو صاحب الخف الضيق (وجائعا)
لحديث اذا حضر العشاء والعشاء واقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء متفق عليه وفي معناه
اذا كان عطشان ويحسن منهما ان يكون شبعان (وغضبانا) اي ممتلئ الغضب
لحديث لا يدخل احدكم الصلوة وهو مقتضب ولا يصلين احدكم وهو غضبان كذا
في الاحياء وقال العراقي لم اجده (ونحوها) اي من كل فعل خطر المصلي ان يتقل

يصلي الصلوة فيفعله قبلها ان امكن (وباطنا) بخمسة اشياء (بذكر الآخرة) وتصور
يوم القيامة واحوالها وشدائد اهوالها وتفاوت ما آمالها في آمالها (بموقف المناجاة) اي
موقف قاضي الحاجات فيرد المصلي يناجي ربه (وحضور المقام) اي بين يدي الملك العلام
المذكر يوم لدن يوم يقوم الناس لرب العالمين (ودفع الخواطر) اي المشغلة للسرائر
والضمائر (وصرف النفس الى الهم) اي ودفعها عن خطرات الوهم (ويبالغ فيه)
اي في دفع العوائق عن عمل الباطن ومراعاته (فكانوا) اي السلف (يبالغون) اي
في تحسين حالاته وتزيين مقاماته (حتى لو كان يشغلهم ذكر مال) عن فكر حال
(يتصدقون به تكفيرا وان كان) اي المال (خطيرا) اي عظيما كثيرا فروى ان اباطلحة
الانصاري صلى في حائط له فيه شجر فاعجبه دبسي طار في الشجر يلتمس مخرجا فاتبعه
بصره ساعة ثم لم يدر كم صلى فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وما اصابه
من الفتنة ثم قال يارسول الله هو صدقة فضعه حيث شئت رواه مالك عن عبد الله
بن ابي بكر وعن رجل آخر انه صلى في حائط له والنخل مطوقة بثمرها فنظر اليه
فاعجبه فلم يدر كم صلى فذكر ذلك لعثمان وقال هو صدقة فاجعله في سبيل الله فباعه
عثمان بخمسين الفا وكانوا يفعلون ذلك قطعا لمواد الفكر به وكفارة لما جرى
من نقصان الصلوة بسببه فاذا اردت الخلاص من الآفات فاقلع شجرة
الشهوات فانها اذا تفرعت باغصانها انجذبت اليها الافكار انجذاب العصافير
الى الاشجار فلا تطمعن ان تصفو لك لذة المناجاة في الصلوة مع تلك الشهوات
(فالاصل) اي في مراتب العبادة (عمل الباطن) لانه الناجع في مقام الزيادة للسعادة
(وقد ورد اقم الصلوة لذكري) اي لاجل ذكركم آياتي او لاجل ذكري اياكم ولذكر الله اكبر
فاذكروني اذكركم او وقت ذكركم صلاتي وفيكم صلاتي وفي الاحياء ظاهر الامر
للوجوب والغفلة تضاد الذكر فمن غفل في جميع صلاته كيف يكون مقيما للصلوة لذكره
وقوله سبحانه * ولا تكن من الغافلين * نهي وظاهره التحريم (لا تقربوا الصلوة وانتم
سكارى اي من حب الدنيا) او حيارى في غير ذكر المولى (او من كثرة الهموم) في الامر
المقسوم وقد ورد من جعل الهموم هما واحدا هم الدين كفاه الله هم الدنيا والآخرة
وقوله حتى تعلموا ما تقولون تعليل لنهي السكران وهو مطرد في الغافل المستغرق
الهم بالوسواس وافكار الدنيا واشغال الناس (لا ينظر الله الى صلوة) اي نظر
قبول ورحمة او نظر رعاية وعناية (لا يحضر الرجل فيها قلبه مع بدنه) اي عند
عبادته لم اجد له اصلا بهذا اللفظ قال العراقي (ان العبد ليصلي الصلوة ولا يكتب
له سدسها ولا عشرها) وفي الاحياء ليس للعبد من صلاته الا ما عقل منها قال العراقي لم اجده
مرفوعا وروى محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلوة من رواية عثمان بن ابي دهرش
مرسلا لا يقبل الله من عبد عملا حتى يشهد قلبه مع بدنه ورواه ابو منصور الديلمي

في مسند الفردوس من حديث ابي بن كعب ولابن المبارك في الزهد مرفوعا على عثمان لا يكتب للرجل من صلاته ما سها عنه والتحقيق فيه ان المصلي يناجي ربه متفق عليه والكلام مع الغفلة ليس بمناجاة البتة فتى يكون في قوله اهدنا الصراط المستقيم داعيا وسائلا اذا كان قلبه ساهيا وغافلا وورد كم من قائم حظه من صلاته التعب والنصب وما اراد به الا الغافل كذا في الاحياء وقال العراقي رواه النسائي وابن ماجة من حديث ابي هريرة * رب قائم ليس له من قيامه الا السهر * ولاحمد * رب قائم حظه من صلاته السهر * واسناده حسن (هذا) اي خذ هذا او الامر هذا (وانما يكون القول) كالقراءة ونحوها (والفعل) كالركوع والسجود (عبادة للمعنى) في القول (والتعظيم) في الفعل (دون اللفظ) اي غير تلفظ الانسان باللسان (والحركة) اي التحرك بالجوارح والاركان فقد قال بعض اهل الشان في معرض هذا البيان * ان الكلام لفي الفؤاد وانما * جعل اللسان على الفؤاد دليلا * قيل لما سمع الجنيد هذا اعاد صلاة ثلاثين سنة صلاها هنا بلا حضور الجنان وفي الاحياء لو حلف انسان والله لاشكرن فلانا ولاثنين عليه ولاسألنه حاجة ثم جرت هذه الالفاظ الدالة على هذه المعاني على لسانه في النوم لم يبر في يمينه وكذا لو جرى على لسانه في ظلمة وذلك الانسان حاضر وهو لا يعرف حضوره ولا يراه لا يصير بارا في يمينه اذ لا يكون كلامه خطابا ونطقا معه ما لم يكن حاضرا في قلبه ولو كانت تجري هذه الكلمات على لسانه وهو حاضر في بياض النهار الا انه غافل لكونه مستغرق الهم بفكر من الافكار ولم يكن له قصد وتوجيه الخطاب اليه عند نطقه لم يصر بارا في يمينه ولا شك في ان المقصود من القراءة والاذكار والحمد والثناء والتضرع والدعاء والمخاطب هو الله تعالى وقلبه بحجاب الغفلة محجوب عنه فلا يراه ولا يشاهده بل هو غافل عن المخاطب ولسانه يتحرك بحكم العادة وما ابعد هذا عند المقصود بالصلوة التي شرعت لتصقيل القلب وتجديد ذكر الرب ورسوخ عقد الايمان به فهذا مما يدل من حيث المعنى على اشتراط حضور القلب مع الرب (فان قلت فعلى هذا) الذي ذكرته من جعل القول والفعل للمعنى والتعظيم (تبطل) الصلوة (دون الحضور) اي عند عدم حضور القلب حيث جعلته شرطا في صحتها (وهو خلاف الاجماع) اي اتفاق الفقهاء لما سيأتي من مخالفة بعض العلماء فالمراد اتفاق الجمهور فانهم لم يشترطوا حضور القلب في صحتها الا عند التكبيرة الاولى المقرونة بالنية الاعلى (قلت انه) اي ادعاء الاجماع (ممنوع) والاتفاق مدفوع (لبطلانها عند سفيان) اي الثوري (في رواية) اي كما نقل بشر بن الحارث فيما روى عنه ابو طالب المكي عن الثوري انه قال (من لم يخشع قلبه في صلوته فسدت صلاته) قلت ويؤيده قوله تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلوتهم خاشعون (وعن الحسن) اي البصري (انها) اي الصلوة (بلا حضور القلب توجب العقوبة) قلت واي عقوبة اقوى من الغفلة وقد قيل الحجاب اشد العذاب

قال تعالى * كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون * وفي الاحياء روى عن الحسن انه قال
كل صلوة لا يحضر فيها القلب فهي الى العقوبة اسرع وفيه ان الصلوة يشترط
فيها النية ولا تحصل النية الا لحضور الطوية واما استيعاب الحضور فغير مفهوم
من كلامه ومن كلام غيره فيمكن الجمع بين قولهما المذكور و بين قول الجمهور وعن
معاذ بن جبل انه قال من عرف من على يمينه وشماله متعمدا وهو في الصلوة فلا صلوة له
اى كاملة وروى ايضا مسندا كذا في الاحياء وسكت عنه العراقي وقال عليه السلام
ان العبد ليصلي الصلوة لا يكتب له منها سدسها ولا عشرها وانما يكتب للعبد
من صلاته ما عقل منها ابو داود والنسائي وابن حبان من حديث عمار بن ياسر بنحوه
(وان كلامنا في المنفعة الاخروية) هذا جواب آخر و بيانه ان الفقهاء لا يتصرفون
في الباطن ولا مطلع لهم على ما في القلوب ولا يتكلمون في طريق الآخرة بل يبنون
ظاهر احكام الدنيا على ظاهر اعمال الجوارح فظاهر الاعمال كاف بسقوط تعزير
السلطان فاما انه هل ينفع في الآخرة فليس هذا من حدود الفقه (ومن عبد
الواحد بن زيد وقوع الاجماع على عدم النفع) اى النفع الكامل قال الحجة فجعله
اجماعا وما نقل من هذا الجنس عن الفقهاء المتورعين وعن علماء الآخرة اكثر من
ان يحصى والحق الرجوع الى ادلة الشرع والآيات والاخبار والآثار ظاهرة في هذا
الشرط وهذا معنى قوله (وان اشتراط الشرع اياه) اى الحضور (ظاهر غير ان مقام
الفتوى في تكليف الظاهر على حسب قصور الخلق) بفتح الحاء والسين اى بتقييد
بقدره (فلو اشترط) اى الحضور (للجواز) اى لصحة الصلوة (اوقعوا) اى الجمهور
(في حرج) اى عظيم يؤدى الى المحظور لعجزهم عن كمال الحضور (وادى) اى
ولافضى اشتراطه (الى تركها رأسا) وهو المحذور (وهو التحقيق) اى في مقام
التدقيق فانه لا يمكن ان يشترط على الناس كلهم احضار القلب في جميع الصلوة
فان ذلك يعجز عنه كل البشر الا الاقلين واذا لم يمكن اشتراط الاستيعاب للضرورة فلا
مرد له الا ان يشترط منه ما ينطلق عليه الاسم ولو كان في لحظة واحدة واولى اللحظات
به اول الصلوة فاقتصر على التكليف لذلك ومع ذلك نرجوان لا يكون حال الغافل
في جميع صلاته مثل حال تارك الصلوة بالكلية فانه بالجملة اقدم على الفعل ظاهرا فاحضر
القلب لحظة وكيف لا والذي يصلي مع الحدث ناسيا فصلاته باطلة عند الله تعالى
ولكن له اجر ما بحسب فعله وعلى قدر قصوره وعذره وعلى هذا الرجاء فقد يخشى
ان يكون حال الغافل اشر من حال التارك وكيف لا والذي يحضر للخدمة ويتهاون
بالحضرة ويتكلم بكلام الغافل المستحقر اشد حالا من الذي يعرض عن الخدمة
ويتهاون بالحضرة فاذا تعارض اسباب الخوف والرجاء صار الامر مخطرا في نفسه
فالسالك الخيرة بعده في ترك الاحتياط او التساهل ومع هذا فلا مطمع لاحد في مخالفة

الفقهيه فيما افرادنه من الصحيح مع الغفلة فان ذلك من ضرورة الفتوى الناشئة من عموم
البلوى هذا وروى من احب شيئا اكثر ذكره فلا تصح صلاة عن الخواطر المذمومة فان من
احب شيئا اكثر ذكره كما ورد في الخبر فذكر المحبوب الهجم على القلب بالضرورة فتدبر
فخذ ما صفا ودع ما كدر (ثم من ابوت) اي اشبعوا نظر واسمع الذكر (فيما ورد ان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر وانما الصلوة تمسكن وتو ضع وتضرع) حيث جاء بصيغة
الحصر رواه الترمذي والنسائي من حديث الفضل بن العباس باسناد مضطرب
(على انها) اي الصلوة (هو الحضور) اي سبب الشعور والا فصلاة الغافل لا تمنعه
من الفحشاء وقد انفهم الناس الغافل يتم صلاته ولم يحضر قلبه في لحظة منها
والى من بجنبها ولم يغب قلبه في لحظة منها بل ربما كان مستوعب الهم بها بحيث لا يحس
بما يجري بين يديه ومن هنالك يحس مسلمة بن يسار يسقوط اسطوانة في المسجد
اجتمع الناس عليها وبعضهم حضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه وشماله
وكان وجيب قلب ابراهيم عليه السلام يسمع من ميلين وجماعة كان تصفر وجوههم
وترتعد فرائصهم (هذا) اي مضى هذا اوخذ هذا (والاولياء انما يكاشفون فيها)
اي في الصلوة مع حضورها ودوام نورها (الاسيما في السجود) فانما اقرب مقام الى واجب
الوجود وصاحب الكرم والجود (على حسب الصفاء) اي على تفاوت درجات ارباب
الوفاء ومن هنا قال بعض الصحابة يحشر الناس يوم القيمة على مثل هيآتهم في الصلوة
من الطمانينة والهدو ومن وجود النعيم واللذة ولقد صدق فانه يحشر كل على ما مات
عليه ويموت على ما عاش عليه وقد قيل كما تعيشون تموتون وكما تموتون تحشرون
(ثم اعلم ان كل ما يشغله عن صلاته فهو ضده فليتخلص منه باخراجه عن طينه ليقوم
في مرتبة بقيته كما روى عنه عليه السلام انه لبس الخميصة التي اتاه بها ابو جهم وعليها
علم وصلى فيها نزعها بعد صلاته وقال اذهبوا بها الى ابي جهم فانها الهتني
عن صلاتي وائتوني بانبجانية ابي جهم متفق عليه من حديث عائشة وامر صلى الله
عليه وسلم بتجديد شراك نعله ثم نظر اليه في الصلوة اذ كان جديدا فامر ان ينزع منها
ويرد الشراك الخلق فيها ابن المبارك في الزهد من حديث ابي النضر مرسلا باسناد
صحيح وكان عليه السلام قد احتذى نعلا فاعجبه حسنها فسجد فقال تواضعت لربي
كيلا يمقتني ثم خرج بها فدفعها الى اول سائل لقيه ثم امر عليا ان يشتري له نعلين
سبتيتين جرداوين فلبسهما ابو عبد الله بن خفيف في شرف الفقراء من حديث عائشة
باسناد ضعيف وكان في يده خاتم ذهب قبل التحريم وكان على المنبر فرماه وقال شغلني هذا
انظر اليه ونظرة اليكم كذا في الاحياء وقال العراقي اخرجه النسائي من حديث ابن عباس
باسناد صحيح وليس فيه بيان ان الخاتم كان ذهبا ولا فضة انما هو مطلق والحاصل
ان الاكابر اجتهدوا ان يصلوا ركعتين ولا يحدثون انفسهم فيها بشيء من امور الدنيا

فعبروا عن ذلك فاذا لا مطمع لامثالنا خلاف ما هنالك وليته سلم من الصلوة شطرها
او ثلثها من الوسواس والخواطر المتعلقة بالرأس فنكون فيمن خلطوا عملا صالحا وآخر
سيئا وعلى الجملة فهم الدنيا وهم الآخرة فى القلب مثل الماء الذى يصب فى قدح
مملوء فيه خل فبقدر ما يدخل فيه من الماء يخرج الخل منه لا محالة فلا يجتمعان والله
المستعان (ومنها) اى من انواع الورد ﴿ قراءة القرآن ﴾ (فورد خيركم من تعلم
القرآن وعلمه) البخارى من حديث عثمان ومن قرأ القرآن ثم رأى ان احدا افضل
مما اوتى فقد استصغر ما عظمه الله الطبرانى من حديث عبد الله بن عمرو بسند ضعيف
ولعله مقتبس من قوله سبحانه * ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم لا تمدن
عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم ومن هنا قال الفضيل ينبغى لحامل القران ان لا يكون له
الى احد حاجة ولا الى الخلفاء فمن دونهم ويؤيده حديث من لم يستغن بالقرآن
فليس منا اى من لم يستغن به عن غيره وورد من شغله القرآن عن ذكرى ومسألتى
اعطيته افضل ما اعطى السائلين الترمذى من حديث ابى سعيد وقال حسن غريب
افضل عبادة امتى قراءة القرآن ابو نعيم من حديث النعمان بن بشير اهل القرآن اهل الله
وخاصته النسائى وابن ماجه والحاكم من حديث انس باسناد حسن (وحقها) اى
القراءة (ان ينوى ايناس وحشة الدنيا) اى بذكر العقبى والدرجات الحسنى (وقضاء
حق الشوق الى المولى) لان المناجاة والمكالمة معه تعالى فيه ينتهى به الى الشوق
وزيادة الذوق الى قربه الاعلى (وضبط احكام العبودية) بحفظ حقوق مقام
الربوبية (ويتوضأ) اى يتطهر (ويتطيب) بأى طيب كان او يتنظف فى جميع
الاركان (ويتأدب) بقدر الامكان (ويجوز الاضطجاع فورد الذين يذكرون الله قياما
وقعودا وعلى جنوبهم) قال على رضى الله عنه من قرأ القرآن وهو قائم فى الصلوة
كان له بكل حرف مائة حسنة ومن قرأ وهو جالس فى الصلوة فله بكل حرف خمسون حسنة
ومن قرأ فى غير الصلوة وهو على وضوء فخمس وعشرون حسنة ومن قرأ على غير وضوء
فعشر حسنات ومن على اقرؤا القرآن على كل حال الاوانت جنب ابو الحسن بن صخر
فى فوائده (والافضل فى الليل) لانه اقرب الى النيل (فالقلب فيه افرغ) قال تعالى * ان
ناشئة الليل هى اشد وطأ واقوم قيلا ان لك فى النهار سبحا طويلا * اى شغلا كثيرا
(وفى المصحف افضل فهو يضعف الاجر لاعمال الجوارح) اى من اللسان والعين
والاذن لزيادة حظ النظر من الحواس وافادة نقص الوسواس من اشتغال الناس ومع
هذا لا بد من حضور القلب وشعوره بكلام الرب وقد قيل الختمة فى المصحف بسبع وقد
خرق عثمان رضى الله عنه مصحفين لكثرة قراءته فيهما وكان كثير من الصحابة يقرؤن القرآن
من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم ولم ينظروا فى المصحف ودخل بعض فقهاء مصر

على الشافعي في الدهر وبين يديه المصحف فقال شغلكم الفقه عن القرآن اني لاصلي العتمة واضع المصحف بين يدي فلا اطبقه حتى اصبح وقد ورد اعطوا اعينكم حظها من العبادة النظر في المصحف والتفكر فيه والاعتبار عند عجائبه الحكيم الترمذي والبيهقي عن ابي سعيد (ويستظهره) اي وحفظها اي ويحفظه غيبا ويضبطه قلبا كما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم واكثر اصحابه رعاية لقوله تعالى * انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون * وقد قيل كن حافظا تقيا لا مصحفيا نقيا (فورد فيه) اي في الاستظهار (تخفيف العذاب عن الوالدين وان كانا مشركين) لم اجده وقد روى ابو داود عن سهل بن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن وعمل بما فيه البس والداه تاجا يوم القيامة ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم فما ظنكم بالذي عمل بما فيه وفي رواية البس والداه حلة لا تقوم لها الدنيا بما فيها وورد * اقرؤا القرآن فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن تمام في روايته عن ابي امامة موقوفا لو كان القرآن في اهاب ما مسته النار احمد والدارمي والطبراني (ولا ينساه فورد انه يذنب) اي ذنب كبير فهو خبر ان وزيدت الباء فيه لان الكلام في قوة النسيان القرآن يذنب ونظيره قوله تعالى * اولم يروا ان الله الذي خلق السموات والارض ولم يعي بخلقهن بقادر * وقد قال انه اطلق المصدر واراد به الفاعل على طريقة رجل عدل اي فورد انه مذنب وفي نسخة بذنب اي بصير ذا ذنب عظيم وروى من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل آية من القرآن ثم ينساها قيل ونزل قوله تعالى في حقه * ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة اعمى قال رب لم حشرتني اعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك اتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى * مع ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ونسيانه عندنا محمول على انه لم يقدر ان يقرأ نظرا وعند الشافعي ومن تبعه ان ينسى قالبه حفظا وهو كبيرة اتفاقا (ولا يختم في اقل من ثلاثة ايام فورد انه يمنع التفقه) ولفظ الحديث من قرأ القرآن في اقل من ثلاث لم يفقهه رواه اصحاب السنن من حديث عبد الله بن عمرو وصححه الترمذي وذلك لان الزيادة عليه تمنع الترتيل وتدفع ادراك ما في التنزيل وقد قالت عائشة لما سمعت رجلا يهذ القرآن هذا ان هذا ما قرأ ولا سكت (ويجاء في اربعين) وهو مذهب الاكثر من مشايخ الصوفية الصفية وقد ورد اقرؤا القرآن في اربعين الترمذي عن ابن عمرو ومنهم من يختم في الشهر مرة يقرأ كل يوم جزأ من ثلاثين اجزاء وورد اقرأ القرآن في كل شهر اقرأه في عشرين ليلة اقرأه في عشر اقرأه في سبع ولا تزد على ذلك رواه الشيخان وابو داود عن ابن عمر وفي رواية الطبراني عنه اقرؤا القرآن في خمس وبعضهم قرأه في اليوم والليلة مرة وبعضهم مرتين وانتهى بعضهم الى الثلاث (وفي اسبوع) وقد امر النبي صلى الله

عليه وسلم عبد الله بن عمرو ان يختم القرآن في كل سبع متفق عليه من حديثه وكان
جماعة من الصحابة يختمون القرآن في كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود
وابي بن كعب ففي الختم اربع درجات الختم في كل شهر والختم في يوم وليلة وقد كرهه
جماعة وكأنه مبالغة في الاقتصار كما ان الاول مبالغة في الاستكثار وبينهما درجتان
معتدلتان اختارهما الابرار احديهما في الاسبوع مرة وهي الاولى والاحرى والثانية
في الاسبوع مرتين تقريبا من الثلاث وهو الرخصة في الكثرة (والاحزاب المروية
سبعة) اي الاوراد المأثورة سبعة اقسام (ثلاث سور) وهي بعد الفاتحة البقرة وآل
عمران والنساء (ثم خمس) وهي المائدة والانعام والاعراف والانفال والتوبة (ثم سبع)
وهي يونس وهود ويوسف والرعد وابراهيم والحجر والنحل (ثم تسع) وهي
بني اسرائيل والكهف ومريم وطه والانبياء والحج والمؤمنون والنور والفرقان
(ثم احدى عشرة) وهي الشعراء والنمل والقصص والعنكبوت والروم ولقمان
والسجدة والاحزاب وسبأ وفاطر ويس (ثم ثلاث عشرة) وهي والصفات وص
والزمر وحواميم السبع والقتال والفتح والحجرات ففي كل مرتبة بزيادة سورتين
(ثم الباقي) وهي ق الى الناس وينسب الى علي كرم الله وجهه انه اشار الى هذا
الترتيب بطريق الرمز والايماء حيث قال * في بشوق * فالفاء فاتحة والميم مائدة والياء
يونس والباء بني اسرائيل والشين الشعراء والواو والصفات والقاف ق وقد قال
العراقي تحزيب القرآن على سبعة احزاب رواه ابو داود وابن ماجه من حديث
اوس بن حذيفة قال اوس فسألت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف
تحزبون القرآن قالوا ثلاث وخمس وسبع وتسع واحدى عشرة وثلاث عشرة
وحزب المفصل وفي رواية الطبراني فسألنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزئ القرآن فقالوا كان يجزيه ثلاثا فذكره
مرفوعا باسناد حسن (وكان عثمان رضي الله عنه يبتدئ ليلة الجمعة) فانها في الليالي
افضل والقراءة بالليل امثل (ويتم المائدة) اي في ليلته وبقيته يوم جمعته (ثم هود) اي
يبتديه في ليلة السبت اونهاره (ثم مريم ثم طس ثم ص ثم الرحمن ثم الباقي) وهو يحتمل
ان يكون باجتهاده حيث لم يبلغه ما سبق مرفوعا او هو رواية اخرى عنه عليه السلام
وان كان في الظاهر موقوفا (وهذا) اي التحزيب بهذا الترتيب (للعامل ظاهرا)
في مقام التهذيب من الصوم والصلاة والتلاوة والاذكار (واما صاحب الباطن)
اي المراعي لاحوال القلب وحضوره مع الرب (فعلى حسب حاله) اي ما يقتضيه
من الكثرة والقلة في قراءته كما اثر افعاله فانه ان كان من العابدين السالكين بطريق
العمل فلا ينبغي ان ينقص من ختمتين في الاسبوع وان كان من السالكين باعمال القلب
وضروب الفكر او من المشغولين بنشر العلم فلا بأس ان يقتصر في الاسبوع على مرة

بالقراءة في صلاته وكان حسن الصوت فقال لغلامه اذهب الى هذا المصلي فقل له
يخفض من صوته فقال الغلام ان المسجد ليس لنا وللرجل فيه نصيب فرفع سعد صوته
فقال يا ايها المصلي ان كنت تريد الله عز وجل بصلاتك فاخفض صوتك وان كنت
تريد الناس فانهم لن يغنوا عنك من الله شيئا فسكت عمر وخفف فاسلم احد نعليه
وانصرف وهو يومئذ امير المدينة (والا) اي وان لم يكن خوف رياء ولا تشويش مصل
(فيجهر) اي جوازا او استحبابا (فهو ينبه القلب) اي يوقظ قلب القاري (ويجمع الهمة)
في ذكر الرب الباري (ويصرف السمع اليه وينفي النوم والكسل) اي فيتلذذ باستماعه لديه
(ويزيد في النشاط) اي نشاط النفس اليه (ويوقظ الراقد) اي في اول الليل وآخره ويكون
هو سبب احيائه وباعث ذكره ودعائه (ويرغب في العبادة) اي من سمعه من اهل
الطاعة والعبادة (فورد ان الملائكة) صدر الحديث اذا قام احدكم من الليل يصلي
فليجهر بقراءته فان الملائكة اي الحفظة (وعمار الدار) بضم العين وتشديد الميم جمع
عامر اي ساكنوها اي من مسلمي الجن (يستمعون قراءته ويصلون بصلاته) رواه
نحوه بزيادة فيه ابو بكر البزار ونصر المقدسي في المواعظ من حديث معاذ بن جبل
وهو حديث منكر ومنقطع (والمتعدي) اي العمل الذي يتعدى ثوابه الى الغير (افضل)
من العمل اللازم القاصر على صاحبه (وتضاعف النية تضاعف الاجر) فمهما
حضره شيء من النيات المتقدمة فالجهر افضل وان اجتمعت النيات المتعددة تضاعف
الاجر والمثوبة وبكثرة النيات في العبادات تزكو اعمال الابرار ويزيد في الدرجات
(والاحب) في السر والجهر (النظر الى صلاح القلب) اي في حضوره مع الرب
(فصوب عليه السلام الاسرار والجهر بعد الفحص عن النية) روى
انه عليه السلام مر على ثلاثة نفر من اصحابه مختلفي الاحوال فمر على ابي بكر وهو يخافت
فسأله عن ذلك فقال ان الذي اناجيه هو يسمعني ومر على عمر وهو يجهر فسأله عن
ذلك فقال اوقظ الوسنان وازجر الشيطان ومر على بلال وهو يقرأ آيا من هذه السورة
وآيا من هذه السورة فسأله فقال اخلط الطيب بالطيب فقال كلكم قد احسن ابو داود
من حديث ابي هريرة باسناد صحيح نحوه وفي رواية انه عليه السلام قال لابي بكر
لم خفضت صوتك فقال اسمعت من ناجيت وقال لعمر ولم رفعت صوتك قال اوقظ
الوسنان واطرد الشيطان فقال لابي بكر ارفع قليلا وقال لعمر اخفض قليلا وهو
مناسب دليلا لقوله سبحانه * ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا *
ولعله عليه السلام دعاهما لمقام جمع الجمع فان الصديق كان في جمع الصرف
والفاروق في مقام التفرقة وقيل لئلا يكون كل منهما عاملا الا بمتابعته في جميع حالاته
(وتحسين الصوت) اي بتزيين الصوت من غير تمطيط مفرط يغير النظم (به) اي بالقرآن
(فورد ما اذن الله لشيء) اي ما استمع وقيل واقبل (اذنه) بفتحتين منصوبا (لشيء)

اى من المسموعات اى مثل سماعه وقبوله واقباله (لحسن الصوت بالقرآن) متفق عليه
من حديث ابى هريرة بلفظ ماأذن الله لشئ ماأذن لنبى يتغنى بالقرآن زاد مسلم لنبى
حسن الصوت وفى رواية كأذنه لنبى يتغنى بالقرآن وقال عليه السلام زينوا القرآن
باصواتكم ابو داود والنسائى وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث البراء بن عازب
وقال من لم يتغن بالقرآن فليس منا اى من لم يترنم وهو اقرب لغة من معنى الاستغناء
(وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ليلة ينتظر عائشة فابطأت عليه فقال
ماحبسك قالت يارسول الله كنت اسمع قراءة رجل ماسمعت احسن صوتا منه فقام
عليه السلام حتى استمع اليه طويلا ثم رجع فقال هذا سالم مولى ابى حذيفة الحمد لله
الذى جعل فى امتى مثله ابن ماجه من حديث عائشة ورجال اسناده ثقات واستمع
عليه السلام ايضا ذات ليلة الى عبدالله بن مسعود ومعه ابو بكر وعمر فوقفوا طويلا
ثم قال من اراد ان يقرأ القرآن غضا كما انزل فليقرأ على قراءة ابن ام عبد احمد والنسائى
فى الكبرى من حديث عمر وللترمذى وابن ماجه من حديث ابن مسعود ان ابابكر وعمر
بشراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يقرء القرآن الحديث قال
الترمذى حسن صحيح وقال عليه السلام لابن مسعود اقرأ على فقال يارسول الله
اقرأ عليك وعليك انزل فقال انى احب ان اسمعه من غيرى فكان يقرأ ورسول الله
صلى الله عليه وسلم عيناه تفيضان متفق عليه من حديث ابن مسعود (واستمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قراءة ابى موسى فقال لقد اوتى هذا مزمارا
من مزامير آل داود متفق عليه من حديث ابى موسى وفى الخبر كان اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اجتمعوا امروا احدهم ان يقرأ سورة من القرآن وقال عليه
السلام من استمع الى آية من كتاب الله كتب له حسنة مضاعفة ومن تلاها كانت له
نورا يوم القيمة احمد من حديث ابى هريرة (مكتفيا على الترغيب) اى على قدر الرغبة
(والتأثر) اى وتأثر النسبة فورد اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم ولانت له
جلودكم فاذا اختلفتم فلستم بقرؤنه وفى بعضها فاذا اختلفتم فقوموا عنه كذا فى الاحياء
وقال العراقى متفق عليه من حديث جندب بن عبدالله البجلى باللفظ الثانى دون
قوله ولانت جلودكم قلت ولعل الحديث مقتبس من قوله تعالى * الله نزل احسن
الحديث كتابا متشابها مثانى تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم
وقلوبهم الى ذكر الله * وورد ان من احسن الصوت بالقرآن الذى اذا سمعته يقرأ
رأيت انه يخشى الله تعالى ابن ماجه من حديث جابر بسند ضعيف ولانسمع القرآن
من احد اشهى منه ممن يخشى الله تعالى الحاكم ابو عبدالله (غير مغير نظمه) اى
مبناه بتغيير مخرج حروفه وصفاتها وتبديل حركاتها وسكناتها وزيادة فى مداتها
وكيفياتها (ولامراع قواعد الموسيقى فى نغماتها المذمومة) فى الشريعة (المنسوبة
الى المبتدعة) بل الى الكفرة الفجرة كما يشير اليه قوله تعالى * افمن هذا الحديث تعجبون

وتضحكون ولا تبكون وانتم سامدون* اى معرضون وغافلون ولاهون (ولا مشتغل عن التدبر) فى آيه وآلائه وقصص رسله وانبيائه وانواع بلائه لاهل ولائه ثم اهلاك اعدائه وانجاء احبائه والتأمل فى احكامه من اوامره وزواجره والتفكر فى مبدأ امره ومنتهى عمره ومواقف القيامة واحوالها ودرجات الجنة وحسن اعمالها ومآلها ودركات النار واخلاق اهوالها (ويعظمه) اى كما كان عكرمة بن ابى جهل اذا نشر المصحف غشى عليه ويقول هو كلام ربى هو كلام ربى (فورد لو انزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله) وتمام الآية وتلك الامثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون (من قرأ القرآن فرأى ان احدا اوتى افضل مما اوتى فقد استصغر ما عظم الله) اى واستعظم ما صغره الله وقد سبق الكلام على مبناه ومعناه (وتحضر القلب) فى التلاوة (لما سبق) فى حق الصلوة (انه الاصل) فى معرفة الرب (وبه فسر ما ورد) فى التنزيل (يا يحيى خذ الكتاب بقوة) اى بقوة القلب واحضاره فى مكتب الرب (وبتدبر فورد) فى التنزيل (ليدبروا آياته) تمامه وليتذكر اولوا الالباب فالتدبر سبب التذكر (وكان اهتمامهم بالتفقه) اى الدراية (دون القلقة) اى كثرة القراءة والرواية قال على لاخير فى عبادة لافقه فيها ولا فى قراءة لاتدبر فيها وكان بعضهم يقول كل آية لا افهمها ولا يكون قلبى فيها لا اعد لها ثوابا وقد روى عن عامر بن قيس انه قال الوسواس يعترينى فى الصلوة فقيل له افى امر الدنيا فقال لان اختلف فى الاسنة احب الى من ذلك ولكن يشتغل قلبى بموقفى بين يدى ربى وانى اذهب وكيف انصرف قال الحجة فانظر كيف عد ذلك وسواسا وهو كذلك لانه يشغلهم عن فهم ما هو فيه والشيطان لا يقدر على مثله الا ان يشغله بمهم دينى ولكنه يمنعه من الافضل ولما ذكر ذلك للحسن فقال ان كنتم صادقين عنه فما اصطنع الله ذلك عندنا هذا وقد تراعت الصحابة بالقرآن من حيث معناه دون حفظ مبناه (حتى لم يستظهره) اى لم يحفظ جميعه (الا بضعة عشر) صحابيا من اكابر الصحابة واجلائهم فى امراءة كالخلفاء الاربعة وابى بن كعب وابن مسعود وزيد بن ثابت وسالم مولى ابى حذيفة وفى الاحياء مات رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشرين الفا من الصحابة لم يحفظ القرآن منهم الا ستة اختلف منهم فى اثنين قال العراقى قوله مات عن عشرين الفا لعله اراد بالمدينة والا فقد روينا عن ابى زرعة الرازى انه قال قبض عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة ممن روى عنه وسمع انتهى واما من حفظ القرآن فى عهده ففى الصحيحين من حديث انس قال جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار ابى بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد وابو زيد قلت من ابو زيد قال احد عمومتى وزاد ابن ابى شيبة فى المصنف من رواية الشعبى مرسلا وابى الدرداء وسعيد

ابن عبيد وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر ستقرؤا القرآن من اربعة من
عبدالله بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب (بل الكثير
منهم لم يحفظ الاسورة) كالبقرة (اوسورتين) كالزهراوين وكان الذي يحفظ البقرة
والانعام من علمائهم وروى ابن الانباري بسنده الى عمر قال كان الفاضل من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدر هذه الامة من يحفظ من القرآن السورة اونحوها
الحديث وسنده ضعيف والترمذي وحسنه من حديث ابي هريرة قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعثا وهم ذو عدد فاستقرأهم فاستقرأ كل رجل مامعه من القرآن
فاتى على رجل من احدثهم سنا فقال مامعك يافلان قال معي كذا وكذا وسورة البقرة
فقال امعك سورة البقرة قال اذهب فانت اميرهم الحديث (و يردد مرارا) اى من حق
القرآن ان يكرر المرء مرة بعد مرة (فقد قام عليه السلام ليلة بآية) واحدة يرددها
وهى * ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفرلهم فانك انت العزيز الحكيم * النسائي وابن
ماجه بسند صحيح عن ابي ذر (وقرأ عليه السلام آية بسم الله الرحمن الرحيم فرددها
عشرين مرة ابوذر الهروى في معجمه عن ابي هريرة بسند ضعيف وقام تميم الداري
ليلة بهذه الآية * ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا
الصالحات * الآية وقام سعيد بن جبير ليلة يردد هذه الآية * وامتازوا اليوم ايها
المجرمون (و يتفهم) بان يتكلف ضبط مبانيه وفهم معانيه ويستوضح من كل آية
مايليق بها اذ القرآن يشتمل على ذكر ذات الله وصفاته وافعاله ومصنوعاته وذكر
احوال انبيائه واوليائه و بيان حال اعدائه وذكر اوامره وزواجره و بيان درجات
جنته ودركات ناره (وهو يتفاوت بحسب صفاء الباطن) وانواره (وظهور المكاشفة)
للقلب واسراره (فوردان للقرآن ظهرا وبطنا) وحدا ومطلعا ابن حبان في صحيحه
من حديث ابن مسعود وروى عن ابن مسعود مرفوعا ايضا ان القرآن انزل على
سبعة احرف لكل آية منها ظهر و بطن ولكل حرف حد ومطلع فالظاهر تلاوة المبنى
والباطن تفهم المعنى والحد احكام الاحكام والمطلع ماينكشف من المرام بعد هذا
المقام واخرج النسائي من رواية ابي جحيفة قال سألنا عليا رضى الله عنه فقلنا هل عندكم
من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شئ سوى القرآن فقال لا والذى فلق الحبة
و برئ النسمة الا ان يعطى الله عزوجل عبدا فهما في كتابه الحديث وهو عند البخاري
بلفظ هل عندكم شئ ماليس في القرآن وقال مرة ماليس عند الناس (لايفقه العبد)
اى كل الفقه (حتى يرى للقرآن وجوها كثيرة) قال ابو الدرداء لايفقه الرجل حتى
يجعل للقرآن وجوها وعن الامام جعفر الصادق ان كتاب الله على اربعة اشياء العبارة
والاشارة واللطائف والحقايق فالعبارة للعوام والاشارة للخواص واللطائف للاولياء
والحقايق للانبياء اقول وفي الحقيقة لايعرف حقايق كلامه ودقايق مرامه غيره

سبحانه تمامه لان كلامه الازلى من نعته العلى وكما لانهاية لذاته ولا غاية لصفاته
فان تحت كل حرف من حروفه بحرا من بحار الاسرار ونهرا من انهار الانوار وقد قال
عز من قائل اعلاء الى عجز معرفة من سواه * ولو ان ما فى الارض من شجرة اقلام والبحر
يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله * اى طرائق مبانيها ولطائف معانيها
ومن هنا قال على لو شئت لاوقرت سبعين بعيرا من تفسير فاتحة الكتاب وقد قيل
لا يكون المريد حتى يجد فى القرآن كل ما يريد ويعرف منه النقصان من المزيد ويستغنى
بالمولى عن العبيد وفى الخبر لولا ان الشياطين يحومون على قلوب ابن آدم لنظروا الى
الملكوت ومعانى القرآن من جملة الملكوت رواه احمد عن ابى هريرة (اعربوا القرآن
والتمسوا غرائبه) ابن ابى شيبة فى مصنفه وابو يعلى الموصلى والبيهقى فى شعبه
من حديث ابى هريرة بلفظ اعربوا وسنده ضعيف وعن ابن مسعود من اراد علم
الاولين والآخرين فليثور القرآن هذا وقد شرط الله عز وجل الانابة فى الفهم
والتذكر فى الاحوال * تبصرة وذكرى لكل عبد منيب * وقال * وما يتذكر الا من ينيب *
وقال * انما يتذكر اولوا الالباب * والذى آثر غرور الدنيا على سرور العقبى فليس من ذوى
الالباب فلذا لا ينكشف له اسرار الكتاب وانوار الخطاب وقد ورد اذا عظمت امتى
الدينار والدرهم نزعت منها هيبة الاسلام واذا تركوا الامر بالمعروف والنهى
عن المنكر حرموا بركة الوحى قال الفضيل يعنى حرموا فهم القرآن كذا فى الاحياء
وقال العراقى رواه ابن ابى الدنيا فى كتاب الامر بالمعروف معضلا من حديث الفضيل
ابن عياض قال ذكر عن نبى الله صلى الله عليه وسلم وقد قال تعالى * واوحى الى هذا
القرآن لانذركم به ومن بلغ * قال محمد بن كعب القرظى من بلغه القرآن فكانما كلمه
الرحمن وقال بعض اهل الفضائل هذا القرآن رسائل اتتنا من قبل ربنا بعهود نتدبرها
فى الصلوات ونقف عليها فى الخلوات وننفذها فى الطاعات بالسنن المتبعات وكان
مالك بن دينار يقول ماذا زرع القرآن فى قلوبكم يا اهل القرآن ان القرآن ربيع المؤمن
كما ان الغيث ربيع الارض وقال قتادة لم يجالس هذا القرآن احد الا قام بزيادة
او نقصان قال تعالى * وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين
الا خسارا * واذا قيل من لم يكن متصفا باخلاق القرآن فاذا قرأ القرآن ناداه الله
عز وجل ما لك ولكلامى وانت معرض عنى دع عنك كلامى اذا لم تتب الى ومما يدل
على ان مدار القرآن على حفظه والعمل بامره ونهيه ما رواه ابو داود والنسائى
فى الكبرى وابن حبان والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمرو قال اتى رجل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرئنى يا رسول الله فاقرأه اذا زلزلت الارض حتى فرغ
منها فقال الرجل والذى بعثك بالحق لا ازيد عليها ابدا ثم ادبر الرجل فقال عليه
السلام افلح الرويجل ولاحمد والنسائى فى الكبرى من حديث صعصعة عم الفرزدق

﴿ ١٥٠ ﴾

انه صاحب القضية وقال حسبي لا ابالي ان لا اسمع غير هذه وعن جعفر الصادق والله
لقد تجلى الله سبحانه لخلقه في كلامه ولكنهم لا يبصرون وقال ايضا وقد سألوه
عن حالة لحقته في الصلوة حتى خر مغشيا عليه فلما سرى عنه قيل له في ذلك فقال
مازلت اردد الآية في قلبي حتى سمعتها من المتكلم بها فلم يثبت جسمي لمعاينة قدرته
وكان رضي الله عنه تصور ان الله سبحانه جعل لسانه بمنزلة شجرة موسى عليه السلام
وانه نودي في شانه ما صدر من الكلام في ذلك المقام وفق المرام ومن هنا قال بعض
الحكماء كنت اقرء القرآن فلم اجد له حلاوة حتى تلوته كأني اسمعه من رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتلوه على اصحابه ثم رفعت الى مقام فوقه فكنت اتلوه كأني اسمعه
جبريل يلقيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء الله بمنزلة اخرى فانا الآن
اسمعه المتكلم به سبحانه فعندها وجدت له لذة ونعيما لا اصبر عنه فقال عثمان وحذيفة
لو طهرت القلوب لم يشبع من قراءة القرآن وعن ثابت البناني كابدت القرآن عشرين
سنة تنعمت به عشرين سنة وبمشاهدة المتكلم دون ما سواه يكون العبد ممتثلا
لقوله سبحانه* ففروا الى الله* قيل ليوسف بن اسباط اذا قرأت القرآن بما تدعو قال
بماذا ادعو استغفر الله عز وجل من تقصيري سبعين مرة فيستغفر الله مما سواه
ولا يعبد الا اياه ولا يقصد في الدارين ما عداه (اما ما ورد من فسر القرآن برأيه
فليتبوء مقعده من النار) اي فليهيئ مكانه من نار جهنم رواه الترمذي من حديث
ابن عباس وحسنه وهو عند ابي داود في رواية ابن العبد وعند النسائي في الكبرى
(فمحمول) اي وعيده (على القطع على مراده تعالى) اي اذا لم يعلم انه مراده كما في الآيات
المتشابهات والالفاظ المشتركة في اللغات والا فمن المعلوم ان قوله تعالى *اقيموا الصلوة
وآتوا الزكاة* اراد الله بهما العبادتين احديهما بدنية والاخرى مالية خلافا لبعض
الملاحدة من الصوفية حيث قالوا المراد بالصلوة وصل الصلوات وبالزكاة طهارة
القلب عن الكائنات (والاحتجاج لاثبات الهوى) بان يكون له في الشئ رأي واليه
ميل من طبعه وهواه فيتناول القرآن على مقتضاه ليحتج على تصحيح غرضه ومدعاه
ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى (دون
الاستنباط) اي لا يحمل على استنباط المعاني من مدارك المباني في الآيات المحتملات
(لفقد السماع) اي لعدم سماع جميع المعاني من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تفسير
السبع المثاني (الا في بعض آيات) تعد نادرات في واقعات (واختلافهم) اي ولاختلاف
الصحابة والمفسرين (على اقوال) اي مختلفة (يمتنع التوفيق بينهما) اي لا يمكن الجمع
بينهما لتناقض مبانيها وتعارض معانيها فنعلم على القطع ان كل مفسر قال في المعنى
ما ظهر له باستنباط في المبنى حتى قالوا في الحروف التي هي اوائل السور سبعة اقاويل
مختلفة بل سبعين قولا غير مؤتلفة (وورد لعلمه الذين يستنبطونه منهم) الآية والعبرة بعموم

اللفظ لا بخصوص السبب ما نبت لاهل العلم استنباطها ومفهوم اثر وراء السماع
فجاز لكل واحد ان يستنبط من القرآن بقدر فهمه وحد عقله بشرط تذكر
في محله اللائق به ومن ذلك استخراج ابي بكر رضي الله عنه موت النبي صلى الله عليه
وسلم من قوله سبحانه * اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي * فان الكمال يشعر
الى الزوال كوصول الشمس الى وسط السماء فهو استخراج لمعنى لا يفهمه من ظاهر
المبنى (اللهم فقهه في الدين) اي ابن عباس (وعلمه التأويل) البخاري من حديث ابن
عباس فلو كان التأويل مسموعا كالتنزيل فما معنى تخصيصه بذلك ثم اذا كان الاستنباط
ممنوعا فينبغي ان لا يقبل ما يقوله ابن عباس وابن مسعود وغيرهما من قبل انفسهم على
قدر فهمهم ويقال هو تفسير بالرأي لانهم لم يسمعوه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وليس كذلك فانهم فان اكثر القرآن ما تبين الا بقوله عليه السلام ثم ما تبين باقوال
اصحابه الكرام واتباعه العظام من العلماء الاعلام (ويخلى عن الموانع) اي ويجتنب
عن موانع الفهم (كتحقيق المخارج) اي مخارج الحروف وتدقيق صفاتها (واداء
اللفظ) من ترقيق وتغليظ وروم واشمام ومد وقصر ووقف مراعاتها بالمبالغة في تصحيح
حالاتها ولا نفيهما من الواجبات المتعلقة بالقراءة (وقواعد الموسيقى) اي ويتخلى عنها
بان لا يلحن في القراءة لحنا جليا كما لا ينبغي ان يلحن فيها لحنا خفيا وفي المقدمة الجزرية
* والاخذ بالتجويد حتم لازم * من لم يجود القرآن آثم * لانه به الاله انزلا * وهكذا
منه الينا وصلا (والاصرار على الذنب) اي ويتخلى عن الاصرار على الكبائر
والصغائر فانه لا صغيرة مع الاصرار كما لا كبيرة مع الاستغفار وقد قال تعالى * والذين
اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب
الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون (والاتصاف بالذميمة) اي من الاخلاق
الردية والاحوال الدنية (فورد) اي في نعت القرآن (تبصرة وذكرى) اي تذكرة (لكل
عبد منيب) والانابة هي الرجوع من الغفلة الى اليقظة كما ان التوبة الرجوع
من المعصية الى الطاعة فهي والاوبة اخص من التوبة ولذا جاء في وصف الانبياء
والاولياء انه اواب فاستغفر ربه وخر راكعا واناب (ويقدر) اي يعرض القارئ ويقرر
انه المراد (في كل خطاب) من الامر والنهي وغيرهما كالوعد والوعيد في كلام
البارى (مورد) في التنزيل (واوحي الي هذا القرآن لانذركم به) وقد سبق الكلام
عليه وما يناسبه المرام لديه (اقرأ القرآن ما نهاك) اي ما دام ينهاك عن الكسل والغفلة
ونحوهما من المذمة وتمام الحديث واذا لم ينهك فلست تقرؤه الطبراني من حديث
عبد الله بن عمر بسند ضعيف (وقصة) اي ويقدر انه المراد في كل قصة مشتملة على
محنة ونعمة او محنة وغصة (فهي للتنبيه مورد) في التنزيل (وكلا) اي وكل ما يحتاج اليه
وبصفه بقوله (نقص عليك من انباء الرسل ما نثبت به فؤادك) بدل كل من كل

واذا كان قلبه الاعلى يحتاج الى التثبيت فغيره اولى وورد اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك (ويتأثر) اى القارئ (باختلاف حال القلب) اى تقلبه (بحسب المعنى) اى تفاوت معنى كلام ربه (فيفرح فيشتاق ويخاف) كالهاتف ونشرها المرتب (فنذا بذرحمة وجنة وعذاب ونحوها) من التوبيخ والتهديد والوعد والوعيد والانذار والابشار (ويترقى فيه) اى فى مراتب التأثير من المقام الادنى الى المقام الاعلى (فالادنى) اى فى مقام الترقى (تقديرا انه يقرأ بين يديه تعالى) اى كما يقرأ بين يدى معلمه قال تعالى *الرحمن علم القرآن* فيعتقد انه سبحانه ناظر اليه وسامع لما يبدو لديه ويجرى عليه فيفيده هذا الخيال التملق والسؤال والتضرع والابتهال (ثم انه تعالى) اى يقدر انه سبحانه (يخاطبه) اى من وراء حجاب فيورثه الهيبة والعظمة وحقارة نفسه ان يكون متكلما بكتابه او مستمعا لخطابه او واقفا بجنابه ومتعلقا ببابه فيفيد التأدب بآدابه (ثم رؤية المتكلم) بان قرأ اسم الذات كاسم الله والحق (وصفاته) كاسم الحى والعليم والسميع والبصير والقدير (وافعاله) اى كاسماء افعاله مما اثره محسوس فى مخلوقاته كالمحيى والخالق والرازق والمصور والوهاب (والاولان) اى من الاحوال (لاصحاب اليمين) اى المطيعين من المسلمين (وغيرهما) اى من المراتب المذكورة من انواع حالات الترقى (الغافلين) وقد تقدم تحقيق حصول الاحوال الكاملة للعلماء الكاملين (ويرى) اى وينبغى ان يرى السالك ولو كان فى اعلى المسالك (دخوله فيما ورد فى العاصين والمقصرين دون المقربين وذوى اليقين) اى المعتبرين فى امر الدين ﴿ ومنها ﴾ اى من انواع الورد ﴿ الصلوة عليه ﴾ اى على النبى صلى الله عليه وسلم (ففيه وعد صحبته) اى رفقته فى منزلته (وشفاعته) لاهل محبته اما دليل الاول فقوله عليه السلام اولى الناس بى اى بقربى فى العقبى اكثرهم على صلوة) اى فى الدنيا الترمذى وابن حبان عن ابن مسعود ويؤيده رواية البيهقى باسناد حسن عن ابى امامة فمن كان اكثرهم على صلوة كان اقربهم منى منزلة واما الثانى فورد اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على ثم اسئلوا الله لى الوسيلة فمن سأل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة وورد شفاعتى لاهل الكبائر من امتى الترمذى وحسنه والبيهقى وصححه (وورد انها صدقة) رواه ابو يعلى من حديث ابى هريرة بلفظ اكثروا الصلوة على فانها زكوة لكم اى بمنزلة زكوة وصدقة لفقرائكم واغنيائكم ومن صلى على فى كتاب لم تزل الملائكة يستغفر له ما دام اسمى فى ذلك الكتاب الطبرانى فى الاوسط وابو الشيخ فى الثواب والمستغفرى فى الدعوات من حديث ابى هريرة بسند ضعيف وفى رواية ابن ابى حاتم عن انس مرفوعا صلوا على فان الصلوة كفارة لكم فمن صلى على واحدا صلى الله عليه عشرا وفى روايته ايضا عن ابى كاهل من صلى على كل يوم ثلاث مرات وكل ليلة ثلاث مرات حبا لى وشوقا الى كان حقا على الله ان يغفر له ذنوب تلك الليلة وذلك اليوم (وحقها

ان تقرن) اي الصلوة (بالسلام فورد صلوا عليه وسلموا تسليما) وظاهره الجمع بينهما
في كل موضع لكن لا يجب كما توهم النووي اذ الواو لمطلق الجمع فاذا صلى في وقت وسلم
في آخر فقد خرج من عهدة الامرين كما في قوله تعالى واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة وقد
جمعت في المسألة رسالة مستقلة (والصلوة) بالخفض اي ويقرن بالصلوة (على سائر
الانبياء) او بالرفع اي من حق الصلوة على النبي الصلوة على سائر الانبياء وكذا الملائكة
المقربين اصالة (واهل البيت والصحابة) تبعا (فهو المأثور) وعليه الجمهور
وقيل يجمع بين الصلوة والسلام تبعا ويقتصر على السلام في الانبياء والملائكة
(ولا يذكر عند العطسة) فيه خلاف (والذبح) وهو مكروه قال صاحب المحيط لانه
فيه ايهام الاهلال له (والتعجب) اي رؤية ما يستغرب فانه ممنوع وفي فتاوى قاضيخان
رجل يقرأ القرآن وسمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم ذكرنا على انه لا يجب عليه
الصلوة لان قراءة القرآن على النظم والتأليف افضل من الصلوة ولو قرأها
من التشريف فاذا فرغ من القراءة ان صلى عليه كان حسنا وان لم يصل لا اثم والله سبحانه
اعلم والظاهر انه ان يستثنى ما اذا قرأ او سمع آية يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا
تسليما فانه يجب عليه الصلوة والسلام حينئذ واوفق الصلوة كما صرحوا بذلك في محله
المطلية وقد ورد من ذكرت عنده فليصل علي النسائي والطبراني في الاوسط وابو علي
وابن السني ورواه احمد وابن حبان والحاكم وصححه من ذكرني فليصل علي ابو يعلى
عن انس والظاهر ان الامر للوجوب لكن قال الطحاوي انه يتداخل في المجلس
كسجدة التلاوة ويدل على الايجاب حديث رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل
علي اي ذل في الباب ولصق بالتراب وابتلي بالعذاب رواه الترمذي وابن حبان والبزار
والطبراني من حديث ابي هريرة وحسنه الترمذي البخيل من ذكرت عنده فلم يصل
علي الترمذي والنسائي عن علي وابن حبان والحاكم عن حسين بن علي رضي الله عنهما
والاحاديث في هذا كثيرة والآثار شهيرة وقد ذكرت نبذة يسيرة في شرح الصلوات المحمدية
والصلوات الاحمدية ﴿ ومنها ﴾ اي من جملة الاوراد بل اجل وردها واعماد
في جمع الكلام (الاذكار) كلمة التوحيد والتمجيد والحمد لله والتسبيح والتحميد
(المروية) في الاخبار المرضية (الوارد فيها الفضائل) اي الكثيرة الشهيرة في الكتاب
والسنة المصطفوية اما الكتاب فقوله تعالى * فاذكروني اذكركم * قال ثابت البناني
اني اعلم متى يذكرني ربي سبحانه وتعالى ففزعوا منه وقالوا كيف تعلم ذلك قال اذا ذكرته
ذكرني وقوله اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا وقوله حكاية كي نسبحك
كثيرا ونذكرك كثيرا وقوله والذاكرين الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة
واجرا عظيما وقوله فاذا قضيتم الصلوة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم
قال ابن عباس اي بالليل والنهار والبر والبحر والسفر والحضر والغناء والفقر والمرض

والجهد والسر والعلانية وقوله فى ذم المنافقين * ولا يذكرون الله الا قليلا * وقوله * واذكر
ربك فى نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن
من الغافلين * وقوله * ولذكر الله اكبر * قال ابن عباس له وجهان احدهما ان ذكر الله
لكم اكبر من ذكركم اياه والآخر ان ذكر الله اكبر من كل عبادة سواه واما السنة فقوله
عليه السلام ذاكر الله فى الغافلين بمنزلة الصابر المغازى رواه البزار والطبرانى فى الاوسط
عن ابن مسعود وقوله تعالى انا مع عبدى ما ذكرنى وتحركت بى شفتاه ابن ماجه وابن
حبان من حديث ابى هريرة والحاكم من حديث ابى الدرداء وقال صحيح الاسناد وقوله
من احب ان يرتع فى رياض الجنة فليكثر ذكر الله تعالى ابن ابى شيبة فى مصنفه والطبرانى
من حديث معاذ وقوله لما سئل اى الاعمال افضل قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله
ابن حبان والطبرانى فى الدعاء والبيهقى فى الشعب من حديث معاذ وقوله عز وجل اذا
ذكرنى عبدى فى نفسه ذكرته فى نفسى واذا ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منه واذا تقرب
الى شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الى ذراعا تقربت منه باعا واذا مشى الى هرولت
اليه يعنى بالهرولة سرعة الاجابة له والحديث متفق عليه من حديث ابى هريرة
وقوله عز وعلا من شغله ذكرى عن مسألتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين البخارى
فى التاريخ والبزار فى المسند والبيهقى فى شعب الايمان من حديث عمر بن الخطاب
وقوله عليه السلام لو ان رجلا فى حجره دراهم يقسمها وآخر يذكر الله كان الذاكر لله
افضل الطبرانى فى الكبير عن ابى موسى وقوله مثل الذى يذكر ربه والذى لا يذكر
ربه مثل الحى والميت رواه الشيخان عن ابى موسى الاشعرى وقوله اذا مررتم برياض
الجنة فارتعوا قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق الذكر رواه احمد والترمذى
والبيهقى عن انس واخرج الترمذى من حديث ابى هريرة مرفوعا اذا مررتم برياض
الجنة فارتعوا قلت وما رياض الجنة قال المساجد قلت وما الرتع يا رسول الله قال
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقوله ليس يتحسر اهل الجنة الا على ساعة
مرت بهم ولم يذكروا الله تعالى فيها رواه الطبرانى وابن السنى عن معاذ وقوله اكثروا
ذكر الله حتى يقولوا مجنون احمد وابن حبان وابو يعلى وابن السنى والحاكم والبيهقى
من حديث ابى سعيد الخدرى ﴿ومنها﴾ اى من اصناف الورد (الدعاء فورد الدعاء
مخ العبادة) الترمذى من حديث انس والدعاء هو العبادة اصحاب السنن الاربعة والحاكم
وقال صحيح الاسناد وقال الترمذى حسن صحيح ليس شئ اكرم عند الله من الدعاء
الترمذى وقال غريب وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد ما من مسلم
ينصب وجهه لله فى مسألة الا اعطاها اياه اما ان يعجلها واما ان يدخرها له احمد عن
ابى هريرة الدعاء سلاح المؤمن ابو يعلى والحاكم عن على من سره ان يستجيب الله له
عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء فى الرخاء الترمذى والحاكم عن ابى هريرة وقال صحيح

الاسناد ومن لم يدع الله غضب عليه ابن ابي شيبة في مصنفه من حديث ابي هريرة وقيل
(شعر) الله يغضب ان تركت سؤاله ❊ وبني آدم حين يسأل يغضب
واختلف هل الافضل هو الدعاء او السكوت تحت جريان القضاء مع ان الدعاء
لا ينافي الرضا فقيل الاول افضل لحديث الدعاء مخ العبادة وقيل الثاني اكمل لقوله عليه
السلام من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ويؤيده
قول الخليل عليه السلام حسبي من سؤالي علمه بحالي وقيل يختلف باختلاف الاوقات من البسط
والقبض والخوف والرجاء ونحوها من الحالات وقيل ما كان لنفسه فالسكوت اولى
وما كان لغيره فالدعاء احرى (وحقه) اي الدعاء (ان يترصد) اي ينتظر (شريف
الاوقات لما ورد فيه فضيلة من يوم) كيوم عرفة ويوم الجمعة (وليلة) كليلة الجمعة وليلة
القدر (وسحر) وهو قبيل الصبح على ما ذكره الجوهري والسدس الاخير على ما قاله
الزمخشري والثلث الاخير على ما فهم من كلام الغزالي لقوله عليه السلام ينزل الله
كل ليلة الى سماء الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الاخير فيقول من يدعوني فاستجيب له
من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له وقيل ان يعقوب عليه السلام انما قال
لبنيه سوف استغفر لكم ربي ليدعو في وقت السحر فقيل انه قام في وقت السحر يدعو
واولاده يؤمنون خلفه فاوحى الله عز وجل اليه اني قد غفرت لهم وجعلتهم انبياء
وعن عائشة ما الفى رسول الله صلى الله عليه وسلم السحر الاعلى في بيتي او عندي
الا نائما متفق عليه ولم يقل البخاري الاعلى (وجوف الليل) اي وسطه واثنائه كله
او نصفه (وعند الزوال) اي الاستواء فانه بمنزلة نصف الليل ولانهما غالبا وقت
الغفلة او بعد الزوال الاخير لما ورد فيه من فتح ابواب السماء (وسجود الامام يوم
الجمعة وفي جلسة الخطيب) اي على المنبر (وغروب الشمس فيهما) اي وعنده في الجمعة
الاقوال في ساعة الجمعة وقد بيناها مع غيرها من الاقوال وما ورد فيما يتعلق من اوقات
الدعاء في شرح الحصن الحصين (وبين الاذان والاقامة) يوم الجمعة او مطلقا
فورد الدعاء بين الاذان والاقامة لا يرد وقد جعله صاحب الحصن في الاحوال
والحديث رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن حبان عن انس وزاد الترمذي قالوا
فما نقول يا رسول الله قال اسألوا الله العافية في الدنيا والآخرة (وبين الظهر والعصر
يوم الاربعاء) لم اجده وكان حقه ان يذكر رمضان في اوقات الاجابة فروى البزار
والطبراني عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوما وحضر
رمضان اتاكم رمضان شهر بركة يغشاكم الله فيه فينزل الرحمة ويحط الخطايا
ويستجيب الدعاء الحديث (والاحوال) اي وان يترصد شرائف الاحوال كالغزو
(ونزول المطر) رواه الشافعي في الام مرسلا وقال وقد حفظت عن غير واحد طلب
الاجابة عنده (واداء الفرض) ظاهره بعد ادائه ويحتمل وقوعه في اثنائه قال ابو هريرة

ان ابواب السماء تفتح عند زحف الصفوف في سبيل الله وعند نزول الغيث وعند اقامة الصلوة المكتوبة روى ابو داود والحاكم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتان لا تردان او قلما تردان الدعاء عند النداء وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضا وفي رواية عنه ايضا مرفوعا قال ووقت المطر اي تحت المطر (وختم القرآن) خصوصا من القارئ فعن العرباض مرفوعا من صلى صلوة فريضة فله دعوة مستجابة الطبراني في الكبير وعن الحكم بن عتيبة قال مجاهد وعنده ابن ابي لبابة وناس يعرضون المصاحف فلما كان اليوم الذي ارادوا ان يختموا ارسلوا الى والى سلمة بن كهيل فقالوا انا كنا نعرض المصاحف فاردنا ان نختم اليوم فاحببنا ان تشهدونا انه كان يقال اذا ختم القرآن نزلت الرحمة عند ختمه رواه ابن ابي شيبة في مصنفه وابو بكر بن ابي داود في كتاب المصاحف بسند صحيح (والمشي الى المسجد) فورد انه عليه السلام اذا خرج للصلوة قال اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن شمالي نورا وخلفي نورا رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عباس وفي رواية كان يقول اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي اليك فاني لم اخرج اشرا ولا بطرا ولا رياء واني خرجت ابتغاء مرضاتك واتقاء سخطك ان تنقذني من النار وان تدخلني في الجنة مع الابرار (والصوم) اي حاله فورد الصائم لا ترد دعوته الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث ابي هريرة (والافطار) اي وقته فورد ان للصائم عند فطره لدعوة ما ترد ابن ماجه والحاكم عن ابن عمر (والسجدة) اي حال السجود فورد اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا من الدعاء رواه مسلم (والرقة) اي رقة القلب ودمعة العين بذكر الرب (والشفقة لجلال الله تعالى) فانهما من علامات الاجابة (والمرض) فقد ورد اذا مرض العبد ثلاثة ايام خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ابو الفتح عن انس وعن عمر مرفوعا اذا دخلت على مريض فمره يدعو لك فان دعاءه كدعاء الملائكة كذا في المشكوة (والغربة) فقد روى البزار عن ابي هريرة ثلاث حق على الله ان لا يرد لهم دعوة الصائم حتى يفطر والمظلوم حتى ينتصر والمسافر حتى يرجع (وقراءة الاخلاص) لم اجده (والكون في الجماعة تبلغ مائة) ذكر في الحصن الحصين في احوال الاجابة اجتماع المسلمين وقال رواه الجماعة عن ام عطية الانصارية (والوقوف بعرفات) فورد خير الدعاء دعاء يوم عرفة الترمذي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (والملتزم) وكذا رؤية الكعبة وعند زمزم (وعند قبره صلى الله عليه وسلم) وكذا في مساجده ومشاهده (والكل مأثور) والبعض مشهور وفي الحصن زيادات عليه وقد شرحنا لديه من بيان اماكن الاجابة والذين يرجى لهم الاجابة وقد خلط المصنف بين الاحوال والرجال والامكنة والازمنة (ويستقبل القبلة ويرفع يديه)

لما روى مسلم عن جابر انه عليه السلام اتى الموقف بعرفة واستقبل القبلة ولم يزل يدعو حتى غربت الشمس وللنسائي من حديث اسامة بن زيد كنت ردفه بعرفات فرفع يديه يدعو وربما له تشبهات (حتى يرى ما تحت ابطيه) ضمنا كيفية ما جعلا بطونهما نحو السماء (فهو مروي) اى عن انس كان عليه السلام يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه فى الدعاء متفق عليه لكنه مقيد بالاستسقاء وعن ابن عباس كان عليه السلام اذا دعا ضم كفيه وجعل بطونهما مما يلى وجهه الطبرانى فى الكبير بسند ضعيف وعن عمر كان عليه السلام اذا مد يديه فى الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه الترمذى وقال غريب والحاكم فى المستدرك وسكت عليه (وورد انه تعالى يستحيى ان يردهما صفرا) بكسر الصاد اى خاليا فعن سلمان ان ربكم حيى كريم يستحيى من عبده اذا رفع يديه ان يردهما صفرا ابو داود والترمذى وحسنه وابن ماجه والحاكم وقال اسناده صحيح على شرطهما (دون الرأس) اى لا يرفعهما الى السماء حال الدعاء (فهو منهى عنه) فعن ابى هريرة مرفوعا لينتهين اقوام عن رفع ابصارهم الى السماء عند الدعاء او لتخطفن ابصارهم رواه مسلم ولا يبالغ فى رفع صوته لما روى ابو موسى الاشعرى قال قدمنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فلما دنونا من المدينة كبر وكبر الناس ورفعوا اصواتهم فقال ايها الناس ان الذى تدعون ليس باصم ولا غائب ان الذى تدعون بينكم وبين اعناق ركابكم كذا فى الاشباه وقال العراقى حديث ابى موسى يا ايها الناس ان الذى تدعون ليس باصم ولا غائب متفق عليه مع اختلاف واللفظ الذى ذكره المصنف لابى داود وعن عبد الله بن مغفل مرفوعا سيكون قوم يعتدون فى الدعاء وفى رواية والطهور ابو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم ويؤيده قوله تعالى # ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين # وورد اذا احب الله عبدا ابتلاه حتى يسمع تضرعه وفى لفظ صوته ابو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث الحسن قالا خفاء فى الدعاء افضل لثلاث الآية ولقوله تعالى ثناء على زكريا # اذ نادى ربه نداء خفيا (ويفتتح) اى يبتدئ الدعاء (بالتحميد) كما فى سورة الفاتحة وقع الثناء قبل الدعاء وقال سلمة بن الاكوع ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الدعاء الا استفتحه وقال سبحان ربى العلى الاعلى الوهاب احمد والحاكم وقال صحيح الاسناد (والصلوة) اى على النبى عليه السلام فورد من حديث فضالة بن عبيد قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو فى صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبى صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام عجل هذا ثم دعاه فقال اذا صلى احدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء ثم يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بما شاء رواه الجماعة وورد اذا سألتم الله حاجة فابدؤا بالصلوة على فان الله تعالى اكرم من ان يسأل حاجتين فيقضى احديهما ويرد الاخرى رواه ابو طالب المكى كذا فى الاحياء وقال العراقى لم اجده مرفوعا وانما هو موقوف على ابى الدرداء (ويختم) اى الدعاء (بهما)

اى بالحمد لقوله تعالى * وآخر دعويهم ان الحمد لله رب العالمين * وبالصلوة (لكونهما) يكونان (مقبولين فلا ترد حاجته فى البين) قال ابو سليمان الدارانى من اراد ان يسأل الله حاجته فليبدأ بالصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم ثم يسئل الله حاجته ثم يختم بالصلوة عليه فان الله تعالى يقبل الصلاتين وهو اكرم ان يدع ما بينهما (ويقدم) على دعائه (ربنا) اى يا ربنا (خمسا فورد فيه) اى فى حق تقديم ربنا خمسا وهو قوله تعالى * ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك * الى قوله (فاستجاب لهم ربهم وحاجة الآخرة) اى ويقدمها على حاجة الدنيا لقوله عليه السلام اللهم لا تجعل الدنيا اكبر همنا (لنسارع النجاح) اى الفوز والفلاح (ويجتنب الجهر والمخافتة) اى بل يجعل دعاءه وسط الحالة (فورد ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) اى بدعائك كما قالت عائشة وهو متفق عليه وتمام الآية * وابتغ بين ذلك سبيلا * لكن الظاهر ان المراد بصلاتك بقراءتك فيها كما تقدم وهو اما فى التهجد او المعنى لا تجهر بصلاتك على الدوام ولا تخافت بها فى تمام الايام وابتغ بين ذلك سبيلا بان تجعل بعض الصلوات جهرية كالصبح والعشائين والجمعة والتراويح وبعضها سرية كالظهر والعصر وسائر النوافل وكان عليه السلام اذا قرأ من الليل رفع طورا وخفض طورا ابو نصر عن ابى هريرة (ولا يتكلف بالسجع) فى الدعاء فان حال الداعى ينبغى ان يكون حال متضرع والتكلف لا يناسبه (فورد اياكم والسجع فى الدعاء) وتمامه بحسب احدكم ان يقول اللهم انى اسألك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل وهو غريب بهذا السياق وللبخارى عن ابن عباس وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فانى عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك اى عدم تكلف السجع ثم المنع انما هو التكلف فى السجع بخلاف ما اذا ورد على مقتضى الطبع والافى الادعية المأثورة على لسان صاحب الشرع جاءت كلمات متوازنة مؤتلفة الا انها غير متكلفة كقوله عليه السلام اللهم ذا الحبل الشديد والامر الرشيد اسألك الامن يوم الوعيد والجنة يوم الخلود مع المقربين الشهود والركع السجود والموفين بالعهود انك رحيم ودود وانت تفعل ما تريد الترمذى من حديث ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلة حين فرغ من صلاته فذكر حديثا طويلا من جملته هذا وقال حديث غريب وكقوله اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع وعمل لا يرفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع احمد وابن حبان والحاكم عن انس وزيد فى رواية ومن هؤلاء الاربع وكقوله اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا احمد فى مسنده عن ابى سعيد مرفوعا (والاولى ان يقتصر على المأثور الا ان يسأل ما لا اصلاح فيه) فانه اذا جاوزه قد يعتدى فيسأل ما لا تقتضيه مصلحته فما كل احد يحسن فى دعوته ولذا روى عن معاذ ان العلماء يحتاج اليهم فى الجنة اذ يقال لاهل الجنة تمنوا ولا يدرون كيف يتمنون حتى يتعلموا الدعاء من العلماء ولانه عليه السلام تعليما لامته الكرام ما ترك

شيئا من ذنوبنا الا دعا الله وطلبه ولا امرا من همومنا الا سأل الله وتوجه وطلب حوائج
الدعوات المتضمنة ويقدم الدعوات القرآنية وسيعته بالحزب الاعظم والورد الافخم
(ويتضرع) اي بالاستكانة والتذلل عنده (ويخفي) اي الدعاء من غيره (فورد
ادعوا ربكم تضرعا وخفية) والقياس على الذكر اولانه اجمع انواعه وقد ورد * واذكر
ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول * وفي الحديث وخير الذكر الخفي
(ويحقق الرجاء) اي في اجابة الدعاء لحديث لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم
ارحمني ان شئت ليعزم المسألة فانه لا مكره له متفق عليه من حديث ابي هريرة وللحديث
اذا دعا احدكم فليعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شيء رواه مسلم من حديث ابي هريرة
(فورد ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة) تمامه واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء من
قلب غافل لاه الترمذي من حديث ابي هريرة وقال غريب والحاكم وقال مستقيم الاسناد
وقال سفيان بن عيينة لا يمنعن احدكم من الدعاء ما يعلم من نفسه فان الله عز وجل اجاب
دعاء شر الخلق ابليس اذ قال رب انظرني الى يوم يبعثون قال انك من المنظرين
وما احسن من قال من اهل الحال لو كان فيه خير ما قال انظر الى مكان انظرني (ويلح) اي
يكرر الدعاء (فورد ان الله يحب الملحين في الدعاء) الحكيم وابن عدي والبيهقي من عائشة
اما ما ورد من حديث ان الله يبغض السائل الملحف فمحمول على سائل الخلق تحقيقه
كلام الحق في مدح الصحابة لا يسألون الناس الحافا واقله التثليث فعن ابن مسعود
كان عليه السلام اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا رواه مسلم واصله متفق عليه
(ولا يستعجل) بان يستبطئ الاجابة (فورد يستجاب لاحدكم ما لم يعجل) فيقول
قد دعوت فلم يستجب لي متفق عليه من حديث ابي هريرة وقال بعضهم اني اسأل الله
تعالى منذ عشرين سنة حاجة وما اجابني وانا ارجو الاجابة سألت الله ان يوفقني لترك
ما لا يعنيني وقد ورد اذا سأل احدكم ربه مسألة فتعرف الاجابة فليقل الحمد لله الذي بنعمته
تتم الصالحات ومن ابطأ عنه من ذلك شيء فليقل الحمد لله على كل حال البيهقي في الدعوات
من حديث ابي هريرة والحاكم نحوه من حديث عائشة مختصرا باسناد ضعيف
والبيهقي في كتاب الصفات من حديث حبيب بن ابي ثابت قال حدثنا شيخ لنا ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا جاءه شيء يكرهه قال الحمد لله على كل حال واذا جاءه
شيء يعجبه قال الحمد لله المنعم المتفضل الذي بنعمته تتم الصالحات (ولا يذكر الطاعة)
اي طاعته السابقة عند الدعوة (فهو يورث العجب) اي والمقام يقتضي الذلة وفيه
نظر اذ جعله صاحب الحصن من آداب الدعاء تقديم عمل صالح كما في حديث ابي بكر
رضي الله عنه في صلاة التوبة رواه الاربعة وكذا ذكر عمل صالح عند الشدة ويدل عليه
حديث الشيخين عن ابن عمر مرفوعا قال بينما ثلاثة نفر يتماشون اخذهم المطر فأووا الى غار
في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض
انظروا اعمالا عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها فقال احدهم الحديث

الطاويل (ولا المعصية) اى ولا يذكرها (فهو ينفى الايقان) اى بالاجابة وان كان في حيز الامكان والاولى ان يذكرها ويتوب منها و يستغفر عنها ليكون ادعى الى الاجابة كما سيأتي اليه الاشارة وقد تقدم ايضا في طي العبارة (وقد جاء النذر) اى في الكتاب والسنة فجاز ان تقول مثلا ان استجاب الله دعائي فلله على ان اصلى كذا او اصوم كذا ونحو هذا (لقصة مريم رضى الله عنها) فقالت امها حنة امرأة عمران * رب انى نذرت لك ما في بطنى محررا فتقبل منى انك انت السميع العليم * الآيات وحيث قالت مريم انى نذرت للرحمن صوما ولقوله تعالى في وصف الابرار * يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا * الآيات (والاضطرار) عطف على الرجاء اى وتحقق الاضطرار و هو اظهار كمال الاحتياج والافتقار (فورد امن يجيب المضطر اذا دعاه) وهو يعم الكفار (والاصل) اى في قبول الاجابة (التوبة) اى حصولها بان يجتنب الحرام في مأكله ومشربه وملبسه ومكسبه لما رواه مسلم والترمذى عن ابى هريرة رفعه انه ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام فانى يستجاب لذلك (ورد المظالم) فانه من اركان التوبة وقال سفيان الثورى بلغنى ان بنى اسرائيل قحطوا سبع سنين حتى اكلوا الميتة من المزابل واكلوا الاطفال وكانوا كذلك يخرجون الى الجبال يبكون ويتضرعون فاوحى الله عز وجل الى انبيائهم لو مشيتم الى باقدامكم حتى تحفى ركبكم وتبلغ ايديكم عنان السماء وتكل السنتكم عن الدعاء فانى لا اجيب لكم داعيا ولا ارحم منكم باكيا حتى تردوا المظالم الى اهلها ففعلوا فمطروا من يومهم (وتوجيه الهمة اليه تعالى) اى تخليص قصد القلب الى جانب الرب وعدم الالتفات الى ما سواه في المطلب فان همة الرجال تهد الجبال بل هو من اركان الدعاء قال تعالى * فادعوا الله مخلصين له الدين وقال * فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين (فالنافع) اى من الدعاء والمأثور (هو الحضور) اى مع الله في مجالس الانس والسرور (اذ المقصود الانس به تعالى) الموجب للنور في الصدور واما الحور والقصور وسائر انواع الحبور فالالتفات اليها نوع من التقصير والقصور (وبه) اى بالانس في حضرة القدس (يرجى حسن الخاتمة) اللاحقة التي مدارها على العناية السابقة كما يشير اليه قوله تعالى * ان الذين سبقت لهم منا الحسنى (ويلازمه) اى يلازم مطلق الدعاء (في الرخاء) اى في حال النعماء والآلاء (ليندفع البلاء) اى في السراء والضراء فورد من سره ان يستجيب الله له عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء في الرخاء الترمذى عن ابى هريرة والحاكم عن سلمان وقال صحيح الاسناد وروى البيهقى والخطيب عن جابر مرفوعا اقد بارك الله في حاجة اكثر الدعاء فيها اعطيها او منعها (ويرغب في دعاء ذى فضيلة دينية) اى من العلماء الاعلام والمشايخ الكرام والامام العادل الانام (فورد) ثلاثة لا ترد دعوتهم الامام

العادل والصائم حتى يفطر ودعوة المظلوم والشوق ... وفي الاثر ثلاثة لا ترد
دعوتهم الذاكر الله كثيرا والمظلوم والامام المقسط وقد ثبت انه عليه السلام
قال لعمر حين اعتمر اشركنا في دعائك يا اخي وروى مسلم من حديث عمر انه قال لاويس
القرني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يأتي عليكم اويس بن عامر
مع امداد اهل اليمن من مراد ثم من قرن كان به برص فبرئ منه الا موضع درهم له والدة
هو بها بر لو اقسم على الله لابره فلو استطعت ان يستغفر لك فافعل فاستغفر لي فاستغفر له
(واتق دعاء المظلوم) فورد اتقوا دعوة المظلوم فانها تحمل على الغمام يقول الله
وعزتي وجلالي لانصرنك ولو بعد حين الطبراني في الكبير والضياء عن خزيمة بن
ثابت والحاكم عن ابن عمر ولفظه اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كانها
شرارة واحمد والطيالسي من حديث ابي هريرة دعوة المظلوم مستجابة وان كان
فاجرا ففجوره على نفسه واسناده حسن والظاهر ان المراد بالفاجر الفاسق
ويحتمل ان يكون المراد به الكافر لما في رواية ولو كان كافرا رواه احمد وابو يعلى والضياء
عن انس اتقوا دعوة المظلوم وان كان كافرا فانه ليس دونها حجاب ولابن حبان
من حديث ابي ذر الغفاري قلت يا رسول الله ما كانت صحف ابراهيم قال كانت امثالا
كلها ايها الملك المسلط المبتلى المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا بعضها الى بعض ولكن
بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فاني لا اردها وان كانت من كافر (ولا يدعو على احد)
لئلا يهلك بسبب دعائه احد ولو كان ظالما لقوله تعالى فمن عفا واصلح فاجره على الله
(فالكل مأثور) اي وما ذكر في كله مأثور (ومنها) اي من جملة الاوراد (التفكر)
فورد (ويتفكرون في خلق السموات والارض) اي في مخلوقاتهما او في كيفية ايجادهما
او ابقائهما بامدادهما وعنه عليه السلام ويل لمن قرأ هذه الآية ولم يتفكر (تفكر
ساعة خير من عبادة ستين سنة) ذكره الفاكهاني من كلام السري السقطي وقد قاله ابن
عباس وابو الدرداء وفكر ساعة خير من قيام ليلة انتهى واخرجه الديلمي عن انس
وفي الجامع الصغير للسيوطي فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة ابو الشيخ في العظمة
عن ابي هريرة فقيل هو الذي ينقل من المكاره الى المحاب ومن الرغبة والحرص الى الزهد
والقناعة وقيل هو الذي يحدث مشاهدة فانها نتيجة المراقبة (وهو) اي التفكر
(طلب المعرفة) بنظر الفكرة (واوله التذكر) اي اول التفكر تذكر ما فيه من جهة الغفلة
(وهو) اي التذكر (احضار القلب) من اضافة المصدر الى فاعله (للمعارف) اي معرفة
نعمه الظاهرة والباطنة واعلم ان المواظبة على الاوراد هو الطريق الى الله لعامة
وخواصهم من الزهاد والعباد لان الناظرين بنور البصيرة علموا انه لا نجاة الا في لقاء
الله عز وجل وانه لا سبيل الى اللقاء الا بان يموت العبد محبا لله وعارفا بمولاه وان المحبة
والانس لا تحصل الا من دوام ذكر المحبوب والمواظبة على فكر المطلوب وان المعرفة

لا يحصل الا بدوام الذكر والفكر فيه وفي صفاته وافعاله وليس في الوجود سوى ذاته وصفاته وافعاله في مصنوعاته ثم لم يتيسر دوام الذكر والفكر الا بترك الدنيا وشهواتها والاكتفاء منها على قدر البلغة وضروراتها وكل ذلك لا يتم الا باستغراق اوقات الليل وساعات النهار في وظائف الاذكار واطائف الافكار والنفس لما جبلت عليه من السآمة والملالة لا تصبر على فن واحد من الاسباب المعينة على الذكر والفكر بل اذا ردت الى نمط واحد من الافعال والاحوال اظهرت الملال والاستثقال وقد ورد ان الله تعالى لا يمل حتى تملوا فمن ضرورة اللطف بها ان تروح بالتنقل من فن الى فن ومن نوع الى نوع بحسب كل وقت من اصل وفرع لتكثر بالانتقال لذتها وتغزر باللذة رغبتها وتدوم بدوام الرغبة مواظبتها ولله در القائل من ذوي الفضائل (شعر) لا تصلح النفس اذ كانت مدبرة * الا التنقل هذا طبع للبشر * فاصله اصلا لا يتغيروا اما الملائكة فهم لا يسأمون فكل جمع منهم على طاعة مستمرون ولذا ينقسم الاوراد بقسمة مختلفة لاوقاتها وحالاتها والذكر والفكر ينبغي ان يستغرقا جميع الاوقات او اكثر الحالات فان النفس بطبعها تميل الى ملاذ الدنيا والبطالات فان صرف العبد شطر اوقاته مثلا الى تدبيرات الدنيا وشهواتها والشطر الآخر الى العبادات وتحسين حالاتها رجح جانب الميل الى الدنيا لموافقتها في الطبع والهوى اذ الوقتان متساويان فانى يتقاومان فالطبع لاحدهما مرجح لا محالة اذ الظاهر والباطن يتساعدان على امور الدنيا ويتباعدان عن طريق العقبى فمن اراد ان يدخل الجنة بغير المحاسبة فليستغرق اوقاته في الطاعة قال تعالى * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون * وورد حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وقال عز وعلا * كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا * ومن اراد ان يترجح كفة حسناته ويثقل ميزان خيراته فليستوعب في الطاعة اكثر اوقاته فان خلط عملا صالحا وآخر سيئا فامره مخطر ومنقطع ولكن الرجاء غير منقطع والعفو من كرم الله تعالى منتظر متوقع فعسى الله ان يغفر له بجوده وكرمه ولطفه وحلمه (وجدواه العلم) اي ثمرة الفكر وفائدته ونتيجته ثلاثة مرتبة وهي العلم والحال والعمل هذا معنى قوله (وهو) اي العلم (حصول المعرفة المثمر للحال وهو) اي الحال (تأثر القلب المثمر للعمل وهو) اي العمل (خدمة الجوارح) اي الاعضاء في الطاعة وتوضيحه ان ثمرة الفكر ثلثة العلم والحال والعمل ولكن ثمرته الخاصة هي العلم نعم اذا حصل العلم في القلب تغير حال القلب واذا تغير حال القلب تغير عمل الجوارح فالعمل تابع للحال والحال تابع للعلم والعلم تابع للفكر فالفكر اذا هو المبدأ والمفتاح للخيرات وهذا يكشف لك عن فضيلة الفكر وانه خير من الذكر لان في الفكر ذكرا وزيادة وذكر القلب خير من عمل الاركان (ومجراه) اي مجرى التفكر ومسيراه شيئان (اما المعاملة) وهو مبدأ السلوك في طريق المجاملة (وحقه) اي حق

التفكر في المعاملة الظاهرة (ان يبدأ) اي يبتدئ بالنظر والتأمل (في معاملته الظاهرة)
واحدا بعد واحد ويتفكر في كل (هل هذا محظور) اي حرام او مكروه (ثم هل
يوجد فيه) اي المحظور المذكور (ثم ما التدبير في دفعه) بالسعي المشكور (ثم في طاعته)
اي وبعد ذلك يتفكر في انواع طاعته الظاهرة ويتأمل في كل فرد منها (هل هذا
مندوب) اي مستحب او سنة مؤكدة او واجب او فرض محتم (ثم هل هذا مقدور)
اي مقدور له بانه مستطيع في تحصيله من الزكوة والحج ونحوهما المستغني عن تفصيله
(ثم في الباطن كذلك) اي بعد ذلك يتفكر في المعاصي الباطنة من الاخلاق الردية
والاحوال الدنية هل شيء منها موجود فيه وما علاجه واخراجه حيث يدافع المقصود
وينافيه وكذا في الطاعات الباطنة من الشمائل الرضية والفضائل البهية نفيا واثباتا
(واما المكاشفة) عطف على المعاملة اي ومجراه الادنى الامور الكاشفة المتعلقة بالمولى
(فهو) اي التفكر الموجب للمكاشفة انما هو (في اسمائه الحسنى وصفاته العليا)
الواردة في الكتاب والسنة (وملكوت السموات والارض) اي وبواطنها المملوءة
من العجائب والغرائب في الطول والعرض (اما الذات المقدس فلا سبيل اليه الا بالذكر)
لقوله تعالى ولا يحيطون به علما وقال علي كل ما خطر ببالك فالله وراء ذلك وقال عز
وجل ليس كمثله شيء وقال بعضهم كل اسم الخلق الا اسم الله فانه تجرد للتعلق (فورد
لاتفكروا في ذات الله) ابن ابي شيبة في كتاب العرش عن ابن عباس موقوفا وابو نعيم
في الحلية عنه مرفوعا بلفظ تفكروا في خلق الله ولاتفكروا في ذات الله ذكره الزركشي
وهو موقوف على ابن عباس وسنده جيد ذكره العسقلاني في فتح الباري في كتاب التوحيد
وفي الجامع الصغير للسيوطي تفكروا في كل شيء ولاتفكروا في ذات الله فان بين السماء
السابعة الى كرسيه سبعة آلاف نور وهو فوق ذلك ابو الشيخ في العظمة عن ابن عباس
وفي رواية له عن ابي ذر بلفظ تفكروا في خلق الله ولاتفكروا في الله فتهلكوا وله ايضا
عن ابن عباس تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فانكم لاتقدرون قدره ايماء
الى قوله تعالى وماقدروا الله حق قدره اي ماعرفوه حق معرفته وماعظموه حق
عظمته وفي رواية تفكروا في آلاء الله ولاتفكروا في الله ابو الشيخ والطبراني في الاوسط
ابن عدي والبيهقي عن ابن عمر وابو نعيم في الحلية عن ابن عباس ولفظه تفكروا في خلق
الله ولاتفكروا في الله (والعقل يعجز عنه) اي عن ادراك ذاته سبحانه (عجز الخفاش
عن ضوء النهار) اي لضعف بصر الخفاش وقوة نور الشمس فهو محروم من غاية
نوره مختفي عن ظهوره ومن مقابل والعجز عن درك الادراك ادراك (وحقائق الصفات
كذلك) اي لايدرك كنهها هنالك (فلا يطيقه الا الخواص) من الانبياء وكمل الاولياء
(جريانا) في اعلى مراتب مقاماتهم (ولايذكرون للعوام لاندلي قدر افهامهم)

لتقيدهم بتصورات اشكالهم وامثالهم فى عقولهم واوهامهم (فعلى العبد) السالك
طريق الارادة (ان يديم العبادة) بالصلوة والتلاوة (ظاهرا وباطنا) بالذكر والفكر ويترك
المألوف والعادة (لتحصيل محبته تعالى اذ هى اهم) من المطلوبات واتم من المقصودات
وقد قال تعالى * قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله * الآيات وعن عائشة
من عوده الله عبادة فتركها ملالا مقته الله رواه ابن السنى فى رياضة المتعبدين موقوفا عليها
قال العراقى وتحقيق هذا الخبر انه مقته الله فتركه ملالة فلولا المقت والابعاد لما سلطت
عليه الملالة (فى النهار يشتغل) بالاذكار والافكار (بعد الفجر) اى ظهور الصبح
والاسفار (الى الاشراق) اى طلوع الشمس وضوء النهار لقوله تعالى * يسبحن
بالعشى والاشراق (لازما مكانه) وملازما شانه (الا ان يخاف الرياء) فى عبادة ربه
سبحانه (او التشويش) اى تشويش الخاطر من الخلق المانع من الحضور مع الحق
هنالك (فيرجع ويلزم زاويته) اى معدة لذلك (فكانوا) اى السلف (يبالغون
فى رعايته) اى مراعاة هذا الوقت (ويعيبون المتكلم فيه) اى بكلام الدنيا ويخوفونه
بالمقت (ووردانه) اى احياءه (احب من عتق اربع رقاب من ولد اسمعيل) بفتح الواو
واللام وبضم فسكون اى اولاده واحفاده من العرب (وبعد العصر الى المغرب كذلك)
اى يشتغل بعد اداء العصر الى غروب الشمس كما ذكر هنالك واصل الحديث لان اقعد
مع قوم يذكرون الله من صلوة الغدوة حتى تطلع الشمس احب الى من ان اعتق
اربعة من ولد اسمعيل ولان اقعد مع قوم يذكرون الله من صلوة العصر الى ان تغرب
الشمس احب الى من ان اعتق اربعة ابو داود بسند حسن عن انس وفى رواية له لان
اقعد فى مجلس ذكر الله من صلوة الغدوة الى طلوع الشمس احب الى من ان اعتق اربعة
رقاب وروى احمد ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه عن جابر بن سمرة انه عليه
السلام كان اذا صلى الغدوة جلس فى مصلاه حتى تطلع الشمس وفى رواية الترمذى
عن انس من صلى الفجر فى جماعة ثم قعد يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين
كانت له كاجر حجة وعمرة تامة تامة تامة (وكان تعظيمهم) اى السلف (اياه) اى ما بعد
العصر (اكثر) من تعظيم ما بعد الفجر اذ هو وقت الغفلة وبعد وجود المعصية ولحديث
الاعمال بالخواتيم فينبغى قيامه بالاستغفار ودوامه بالاذكار والافكار ومحاسبة ما جرى
له من اعمال النهار فعن الحسن كانوا اشد تعظيما للعشى منهم لاول النهار وقال بعض
السلف كانوا يجعلون اول النهار للدنيا وآخره للعقبى فليشكر الله على صحة جسمه
وبقاء بقية من عمره فليشتغل بتدارك تقصيره فى امره وليحضر فى قلبه ان نهار العمر له
انتهاء يغرب فيه شمس الحيوة ولا يكون له بعدها طلوع وابتداء وعند ذلك يغلق باب
التدارك والاعتذار فليس العمر الا اياما معدودة تنقضى لا محالة جملتها بانقضاء
آحادها المحدودة (وورد) فى تخصيص فضل هذين الوقتين (واذكر اسم ربك بكرة

واصيلا) اى صبحا وعشيا (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) وقال تعالى* واذكر ربك كثيرا (وسبح بالعشي والابكار) اى اطراف النهار (يا ابن آدم اذكرني بعد) صلوة (الفجر ساعة وبعد) صلوة (العصر ساعة اكفك مؤنة ما بينهما) اى المبارك فى الزهد هكذا مرسلا عن الحسن (ويقرأ المسبعات العشر) فانه المستعان للعصر (فى اليومين) المذكورين (ففيه فضل كبير) كما ذكره فى الاحياء لكن قال العراقى حديث كرز بن وبرة عن رجل من اهل الشام عن ابراهيم التيمي ان الخضر علمه المسبعات العشر وقال فى آخرها اعطانيها محمد صلى الله عليه وسلم ليس له اصل ولم يصح فى حديث قط اجتماع الخضر بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا عدم اجتماعه ولا حياته ولا مماته انتهى والعشرة هى فاتحة الكتاب والكافرون والاخلاص والمعوذتان وآية الكرسي والصلوة على النبي عليه السلام واللهم اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين والمؤمنات وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم واللهم افعل بي وبهم عاجلا وآجلا فى الدين والدنيا والآخرة ما انت له اهل ولا تفعل بنا يا مولانا ما نحن له اهل انك غفور حليم جواد كريم رؤف رحيم كل واحدة من العشرة يقرؤها سبع مرات (وكذلك) اى يشتغل بالعبادة (ما بين الاشراق) وهو اول طلوع الشمس (والضحى) وهو الضحوة الكبرى وهو الربع بالتخمين الاخرى ثم فيه تفصيل بالنسبة الى اهل الارادة (ان كان مجردا لها) اى للعبادة (يشتغل بما سبق من العبادات) يعني التلاوة والذكر والفكر والصلوة ونحوها من الطاعات (يتنقل) حال او بدل اشتمال او بيان اشتغال (من نوع عبادة الى اخرى على حسب صلاح قلبه) فيما يراه حينئذ اولى واحرى فى الدنيا والاخرى وانما يتنقل فى تلك الحالة (قطعا للملالة) ودفعا للكسالة ورفعا للبطالة فورد عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا الطبرانى فى حق عمران ابن حصين فقد كان فى الصحابة من ورده فى اليوم اثنى عشر الف تسبيحة وكان فيهم من ورده ثلاثون الفا وكان فيهم من ورده ثلاثمائة ركعة الى ستمائة والى الف ركعة واقل ما نقل فى اورادهم فى الصلوة مائة ركعة فى اليوم والليلة وكان بعضهم اكثر ورده القرآن يختم فى اليوم مرتين او مرة وكان بعضهم يحيى اليوم والليلة فى التفكر فى آية واحدة وكان كرز بن وبرة مقيما بمكة يطوف فى كل يوم سبعين اسبوعا وفى كل ليلة سبعين اسبوعا وكان مع ذلك يختم القرآن فى اليوم والليلة مرتين فحسب ذلك فكان عشرة فراسخ ويكون مع كل اسبوع ركعتان فذلك مائتان وثمانون ركعة وختمان (والافضل قراءة القرآن فى قيام الصلوة متدبرا) اى ليلا ونهارا (ففيه) اى فى جمعهما يحصل (الصلوة والتلاوة والعلم) اى بفهم المعنى وتصور المعنى (والحضور) مع المولى (والذكر) اى وانواع الذكر واصناف الفكر فى الهيئات

المتلفة والحالات المؤتلفة وهذا في حق المنتهي واما المبتدي ففي حقه دوام الذكر المجرد افضل والقراءة بالنسبة الى المتوسط امثل على ما قاله العارف السهروردي في المعارف (وبغيره) اى ويشتغل بغير ما سبق ايضا من الحسنات (كعيادة المريض) لاسيما الفقير والغريب (وتشييع الجنازة) خصوصا للعلماء والاولياء (واعانة المسلم) واغاثته في الامر المهم (وحضور مجلس العلم فهي عبادات) اى عظيمة وفيها مثوبات جسيمة (وكانوا يفعلونها ما بين الاشراق والضحى) اى في غالب احيانهم وعرف اهل زمانهم (وان لم يكن) اى السالك (متجردا) للعبادة (فالعالم او المتعلم يشتغل بالعلم) اى بشغلان بتعليمه وتعلمه (فوردانه) اى الاشتغال بالعلم (افضل من صلوة الف ركعة وشهود الف جنازة وعيادة الف مريض وقراءة القرآن) وتقدم ان هذا الحديث لا يصح فالاولى ان يستدل بنحو فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم قراءة القرآن انما تعد من العبادة اذا كانت بمجرد التلاوة واما تعلمه وما يتعلق به من انواع القراءة فهو من افضل العلوم فان شرف العلم بشرف المعلوم (غيران المراد) اى المقصود هنا (بالعلم علم الآخرة) اى علم ينفع في الآخرة كالكتاب والسنة الفاخرة (لما سبق) في المقدمة من تقسيم علماء الدنيا وعلماء الآخرة وان غير علم الآخرة يقسى القلب فضلا عن حصول الثواب ووصول القرب (فيتفكر) اى كل من العالم والمتعلم (في حل المشكل بعد الاشراق) اوقبله بعد اداء الفجر فانه افضل بالاتفاق (فالقلب فيه) اى في صدور النهار (اصفى) اى ابعد من الاكدار (لكونه بعد الذكر) اى بعد وقوع الصلوة والاذكار (قبل شغل الدنيا) وما يتعلق بهذه الدار المشتملة على انواع من الاوزار وقد ورد اللهم بارك لامتي في بكورها (والمشتغل بامور الناس) اى عموم المسلمين (كالقاضي والوالي) وهو الامام المتولي وكذا المدرس والمفتي (اوامور) اى امور نفسه (كالكاسب) ونحوه (يشتغل بتلك الامور مراعيا بشروطها) كما هو المشهور وقد قيل لا ينبغي ان يوجد المؤمن الا في ثلاثة مواطن مسجد يعمره او بيت يستره او كسب لابد منه فيحضره (ذاكرا في اثنائها) لقوله تعالى * رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله * الآية (محضرا قلبه) مراعيا ربه (قاصرا كسبه على الحاجة) اى قدر الضرورة له في امر المعيشة من النفقة (الا) اى لكنه يجوزله الزيادة (للصدقة) اى لاجل ان يتصدق على ذي الحاجة (فقيل هو) اى الكسب للتصدق (احب من الذكر لانه) اى نفقة التصدق (متعد) للغير والذكر قاصر ثوابه على الذاكر (وقيل الذكر) هو الافضل من التصدق وهذا هو الظاهر فقد ورد لوان رجلا يقسم دراهم وآخر يذكر لكان الذاكر لله افضل واقول عيسى عليه السلام يا طالب الدنيا لتبر تركك للدنيا ابر وقد اتفق المشايخ على ان الفقير الصابر افضل من الغني الشاكر (والاولى النظر الى صلاح القلب) اى

والمهام الرب فقد يصلح للواحد الكسب للصدق فيكون اولى في حقه من الذكر
وقد يصلح الذكر للآخر فيكون اولى من الكسب للصدق ويشير اليه قوله تعالى
* ان ربك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر انه كان بعباده خبيرا بصيرا * وحديث ان من عبادي
من لا يصلحه الا الغنى ولو افقرته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلحه الا الفقر ولو اغنيته
لافسده ذلك ومن هنا قال عمر الفقر والغنى مطيتان لا ابالي ايهما اركب لكن الفقر اسلم
والله اعلم (ويديم الورد فورد احب الاعمال ادومها وان قل) متفق عليه من حديث
عائشة (والمريد) اي المريد في الورد ان كان من اهل المزيد كمية او كيفية (فورد
لا بورك لي في يوم لا ازداد فيه خيرا) اي علما او عملا والحديث كذا في الاحياء وقال
العراقي ورد علما بدل خيرا قلت واصل الحديث على ما في الجامع الصغير اذا اتى على يوم
لا ازداد فيه علما يقربني الى الله تعالى فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم
الطبراني في الاوسط وابن عدي وابو نعيم في الحلية عن عائشة (ويجمع) في يوم واحد
(من الصوم والصدقة والعيادة والتشييع فورد من جمعها في يوم غفر له او انه دخل
الجنة) شك من الراوي قال العراقي حديث من جمع بين صوم وصدقة وعيادة
مريض وشهود جنازة غفر له وفي رواية دخل الجنة مسلم من حديث ابي هريرة
ما اجتمعن في امرئ الا دخل الجنة انتهى وفي الجامع الكبير للسيوطي عن انس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم من اصبح اليوم منكم صائما قال ابو بكر
انا قال من عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال من شيع اليوم منكم جنازة قال
ابو بكر انا قال وجبت لك الجنة رواه البخاري وليس فيه ذكر الصدقة ولعله
في رواية اخرى او سقط من الكتاب وفي الجامع الصغير من اصبح يوم الجمعة صائما وعاد
مريضا وشهد جنازة وتصدق بصدقة فقد اوجب البيهقي عن ابي هريرة
وفي رواية له ولابن عدي والبخاري في تاريخه عن جابر من اصبح يوم الجمعة صائما وعاد
مريضا واطعم مسكينا وشيع جنازة لم يتبعه ذنب اربعين سنة (اما في الليل) اي في ورده
(فالاحوط ان يوتر) اي يصلي الوتر (قبل النوم فيحتمل ان لا يستيقظ) اذ النوم اخو
الموت (او) يستيقظ و(يكره القيام) لاستثقال المنام فيتركه (ولو ادركه الموت ذهب به)
اي بالوتر فيكون آتيا بالوتر (وفيه) اي وفي تقديم العمل (قصر الامل) وفي التأخير
آفات لاحتمال قرب الاجل قال ابو هريرة اوصاني خليلي ان اوتر قبل ان انام متفق
عليه (والاقوى) اي الافضل والاولى (ان يؤخر الوتر لمن تأهب) اي يعتاد ووثق
(بالقيام) بعد المنام وقد قالت عائشة اوتر عليه السلام اول الليل واوسطه وآخره
وانتهى في وتره الى السحر متفق عليه (ويقرأ يس) في كل ليلة والافضل في التهجد
ولابن حبان من حديث جندب من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفر له ولابي منصور
الديلمي من حديث علي يا علي اكثر من قراءة يس الحديث (وسجدة) الاولى والسجدة

وللترمذى من حديث جابر كان لا ينام حتى يقرأ الم تنزيل السجدة وتبارك الذى
بيده الملك (ولقمان) لم اجده وكذا فى الاحياء لم يذكره (والدخان) فللترمذى من حديث
ابى هريرة من قرأ حم الدخان فى ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك (والملك) وقد سبق
ولابى الشيخ فى الثواب من حديث عائشة من قرأ فى ليلة الم تنزيل ويس وتبارك الذى
بيده الملك واقتربت كن له نورا الحديث (والزمر) فللترمذى من حديث عائشة كان
لا ينام حتى يقرأ بنى اسرائيل والزمر وقال حسن غريب (والواقعة) فللحارث بن ابى اسامة
من حديث ابن مسعود من قرأ سورة الواقعة فى كل ليلة لم يصبه فاقة ابدا (والمسبحات
الست) اى السور المصدرة بالتسبيح وهى الحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن
والاعلى فللترمذى وقال حسن وابو داود والنسائى فى الكبرى من حديث عرباض
ابن سارية كان يقرأ المسبحات فى كل ليلة و يقول فيها انها افضل من الف آية (وينام)
اى بعد القيام (عند الغلبة) اى غلبة النوم (فهو المأثور) فقد روى ابو داود
والنسائى من حديث عائشة ما من امرئ تكون له صلوة بالليل يغلبه عليها نوم
الا كتب له اجر صلاته وكان نومه صدقة عليه وفى رواية النسائى وابن ماجه من حديث
ابى الدرداء بسند صحيح من اتى فراشه وهو ينوى ان يقوم يصلى من الليل فغلبته
عيناه حتى يصبح كتب له ما نوى وكان نومه صدقة عليه من الله (وورد كانوا قليلا
من الليل) اى من زمانه (ما يهجعون) اى الذى يرقدون فيه او كانوا ما يرقدون
قليلا من الليل فاخر مراعاة للفواصل او كانوا قليلا من عبادنا ما يرقدون من الليل
اى بعضه او كله وقيل ما زائدة ويهجعون خبر كان وقليل ظرف اى ينامون فى زمن
يسير من الليل و يقومون اكثره والآيات والاخبار والآثار فى احياء الليل كثيرة شهيرة
منها سورة المزمل وقوله تعالى * تتجافى جنوبهم عن المضاجع * الآيات وفى الحديث
عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم الترمذى من حديث بلال والطبرانى
والبيهقى من حديث ابى امامة بسند حسن وعن المغيرة بن شعبة قام النبى صلى الله
عليه وسلم حتى انتفخت قدماه فقيل له يا رسول الله قد غفر الله لك من ذنبك ما تقدم
وما تأخر فقال افلا اكون عبدا شكورا الترمذى فى الشمائل واصله فى الصحيحين وذكر
عنده رجل نام حتى اصبح فقال ذاك بال الشيطان فى اذنه متفق عليه من حديث
ابن مسعود (ولا يصلى بعدها) اى بعد غلبة النوم (فورد) حين قيل ان فلانة تصلى
من الليل فاذا غلبها النوم تعلقت بحبل (ليصل احدكم من الليل ما تيسر فاذا غلبه النوم
فليرقد) وقد ورد قيامه عليه السلام اول الليل الى ان يغلبه النوم فاذا انتبه قام فاذا
غلبه النوم عاد الى النوم فيكون له فى الليل نومتان كذا فى الاحياء قال العراقى رواه
ابو داود والترمذى وصححه وابن ماجه من حديث ام سلمة كان يصلى و ينام قدر
ما صلى ثم يصلى قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح وللبخارى من حديث

إنا ميلى صلى العشاء ثم جاء فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام انتهى وفي الشمائل
عن عائشة كان اذا لم يصل بالليل منعه من ذلك النوم او غلبته عيناه صلى من النهار
اثنى عشرة ركعة وفي مسلم عنها انه عليه السلام كان اذا نام من الليل من وجع او غيره
فلم يقم من الليل صلى اثنى عشرة ركعة اى تداركا لما فاته من التهجد بقوله تعالى
* وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا * وفي صحيح
مسلم عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه
من الليل او عن شئ منه فقرأ ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كانه كمن قرأ من الليل
(لا تكابدوا الليل) اى لا تغالبوه فورد ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه
فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدلجة البخاري
والنسائي عن ابي هريرة عليكم هديا قاصدا عليكم هديا قاصدا عليكم هديا قاصدا
فانه من يشاد هذا الدين يغلبه احمد والحاكم والبيهقي (وعيد) اى في التهجد بعد غلبة
النوم (التمدد على ملال ونعاس) اى في ذمه (اثمه اكبر من نفعه) اذ ربما يجرى على لسانه
موجب ذمه واثمه (وتحمل ما لا يطاق) اى وفيه تكليف ما لا يستطاع وقد قال تعالى
* ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به * ولا يكلف الله نفسا الا وسعها (وورد تكلفوا من الدين)
اى الاعمال (ما تطيقون) فعن عمران بن حصين عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله
لا يمل حتى تملوا الطبراني (وتبغيض العبادة) اى وفيه ابغاضها (الى النفس) وفي نسخة
بالنون والصاد المهملة اى تمريرها البهائي شدة تكريرها (وورد لا تبغض) بالوجهين
(اليك عبادة الله) لم اجده مبنى ويوافقه ما سبق معنى (ويجتهد في القيام) اى بعد المنام
(وورد) في نعت عباد الرحمن (والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما صل من الليل ولو قدر
حلب شاة) رواه ابو يعلى من حديث ابن عباس في صلوة الليل مرفوعا بصفة ثلثه
وربعه فواق حلب ناقة فواق حلب شاة ولابي الوليد بن المغيث من رواية اياس بن
معاوية مرسلا لا بد من صلوة الليل ولو حلبة ناقة او حلبة شاة (فالاولى ان يقوم كل الليل)
اى ان قدر عليه وفيه انه بظاهره خلاف الكتاب والسنة ومناف لما تقتضيه الحكمة
في القرآن * قم الليل الا قليلا * ومن الليل فتهجد * وفي السنة اني انام واقوم وافطر
واصوم ولم يحفظ عنه عليه السلام انه سهر ليلة كاملة في جميع الايام واما الحكمة
فقد جعل الله النوم سباتا اى راحة للابدان ومن فيه على الانسان حيث قال * ومن
رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون *
(وهو) اى احياء الليل كله (لمن يجرد له) اى لقيامه ومنع النفس عن منامه او جعل
المنام في نهاره بدلا عن قيامه في مرامه (وقوى يقينه) اى وصلب دينه (فيتلذذ به
ويتعبد) اى روحه بسببه فيهون عليه شدة امره ويحلو عليه مرارة صبره
ومن الاسباب المعينة على سهره خوف يغلب على قلبه مع قصر امله يحثه على تكثير

عليه اوزينا يحمله على تكلفه وتحمله كما قال طاوس ان ذكر جهنم طير نوم العابدين وبقابله ان ذكر الجنة طير نوم الراقدين وكما قال بعضهم اذا ذكرت النار اشتد خوفي واذا ذكرت الجنة اشتد شوقي ولذي النون المصري (شعر)

* منع القرآن بوعده ووعيده * مقل العيون بليلها ان تهجعا *
* فهموا عن الملك الجليل كلامه * فرقا بهم ذلت اليه تخضعا *

ومن اشرف البواعث الحب لله فانه في قيامه لا يتكلم في حرف من كلامه الا وهو مناج به حضرت ربه وهو مطلع عليه مع مشاهدة ما خطر بقلبه فاذا كمل في محبة ربه احب لا محالة الخلوة به والتذ به المناجاة بسببه فيحمله تلك اللذة على طول القيام ودفع المنام وقال بعض الاعلام ليس في الدنيا وقت يشبه نعيم اهل الجنة الا ما يجده اهل الملق في قلوبهم بالليل من حلاوة المناجاة وقال آخر لذة المناجاة ليست من الدنيا وانما هي من الجنة اظهرها الله لاوليائه لا يجدها سواهم وقال علي بن بكار منذ اربعين سنة ما احزنني شيء سوى طلوع الفجر وقال الفضيل اذا غربت الشمس فرحت بالظلام لخلوتي بربي واذا طلعت حزنت لدخول الناس علي وقال ابو سليمان اهل الليل في ليلهم الذ من اهل اللهو في لهوهم ولولا الليل ما احببت البقاء في الدنيا وقد كان ذلك طريق جماعة من السلف كانوا يصلون الصبح بوضوء العشاء ومنهم ابو حنيفة امام الفقهاء (وهو) اي قيام الليل كله (يحكى عن اربعين منهم) اي من التابعين قال ابو طالب المكي ان ذلك حكي على سبيل التواتر والاشتهار عن اربعين من التابعين وكان فيهم من واظب عليه اربعين سنة منهم سعيد بن المسيب وفضيل وطاوس ووهب بن منبه والربيع بن خيثم وابو سليمان الداراني والخواص ومالك بن دينار وسليمان التيمي ويزيد الرقاشي ويحيى البكاء ومحمد بن المنكدر وكهمس بن المنهال وكان يختم القرآن في الشهر تسعين ختمة وما لم يفهمه رجع وهذا كاد ان يكون من قبيل خرق العادة من طي اللسان او بسط الزمان والله المستعان (ثم النصف) اي يقوم نصف الليل (وواظب عليه) اي قيام النصف (من لا يحصى) من السلف (ثم الثلث ثم السدس) فعن عائشة كان يقوم اذا سمع الصارخ يعني الديك وهذا يكون السدس فادونه والحديث متفق عليه وفي الجملة ربما كان عليه السلام يقوم نصف الليل او ثلثه او سدسه ففي الصحيحين من حديث ابن عباس نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل اوقبله بقليل او بعده بقليل استيقظ الحديث وهو المطابق لقوله سبحانه وتعالى * قم الليل الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه * والموافق لقوله تعالى * ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه * فثبت انه قام الثلثين ولابي داود نام حتى اذا ذهب ثلث الليل اونصفه استيقظ الحديث ولمسلم من حديث عائشة فيبعثه الله ما شاء ان يبعثه من الليل (والاحب ان يجعل) اي سهره (في الجوف) اي اوساط الليل (فورد ركعتان في جوف الليل خير من الدنيا ومافيها ولولا ان اشق

على اني لم تصحها) اخرجه ابن ابي الدنيا في الثواب ومحمد بن نصر المروزي في كتاب قيام
الليل من رواية حسان بن عطية مرسلا ووصله ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس
من حديث ابن عمر قال العراقي ولا يصح قلت والضعيف يعمل به في الفضائل اتفاقا
(ثم) اي بعد السنن (ركعتان او اربع) وكان الاولى ان تقول اربع ركعات او ركعتان
ولو قعودا فقد ثبت انه عليه السلام داوم حتى كان اكثر صلاته من النوافل جالسا
(ثم احياء ما بين العشائين) فقيل نزل فيه قوله تعالى * تتجافى جنوبهم عن المضاجع *
وعن محمد بن المنكدر من صلى ما بين المغرب والعشاء فانها صلوة الاوابين وعن
ابي هريرة من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة
ثنتي عشرة سنة الترمذي وابن ماجه وفي مسند الفردوس من حديث ابن عباس
من صلى اربع ركعات بعد المغرب قبل ان يتكلم احدا رفعت له في عليين وكان كمن ادرك
ليلة القدر في المسجد الاقصى ولعل الجمع بين الروايتين ان الاربع راد به المستحب بعد
الركعتين من المؤكدة وورد من ركع عشر ركعات ما بين المغرب والعشاء بني له قصر في الجنة
فقال عمر اذا تكثر قصورنا يا رسول الله فقال عليه السلام الله اكثر رواه ابن المبارك في الزهد
من رواية عبد الكريم بن الحارث مرسلا وقال الاسود ما اتيت ابن مسعود
في هذا الوقت الا ورأيته يصلي فسألته فقال نعم هي صلوة الغفلة وقال احمد بن
ابي الحواري قلت لابي سليمان الداراني اصوم النهار واتعشى ما بين المغرب والعشاء احب
اليك او افطر بالنهار واحيي ما بينهما فقال اجمع ما بينهما فقلت ان لم يتيسر فقال افطر
وصل ما بينهما (والنوم قبل الصبح) اي ليدرك احياء بعض الليل من اوله وآخره
فقد ورد من صلى العشاء في جماعة فكانما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة
فكانما صلى الليل كله احمد ومسلم عن عثمان (وروي) اي في الحديث (المنام كما غلب
والقيام كما استيقظ وهو افضل) مما ذكر من التقديرات (لانه اشق) والحديث فيه
تدقيق (والمعين عليه) اي على القيام تسعة اشياء (ان لا يكثر الاكل فهو سبب
لكثرة الشرب القائد الى كثرة النوم) وقد كان بعض الشيوخ يقف على المائدة كل ليلة
لزيادة الفائدة في امر الدين ويقول يا معشر المريدين لا تأكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا
فترقدوا كثيرا فتحسروا عند الموت كثيرا (ولا تتكلف) بالنهار (في امور تعني) بالنون
من العناء او بالياء من الاعياء اي يتعب (الاعضاء وتضعف الاعصاب) الاجزاء
(ويقيل) بفتح اوله من القيلولة فانها من السنن المقوية والمراد منها الاضطجاع
نصف النهار وان لم يكن معها نوم فورد قيلوا فان الشياطين لا تقيل الطبراني
في الاوسط وابو نعيم في الطب عن انس وكان الحسن اذا دخل السوق فسمع لغطهم ولغوهم
واموالهم يقول اظن ليل هؤلاء ليل سوء فانهم لا يقيلون (ولا يذنب) اي في النهار
(فهو) اي الذنب والعصيان (سبب الحرمان) فينبغي ان يجتنب الاوزار بالنهار حتى

يقوم بالليل مع الابرار قال رجل للحسن يا ابا سعيد انى ابيت معافى واحب قيام الليل واعد طهورى فمالى لا اقوم قال ذنوبك قيدتك وقال الثورى حرمت قيام الليل خمسة اشهر بذنب اذنبته قيل وما هو ذلك الذنب قال رأيت رجلا بكى فقلت هذا مراء وقال ابو سليمان الدارانى لا يفوت احد صلوة جماعة الا بذنب قال بعضهم كم من اكلة منعت قيام ليلة وكم من نظرة منعت قراءة سورة وهذا لان الخير يدعو الى الخير والشر يدعو الى الشر والقليل من كل واحد يجر الى الكثير فكما ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر فكذلك الفحشاء تنهى عن الصلوة بل هذا هو الاكثر وهذه الامور المذكورة من الاسباب الظاهرة التى بها تيسر قيام الليل واما الاسباب الباطنة فقوله (ويفرغ القلب عن هموم الدنيا) فالمستغرق الهم بتدبير الدنيا لا يتيسر له القيام بامر العقبى وان قام فى بعض اوقاته فلا يتفكر فى صلاته الا فى تفاريق مهماته وفى مثل ذلك يقال * وانت اذا استيقظت ايضا فنائم * بخلاف العالم فان نومه عبادة ويقظه افادة وزيادة وكذا نوم الظالم عبادة (ويلازم الخوف منه تعالى) اى من مناقشة حسابه (ومن اليم عقابه) وحجابه من بابه (ويقصر الامل) بان ينظر الاجل ليكثر العمل (ويذكر ما ورد فى فضله) اى فضيلة القيام من الآيات والاخبار عنه عليه السلام (وما وعد عليه) اى الله سبحانه من القربة اليه والمثوبة لديه (والاصل) اى الذى عليه مدار الاسباب (محبته تعالى) والاقبال على المولى والزهد فى الدنيا والاستعداد فى العقبى (واستحكام الايمان) اى بالعرفان والاتقان (ليكون متغذيا به) فى جميع الازمان وكان للاشباح غذاء وعشاء فكذا للارواح غذاء ودواء فمن ايقن نزول رحمته وحصول مغفرته فى وقت السحر ونحوه لا يفوته قيام الليل ولا فى سفره فقد روى النسائى عن حميد بن عبد الرحمن ان رجلا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال قلت وانا فى سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لارقبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام بعد العشاء زمانا ثم استيقظ فنظر فى الافق فقال * ربنا ما خلقت هذا باطلا * حتى بلغ انك لا تخلف الميعاد وفى رواية الى آخر السورة ثم استل من فراشه سواكا وتوضأ وصلى حتى قلت صلى مثل ما نام الحديث وفى رواية اخذ سواكه من مؤخرة الرحل وهذا صريح فى انه كان فى سفر (ويراعى فواضل الليالى كالاوتار من العشر الاواخر من رمضان) اذ فيها تطلب ليلة القدر كما فى الاخبار الكثيرة والآثار الشهيرة لاسيما السبع والعشرين فان عليه اكثر الصحابة والتابعين (والسابعة عشر منه) فعن ابن الزبير انها ليلة القدر وهى ليلة صبيحة يوم الفرقان يوم التقى الجمعان فيه كانت وقعة بدر (والاولى من المحرم) فانه الشهر المكرم ومبدأ العام المفخم فاسرار البداية تدل على انوار النهاية (والعاشرة منه) اى من المحرم وهى ليلة عاشوراء (والاولى من رجب) وقد كان عليه السلام اذا رأى هلال رجب قال اللهم بارك لنا فى رجب وشعبان وبلغنا رمضان وبلغنى انه شهر الغفران ويقال فيه

النبي صلى الله عليه وسلم استغفر الله ذا الجلال والاكرام من جميع الذنوب والآثام [illegible]
المنوفي قال وقد افاد صاحب روضة الطالبين في اشرف المطالب انه رأى بخط الشيخ
الحافظ كمال الدين الدميري عن ابن عباس مرفوعا من قال في شهر رجب وشعبان
استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه توبة عبد ظالم لنفسه
لا يملك لنفسه موتا ولا حياة ولا نشورا سبع مرات اوحى الله تعالى الى الملكين الكاتبين
ان خرقا صحيفة ذنوبه ويكفينا في ثبوت وروده ادخال الحافظ الدميري بخطه في كتابه
ساكتا عنه ولو كان موضوعا لبينه وهو امام في هذا الفن واقل مراتبه ان يكون
ضعيفا والضعيف يعمل به في فضائل الاعمال اتفاقا (والحادية عشر) وهي ليلة النصف
منه (والسابعة عشر والعشرين منه) وفي الاحياء وليلة سبع وعشرين منه قال وهي
ليلة المعراج وفيها صلاة ماثورة للعامل في هذه الليلة حسنات مائة سنة فمن صلى
اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة من القرآن ويتشهد في كل
ركعتين ويسلم في آخرهن ثم يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر مائة مرة
ويستغفر الله مائة مرة ويصلي على النبي مائة مرة ويدعو لنفسه بما شاء من امر دنياه
وآخرته ويصبح صائما فان الله يستجيب دعاءه كله الا ان يدعو في معصية قال
العراقي ذكر ابو موسى المديني في كتاب فضائل الليالي والايام ان ابا محمد الخبازي رواه
من طريق الحاكم ابي عبد الله من رواية محمد بن الفضل عن ابان عن انس مرفوعا
ومحمد بن الفضل وابان ضعيفان جدا والحديث منكر ومن جملتها حديث ابي هريرة
من صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب الله له صيام ستين شهرا وهو اليوم
الذي هبط فيه جبريل على محمد صلى الله عليه وسلم ابو موسى المديني من رواية شهر بن
حوشب عنه (والخامسة عشر من شعبان) وفي الاحياء واما ليلة النصف من شعبان
فيصلي فيها مائة ركعة ويقرأ في كل ركعة سورة الاخلاص عشر مرات وفاتحة الكتاب
كانوا لا يتركونها فقال العراقي حديث باطل نعم لابن ماجه من حديث علي اذا كانت
ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها وفي الاثر عن عمر انه كان يقول
في ليلة النصف من شعبان اللهم ان كنت كتبتني من السعداء فاثبتني وان كنت كتبتني
من الاشقياء فامح واكتبني في السعداء فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب
(وليلة عرفة) لم اجد له اصلا (والعيدان) اي وليلتي العيدين فقد روي من احيى ليلتي
العيدين لم يمت قلبه يوم تموت القلوب ابن ماجه باسناد ضعيف من حديث ابي امامة
(والايام) اي ويراعي فضائل الايام (كالعيد) اي يومي العيدين (والتشريق)
اي ايامه او لم يكن في منى (وما يجيء) اي في آخر الباب الثالث من الصوم (ان شاء الله
تعالى والافضل يوم الجمعة وليلته) وهو سيد الايام عند الملائكة كما ورد ويوم المزيد
في الآخرة لزيادة حصول الاماء فيه لاهل الولاء وورد خير يوم طلعت عليه الشمس
يوم الجمعة مسلم عن ابي هريرة وان لله تعالى في كل جمعة ستمائة الف عتيق من النار

ابن عدي وابن حبان في الضعفاء والبيهقي في الشعب من حديث انس وقيل يوم عرفة
افضل وقيل يوم الجمعة افضل ايام الاسبوع ويوم عرفة افضل ايام السنة وقد ورد من مات
يوم الجمعة او ليلة الجمعة كتب له اجر شهيد ووقي فتنة القبر ابو نعيم في الحلية من حديث
جابر وللترمذي نحوه من حديث عبد الله بن عمرو والحكيم في النوادر وعن عائشة
مرفوعا اذا سلم يوم الجمعة سلمت الايام واذا سلم شهر رمضان سلمت السنة ابن حبان
في الضعفاء وابو نعيم وهو ضعيف (فلا يعطل) اي من الطاعة (عصر الخميس فهو
متبرك) اي بقربه لليلة الجمعة وكذا اوله متبرك فلابن ماجه عن ابي هريرة والطبراني
في الاوسط عن عائشة مرفوعا اللهم بارك لامتي في بكورها يوم الخميس وفي رواية
قال عليه السلام اغدوا في طلب العلم فاني سألت ربي ان يبارك لامتي في بكورها
يوم الخميس واما ما اشتهر في هذا اللهم بارك لامتي في سبتها وخميسها فباطل
لا اصل له (ويستعد لصلوة الجمعة بغسل الثياب) اي في اول النهار او في يوم الخميس
وهو الاولى ليقدر على التبكير الاعلى (والاغتسال) وهو سنة مؤكدة للصلوة على الاصح
ويشهد له ما ورد من شهد الجمعة من الرجال والنساء فليغتسلوا ابن حبان والبيهقي
من حديث ابن عمر وقيل اوجوبه وهو ظاهر حديث غسل الجمعة واجب على كل محتلم
متفق عليه من حديث ابي سعيد وعن نافع عن ابن عمر من اتى الجمعة فليغتسل الشيخان
وابن حبان وقد قال عمر لعثمان لما دخل يخطب اهذه الساعة منكرا عليه ترك البكور فقال
ما زدت بعد ان سمعت الاذان على ان توضأت وخرجت فقال والوضوء وقد علمت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل متفق عليه من حديث ابي هريرة
وقد علم جواز ترك الغسل بما ورد من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل
فالغسل افضل ابو داود والترمذي وحسنه والنسائي من حديث سمرة وكان عليه
السلام ربما اغتسل يوم الجمعة وربما تركه احيانا الطبراني عن ابن عباس وورد
رحم الله من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر اصحاب السنن وحسنه الترمذي وابن
حبان والحاكم وصححه من حديث اوس بن اوس (والتطيب) اي استعمال الطيب
المناسب له فورد طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه
وخفي ريحه ابو داود والترمذي وحسنه والنسائي من حديث ابي هريرة وقال الشافعي
من نظف ثوبه قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله وورد حقا على المسلمين ان يغتسلوا
يوم الجمعة وليمس احدهم من طيب اهله فان لم يجد فالماء له طيب الترمذي
عن البراء (وتفريغ القلب عن الشواغل) كما يشير اليه قوله تعالى * اذا نودي
للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع * وفي معناه كل
شاغل عنها ظاهرا او باطنا (ومن ثم جاء) اي من اجل تفريغ القلب ورد
(ان يأتي اهله) اي يجامع قاصد الجمعة امرأته او امته وحمل عليه رواية

غسل بالتشديد اى حمل امه على الغسل قال العراقى ومن اغتسل غسل الجنابة
فليفض الماء على بدنه مرة اخرى على نية غسل الجمعة فان اكتفى بغسل واحد اجزأه
وحصل له الفضل اذا نوى كليهما ودخل غسل الجمعة فى الجنابة انتهى ولا يخفى
ان تكرار الغسل من غير وصل به سادة يعد من الاسراف فالاولى ان يغتسل واحدا
وينويهما وفى الاحياء ومن اغتسل ثم احدث توضأ ولم يبطل غسله والاحب ان يحترز
من ذلك انتهى ولا يخفى ان هذا محمول على ان الغسل لليوم لا للصلوة (ويقلم الاظفار)
اى فى اول يوم الجمعة عن ابن مسعود من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله منه داء وعن
ابى هريرة انه عليه السلام كان يقلم اظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل ان يروح
الى الصلوة البيهقى فى الشعب وله ايضا من مرسل ابى جعفر الباقر قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يستحب ان يأخذ من اظفاره وشاربه يوم الجمعة او يوم الخميس
اذا اراد التبكير وسئل احمد عنه فقال يسن يوم الجمعة قبل الزوال وعنه يوم الخميس
وعنه يتخير قال العسقلانى وهذا هو المعتمد انه يستحب كيف ما احتاج اليه وورد قصروا
اظافيركم فان الشيطان يجرى ما بين اللحم والظفر الخطيب فى الجامع باسناد ضعيف
من حديث جابر وقد جاء الامر بتنظيف ما تحت الاظفار فى رواية الطبرانى من حديث
وابصة بن معبد سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن كل شئ حتى سألته
عن الوسخ الذى يكون فى الاظفار فقال دع ما يريبك الى ما لا يريبك وسنده ضعيف
وورد انه عليه السلام استبطأ الوحى فقيل له يا رسول الله لقد ابطأ عنك جبرئيل فقال
ولم لا يبطئ عنى وانتم لا تستنون ولا تقلمون اظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون
رواجبكم ولا تغسلون براجمكم احمد من حديث ابن عباس والرواجب رؤس الانامل
وما تحت الاظفار من الوسخ والبراجم معاطف ظهور الانامل قال العراقى ولم ار
فى الكتب خبرا مرويا فى ترتيب قلم الاظفار ولكن سمعت انه روى عنه عليه السلام
انه بدأ بالمسبحة اليمنى وختم بابهام اليمنى وابتدأ باليسرى بالخنصر الى الابهام وتعقبه
العراقى بقوله لم اجد له اصلا وقد انكره ابو عبد الله المازرى فى الرد على الغزالى وشنع
عليه به قلت لا تشنيع عليه حيث انه بين على ما ثبت لديه مع انه من رؤية رواية حين
مسند اليه والحاصل ان التقليم من باب التنظيف فهو وغيره من قص شاربه ونتف
الابط وحلق العانة يقدم على الغسل (ويتعمم) فعن ابى الدرداء ان الله وملائكته
يصلون على اصحاب العمائم يوم الجمعة الطبرانى وابن عدى وعن ابن عمر مرفوعا
صلوة بعمامة تعدل بخمس وعشرين وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة وعن انس
مرفوعا الصلوة فى العمامة بعشرة آلاف حسنة الديلمى وحكم بعض الحفاظ بضعفه بل
بوضعه لكن فى الجامع الصغير للسيوطى وقد التزم فيه ان لا يورد موضوعا عن ابن
عمر رواية ابن عساكر صلوة تطوع او فريضة بعمامة تعدل خمسا وعشرين صلوة

بلا عمامة وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة (ولا يركب) لانه اقرب
الى حسن الادب والتواضع مع الرب واظاهر قوله تعالى * فاسعوا الى ذكر الله * ولانه
اشق والاجر على قدر المشقة والقياس على طريق الحج والعمرة (و يبالغ فى التبكير)
ويدخل وقت البكور بطلوع الفجر وقيل بالاستواء (فهو المأثور) اى صح فضل
البكور فقد ورد من راح الى الجمعة فى الساعة الاولى فكأنما قرب بدنة ومن راح
فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب
كبشا ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما اهدى دجاجة ومن راح فى الساعة
الخامسة فكأنما اهدى بيضة فاذا خرج الامام طويت الصحف ورفعت الاقلام
واجتمعت الملائكة عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء بعد ذلك فانما جاء لحق الصلوة
ليس له من الفضل شئ متفق عليه من حديث ابى هريرة الا ان قوله ورفعت الاقلام
عند البيهقى من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وذكر ابن مردويه فى التفسير
من حديث على باسناد ضعيف اذا كان يوم الجمعة نزل جبريل فركز لواءه بالمسجد الحرام
وغدا سائر الملائكة الى المساجد التى يجمع فيها يوم الجمعة واقلاما من ذهب وصحفا
من فضة يكتبون الاول فالاول على مراتبهم ووردان الملائكة تفتقدون العبد
اذا تأخر عن وقته يوم الجمعة فيسأل بعضهم بعضا عنه مافعل فلان وما الذى اخره
عن وقته فيقولون اللهم ان كان اخره فقر فاغنه وان كان اخره مرض فاشفه وان كان
اخره شغل فافرغه لعبادتك وان كان اخره لهو فاقبل بقلبه الى طاعتك البيهقى
من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده بسند حسن ومن فوائد البكور عدم تخطى
رقاب اهل الحضور فقد ورد من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا
الى جهنم الترمذى وابن ماجه من حديث معاذ بن انس وروى ابن
جريج مرسلا ان النبى صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم الجمعة اذا رأى رجلا
يتخطى رقاب الناس حتى تقدم فجلس فلما قضى النبى صلى الله عليه وسلم عارض الرجل
حتى لقيه فقال يافلان مامنعك ان تجمع معنا اليوم فقال يانبى الله قد جمعت قال اولم
ارك تخطى رقاب الناس ابن المبارك فى الرقائق وفيه اشارة الى ان الله تعالى احبط عمله
ونقص امله وفى حديث مسند انه قال مامنعك ان تصلى معنا قال اولم ترنى قال رأيتك
اتيت وآذيت اى تأخرت عن البكور وآذيت الحضور والحديث رواه ابوداود والنسائى
وابن حبان والحاكم من حديث عبدالله بن بسر مختصرا وقيل لبشر بن الحارث
نراك تبكر وتصلى فى آخر الصفوف فقال انما يراد قرب القلوب لا قرب الاجساد
فاشاربه الى ان ذلك اسلم لقلبه وقيل لسفيان الثورى الليس فى الخبر ادن فاستمع فقال
ويحك ذلك الخلفاء الراشدين فاما هؤلاء فكلما بعدت عنهم ولم تنظر اليهم كان اقرب
الى الله تعالى وروى عن على وعثمان رضى الله عنهما من استمع وانصت فله اجران

ومن لم يستمع وانصت فله اجر ومن سمع ولغا فعليه وزر ومن لم يستمع ولغا فعليه وزران ووردحديث ابي هريرة اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت متفق عليه ولابي داود من حديث علي ومن قال صه فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له ولاحمد من حديث ابن عباس والذي يقول له انصت ليس له جمعة وحديث ابي ذر لما سأل ابيا والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب وقال متى انزلت هذه السورة فاومأ اليه ان اسكت فلما نزل النبي صلى الله عليه وسلم قال له ابي اذهب فلا جمعة لك فشكاه ابو ذر الى النبي عليه السلام فقال صدق ابي واطع ابيا البيهقي وقال في المعرفة اسناده صحيح ولابن ماجه من حديث جابر ان السائل له ابو الدرداء وابو ذر ولاحمد من حديث ابي الدرداء انه سأل ابيا ولابن حبان من حديث جابر ان السائل عبدالله ابن مسعود ولابي يعلى من حديث جابر قال قال سعد بن ابي وقاص لرجل لا جمعة لك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لم يا سعد قال لانه كان يتكلم وانت تخطب فقال صدق سعد (ويصلى قبل الجلوس في الجامع اربعا بالاخلاص) اي متضمنة بقراءة الاخلاص (خمسين مرة) بعد الفاتحة (في كل ركعة) فقد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من فعله لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة او يرى له كذا في الاحياء وقال العراقي حديث من دخل يوم الجمعة المسجد فصلى اربع ركعات يقرأ فيها قل هو الله احد مائة مرة الحديث رواه الخطيب في الرواة عن مالك من حديث ابن عمر وقال غريب جدا وفي نسخة بعد الحديث الدار قطني في غرائب مالك وقال لا يصح (في الكل) اي في جمع ما سبق من الفصل الى هنا (فضائل) لارباب الشمائل واذا فرغ من الجمعة قرأ الحمد لله سبع مرات قبل ان يتكلم وقل هو الله احد سبعا والمعوذتين سبعا سبعا وروى عن بعض السلف ان من فعله عصم من الجمعة الى الجمعة وكان حرزا له من الشيطان ويستحب ان يقول بعد صلوة الجمعة اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك كذا في الاحياء وسكت عنه العراقي وقد رأيت الحديث في الجامع الصغير مسندا الى ابن السني عن عائشة بلفظ من قرأ بعد صلوة الجمعة قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سبع مرات اعاذه الله بها من السوء الى الجمعة الاخرى فقال من داوم هذا الدعاء اغناه الله عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب ثم يصلي بعد الجمعة ست ركعات فقد روى ابن عمر رضي الله عنهما انه كان عليه السلام يصلي بعد الجمعة ركعتين متفق عليه وروى ابو هريرة اربعا رواه مسلم وروى علي وعبدالله ستا البيهقي موقوفا على علي وله موقوفا على ابن مسعود اربعا ولابي داود من حديث ابن عمر كان اذا كان بمكة صلى بعد الجمعة ستا والكل صحيح في احوال مختلفة والاكمل افضل (ويشتغل بعد الاقامة) اي بعد فراغ اقامة صلوة الجمعة (الصلوة بجنازة او اتمام)

الموعظة بمراعته (أو زيارة اخ فيه) اى فى جنبه (ثمانى ثلاثه فيه) اى ثوابه (او حضر
ما ازدادوا ابتغوا من فضل الله) فقد قال انس فى قوله تعالى * فاذا قضيت الصلوة فانتشروا
فى الارض وابتغوا من فضل الله * اما انه ليس ابتغاء المعاش لطلب الدنيا لكن عيادة
مريض او شهود جنازة وتعلم علم او زيارة اخ فى الله (لا استماع القصص) اى من
الاخبار التى بينت فى التواريخ (فهو بدعة فكانوا) اى الصحابة (يخرجون القصاص
من المسجد) فقد حضر ابن عمر فى المسجد الى مجلسه فاذا قاص يقص فى موضعه
فقال له قم من مجلسى فقال لا اقوم فقد جلست وسبقتك فارسل ابن عمر الى صاحب
الشرطة فاقامه من مجلسه ولو كان ذلك من السنة لم يستحل اقامته فقد قال عليه
السلام كما فى الصحيحين لا يقيمن اخاه احد كم من مجلس فيه ولكن تفسحوا
وتوسعوا وكان ابن عمر اذا قام له الرجل من مجلسه لم يجلس فيه يعود اليه وروى
ان قاصا كان يجلس بفناء حجرة عائشة فارسلت الى ابن عمر ان هذا قد آذانى بقصصه
وشغلنى من سبحتى فضربه ابن عمر حتى كسر عصاه على ظهره ثم طرده (ويراقب
الساعة المرجوة الموعود فيها) اى فى تلك الساعة (الاجابة) اى غالبا فى الخبر المشهور
ان فى الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى فيها شيئا الا اعطاه اياه
الترمذى وحسنه وابن ماجه من حديث عمرو بن عوف المزنى وفى خبر آخر لا يصادفها
عبد يصلى متفق عليه من حديث ابى هريرة (واختلف فيها) اى فى تعيين تلك
الساعة (على طلوع الشمس) اى على اقوال قيل عند طلوع الشمس (والزوال)
اى عنده او بعده وقيل بعد الاذان الاول (وصعود الامام) اى على المنبر وقعوده
(والقيام للصلوة) اى صلوة الجمعة كما بينا ادلتها فى شرح الحصن (ومنتهى
الاستحباب فى العصر) اى اوله او آخره (والغروب) اى وقته فقيل هى آخر ساعة
من يوم الجمعة وقيل ما بين العصر الى الغروب (وروى فيه) اى فى حين الغروب
او فيما ذكر من ما بين العصر والغروب والاول انسب لقوله (رعاية فاطمة رضى الله
عنها) وكانت ترويه عن ابيها عليه السلام وكانت توكل الخادم لتفقد هذا الوقت لتقوم
فى طلب المرام وفى رواية تأمر خادمها ان ينظر الى الشمس فاذا تدلى جناحها
الاسفل يؤذنها بسقوطها فتأخذ فاطمة رضى الله عنها فى الدعاء والاستغفار
الى غروبها قال العراقى حديث فاطمة فى ساعة الجمعة رواه الدارقطنى فى العلل والبيهقى
فى الشعب وعليه الاختلاف (ورواتها) اى روايتها رعايتها (تؤيد ما روى
لا يوافقها) اى الساعة وفى رواية لا يصادفها (عبد) اى مسلم (يصلى) اى
يدعو بقرينة قوله (الا استجيب له) وقد قال كعب الاحبار انها فى آخر ساعة
فى يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال ابو هريرة كيف يكون آخر ساعة وقد سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يوافقها عبد يصلى ولات حين صلوة قال

كتب لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد ينتظر الصلوة فهو في الصلوة
قال لي قال فذلك صلوة فسكت ابو هريرة وكان كعب يقول الان هذه رحمة
من الله تعالى للقائمين حتى اليوم وان ارسالها بعد الفراغ من امام العمل كذا
في الاحياء وتعقبه العراقي بل انما هو القائل ليس كذلك وانما هو عبد الله بن سلام
واما كعب فانه قال انها في كل سنة مرة ثم رجع والحديث رواه ابوداود والترمذي
والنسائي وابن حبان من حديث ابي هريرة ولابن ماجه نحوه من حديث عبد الله
ابن سلام انتهى وروى البيهقي في الشعب عن فاطمة مرفوعا ان في الجمعة لساعة
لا يوافقها مسلم يسأل الله تعالى خيرا الا اعطاه اياه اذا تدلى نصف الشمس للغروب
هكذا رأيت في هامش نسخة والله اعلم (والجمعة كليلة القدر) وكالصلوة الوسطى
والاسم الاعظم (فيستغرق اليوم (طاعة)) اي لمراعاة ادراكها (وهو) اي الابهام
(اصوب) وفي الاحياء قيل انها تنتقل في ساعات الجمعة كتنقل ليلة القدر وهو الاشبه
وله سر لا يليق بعلم المعاملة ذكره لكن ينبغي ان تصدق به قال عليه السلام ان لربكم
في ايام دهركم نفحات الا فتعرضوا لها ويوم الجمعة من جملة تلك الايام فينبغي ان العبد
في جميع نهاره متعرض لها باحضار القلب وملازمة ذكر الرب والنزوع عن
وساوس الدنيا وهو احسن النفس والهوى فعساه ان يحظى بشيء من تلك النفحات
انتهى والحديث رواه الترمذي والحكيم في النوادر والطبراني في الاوسط من حديث
محمد بن مسلمة ولابن عبد البر في التمهيد نحوه من حديث انس ورواه ابن ابي الدنيا
في كتاب الفرج من حديث ابي هريرة (ويكثر الصلوة عليه عليه السلام) اي في يوم الجمعة
وليلتها فقد ورد اكثروا الصلوة علي في الليلة الغراء واليوم الازهر فان صلاتكم
تعرض علي البيهقي عن ابي هريرة وابن عدي عن انس وفي رواية البيهقي
عن انس اكثروا من الصلوة علي في يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيدا
وشافعا يوم القيمة وفي رواية ابن ماجه عن ابي الدرداء اكثروا من الصلوة علي يوم
الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملائكة وان احدا لن يصلي علي الا عرضت علي صلاته
حين يفرغ منها وفي رواية للبيهقي عن ابي امامة اكثروا من الصلوة علي في كل جمعة
فان صلوة امتي تعرض علي في كل يوم جمعة فمن كان اكثرهم علي صلوة كان اقربهم
مني منزلة وكانوا يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم الف مرة ويقولون سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر الف مرة وروى من صلى علي يوم الجمعة ثمانين
مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك قال تقول اللهم
صل على عبدك ونبيك ورسولك النبي الامي وتعقد واحدة الدار قطني من رواية
ابن المسيب قال اظنه عن ابي هريرة وقال حديث غريب وقال ابن النعمان حديث
حسن وفي الاحياء وان قلت اللهم صل على محمد وعلى آل محمد صلوة تكون لك رضا و

وبلغه اداه واعطه الوسيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته واجزه عنا ما هو اهله
واجزه افضل ما جزيت نبيا عن امته وصل عليه وعلى جميع اخوانه من النبيين
والصالحين يا ارحم الراحمين يقول هذا سبع مرات فقد قيل من قالها سبع جمع في كل
جمعة سبع مرات وجبت له شفاعته وان اراد ان يزيد اتى بالصلوة المأثورة فيقول *
اللهم اجعل فضائل صلواتك ونوامي بركاتك وشرائف زكواتك ورأفتك
ورحمتك وتحيتك على محمد رسولك سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين
ورسول رب العالمين وقائد الخير وفاتح البر ونبي الرحمة وسيد الامة اللهم ابعثه مقاما
محمودا تزلف به قربه وتقر به عينه يغبطه به الاولون والآخرون اللهم اعطه الفضل
والفضيلة والشرف والوسيلة والدرجة الرفيعة والمنزلة الشامخة المنيفة اللهم اعط
محمدا سؤله وبلغه مأموله واجعله اول شافع واول مشفع اللهم عظم برهانه وثقل
ميزانه وابلج حجته وارفع في اعلى درجات المقربين درجته اللهم احشرنا في زمرته
واجعلنا من اهل شفاعته واحينا على سنته وتوفنا على ملته واوردنا حوضه واسقنا بكأسه
غير خزايا ولا نادمين ولا شاكين ولا مبدلين ولا فاتنين ولا مفتونين آمين يارب العالمين * ابن
ابي عاصم في كتاب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن مسعود بسند
ضعيف ووقفه ابن ماجه على ابن مسعود (وقراءة القرآن) اي يكثرها فيه فيقرأ سورة
الكهف خاصة فعن ابي سعيد من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم الجمعة اعطي
نورا من حيث يقرأ الى مكة وغفر له من الجمعة الى الجمعة وفضل ثلاثة ايام
وصلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وعوفي من الداء والدبيلة وذات
الجنب والجذام والبرص وفتنة الدجال رواه البيهقي (ويتصدق) اي يوم الجمعة
في غير الجامع او غير السائل فيه فقد قال ابن مسعود اذا سأل الرجل في المسجد فقد
استحق ان لا يعطى (بشيئين مختلفين) كدرهم ودينار او ثوب وقرص او خبز وادام
او فاكهتين مختلفتين فعن كعب الاحبار من شهد الجمعة ثم انصرف فتصدق بشيئين
مختلفين من الصدقة ثم رجع وركع ركعتين يتم ركوعهما وسجودهما وخشوعهما
ثم يقول * اللهم اني اسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم وباسمك الله الذي لا اله الا هو
الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم * لم يسأل الله شيئا الا اعطاه وفي رواية ابن حبان
عن ابي هريرة مرفوعا من انفق زوجين من شيء من الاشياء في سبيل الله دعي من ابواب
الجنة هذا خير وللجنة ابواب الحديث ورواه الخطيب عن انس بلفظ ما من مسلم
ينفق زوجين في سبيل الله عز وجل الا دعته الجنة هلم هلم ولا يخفى ان المتبادر من
الزوجين ان يكون الشيئان متفقين لا مختلفين كدرهمين ودينارين وثوبين وعن
بعض السلف من اطعم مسكينا يوم الجمعة ثم غدا وابتكر ولم يؤذ احدا ثم يقول حين
يسلم الامام بسم الله الرحمن الرحيم الحي القيوم اسألك ان تغفر لي وترحمني وتعافيني

في السلام وطاعاته الا غيبته (وتصلى) أي يوم الجمعة (صلوات التسبيح) وقد تقدمت
الكلام عليها أي شرح صفتها روايته ودرايته وعلماً وعملاً وقد علمها عليه السلام لعمه
العباس وقال له صلها في كل جمعة الحديث ابوداود وابن ماجه وابن خزيمة والحاكم
من حديث ابن عباس وكان ابن عباس لا يدع هذه الصلاة يوم الجمعة (و) (في الكل)
أي جميع ما تقدم (فضائل) أي واردة عن أصحاب الشمائل (وقراءة يس والدخان
والملك) أي في ليلة الجمعة وقد سبق بيانها وزمانها (والاستحباب الست)
أي المتقدم شأنها (والاكثار بالاخلاص) أي بقراءة سورة الاخلاص (وقراءتها
الف مرة في عشر ركعات في عشرين ليلة النصف من الحرم) أي ختم القرآن بحولها
أو في غير الصلاة وهذا لم يحده مروياً لكن ورد من قرأ قل هو الله أحد الف مرة
فقد اشترى نفسه من الله لطبراني في فوائده عن حذيفة وما حديث قل هو الله أحد
تعدل ثلث القرآن فرواه مالك وأحمد والبخاري وأبوداود والنسائي عن أبي سعيد
وجماعة عن جماعة كاد ان يكون متواتراً وفي الاحياء الاحسن ان يجعل وقته للصلاة
الى الزوال وبعد الجمعة الى العصر لاستماع العلم وبعد العصر الى المغرب للتسبيح
والاستغفار وسائر الاذكار وينبغي ان يلازم المسجد حتى يصلي العصر فان وقف
الى المغرب فهو افضل ويقال من صلى العصر في الجامع كان له ثواب حجة ومن صلى
المغرب فله ثواب حجة وعمرة فان لم يأمن الصنع ودخول الآفة عليه من نظر الخلق
الى ما كان اوصاف الحرص فيما لايعني فالافضل ان يرجع الى بيته ذاكراً لله تعالى
مفكراً في آلائه شاكراً لله على نعمائه من جملتها توفيقه للطاعة خائفاً من تقصيره
مراقباً قلبه ولسانه الى غروب الشمس حتى لاتفوته الساعة الشريفة فلا ينبغي في الجامع
وغيره من المساجد التكلم بحديث الدنيا فانه عليه السلام قال يأتي على الناس زمان يكون
حديثهم في مساجدهم أمور دنياهم ليس لله عزوجل فيهم حاجة فلا تجالسوهم البيهقي
في الشعب من حديث الحسن مرسلاً واسند الحاكم من حديث انس وصححه ولابن
حبان من حديث ابن مسعود ونحوه (ولا تخصيصه بالصوم وقيام الليل فهو) أي
التخصيص (منهي عنه) روى مسلم عن ابي هريرة لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام
من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه
احدكم وفي رواية احمد عن ابي هريرة لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم او بعده يوم
(وعن فطر الرواتب) في السنن المؤكدة بعد الفرائض وقبلها (وسائر السنن)
أي المستحبة (كالتهجد) في الليل (والضحى) في النهار ركعتين او اربعاً او ستاً او ثمانياً
او ثنتي عشر وورد انه عليه السلام كان اذا اشرقت الشمس وارتفعت قام وصلى
ركعتين واذا انبسطت وكانت في ربع النهار من جانب المشرق صلى اربعاً الترمذي
والنسائي وابن ماجه من حديث علي (وانتهاؤها من العشرين) أي بالغاً وقت عشرين

ركعة او ست ركعات مطلقا فى الكل فضائل وبعضها تقدم (والعيد)
اى ويراعى عيد فطر او اضحى بالتكبير ونحوه (ويستعد له كالجمعة) من الغسل والتزين
والتطيب (ويرجع عن المصلى) اى مصلى العيد حالة الاياب (فى غير طريق الذهاب
فهو مروى) اى من فعله عليه السلام رواه مسلم (والتراويح) اى ويراعيها وهى
عشرين ركعة واداؤها سنة مؤكدة (ويختم فيه فهو ماثور) اى عن الصحابة
(ويختار الانفراد) عن الجماعة (ان خاف الرياء والجماعة) اى ويختارها (ان خاف الكسل)
وقيل الانفراد افضل لقوله عليه السلام فضل صلوة التطوع فى بيته على صلاته
فى المسجد كفضل الصلوة المكتوبة فى المسجد على صلاته فى البيت آدم بن اياس
فى كتاب الثواب من حديث ضمرة بن حبيب مرسلا ورواه ابن ابى شيبة فى المصنف
فجعله عن ضمرة بن حبيب عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم موقوفا
وفى سنن ابى داود باسناد صحيح من حديث زيد بن ثابت صلوة المرء فى بيته افضل
من صلاته فى مسجدى هذا الا المكتوبة وعن انس صلوة فى مسجدى تعدل بعشرة
آلاف صلوة وصلوة فى المسجد الحرام تعدل بمائة الف صلوة والصلوة بارض
الرباط تعدل بالفى الف صلوة واكثر من ذلك كله الركعتان يصليهما العبد فى جوف
الليل لا يريد بهما الا ما عند الله عز وجل ابو الشيخ فى الثواب وذكر ابو الوليد الصفار
فى كتاب الصلوة تعليقا من حديث الاوزاعى قال دخلت على يحيى فاسند لى حديثا
وهو صلوة فى مسجدى هذا افضل من الف صلوة فى غيره وصلوة فى المسجد الحرام
افضل من مائة الف صلوة فى مسجدى وافضل من هذا كله رجل يصلى ركعتين
فى زاوية بيته لا يعلمهما الا الله وقيل ان الجماعة افضل لفعل عمر رضى الله عنه فانه عليه
السلام قد خرج فيها ليلتين او ثلاثا للجماعة ثم لم يخرج وقال خشيت ان تفرض عليكم
متفق عليه من حديث عائشة وجمع عمر الناس عليها فى الجماعة حيث امن الوجوب
بانقطاع الوحى (ويخير) اى فى صلوة التراويح منفردا ومع جماعة (ان امنهما) اى الرياء
والكسل وانما يخير (لتضمن الجماعة البركة) المشتملة على السرور (والانفراد
دوام الحضور) المتضمن لكثرة النور والحاصل ان هذه السنة ليست من الشعائر كالعيدين
فالحاقها بصلوة الضحى وتحية المسجد اولى ولم يشرع فيهما جماعة نعم صلى
عليه السلام التراويح بالجماعة ثم تركها خشية ان تكتب على الامة ثم كان الناس
يصلون فرادى وجماعات مختلفة فجمعهم عمر على امام واحد وقال نعمت البدعة
اى الحسنة وهى الجماعة المجتمعة المشيرة الى الفة الامة (والكسوف) اى ويراعى صلوة
الكسوف وكذا الخسوف وتفصيلهما فى كتب الفقه وقد ورد ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى ذكر الله
تعالى والى الصلوة قاله لما مات ولده ابراهيم عليه السلام وخسف الشمس وقال الناس

انما كتب لوجه متفق عليه من حديث المغيرة بن شعبة (وكل ما ورد) اى وراعى جميع
ما ورد من السنة (فيه فضيلة كصلاة الرغائب) وهى فى اول ليلة جمعة من رجب
يصلى اثنتى عشرة ركعة بست تسليمات يقرأ فى كل ركعة بعد الفاتحة سورة القدر ثلاثا
والاخلاص اثنتى عشرة وبعد الفراغ يصلى على النبى عليه السلام سبعين مرة
ويدعو بما يشاء وهى بدعة منكرة كما صرح به النووى وغيره وكذا حديث ما من احد
يصوم اول خميس من رجب الحديث فى صلاة الرغائب اورده رزين فى كتابه وهو
موضوع كما قال العراقى (وليلة النصف من شعبان وهى) اى صلاتها (مائة ركعة
بالاخلاص مائة مرة وكانوا) اى بعض السلف (يواظبون عليها) قال العراقى
حديث باطل ولابن ماجه من حديث على اذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا
ليلها وصوموا نهارها واسناده ضعيف (والاستخارة) اى وراعى صلاة الاستخارة
اودعاءها بعدها (وكان عليه السلام يعلمها تعليم سورة من القرآن) البخارى
من حديث جابر وبسطنا الكلام عليه فى شرح الحصن (وركعتى الدخول فى المنزل
والخروج) اى ركعتيه (منه) من المنزل فعن ابى هريرة قال عليه السلام اذا خرجت
من منزلك فصل ركعتين يمنعانك مخرج السوء واذا دخلت منزلك فصل ركعتين
يمنعانك مدخل السوء البيهقى فى الشعب والخرائطى فى مكارم الاخلاق وابن عدى
فى الكامل وفى الحديث ايماء الى قوله تعالى * وقل رب ادخلنى مدخل صدق واخرجنى
مخرج صدق * الآية (وركعتى دفع الفاقة فى السفر) اى بالخفية ان يصلى ركعتين
يقرأ فى الاولى بعد الفاتحة قل يا ايها الكافرون وفى الثانية قل هو الله احد ثم يقول
اللهم انى اعوذ بك من النفاق والشقاق وسوء الاخلاق ولم اجده مرويا (وتحية
الوضوء) اى المسمى بشكر الوضوء وهى قبل جفاف اعضائه (والمسجد) اى اول
دخوله قبل جلوسه فتحية الوضوء مستحبة لان الوضوء قربة مقصود بها الصلاة
ونحوها والاحداث عارضة بعدها وربما يطرأ الحدث قبل الصلاة فالمبادرة الى
ركعتين استيفاء لمقصود الوضوء قبل الفوت ولئلا يضيع السعى قبل الموت وعرف ذلك
بحديث بلال اذ قال عليه السلام دخلت الجنة فرأيت بلالا فيها فقلت يا بلال بم سبقتنى
الى الجنة فقال بلال لا اعرف شيئا الا انى لا احدث وضوءا الا صليت عقيبه ركعتين
او كما قال متفق عليه من حديث ابى هريرة وتحية المسجد سنة مؤكدة حتى انها
لا تسقط فى مذهب الشافعى وان كان الخطيب فى الخطبة يوم الجمعة مع تأكد وجوب
الاصغاء الى الخطاب ويدور اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين
ابن عدى والبيهقى عن ابى هريرة (ولا يتعين لهما التطوع لحصول المقصود فى غيره)
اى غير التطوع (وهو) اى المقصود (صون الوضوء والدخول عن التعطيل) اى البطالة
عن الطاعة (بل الفرض افضل) من النافلة فان ثوابه اكمل (ولا ينوى الصلاة للوضوء)

اى لا يقول نويت ان اصلى ركعتين للوضوء (بل يطلق) اى ينوى صلوة مطلقة (لان الوضوء للصلوة دون العكس) اذ ليست الصلوة للوضوء ولكن لو نوى شكرا لتوفيق الوضوء لا يبعد (و يحترز) عن النافلة (فى الاوقات المكروهة) اى مطلقا عندنا خلافا للشافعى حيث يجيز اداء صلوة لها سبب متقدم كتحية مسجد وشكر وضوء واستثنى الحرم ايضا (ففيها تعبد الاوثان) اى وفيها مضاهاة عبدة الشمس وسائر النيران (و بتشير الشيطان) اى و يكثر الوسواس للانسان وقد ورد ان الشمس لتطلع ومعها قرن الشيطان فاذا طلعت قارنها فاذا ارتفعت فارقها فاذا استوت قارنها فاذا زالت فارقها فاذا تضيقت الغروب قارنها فاذ غربت فارقها النسائى من حديث عبدالله الصنابحى وهو مرسل ومالك هو الذى يقول عبدالله الصنابحى ووهم فيه والصواب عبد الرحمن ولم ير النبى صلى الله عليه وسلم (وفى الكف) اى الامتناع عن الصلوة فى الاوقات المكروهة وهى بعد طلوع الفجر الى طلوع الشمس و بعد صلوة العصر الى غروبها و بعد غروبها قبل اداء المغرب وكذا الاوقات المحرمة (يجدد الشوق الى العبادة) و يرتفع عنه نوع من الملالة وقد كره دخول المسجد على غير وضوء او تيمم وان دخل لعبور ضرورة او جلس فى اوقات مكروهة فليقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر يقولها اربع مرات فيقال انها عدل ركعتين فى الفضل والله مأخوذ مما ورد اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا وفسر الرياض بالمساجد والرتع بالكلمات المذكورة على ما تقدم والله سبحانه اعلم ثم هذه الاوراد لانواع السالكين من الزهاد والعباد فى استعداد زاد المعاد (اما العارف المستغرق همه فيه تعالى) اى فى ورد محبته وورد الحضور فى حضرته (ورده الحضور) اى حضور القلب فى ذكر الرب فى جميع المراتب (بعد الفرائض والرواتب و يفرق) اى هذا العارف فى علو المناقب (بان لا يهم بمعصية) اى لا يقصدها (ولا يغتر بطاعة) اى لا يكسلها (ولا ينزعج بمصيبة) اى لا يتزلزل ولا يجزع ولا يفزع بموت الاولاد والاحفاد وسائر الاقارب من الاخوان والخلان وذهاب الاموال وتغير الاحوال من الامراض وسائر شدائد الاهوال (ولا ينقلب) عن حاله ومقامه (بامر عظيم) كالقحط وفتنة البلاد وسائر البلايا العامة للعباد وهو الكريم الرحيم السميع العليم

﴿ الباب الثانى فى الانفاق والقناعة ﴾

(بسم الرحمن الرحيم) انفق فى الطاعة واعتنق بالقناعة فيما قسم لى الى قيام الساعة (ورد) اى فى التنزيل (ومن يوق شح نفسه) اى يحفظ ويصن بخلها فيما يجب عليها (الاية) وهى فاولئك هم المفلحون اى الناجون من النار والفائزون بالجنة اذ ما نعوا الزكوة هم الظالمون اى الواضعون الاشياء فى غير موضعها (والذين يكنزون الذهب والفضة) اى يجمعونها (ولا ينفقونها فى سبيل الله) اى ولا يزكونها لا يخرجونها (الاية) اى

فبشرهم بعذاب اليم * وتقبه انوكم عظيم * قوم تقتني بديتها في نار جهنم فتكوى بها جباههم * لعبسهم على الفقراء * وجنوبهم * لتكبرهم على الضعفاء * وظهورهم لاعراضهم عن العلماء والصلحاء ويقال لهم بلسان الحال او بيان المقال * هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون * قال الاحنف بن قيس كنت في نفر من قريش فمر ابو ذر فقال بشر الكانزين بكي في ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكي من قبل اقفائهم يخرج من جباههم وعن ابي ذر انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت من هم قال الاكثرون اموالا الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه ومن يمينه ومن شماله وقليل ما هم متفق عليه (السخي قريب من الله تعالى والبخيل بعيد من الله تعالى) رواه الترمذي عن ابي هريرة والبيهقي عن جابر والطبراني في الاوسط عن عائشة بلفظ السخي قريب من الله قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار (تعس عبد الدينار وعبد الدرهم) اي هلك والحديث كذا في صحيح البخاري وفي رواية الترمذي عن ابي هريرة بلفظ لعن (والفقه) اي الحكمة والسر في تشريع الانفاق (الابتلاء في دعوى حبه تعالى وترك الدنيا) اي محبتها فانها لا تجتمع مع محبة المولى فان المحبة لا تقبل الشركة ولا تقدر بالجنة وانما تمتحن درجة الحب بمفارقة المحبوبات والاموال محبوبة عند الخلق لانها آلة تمتعهم بالدنيا وشهواتها وبسببها يأنسون بهذا العالم الدنيوي واهوائها وينفرون عن الموت مع لقاء المحبوب في الجنة وما لذاتها فامتحنوا بتصديق دعواهم واستنزلوا عن المال الذي هو معشوقهم ومهواهم ولذا قال تعالى * ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة * وذلك بالجهاد وهو مسامحة بالمهجة شوقا الى لقاء المولى والمسامحة بالمال اهون فبذلها اولى (وظهور المراتب فيها) اي في دعوى المحبة فمن قبل ما يشير اليه دعوى وما يعبر المعنى (فالسابق كالصديق حيث ما ابقى شيئا) اي لا درهما ولا دينارا وتبعه جماعة من اهل التوفيق في اتباعهم ان يتعرضوا لوجوب الزكاة عليهم بل فرقوا جميع ما لديهم لئلا يتسبب حب غيره سبحانه اليهم حتى قيل لبعضهم كم يجب من الزكاة في مائتي درهم فقال اما على العوام في حكم ظاهر الشرع فخمسة دراهم واما نحن فيجب علينا بذل الجميع (والمقتصد كالفاروق حيث ابقى النصف) اي واعطى النصف واصل الحديث جاء ابو بكر بجميع ماله وعمر بشطر ماله فقال عليه السلام لعمر ماذا ابقيت لاهلك فقال مثله فقال لابي بكر ماذا ابقيت لاهلك فقال الله ورسوله رواه ابو داود والترمذي والحاكم وصححاه من حديث عمر وفي رواية يونس عن الحسن انه قال لهما ما بين صدقتيكما كما بين كلاميكما (والقاصر هو المقتصر على الواجب) اي على اعطائه

قدره من غير زيادة في اجره وفي كلام المصنف تلويح الى قوله تعالى * ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو الفضل الكبير * فيحتمل ان يقال القاصر المقصر انه الظالم على نفسه وغيره اذ الظالم هو مانع الزكوة ونحوه والعوام اقتصروا على قدر الواجب لبخلهم بالمال وجهلهم بالمآل وضعف حبهم بالمولى وشدة ميلهم الى الدنيا قال تعالى * ان يسألكموها فيحفكم تبخلوا ويخرج اضغانكم * ومعنى يحفكم يستقصي عليكم فكم بين عبد استبدل منه نفسه وماله بان له الجنة وبين عبد لايستقصي عليه لاجل بخله وهناك درجة اخرى دون الدرجتين الاولين وهم الممسكون اموالهم بعد اخراج الواجبات المراقبون لاوقات الحاجات ومواسم الخيرات فيكون قصدهم في الادخار الانفاق على قدر الحاجة والقناعة دون التنعم والرفاهة وصرف الفاضل عن الحاجة الى وجوه المبرة وطريق المسرة وقد ذهب جماعة من التابعين الى ان في المال حقوقا سوى الزكوة كالنخعي والشعبي وعطاء ومجاهد قال الشعبي بعد ان قيل له هل في المال حق سوى الزكوة قال نعم اما سمعت قوله سبحانه وتعالى * وآتى المال على حبه * الآية تمامها * ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة وآتى الزكوة * حيث عطف آتى الزكوة على آتى المال واستدلوا بقوله عز وجل * ومما رزقناهم ينفقون * وبقوله * وانفقوا مما رزقناكم * وزعموا ان ذلك غير منسوخ بآية الزكوة بل داخل في حق المسلم على المسلم ومعناه انه يجب على الموسر مهما وجد محتاجا ان يزيل حاجته فضلا عن مال الزكوة ولا يبعد جعله على صدقة الفطر والاضحية ونفقة ذوى الرحم المحرم والله سبحانه اعلم (وتنقية الباطن) اي ومن جملة الحكمة في الانفاق تنظيف القلب وتخليته (عن البخل) فورد ثلث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه الطبراني في الاوسط عن انس (وتحليته) اي تزيين الباطن وتحسينه (بالشكر) اي بشكر النعمة وقد قال تعالى * لئن شكرتم لازيدنكم * وما انفقتم من شيء فهو يخلفه (وهو) اي ما ذكر من التنقية والتحلية اوالانفاق انما يحصل (بقلع اسباب الحرص لحب عين المال) لالغرض يحصل منه (وهو) اي حب عين المال (مرض مزمن) اي لا دواء له في الزمن حيث لا ينفعه لفوات اغراضه واعواضه من المال (والشهوات) وكحب سائر الشهوات كما اشار اليه قوله تعالى * زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحرث ذلك متاع الحيوة الدنيا والله عنده حسن المآب (وطول الامل) عطف على حب اي وكطول الامل بتوهم طول الاجل فانه يورث الملل عن العمل قال تعالى * ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الامل فسوف يعلمون (وخوف الفقر) قال عز وعلا * الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم

بالقضاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا والله واسع عليم (والثقة بالله والوثوق بمجرى الرزق)
وقد قال سبحانه * وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم وهو السميع العليم
وقد ورد لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح
بطانا احمد والترمذي وابن ماجه والحاكم عن عمر (وهم الولد فورود الولد مبخلة)
تمامه مجبنة ابو يعلى في مسنده عن ابي سعيد وابن ماجه من حديث عبد الله بن سالم
والحاكم وصححه ومعنى مبخلة ان يحمل ابويه على البخل فيدعوهما اليه فيبخلان
لاجله ومعنى مجبنة ان يحمل اباه على ان يجبن عن الحروب ابتغاء النفقة من اجله
(وطريقه) اى الطريق المحمود في الانفاق اخذ حسن او طريق قلع اسباب
الحرص (التوسط في النفقات) قال تعالى * والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا
وكان بين ذلك قواما (فالقصد) اى الاقتصاد والتوسط واعتدال الحالات (في الفقر
والغنى بعد من المنجيات) وورد ما عال من اقتصد الديلمي عن ابي امامة مرفوعا
والبيهقي في الشعب عن ابن عمر مرفوعا الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة (وتقليل
الشهوات) اى الموجب لتقليل النفقات وهو المعبر عنه بالقناعة في بعض العبارات
(والوثوق باصابة الرزق المقدر) فقد قال تعالى * نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحيوة
الدنيا * قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا * وورد في حديث مشهور واعلم ان ما اخطأك لم يكن
ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطئك (ويعرف عز القناعة) فورد القناعة كنز
لا ينفد وفي رواية مال لا ينفد وفي اخرى كنز لا يفنى القضاعي عن انس والطبراني
في الاوسط من حديث جابر ولفظه القناعة مال لا ينفد وكنز لا يفنى وفي القناعة احاديث
لا تحصى وقد قيل من قنع شبع منها قوله عليه السلام ابن آدم عندك ما يكفيك وانت
تطلب ما يطغيك ابن آدم لا بقليل تقنع ولا بكثير تشبع ابن آدم اذا اصبحت معافى
في سربك آمنا في بدنك عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفاء اى التراب * ابن عدي
والبيهقي عن ابن عمر وفي رواية لهما عن ابي هريرة اذا اشتد كلب الجوع فعليك برغيف
وجرة من ماء القراح وقل على الدنيا واهلها الدمار وروى ابن المبارك عن الاوزاعي
معضلا ما ابالي ما رددت به عني الجوع وما احسن ما قال بعض اهل الكمال

(شعر) وما هي الا جوعة قد سددتها * وكل طعام بين جنبي واحد *

وعن عمر من رضي من الدنيا بالقوت فان القوت لمن يموت كثير العسكري ولله در الناظم

(شعر) عزيز النفس من لزم القناعة * ولم يكشف لمخلوق قناعه *

وفي الحديث اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيه وفسر قوله تعالى * فلنحيينه حيوة طيبة *
بالقناعة والقيام بالطاعة وقوله قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما آتاه احمد
ومسلم والترمذي وابن ماجه عن ابن عمر وقوله ما قل وكفى خير مما كثر والهى ابو يعلى
والضياء عن ابي سعيد وقوله خيار امتي القانع وشرارهم الطامع القضاعي (وذل

الطمع) اى ومعرفته وهو الاحتياج الى الغير من غير ضرورة وقد ورد لا يحل لمؤمن ان يذل نفسه قال تعالى ﴿ ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ﴾ وهو ينشأ من عدم القناعة وورد عن عمر رضى الله عنه ان الطمع فقر وان اليأس غنى وان المرء اذا ايس عن شئ استغنى عنه احمد فى الزهد وابن ابى الدنيا فى القناعة والعسكرى فى المواعظ وروى ان رجلا من الانصار قال يارسول الله اوصنى واوجز لى قال عليك باليأس مما فى ايدى الناس واياك والطمع فانه فقر حاضر ابو نعيم (والتأمل فى ذم البخيل ومدح السخى) اذ هما فى جبلة كل احد من العالى والدنى (وما ورد فيهما) اى من احاديث النبى كقوله عليه السلام السخاء شجرة من اشجار الجنة اغصانها متدليات فى الدنيا فمن يأخذ بغصن منها قاده ذلك الغصن الى الجنة والبخل شجرة من اشجار النار اغصانها متدليات فى الدنيا فمن اخذ بغصن من اغصانها قاده ذلك الغصن الى النار الدار قطنى فى الافراد والبيهقى عن على والاربعة عن ابى هريرة وكقوله خلقان يحبهما الله وخلقان يبغضهما الله فاما اللذان يحبهما الله فالسخاء والسماحة واما اللذان يبغضهما الله تعالى فسوء الخلق والبخل البيهقى عن ابن عمرو وكقوله تعالى مامن العباد يصبح الا وملكان ينزلان فيه فيقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلفا (واحوال الانبياء والاولياء) اى وفى احوالهم واخلاق سائر الخلفاء والاسخياء (واختيار التشبه بهم) اى بالاصفياء فمن تشبه بقوم فهو منهم (لا بالمتنعمين من الكفار والجهال) اى من الجهلة والفجار وقد قال تعالى ﴿ انهم كانوا قبل ذلك مترفين ﴾ ﴿ اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا ﴾ وورد اشبعكم فى الدنيا اجوعكم فى العقبى (والتسخى) اى تكلف السخاوة والتشبه بجنس السخى (وخداع النفس بالصيت) اى بحسن الثناء عند الناس والجاه والمحمدة فى مقام الالتباس (والمكافاة) اى وبتصور المكافاة فورد تهادوا وتحابوا (ثم ازالة الرياء بعد الاعتياد) اى بعد تعوده بالسخاء فان الرياء فى الابتداء قنطرة الاخلاص فى الانتهاء كما ان المجاز قنطرة الحقيقة حكى ان ذا القرنين اتى على امة من الامم ليس فى ايديهم شئ مما يتمتع به الناس من دنياهم قد احتفروا قبورا فاذا اصبحوا تعهدوا تلك القبور وكنسوها من الفتور وصلوا عندها بالحضور ورعوا البقل كما رعى البهائم وقد قيض لهم فى ذلك معايش من نبات الارض فارسل ذو القرنين الى ملكهم فقال له احب الملك ذا القرنين فقال مالى حاجة فاقبل اليه ذو القرنين فقال ارسلت اليك لتأتينى فابيت فها انا جئت فقال لو كان لى اليك حاجة لأتيتك فقال ذو القرنين مالى اراكم على حالة لم ار احدا من الامم عليها قالوا وماذاك قال ليس لكم دنيا ولا شئ من البناء ولا اتخذتم الذهب والفضة فاستمتعتم بها قالوا انما كرهنا هما لان احدا لم يعط شيئا منهما الا تاقت نفسه ودعته الى ماهو افضل منه فقال مالكم احتفرتم قبورا فاذا اصبحتم تعهدتموها فكنستموها

وصليتم عندها قالوا اردنا اذا نظرنا اليها واملنا الدنيا منعنا فبدونا من الامل قال
واراكم لا طعام لكم الا البقـل من الارض افلا اتخذتم البهائم من الانعام فاحتلبتموها
وذكيتموها قالوا كرهنا ان نجعل بطوننا قبورا لها ورأينا في نبات الارض بلاغا وانما يكفي
ابن آدم ادنى العيش من الطعام وان ما جاوز الحنـك لم نجد له طعما كائنا ما كان
من الطعام ثم بسط ملك تلك الارض يده فتناول جمجمة فقال يا ذا القرنين اتدري
من هذا قال لا ومن هو قال فذلك ملك من ملوك الارض اعطاه الله سلطانا على اهلها
فغشم وظـلم وعتا فلما رأى الله ذلك منه قصمه بالموت فصار كالحجر الملقى قد احصى
الله عليه عمله حتى يجزيه به في الآخرة ثم تناول جمجمة اخرى بالية فقال يا ذا القرنين
هـل تدري من هذا قال لا ومن هو قال هذا الملك ملك بعده قد كان يرى ما يصنع
الذي قبله بالناس من الغشم والظلم والجبر فتواضع لله وامر بالعدل في اهل مملكته
فصار كما ترى وقد احصى الله عمله في دنياه حتى يجزيه في اخراه ثم اهوى الى جمجمة
ذي القرنين فقال هذه الجمجمة قد كانت كهاتين فانظر يا ذا القرنين ما انت صانع فقال
له ذو القرنين هل لك في صحبتي ما تجدك اخا ووزيرا وشريكا ومشيرا فقال ما اصلح
انا وانت في مكان قال ولم قال من اجل ان الناس كلهم لك عدو ولي صديق قال ولم
يعادوني قال يعادونك على ما في يدك من الملك والمال ولا احد يعاديني لما عندي
من الحاجة وقلة الشيء والفاقة فانصرف عنه ذو القرنين متعجبا ومتعظا (وكثرة ذكر
الموت) فانه يهون السكرات قبل الفوت (والاعتبار بالسالفين) اي الانعاظ بالسابقين
من اهل الاموال في تركهم الدنيا عند الموت فكذا حكم اللاحقين وقد قال تعالى ﴿ ولقد
علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين ﴾ ومن هنا قالوا طلبنا العلم لغير الله فابى
ان يكون الا لله (وزيارة القبور) فانها تذكر العقبى وتزهد في الدنيا وفيها عبرة
لارباب الصدور وروي اذا تحيرتم في الامور فاستعينوا باهل القبور (والاجمال فيه)
اي في طريق الانفاق من توسطه المحمود بالاتفاق (الصبر) اي عن المستلذات الفانية
(وقصر الامل) اي باستعداد زاد الدار الباقية وورد عن علي قال انما اخشى عليكم
باثنتين طول الامل واتباع الهوى فان طول الامل ينسي الآخرة وان اتباع الهوى
يصد عن الحق وان الدنيا قد ارتحلت مدبرة والآخرة مقبلة ولكل واحدة منهما
بنون فكونوا من ابناء الآخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا
حساب ولا عمـل ابن المبارك واحمد في الزهد (والعلم بآفات المال) اي تغيرا ته في المآل
وانقلاباته في اسوء الحال فقد روى ابن جرير عن ليث قال صحب رجل عيسى عليه السلام
فقال اكون معك واصحبك فانطلقا فانتهيا الى شاطئ نهر فجلسا يتغديان ومعهما ثلاثة
ارغفة فاكلا رغيفين وبقي رغيفة فقام عيسى الى النهر فشرب ثم رجع ولم يجد الرغيف
فقـال للرجل لم اجد الرغيف فقال لا ادري قال فانطلق ومعه صاحبه فرأى ظبية

معها خشفان لها فدعا احدهما فاتاه فذبحه فاشتوى منه فاكل هو وذلك الرجل
ثم قال للخشف قم باذن الله فذهب فقال اسألك بالذى اراك هذه الآية من اخذ الرغيف
قال ما ادرى ثم انتهيا الى وادى ماء فاخذ عيسى عليه السلام بيد الرجل فمشيا على الماء
ثم جاوزا قال اسألك بالذى اراك هذه الآية من اخذ الرغيف قال لا ادرى فانتهيا الى
مفازة فجلسا فاخذ عيسى عليه السلام ترابا وقال كن ذهبا باذن الله فصار ذهبا فقسمه
ثلاثة اثلاث فقال ثلث لى وثلث لك وثلث لمن اخذ الرغيف قال فانا اخذت الرغيف
قال فكله لك وفارقه عيسى عليه السلام فانتهى اليه رجلان فى المفازة ومعه المال
فارادا ان يأخذاه منه ويقتلاه فقال هو بيننا اثلاثا قال فابعثوا احدكم الى القرية حتى
يشترى طعاما فبعثوا احدهم فقال الذى بعث لاى شئ اقاسم هؤلاء فى هذا المال
لكن اصنع فى هذا الطعام سما فاقتلهما قال ففعله ذلك وقال هؤلاء لاى شئ نجعل
لهذا ثلث المال ولكن اذا رجع الينا قتلناه واقتسمناه بيننا قال فلما رجع اليهما قتلاه
واكلا الطعام فماتا فبقى ذلك المال فى المفازة واولئك الثلاثة قتلى عنده فمر بهم عيسى
عليه السلام فى تلك الحال فقال لاصحابه هذه الدنيا وهذه المال فاحذروها والا
فتقتلكم فى المال (وهى) اى آفات المال من البليات (الافضاء الى المهلكات) اى
ايصاله الى مهلكات الاخلاق (كالكبر) فانه يغلب على ارباب الاموال (والكذب)
اى فى معاملتهم وسائر الاحوال (والعداوة) اى الناشئة من كثرة القيل والقال (وحب
الدنيا) وهو رأس كل خطيئة كما رواه البيهقى فى الشعب باسناد حسن الى الحسن
البصرى رفعه مرسلا (واقتحام الشهوة) وفى نسخة الشبهة اى ودخوله من غير
ملاحظة لحصوله فى الامور المضرة من غير وصول المسرة (والحاجة الى الناس)
لضرورة الغنى من معاشرة الخلق فى مباشرة امره بخلاف الفقير فانه غنى بربه عن غيره
(والشغل عن الطاعة بالكسب) اى والاشتغال عن العبادة بسبب الكسب كما هو
العادة بخلاف المتوكلين من ارباب الارادة (والحفظ) اى وبسبب حفظ الاموال
فانه يضيع به ضبط الاحوال (ودفع الحساد) اى وبدفعهم لما فيهم من انواع الفساد
(مع احتمال المشاق) فى جمعه ومنعه بالانفاق اذ حلال الدنيا فيه الحساب وحرامها
فيه العقاب بل الحساب الذى هو اشد العذاب (وفوائده) اى والعلم بفوائد المال
(وهو الانفاق على النفس للقيام بالطاعة) فيما لابد له منه على طريق القناعة (كالطعم)
وكذا المشرب (والملبس) وكذا المسكن (وما يحتاج اليه) اى الى الانفاق الزائد عليه
(كالحج) وكذا العمرة (والغزو) وكذا طلب العلم وتحصيل الصلة (وعلى الغير) من الزوجة
والخادم ونحوهما من الاجانب والمحارم فورد افضل الدينار دينار ينفقه على عياله
رواه مسلم وكفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت ابوداود وعند مسلم معناه (وهو) اى
الانفاق (صدقة للفقير) اى بأى طريقة مع حصول النية (ومروءة) اى فتوة (للغنى)

فى بعض الاحوال المرضية كما بينه بقوله (والضيافة) فانها من اخلاق السادة وورد الضيافة على اهل الوبر وليست على اهل المدر القضاعى عن ابن عمر الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة احمد وابو يعلى عن ابى سعيد الضيف يأتى برزقه ويرحل بذنوب القوم الطبرانى عن طارق بن اشيم ضاف عند رجلا من بنى اسرائيل وفى داره كلبة مجح بالجيم والحاء المهملة المشددة بعد الجيم اى قريبة الولادة فقالت الكلبة والله لا انبح ضيف اهلى فعوى جراؤها فى بطنها قيل ما هذا فاوحى الله الى رجل منهم هذا مثل امة تكون من بعدكم تقهر سفهاؤها علماءها (والهدية) فانها من افضال الهبة وقد ورد الهدية تذهب بالقلب والسمع والبصر الطبرانى عن عصمة بن مالك الهدية تعور عين الحكم الديلمى عن ابن عباس هدية الله الى المؤمن السائل على بابه الخطيب فى رواية مالك عن ابن عمر (والاعانة) وكذا الاعانة قال تعالى • وتعاونوا على البر والتقوى • وفى الخبر المشهور من كان فى عون اخيه المؤمن كان الله فى عونه وورد من اغاث ملهوفا كتب الله له ثلاثا وسبعين مغفرة واحدة فيها صلاح امره كله وثنتان وسبعون له درجات يوم القيامة البخارى فى تاريخه والبيهقى عن انس (فهى) اى المروءة (تحصل الاخوة) اى فى الدين والدنيا وورد المرء كثير باخيه ابن ابى الدنيا عن سهل بن سعد والمرء مع من احب وله ما اكتسب الترمذى عن انس والمرء على دين خليله فلينظر من يخالل (والسخاء) لارباب الصفاء واصحاب الوفاء (والفتوة) وهى كمال الرجولية وجمال الانسانية (وورد فيها) اى فى المروءة وما يتعلق بها (الاخبار) فانها من اعمال الابرار وورد من المروءة ان ينصت الاخ لاخيه اذا حدثه ومن حسن المماشاة ان يقف الاخ لاخيه اذا انقطع شسع نعله الخطيب عن انس المروءة اصلاح المال الديلمى عن ابن ابى عن انس ليس من المروءة الربح على الاخوان ابن عساكر عن ابن عمر (ووقاية) عطف على صدقة اى محافظة (لدفع الشر) اى من اهل الضر (وهو) اى الانفاق على الغير لدفع الشر (يتقى الغيبة) باللسان (والعداوة) فى الجنان (فورد انها) اى وقايته (صدقة) قال عليه السلام ما وقى به المرء عرضه فهو له صدقة العسكرى والقضاعى من حديث جابر (واستخدام) اى اخذ خادم بالشراء والكراء (لتدبير المعاش وهو) اى الخادم (يفرغ للعبادة) التى هى زاد المعاد (وفى نحو المسجد) اى والانفاق فى نحو عمارة المسجد وترميمها ونحوها (والجسر) اى معبر العامة او الخاصة فوق البحر او النهر (والرباط) اى الخانات فى البعد من العمارات او القلاع دفعا للكفرة وارباب الغارات (والحوض والبئر) فى البلدان والفلوات والكل من الخيرات والمبرات (فهو) اى الانفاق فى نحو المسجد (يبقى الذكر) اى الثناء الحسن بعد فناء العمر (ويحصل بركة الدعاء) اى دعوة العامة (وكل منها) اى من فوائد المال (عبادة مستقلة) لاسيما عمارة

المساجد

المساجد فقد قال تعالى * انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر * الآية وورد
من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا فى الجنة ابن ماجه عن على زاد الطبرانى عن ابى امامة
اوسع منه وفى رواية احمد عن ابن عباس من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة
لبيضها بنى الله له بيتا فى الجنة وفى معنى المسجد المدارس للعلماء والزوايا للصلحاء فعن
ابى هريرة من بنى بيتا يعبد الله فيه من حلال بنى الله له بيتا فى الجنة من در وياقوت
الطبرانى فى الاوسط (ثم السخى) فى عرف العلماء (من لا يمنع ما يجب شرعا ومروءة)
اى طبعا وضده البخل وهو ما يمنعهما (ومانع الشرع) اى موجبه (البخيل) من مانع
المروءة (والسخاوة تفارق الايثار) وهو اختيار الغير بالبر (بانه) اى الايثار
(بذل مع الاحتياج) اى مع غاية الافتقار اليه والسخاوة مع عدمه فافترقا (وهو)
اى الايثار (الافضل) اى افضل من السخاء (فهو من ثلاث خصال يستكمل به الايمان)
والخصلة الثانية ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه والثالثة ان يأمن جاره بوائقه (وورد)
فى مدح الانصار (ويؤثرون على انفسهم) تمامه ولو كان بهم خصاصة اى شدة
حاجة وفاقة او مجاعة وضرورة الى ما يؤثرون وفى البخارى عن ابى هريرة ان رجلا
اتى النبى صلى الله عليه وسلم فاستضافه فبعث الى نسائه فقلن ما معنا الا الماء فقال
عليه السلام من يضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته فقال
اكرمى ضيف رسول الله فقالت ما عندنا الا قوت الصبيان فقال هيئى طعامك
واصبحى سراجك ونومى صبيانك اذا ارادوا عشاء فهيأت طعامها واصبحت
سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كأنها تصلح السراج فاطفأته فجعلا يريانه انهما
يأكلان فباتا طاويين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحك الله
الليلة او عجب من فعالكما فانزل الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة
واخرج الحاكم عن ابن عمر قال اهدى لرجل من الصحابة رأس شاة فقال ان اخى
فلانا وعياله احوج الى هذا منا فبعث اليه فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى تناول سبعة
ابيات حتى رجع الى الاول فنزلت الآية وعن بعض المتعبدات انها وقفت على حبان
ابن بلال وهو جالس مع اصحابه فقالت هل فيكم من اسأله عن مسألة فاشاروا الى حبان
فقالت ما السخاء عندكم قال العطاء والبذل والايثار قالت هو السخاء فى الدنيا
فما السخاء فى الدين قال ان نعبد الله سبحانه متبرعة سخية بها انفسنا غير مكرهة
قالت افتريدون على ذلك اجرا قال نعم قالت لم قال لان الله تعالى وعدنا بالحسنة عشر
امثالها قالت سبحان الله اذا اعطيتم واحدة واخذتم عشرة فبأى شئ تسخيتم عليه
قال فما معنى السخاء عندك يرحمك الله قالت السخاء عندى ان تعبدوا الله متنعمين
متلذذين بطاعته غير كارهين لعبادته لا تريدون على ذلك اجرا حتى يكون مولاكم
يفعل ما يشاء بكم فى اولاكم واخراكم الا تستحيون من الله ان يطلع على قلوبكم فيعلم

فيها انكم تريدون شيئا بشئ اوجدا في الدنيا صحيح وقال المحاسبي السخاوة في الدين ان تسخوا نفسك في عبادة ربك وتسخو قلبك ببذل مهجتك واهراق دمك من سماحة دون كراهة ابتغاء لوجهه غير مريد بذلك عوضا وغرضا عاجلا ولا آجلا وان كنت غير مستغن عن الثواب لان مولاك يختار لك ما لا يحسن ان تختار لنفسك في دنياك وآخرتك وفيه تلميح الى قوله سبحانه ● ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة ● الآية (والتبذير) اى السخاوة تفارق التبذير (بانه حيث يجب الامساك) اى المنع من بذله لكونه اسرافا او في غير محله اللائق به (وهو حرام) لقوله تعالى ● وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا (ورد ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين) اى اولياؤهم ● وكان الشيطان لربه كفورا ● اى جحودا نفورا والمعنى لا تنفق مالك في المعصية قال مجاهد لو انفق انسان ماله كله في الحق ما كان تبذيرا ولو انفق دانق في الباطل كان تبذيرا ولذا قيل لا سرف في خير ولا خير في سرف وقال شعبة كنت امشي مع ابي اسحق في طريق الكوفة فاتى على جدار بني بجص وآجر فقال هذا التبذير (لكن البخل اخس) من التبذير لان البخل مطلقا يذم بخلاف زيادة الكرم (والسخي) اى ويفارق السخاوة التسخي (بانه مع الكراهة) اى بالطبع والجبلة بخلاف السخاوة فانها لا تكون الا مع طيبة النفس والمحبة (والمروءة) اى تفارقها السخاوة (بترك المضايقة) وكان حقه ان يقول بالمضايقة ليكون على منوال المضايقة وفي نسخة والمروءة بالرفع وخبره ترك المضايقة (بالحقرات فتختلف) المضايقة (باختلاف الاشخاص) اى الذوات الذين يصدر منهم المضايقة او منهم المضايقة وايضا تختلف باختلاف ما به المضايقة وتفاوت الازمنة والحالات (كالغنى والفقر) فان ترك المروءة في الغنى اقبح من تركها في الفقر (والقريب والاجنبي) فان ترك المروءة في حق الاقارب اقبح من تركها في حق الاجانب (والجار والاهل) من الزوجة والخادم (والضيف والميت) في امر تكفينه وتجهيزه وتدفينه وكذا في حال الغلاء والرخاء والسراء والضراء وكذا تختلف باختلاف الشيخ والصبي والشاب والمرأة والرجل والعاقل والجاهل (فما يستقبح في احدهما) اى الشخصين او الحالين (لا يستقبح في الآخر) لتفاوت الامرين (والاولى) في الانفاق (الوسط) المحمود في جميع الاخلاق بان يكون متوسطا بين البذل والبخل فيمسك حيث يجب الحفظ ويبذل حيث يجب العطاء وانما كان ذلك اولى لان التفريط الذي هو البخل مذموم كالافراط الذي هو التبذير والايثار وان كان حسنا لكن المداومة عليه ربما تؤدي الى الضجر فكان الاولى هو الوسط (ورد ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك) اى لا تمسك يدك عن النفقة في الحق كالمغلولة يده لا يقدر على مدها (ولا تبسطها) اى بالعطاء (كل البسط) فتعطي جميع ما عندك (فتقعد ملوما محسورا) وللوم الذي اى ما تلوم

لعل
قال

نفسه ومايلوم غيره ومحسورا اى منقطعا بك لاشئ عندك وفى المعالم قال جابر اتى
صبى فقال يارسول الله ان امى تستكسيك درعا ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم
الاقميصه فقال للصبى من ساعة الى ساعة يظهر فعد وقتا آخر فعاد الى امه فقالت له
قل له ان امى تستكسيك الدرع الذى عليك فدخل عليه السلام داره ونزع قميصه
فاعطاه اياه وقعد عريانا فاذن بلال بالصلاة وانتظروه فلم يخرج فشغل قلوب اصحابه
فدخل عليه بعضهم فرآه عريانا فانزل الله الآية (وحق العطاء) لاسيما اذا كان فرضا
(ان يعجل قبل الوجوب) وهو حولان الحول فى الزكوة ودخول عيد رمضان
فى صدقة الفطر (مبادرة الى الامتثال) اى قبول الامر لقوله تعالى * وسارعوا الى مغفرة
من ربكم (وادخال السرور على قلب المؤمن) فقد قيل ادخال السرور على قلب المؤمن افضل
من عبادة الثقلين وعن جابر افضل الاعمال سرور تدخله على مسلم ابن عدى وعن
ابن عمر مامن شئ احب الى الله من ادخالك السرور على قلب اخيك المسلم ابن النجار
(وتعاميا) اى تحافظا (عن طروق الآفات) اى حدوث طرق الآفات الدنيوية
الانسانية والوساوس الشيطانية (ويعين له وقتا فاضلا) اى زمانا كاملا ليكون ذلك
سببا لمناقربته وتضاعف صدقته (كشهر رمضان) فعن انس افضل الصدقة
فى رمضان الدارمى فى جزئه وقد كان صلى الله عليه وسلم اجود الخلق واجود
مايكون فى رمضان كالريح المرسلة لايمسك فيه شيئا كما فى الصحيحين عن ابن عباس
(وذى الحجة) فانه شهر حرام وفيه الحج وموسم الخيرات والمبرات والايام المعلومات
وهى العشر الاول والايام المعدودات وهى ايام التشريق وقد قالوا افضل ايام شهر
رمضان العشر الاواخر وافضل ايام ذى الحجة العشر الاول (ويسر) اى يخفى العطاء
(ان خاف الرياء) فورد ان العبد ليعمل سرا فيكتب سرا وان اظهره) لغيره بعد سره
(نقل الى العلانية) اى ديوانها (فان تحدث به) اى ثالثا (نقل الى الرياء) الخطيب فى التاريخ
من حديث انس نحوه باسناد ضعيف والديلمى عن ابى الدرداء ولفظه ان الرجل
ليعمل عملا سرا فيكتبه الله عنده سرا فلايزال به الشيطان حتى يتكلم به فيمحى
من السر ويكتب علانية فان عاد وتكلم الثانية محى من السر والعلانية وكتب
رياء وورد ثلاث من كنوز البر منها اخفاء الصدقة ابونعيم من حديث ابن عباس
وصدقة السر تطفئ غضب الرب الطبرانى من حديث ابى امامة وسبعة يظلهم
الله فى ظله يوم لاظل الاظله احدهم رجل تصدق بصدقة فلم يعلم شماله ماينفق
يمينه متفق عليه من حديث ابى هريرة (وكانوا) اى السلف (يبالغون فيه) اى فى اخفاء
الاعطاء (بحيث لايعرفهم القابض) تحاميا عن السمعة والرياء وتحافظا عن المن
والاذى فكان بعضهم يلقيه فى يد الاعمى وبعضهم كان يصر فى ثوب الفقير وهو نائم
وبعضهم كان يوصل الى يد الفقير على يد غيره بحيث لايعرف المعطى وكان يستكتم

المتوسط بشأنه وبوصية بأن لا يفشيه في زمانه (ويظهرن) اي الاعطاء (ان سئل في ملأ متعمدا عنه) اي محفوظا من الرياء (او امنه) اي او امن من السمعة والرياء لا يخصه بمقام الموهن في الاخلاص (وقصد الترغيب) لغيره في باب الاعطاء من الاقتداء (فورد ان تبدوا الصدقات) اي ان تظهروها (فنعما هي) اي فنعمت الخصلة ابداؤها اي اظهار اعطائها (وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم) اي من الابداء بالاعطاء (وانفقوا) بصيغة الماضي (مما رزقناهم سرا وعلانية) اي باختلاف الاحوال من الترهيب والترغيب وتفاوت النية واختلاف الطوية والسر مختص بالنوافل والاعلان بالفرائض او تارة وتارة بحسب ما يليق بالاشخاص والاوقات والحالات كما يشير اليه قوله تعالى • الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون • روى مجاهد عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية في علي بن ابي طالب رضي الله عنه كان عنده اربعة دراهم لا يملك غيرها فتصدق بدرهم ليلا وبدرهم نهارا وبدرهم سرا وبدرهم علانية (ولم يستر القابض) اي لم يكتم ما اخذه بل يظهره ويتحدث به ويدعو لصاحبه فقد ورد من صنع اليكم معروفا فكافئوه فان لم تستطيعوا فادعوا له حتى ترون انكم قد كافأتموه ابو داود والنسائي من حديث ابن عمر باسناد صحيح ومن صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء الترمذي وابن حبان والنسائي عن اسامة ومن صنع الى احد من اهل بيتي يدا كافيته عليها يوم القيامة ابن عساكر عن علي (تحاميا عن الهتك) اي احترازا عن ارتكاب ترك شكر النعمة (فورد من لم يشكر الناس لم يشكر الله) الترمذي وحسنه وفي رواية عبد الله بن احمد عن النعمان بن بشير من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر (وتجنب المن) اي الامتنان في الاعطاء والاحسان (والاذى) باليد او باللسان (فورد لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى) اي بكل منهما (وهما) اي المن والاذى على طريق اللف والنشر المرتب (الذكر بالقلب) اي ذكر الصدقة بقلبه (والاظهار لها) (باللسان) في غيبته او وجهه (والاستخدام) للفقير بالعطاء (والتقريع بالفقر) اي وتعييره بانه من الفقراء (والتكبر بالعطاء) اي لانه من الاغنياء (والتشديد بالقول) اي بان ينهره ويوبخه بانه من الفقراء (والاقرب) اي الى الصواب من بين الاقوال ان يقال (المن) اي حد المن (ان يراه) اي المعطي (محسنا اليه) ومنعما عليه وحقه ان يرى الفقير محسنا اليه بقبول حق الله تعالى عنه الذي هو طهرته ونجاته من النار ولم يجعله فيه واولى منه لو لم يقبله لبقي مرتهنا به فحقه ان يتقلد منة من الفقير في قبضه واخذه بيد الطاعة ولذا كان بعضهم يضع الصدقة بين يدي الفقير ويتمثل قائما عنده يسأله قبولها حتى يكون هو في صورة السائلين وهو يستشعر مع ذلك كراهية لو رده وكان بعضهم يبسط كفه

اليد العليا فيكون يد الفقير هى العليا (ويعرف) اى المن (بقوة استبعاد جناية القابض
بعد العطاء) اى بترك الخدمة وعدم التعظيم والحرمة والتقديم فى المحافل والمتابعة
فى المجالس والمناهل فلو جنى القابض على المعطى فزاد استنكاره علم ان صدقته لم تخل
عن شائبة المنة لانه توقع بسببها هنالك مالم يكن توقعه قبل ذلك (والمحسن) اى
فى الحقيقة (هو القابض) اى للصدقة (لايصاله) اى المحسن (الى الثواب والانجاء)
اى الخلاص (عن العقاب وكونه) اى ولكونه (نائبا عنه تعالى فيه) اى فى القبض
(فوردانها تقع اولا بيده تعالى) ولفظ الحديث ان الصدقة تقع بيد الله قبل ان تقع
فى يد السائل الدارقطنى فى الافراد من حديث ابن عباس والبيهقى فى الشعب (وكونها)
اى ولكون الصدقة (حقا لله تعالى) اى خاصة اذ ليس له شريك فى ملكه (احال عليه الفقير)
على سبيل الرزق (انجازا لما وعده من الرزق) اى وقدره ان يكون على يد الخلق
فليحقق الغنى انه مسلم الى الله سبحانه حقه والفقير آخذ من الله عز وجل رزقه بعد
صيرورته مسلما الى الله ولو كان عليه دين الانسان فاحال به عليه صاحب الدين عبده
او خادمه الذى هو متكفل برزقه لكان اعتقاد مؤدى الدين كون القابض تحت منته
سفها وجهلا فان المنة للمحسن اليه المتكفل رزقه فاما هو فقائم بقضاء الدين الذى لزمه
بشراء ما احبه فهو ساع فى حق نفسه فلم يمن به على غيره (والاذى) اى والاقرب
ان يحد الاذى (التعيير والتوبيخ) عطف تفسير او احدهما مختص بالغيبة والآخر
بالمشاهدة (والقول السيئ) كالذم والشتم وتخشين الكلام (والقطوب) وهو عبوسة
الوجه (وهتك الستر) اى ببيان اعطائه له فى الملاء حوله (والاستخفاف) اى بقوله
(والاستحقار) بفعله (والسبب) اى الباعث على المن والاذى (استكثار العطاء)
واستثقاله وهو حمق لان من كره بذل درهم فى مقابلة مايساوى الفا فهو شديد الجهل
ومعلوم انه يبذل المال لطلب رضاء المولى والثواب فى دار العقبى فلا وجه لكراهيته
اصلا (والتكبر على القابض الناشئان من الجهل) الحاصل ان الحادثان من جهله (باستثقال
ثنائه تعالى على خسيس فان) اى فى اصل بنائه كما تقدم (ونسيان فضل الفقير)
اى ومن نسيان فضله لانه لو عرف فضل الفقر على الغناء وعرف خطر الاغنياء
وحظ الفقراء لما استحقر الفقير بل يتبرك بخدمته ويتمنى ان يكون فى درجته فصلحاء
الاغنياء يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسمائة عام فقد ورد فقراء المهاجرين يدخلون
الجنة قبل اغنيائهم بخمسمائة عام الترمذى عن ابى سعيد (والمراد) اى بالبطلان
فى قوله تعالى * لاتبطلوا صدقاتكم (عدم كون ذلك الاعطاء صدقة) اى مقبولة
نافعة كل المنفعة او صدقة مضاعفة بان يكون كمثل حبة انبتت سبع سنابل فى كل سنبلة
مائة حبة (لا الابطال) اى الحقيقى فلا يكون له ثواب الصدقة بالكلية ولا حبة كما يقوله
المعتزلة وعلى التنزل فيكون له ثواب الاحسان لانه احسن الى احد من الاخوان

(فهو) اى الابطال من جميع الاموال (متيقن) فى صحيح الاقوال (ويستحق) ايضا
من حق العطاء ان يستحقر (الاعطاء ليعظم عنده تعالى) فيصير صغيرة مثل جبل
احد ويقال ان الطاعة كلما استصغرت كبرت وكلما استعظمت صغرت (وهو) اى
استصغاره انما يحصل (بذكر التوفيق) بان يتأمل بعين التحقيق انه من اين له المال
والى ماذا يصرفه فى الملك والمال لله وله المنة اذا اعطاه اياه ثم وفقه لبذله وصانه
عن بخله فلم يستعظم فى حق الله تعالى ما عين من بعض حقه وهذا ان ارتقى الى الدرجة
العليا بان يكون بذله فى محبة المولى (والثواب) اى وبالاجر والا فان كان ممن ادنى يقتضى
ان ينظر الى الآخرة ويثق بالعقبى فلم يستعظم بذل ما يحصل عليه اضعافه مع انه يتجمل
باعطاء بعض ماله فكان ينبغى ان يتجمل فى اعماله من نقصان كماله باعتبار ما له وهذا
معنى قوله (ويؤدى مستحيا منه تعالى) فهو عطف بالمعنى على بذكر التوفيق
فالتقدير وهو بان يذكر التوفيق وان يؤدى مستحيا منه سبحانه فى مقام التحقيق
(للبخل الحامل على الحفظ) اى على امساك بقية ماله عن مرضاة مالكه (اجود المال)
مفعول يؤدى اى يعطى احسن المال (وابعده من الشبهة) اى واقربه الى الحلال
(فورد انفقوا من طيبات ما كسبتم) تمامه ومما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث
منه تنفقون ولستم بآخذيه الا ان تغمضوا فيه * اى لا تأخذونه الا مع كراهة وتسامح
وفى الخبر سبق درهم مائة الف درهم النسائى وابن حبان والحاكم وصححه من حديث
ابى هريرة وذلك بان يخرجه من احل ماله واجوده ويصدر ذلك عن الرضاء والفرح
ببذله وقد يخرج مائة الف درهم مما يكره من ماله فيدل ذلك على انه ليس يؤثر الله
عز وجل بشئ مما يحبه كذا فى الاحياء ويحتمل ان يكون معناه ان لاحد درهمين
فاخرج درهما وللآخر سبعمائة الف درهم فاخرج مائة الف درهم فتصدق عليه
انه غلب درهم مائة الف درهم بحسب الرتبة فى مقام الكرم والله سبحانه اعلم ثم رأيت
فى رواية النسائى عن ابى ذر سبق درهم مائة الف درهم رجل له درهمان اخذ
احدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فاخذ من عرضه مائة الف درهم فتصدق بها
وفى رواية الطبرانى عن ابى مالك الاشجعى ثلاثة نفر كان لاحدهم عشرة دنانير فتصدق
بدينار وكان لآخر عشر اواق فتصدق منها باوقية وكان لآخر مائة اوقية فتصدق
منها بعشر اواق هم فى الاجر سواء كل قد تصدق بعشر ماله (حتى تنفقوا مما تحبون)
فى قوله تعالى * لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون * فينبغى ان ينفق من ماله اجوده واحبه
واحله واطيبه فورد ان الله طيب لا يقبل الا طيبا اخرجه مسلم عن ابى هريرة وطوبى
لمن انفق من مال اكتسبه من غير معصية ابن عدى والبزار (ولانه تعالى يأخذها فورد
يأخذ الصدقات) اى فى قوله تعالى * وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ويأخذ
الصدقات * (فلا يبخل) تفريع لقوله يؤدى اجود المال اى حتى لا يبخل فى المال

(فيماورد) من ذم الكفار (ويجعلون لله مايكرهون) اى من البنات حيث قالوا
الملائكة بنات الله وتمامه * وتصف السنتهم الكذب ان لهم الحسنى * وهى الصبيان
(لمن يكثر) متعلق بيؤدى اى يخص اعطاءه لمن يكثر (اعطاؤه الاجر بكونه متقيا)
والاتقياء هم المعرضون عن الدنيا المتجرون تجارة العقبى فقد قال تعالى * ان اكرمكم
عند الله اتقيكم * وورد لاتأكل الاطعام تقى ولايأكل طعامك الاتقى ابو داود
والترمذى من حديث ابى سعيد واطعموا طعامكم الاتقياء ابن المبارك فى البر والصلة
من حديث ابى سعيد الخدرى وهذا لان التقى يستعين به على التقوى فيكون شريكاله
فى طاعة المولى (وعالما) فان ذلك اعانة له على العلم والعلم اشرف العبادات (فورد
وتعاونوا على البر والتقوى) وورد احب بطعامك من يحبه الله وفى لفظ من تحبه
فى الله ابن المبارك وابو جويبر عن الضحاك مرسلا وكان ابن المبارك يخصص بمعروفه
اهل العلم فقيل له لو عممت فقال انى لااعرف بعد مقام النبوة افضل من مقام
العلماء فاذا اشتغل قلب احدهم بحاجته لم يتفرغ للعلم ولم يقدر على التعليم فتفريغهم
للعلم افضل وكان بعضهم يؤثر فقراء الصوفية بالعطاء دون غيرهم فقيل لو عممت
بمعروفك جميع الفقراء كان افضل فقال هؤلاء قوم همهم الله سبحانه فاذا طرقتهم
فاقة تشتت همهم اوهم احدهم فلان أردهم واحد منهم الى الله احب الى من
اعطاء الف ممن همته الدنيا فذكر هذا الكلام للجنيد فاستحسنه وقال هذا ولى
من اولياء الله ماسمعت منذ زمان كلاما احسن من هذا وهذا معنى قول المصنف
(وصادقا) اى فى تقواه وعلمه بتوحيد مولاه حال كونه (يرى النعمة منه تعالى) اى
ولم ينظر الى واسطته وتكون همته الله لاماسواه ففى وصية لقمان لابنه لاتجعل بينك
وبين الله منعما واعدد نعمة غيره عليك مغرما ومن شكر غيرالله سبحانه فكأنه لم يعرف
المنعم وسلطانه ولم يتيقن ان الواسطة مقهور مسخر بتسخير الله اياه اذ سلطه الله تعالى
عليه دواعى الفعل ويسر له الاسباب فاعطى وهو مقهور ولواراد تركه لم يقدر عليه
بعد ان القى الله عزوجل فى قلبه بان صلاح دينه ودنياه فى فعله فمن تيقن هذا لم يكن له
نظر الا الى مسبب الاسباب وتيقن مثل هذا العبد انفع للمعطى من ثناء غيره وشكره فذلك
حركة فى اللسان يقل جدواه فى اكثر الزمان واعانة مثل هذا الموحد لاتضيع ولاتقع
فى مقام النقصان واما الذى يمدح بالعطاء ويدعو بالخير فيذم بالمنع ويدعو بالشر
عند الاباء من الاعطاء فاحواله متفاوتة فى السراء والضراء وفى هذا المقام قال عليه
السلام لرجل تب فقال اتوب الى الله ولااتوب الى محمد فقال صلى الله عليه وسلم عرف
الحق لاهله احمد والطبرانى من حديث الاسود بن سريع بسند ضعيف ولما نزلت براءة
عائشة رضى الله عنها فى قصة الافك قال ابو بكر رضى الله عنه قومى فقبلى رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لاوالله لاافعل ولا احمد الا الله عزوجل فقال

عليه السلام دعها يا ابا بكر وفي لفظ آخر انها قالت لابي بكر نحمد الله لا نحمدك ولا نحمد صاحبك فلم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ان الوحي وصل اليها على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الاحياء وقال العراقي رواه ابو داود من حديث عائشة بلفظ فقال ابواي قومي فقبلي رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت احمد الله لا اياكما وللبخاري تعليقا فقال ابواي قومي فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمده ولا احمدكما ولكن له ولمسلم فقالت لي امي قومي اليه فقلت والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله وللطبراني فقالت نحمد الله لا نحمد صاحبك وله من حديث ابن عباس فقالت لا نحمدك ولا نحمد صاحبك وله من حديث ابن عمر فقال ابو بكر قومي فاحتضني رسول الله فقالت لا والله لا ادنو منه الحديث وفيه انها قالت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحمد الله لا نحمدك ثم اعلم ان رؤية الاشياء من غير الله تعالى وصف للكافرين قال تعالى * واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون * ومن لم يصف باطنه عن رؤية الوسائط الا من حيث انهم وسائط فكأنه لم ينفك من الشرك الخفي سره فليتق الله سبحانه في تصفية توحيده في من ابتسه عن كدورات الشرك الخفي وشوائبه ومع هذا من لا يرى الواسطة واسطة فقد جهل وانما المنكر من يرى الواسطة اصلا وهذا مرتبة جمع الجمع في التحقيق والله ولي التوفيق (وستر الحاجة) اي وتخفية الفاقة لا بكثرة البث والشكوى في مضرة حاله (فورد يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف) تمامه * تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا * اي الحاحا ونصر بحابل تعريضا وتلويحا او لا يسألون اصلا فالنفي منصب على القيد والمقيد كقوله سبحانه * ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع * حيث لا شفيع لهم اصلا وقطعا وذلك لانهم اغنياء بقلبهم وامرة بصبرهم وتمكينهم فورد ليس الغنى عن كثرة العرض انما الغنى غنى النفس متفق عليه من حديث ابي هريرة (ومعيلا) بضم الميم اي ذا عيال عاجزا عن نفقة اهله (ومريضا) اي محبوسا لمرض مانع له من كسبه (فورد للفقراء) اي خصوا صدقاتكم للفقراء (الذين احصروا في سبيل الله) اي حبسوا في طريق الآخرة لعيلة او ضيق معيشة او اصلاح قلب في علم وعبادة تمامه * لا يستطيعون ضربا في الارض * اي سيرا فيها للتجارة والزراعة والاجارة ونحوها فبهذه الاسباب كان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يعطي اهل البيت القطيع من الغنم العشرة فما فوقها وكان عليه السلام يعطي العطاء على قدر العيلة كذا في الاحياء قال العراقي لم اجد له اصلا لكن لابي داود من حديث عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى الفيء قسمه في يومه ويعطي الآهل حظين ويعطي العزب حظا وقال احمد حديث حسن اقول فكأن الغزالي نقل بمعناه لعدم استحضار مبناه او اطلع على ما لم يجده غيره بعده وورد ان المعونة تأتي من الله للعبد على قدر المؤنة وان الصبر يأتي من الله على

نوادر الحكيم الحكيم والحاكم والبزار والبيهقي عن ابن عمر وسئل عمر رضي الله عنه
عن جهد البلاء فقال كثرة العيال وقلة المال قلت وضعف الحال والاقار باب الكمال
لوكان الخلق كلهم عياله ولم تزل قطرة ولم تنبت حبة بحباله ما يبالون فان خالفهم
وارقبهم وواعدهم فصادقهم (وذا رحم فجاء ان الصلة) اي صلة الرحم (بدرهم
احب من التصدق بعشرين الى الاجنبي) فعن علي لان اصل اخا من اخواني بدرهم
احب الي من ان اتصدق بعشرين درهما ولأن اصله بعشرين درهما احب الي من
التصدق بمائة درهم ولأن اصله بمائة درهم احب الي من ان اعتق رقبة واما
الاصدقاء واخوان الخير فيقدمون على المعارف كما تقدم الاقارب على الاجانب وقد
ذكر السيوطي في خماسيته ثواب الصدقة خمسة انواع واحدة بعشرة وهي على صحيح
الجسم وواحدة بسبعين وهي على الاعمى المبتلي وواحدة بتسعمائة الف على ذي قرابة
محتاج وواحدة بمائة الف على الابوين وواحدة بتسعمائة الف على عالم او فقيه
(والا ولي طلب الجامع اياها) اي طلبه لمن جمع فيه الصفات المذكورة والحالات
المسطورة (او اكثرها) فان ما لا يدرك كله لا يترك كله وبقدر ما يتعين يحصل له
ما يتمنى فان وجد من جميع هذه المراتب في اعلى المناقب فهي الذخيرة الكبرى
والغنيمة العظمى (ويتصدق كل يوم) اي ليكتب في المتصدقين وقد ورد باكروا
بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة الطبراني في الاوسط عن علي والبيهقي عن انس
(ولا يرد سائلا) فورد ردوا السائل ولو بظلف محرق مالك واحمد والبخاري
في تاريخه والنسائي عن حوا بنت السكن وفي رواية العقيلي عن عائشة ردوا
مذمة السائل اي بغيته وشهوته ولو بمثل رأس الذباب العقيلي عن عائشة ولعله
مقتبس من قوله تعالى * فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره (فيسكت ان لم يقدر) على
العطاء (وهو لا نور) فعن محمد بن الحنفية مرسلا انه عليه السلام كان لا يكاد يقول
لشيء لا فاذا هو سئل فاراد ان يفعل قال نعم وان لم يرد ان يفعل سكت رواه ابن سعد
ورواه الحاكم عن انس كان عليه السلام لا يسأل شيئا الا اعطاه او سكت (الا بلطف)
وهو المشهور عن الجمهور (فورد قول معروف) اي كلام حسن ورد على السائل
مستحسن وقيل عدة حسنة وقيل دعوة صالحة (ومغفرة) اي ستر خلة او سد فاقة
ورفع حاجة (خير من صدقة) يدفعها اليه حال كونه (يتبعها اذى) اي يعقبها به
لديه او من عليه والاولى ان يستدل بقوله تعالى * واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك
ترجوها فقل لهم قولا ميسورا * اي ذا يسر ولين وهي العدة اي فعدهم وعدا جميلا
وقيل ادع لهم دعاء جزيلا نحو رزقنا الله واياك واعطانا الله واعطاك (ولا ينهر)
اي ومن حق العطاء انه لا يزجره ولا يقهره وبه فسر قوله تعالى * واما السائل فلا تنهر *
اي اذا سألك فاما ان تطعمه طعاما لينا واما ان ترده ردا هينا (فاوعد فيه العذاب في النار الف

وفي رواية البيهقي عنه والطبراني في الاوسط عن علي باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة وورد الصدقة تمنع سبعين نوعا من البلاء اهونها الجذام والبرص الخطيب عن انس الصدقة تمنع ميتة السوء القضاعي عن ابي هريرة (ويغتنم) الصدقة (على من رق له القلب) لانه من علامة انه رحمه الرب (فهو) اي رقة القلب (علامة صدق السائل) وقد ورد لو صدق السائل ما افلح من رده العقيلي في الضعفاء وابن عبد البر في التمهيد من حديث عائشة وللطبراني نحوه من حديث ابي امامة وللبيهقي عن عائشة لولا ان السؤال يكذبون ما قدس من ردهم لا تردوا السائل ولو بشق تمرة (ولا يحقر ما عنده) لقوله تعالى * ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما * ولقوله حكاية عن لقمان * يابني انها ان تك مثقال حبة من خردل * الآية قال يحيى بن معاذ ما اعرف حبة تزن جبال الدنيا الا الحبة من الصدقة ولقوله سبحانه * ما عندكم ينفد وما عند الله باق * فربما يكون حقيره عنده حقيرا ويصير عنده سبحانه عظيما وكبيرا فورد ما من عبد مسلم يتصدق بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا كان الله يأخذه بيمينه فيربيها كما يربي احدكم فصيله او فلوه حتى تبلغ التمرة مثل احد البخاري تعليقا ومسلم والترمذي والنسائي في الكبرى واللفظ له وابن ماجه من حديث ابي هريرة واتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة متفق عليه من حديث عدي بن حاتم وتصدقوا ولو بتمرة فانها تسد من الجائع وتطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ابن المبارك في الزهد من حديث عكرمة مرسلا ولاحمد من حديث عائشة بسند حسن اشتري نفسك من النار ولو بشق تمرة فانها تسد من الجائع مسندها من الشبعان وللبزار وابي يعلى من حديث ابي بكر اتقوا النار ولو بشق تمرة فانها تقيم العوج وتدفع ميتة السوء وتقع من الجائع موقعها من الشبعان وقال عليه السلام لابي ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها ثم انظر الى اهل بيت من جيرانك فاصبهم منه بمعروف رواه مسلم وفي رواية العقيلي ردوا مذمة السائل ولو بمثل رأس ذباب ويقال ان الحسن مر به نخاس ومعه جارية فقال اترضى في ثمنها الدرهم والدرهمين قال لا قال فاذهب فان الله رضي في الحور العين بالفلس والفلسين واللقمة واللقمتين وعن علي كم من حور ما كان مهرها الا قبضة من حنطة او مثلها من تمر العقيلي عن ابن عمر وكان عليه السلام لا يكل خصلتين الى غيره كان يضع طهوره بالليل ويخمره بيده وكان يناول المسكين بيده الدارقطني من حديث انس باسناد ضعيف وابن المبارك في البر مرسلا (ويحصل انواعها) اي يجتهد في تحصيل انواع الصدقة حقيقة وهو ظاهر وحكما (كارشاد الضال) اي دلالته على صاحبه اورده الى بابه فروى الترمذي وغيره عن ابي ذر مرفوعا تبسمك في وجه اخيك صدقة وامرك بالمعروف صدقة ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل في الارض الضالة صدقة الحديث اوهدايته

الى زقاق فلاحمد والترمذي وصححه من حديث البراء من منح منحة ورق او هدى زقاقا فهو كعتاق نسمة اودلالته عن جهله وضلالته فورد لان يهدي الله بك رجلا خير لك من حمر النعم اي من صدقتها (وقربان المرأة) اي جماعها (للتعفف) اي من اجله او من اجلها فروى ابوداود عن ابي ذر اصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة تسليمه على من لقي صدقة وامره بالمعروف صدقة واماطته الاذى عن الطريق صدقة وبضعه اهله صدقة ويجزي عن ذلك ركعتان من الضحى قالوا يارسول الله احدنا يقضي شهوته وتكون له صدقة قال ارأيت لو وضعها في غير حلها الم يكن يأثم وفي رواية النسائي وابن حبان وغيرهما عن ابي ذر ايضا وفي جماع زوجتك اجر ارأيت لو كان لك ولد فادرك ورجوت اجره فمات اكنت تحتسب به قال نعم قال افانت خلقته وانت هديته وانت رزقته قال لا قال فضعه في حلاله وجنبه حرامه فان شاء الله احياه وان شاء اماته ولك اجر (والعدل بين الاثنين) من الزوجين وغيرهما فعن ابي هريرة كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين صدقة وتعين الرجل على دابته فتحمل عليها او ترفع عليها متاعه صدقة الحديث احمد والشيخان (والحمل على الدابة) لما سبق من الحديث والمعنى حمل الغير اومتاعه على دابته اودابة نفسه (وطيب الكلام) فعن ابن عباس الكلمة الطيبة يتكلم بها الرجل صدقة الطبراني وفي رواية لمسلم والنسائي عن ابي ذر فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة الحديث وتقدم حديث اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة (والخطوة الى الصلاة) فعن ابي هريرة برواية احمد والشيخان وكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة (والانفاق على العيال) فعن جابر ما انفق المسلم من نفقة على نفسه واهله كتبت له بها صدقة الحديث ابن عساكر والحاكم في مستدركه عن انس ان نفقتك على اهلك وخادمك صدقة وفي رواية الخطيب عنه كل معروف صنعته الى غني او فقير فهو صدقة وفي رواية احمد وغيره عن ابي امامة ما اطعمت زوجتك فهو لك صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة وما اطعمت خادمك فهو لك صدقة وما اطعمت نفسك فهو لك صدقة (والتبسم في وجه اخيه) وقد تقدم حديث وتبسمك في وجه اخيك صدقة وفي رواية احمد وغيره عن جابر كل معروف صدقة وان من المعروف ان تلقى اخاك ووجهك اليه منبسط وفي رواية له عن ابي ذر لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق (واطراق الفحل) اي من الابل والخيل يعني اعارته للضراب وهو نزوه على الانثى وفي مسند احمد والترمذي عن ابي امامة افضل الصدقات ظل فسطاط في سبيل الله عزوجل ومنحة خادم في سبيل الله عزوجل (واعارة الدلو) اي نحوها الداخل في قوله تعالى ويمنعون الماعون وفي

ورُوي

روى البخارى فى تاريخه عن ابى ذر وافراغك من دلوك فى دلو اخيك صدقة وفى رواية ولوان تفرغ من دلوك فى اناء المستسقى (والنفع بعلم) اى شرعى فعن ابى هريرة افضل الصدقة ان يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه اخاه المسلم ابن ماجه (وغرس) فعن ابى الدرداء من غرس غرسا لم يأكل منه آدمى ولا خلق من خلق الله الا كان له صدقة احمد (وزرع) فعن خلاد بن السائب من زرع زرعا فأكل منه طير او عافية كان له صدقة احمد والعافية السبع (ونهر وبئر ومصحف ومسجد وتخليف ولد يستغفر له) فعن ابى هريرة اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له مسلم وغيره (وافضلها) اى افضل الصدقات ان يكون (فى الصحة) اى حال العافية ففى الصحيحين عن ابى هريرة افضل الصدقة وانت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا الا وقد كان لفلان كذا (والمحتاج فدرهم منه) اى من اجله (مثل سبعين) اى درهما من اجل غير المحتاج ويتفرع عليه قوله (والقرض افضل منها) اى من الصدقة (فهو) اى القرض (بثمانية عشر) اى درجة زائدة على الصدقة التى درجتها عشرة (لوقوعه فى كف المحتاج) كما ورد دخلت الجنة فرأيت على بابها الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر فقلت ياجبريل كيف صارت الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر قال لان الصدقة تقع فى يد الغنى والفقير والقرض لا يقع الا فى يد من يحتاج اليه الطبرانى عن ابى امامة (ولا ينذر) اى الاولى ان لا ينذر فيجب عليه (فلعله لا يفى) بنذره او يفى ولكن مع كرهه (وفهى عنه) ففى الصحيحين عن ابن عمر انه عليه السلام نهى عن النذر وحمله على انه من فعل البخلاء اذ السخى اذا اراد ان يتقرب الى الله تعالى استعجل فيه واتى به فى الحال ولم يتركه الى الاستقبال وفى مسلم والترمذى والنسائى عن ابى هريرة مرفوعا لا تنذروا فان النذر لا يغنى عن القدر شيئا وانما يستخرج به من البخيل وورد قال الله تعالى لا يأتى ابن آدم النذر بشئ لم اكن قد قدرته ولكن يلقيه النذر الى القدر وقد قدرته له هو شئ استخرج به من البخيل فيوتى عليه مالم يكن يوتى عليه من قبل احمد والبخارى والنسائى عن ابى هريرة واما ما مر فى آداب الدعاء من الترغيب فى النذر فمحمول على ما اذا كان فى الاعمال الصالحة والنهى عن النذر ههنا محمول على النذر فى المال لمظنة عدم الوفاء فى المآل بخلاف النذر فى الاعمال فالغالب فيه الوفاء فى الاستقبال ثم اعلم انه ينبغى للقابض امور منها ان يفهم ان الله سبحانه اوجب صرف الزكوة ونحوها الى الفقير ليكفى همومه و يجعلها هما واحدا هم دينه وقد اكثر الله عزوجل الاموال ووضعها فى ايدى عباده من العمال والبطال لتكون آلة لهم فى دفع حاجاتهم ووسيلة لتفرغهم الى طاعاتهم فمنهم من ابتلاه بالمال وجعله عليه فتنة وبلية فانفقه فى متن الخطر ومنهم من احبه فحماه الدنيا ومايتعلق بها من الحذر

كما يحمى الشفيق من يصبه ما في اكله من الضرر فيروى عنه فضولها ويدرله
حصولها وما في اليه قدر حاجته على يد الاغنياء ليكون شغل الكسب والتعب في الجمع
والحفظ عليهم مع غاية من العناء وفائدته منصبة الى الفقراء مع انها بعد من الهناء
ليتجردوا لعبادة المولى والاستعداد زاد المعاد الى العقبى فلا يصرف عنهم فضول
الدنيا بل حق الفقير ان يعرف قدر نعمة الفقر ويتحقق ان فضل الله عليه فيما زواه اكثر
مما اعطاه فلا يأخذ ما يأخذ من الله سبحانه رزقا له وعونا على الطاعة فان استعان به
على المعصية كان كافرا للنعمة مستحقا للطرد واللعنة ومنها ان ينتظر فيما يأخذ
فان لم يكن من حل تورع عنه لقوله سبحانه * ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث
لا يحتسب * فلا يأخذ من اموال من اكثر كسبه الحرام الا اذا ضاق عليه الامر وكان
ما يسلم اليه لا يعرف له مالكا معينا فله ان يأخذ بقدر الحاجة ومنها ان يتوقع مواقع
الريبة والشبهة في مقدار ما يأخذه ولا يأخذه الا اذا تحقق له انه موصوف بصفة
الاستحقاق وحينئذ يأخذ ما يتم به كفايته من وقت اخذه الى سنة فهذا اقصى
ما رخص فيه من حيث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخر لعياله قوت سنة متفق
عليه من حديث عمر كان يعزل نفقة اهله سنة وللطبراني في الاوسط من حديث انس
كان اذا ادخر لاهله قوت سنة تصدق بما بقي فاذا اقتصر على حاجة شهر او يوم
فهو اقرب للتقوى في حق الاقوياء ومذاهب العلماء في قدر المأخوذ بحكم الزكوة
والصدقة مختلفة فمن مبالغ في التقليل الى حد اوجب الاقتصار على قوت يومه وليلته
وتمسك بما روى سهل الحنظلية انه عليه السلام نهى عن السؤال مع الغنى فقال
غداؤه وعشاؤه ابو داود وابن حبان وهو محمول عند الجمهور على السؤال لا في جميع
الاحوال لان لفظ الحديث من سأل وله ما يغنيه فانما يستكثر من جمر جهنم وقال
آخرون يأخذ الى حد الغنى وحد الغنى نصاب الزكاة اذ لم يوجب الله عز وجل
الزكاة الا على الاغنياء فقالوا له ان يأخذ لنفسه ولكل واحد من عياله نصاب زكوة
وبالغ آخرون في التوسع فقالوا له ان يأخذ مقدار ما يشتري به ضيعة فيستغنى بها طول
عمره او يهيئ بضاعة ليتجر فيها ويستغنى لان هذا هو الغنى حتى ذهب قوم الى من افتقر
فله ان يأخذ ما يعود به الى مثل حاله ولو عشرة آلاف درهم الا اذا خرج عن حد
الاعتدال والله اعلم بالاحوال وقد ورد ما المعطي من سعة بافضل اجرا من الذي يقبل
من حاجة ابن حبان والطبراني من حديث انس ومنها انه يأخذ ما يعطى له حال الخلاء
ولا يأخذ في الملاء فقد دفع رجل الى بعض العلماء شيئا ظاهرا فرده اليه ودفع اليه
آخر شيئا سرا فقبله فقيل له في ذلك فقال ان هذا عمل بالادب فقبلته وذلك اساء ادبه
في عمله فرددته واعطى رجل بعض الصوفية شيئا في الملاء فرده فقال له لم ترد على الله
تعالى ما اعطاك فقال انك اشركت غير الله حيث لم تقنع بعين الله فرددت عليك

شركاء وقيل بعض العارفين في السر شيئا كان رده في العلانية فقبل له في ذلك قال
عصيت الله في الجهر فلم اكن لك عونا على المعصية واطعته بالاخفاء فاعتك على برك
فقال الثوري لو علمت ان احدهم لايذكر صلته ولايحدث بها لقبلتها وايضا في اظهار
الاخذ ذل وامتهان وليس للمؤمن ان يذل نفسه وايضا للاحتراز عن شبهة الشركة
فورد من اهدى اليه هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها العقيلي وابن حبان
في الضعفاء والطبراني في الاوسط والبيهقي من حديث ابن عباس قال الفضلي
لايصح في هذا المتن حديث واما العارف فلا نظر له الا الى الله عزوجل والسر والعلانية
في حقه واحد واختلاف الحال شرك في التوحيد والتوفيق منه سبحانه والتأييد

﴿ الباب الثالث في الصوم وكسر الشهوة ﴾

اى الذي هو مراد القوم (بسم الله الرحمن الرحيم ورد الصوم) اى فرضه ونفله (لى)
اى مختص لاجلى لايتصور كونه لغيرى (وانا اجزى به) بصيغة الفاعل وقيل بالمفعول ففي
الصحيحين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى كل عمل ابن آدم
له الا الصيام فانه لى وانا اجزى به وفي رواية لهما عنه كل حسنة بعشر امثالها الى سبعمائة
اضعاف الا الصيام فانه لى وانا اجزى به وانما قال وانا اجزى به مع ان جزاء كل العبادات
منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الاجر لان الكريم اذا تولى بنفسه اقتضى ذلك سعة الجزاء
وكأنه لم يذكر ما يجزى به لكثرته ويومى اليه قوله تعالى * انما يوفى الصابرون اجرهم
بغير حساب * وقد ورد الصوم نصف الصبر اخرجه الترمذى وحسنه والصبر
نصف الايمان ابو نعيم في الحلية من حديث ابن مسعود بسند حسن (اى جزاؤه
لقائى) يعنى رؤيتى في العقبى (او معرفتى) اى في الدنيا ولامنع من الجمع (وانما
خص الصوم بالاضافة) اى اللامية مع ان كل عبادة مختصة له سبحانه
(لانه) من بين العبادات (خلق صمدى) فان الاستغناء من الاكل والشرب
والجماع من الصفات الصمدية والنعوت الاحدية وكان الصائم متخلقا
بذلك الخلق من اخلاق الله وروى تخلقوا باخلاق الله وقد قالوا كل اسم من اسمائه
سبحانه للتخلق الا اسم الجلالة فانه للتعلق فالاضافة تشريفية كناقة
الله وبيت الله وانما قال انا اجزى به مع ان جزاء كل العبادات منه سبحانه اشارة الى عظم
ذلك الاجر به لان الكريم اذا وعد ان يتولى شيئا بنفسه اقتضى ذلك عظمته وكأنه
لم يذكر ما يجزى به لكثرته اونفاسته كما يشير اليه قوله تعالى * فلا تعلم نفس ما اخفى لهم
من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون * من اخفاء الاعمال وحديث اعددت لعبادى
الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر (او عمل سرى)
فانه قصد قلبى مع ترك المفطر الصورى والملائكة الكتبة لايطلعون على ما لا عمل
فيه فهو سر بين العبد وربه بحيث لايطلع عليه غيره (او قهر النفس والشيطان الذى

هو) اى قهرهما (اصل العبادة) فان مدار العبادة على مخالفتهما وموافقة الله
ورسوله فى حكمهما وايضا كان النفس والشيطان عدوين لله مطرودين فى قضية الله
سبحانه يكونان مقهورين مغلوبين ايضا فى قضية الصيام وصار الصائم حينئذ
متخلقا بخلق الحق فى الجملة واركان وصفه صمدانية بعد الدوام ومن هنا ورد لخلوف فم
الصائم عبادة ابو نعيم فى الحلية عن ابن عباس ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله
من ريح المسك يقول الله تعالى انما يدع شهوته وطعامه وشرابه من اجلى فالصيام
لى وانا اجزى به متفق عليه من حديث ابى هريرة وهو موعود بلقائه سبحانه فى جزاء
صومه اذ ورد للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه متفق
عليه ايضا وفى الاحياء ان الصوم قهر لعدو الله فان وسيلة الشيطان الشهوات
المشغلة عن العبادات وانما تقوى الشهوات بالاكل والشرب وسائر المنهيات ولذا
قال عليه السلام ان الشيطان ليجرى من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه
بالجوع (وادنى رتبته) اى مراتب الصيام وهو الجواز اى من ان يكون مقبولا ام لا
ناقصا او كاملا وهو مقام العوام (الكف عن الشهوتين) اى الامتناع عن شهوتى
البطن والفرج فى وقته مقرونا بالنية المعتبرة المذكورة فى محله (وهو امساك الجوارح)
اى متعلق جواز الفتوى فى ظاهر شرع الدنيا وهو صوم العموم (ثم كف الجوارح)
اى منع الاعضاء من اليد والاذن واللسان وسائر الاعضاء والاركان (عن الاثام)
اى مطلق المعاصى (وهو مناط القبول) لقوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين وهو
صوم الخصوص (خمس يفطرن الصائم) اى خمس خصال (يفطرن الصائم) ككفرن الثلث
اى يجعلنه مفطرا حكما لا حقيقيا (الكذب والغيبة والنميمة واليمين الكاذبة والنظر
بشهوة) الازدى فى الضعفاء من رواية جابان عن انس وقال الحلبى فى الاحياء
جابان ضعيف وقال ابو حاتم الرازى هكذا كذب الاول لكن تقويه رواية الديلمى
فى مسند الفردوس عن انس ثم اعلم ان حفظ اللسان عن الهذيان والزامه
السكوت او شغله بالذكر وتلاوة القرآن هو كمال صوم الانسان عند الاعيان وقد
روى ليث عن مجاهد خصلتان تفسدان الصوم الغيبة والكذب وقال سفيان الغيبة
تفسد الصوم وورد انما الصوم جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل
فان امرؤ قاتله او شاتمه فليقل انى صائم متفق عليه من حديث ابى هريرة وجاء
فى الخبران امرأتين صامتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهدهما
الجوع والعطش من آخر النهار حتى كادتا ان تتلفا فبعثتا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى الافطار فارسل اليهما قدحا وقال عليه السلام قل لهما قيئا فيه ما اكلتما
فقاءت احداهما نصفه دما عبيطا ولحما غريضا وقاءت الاخرى مثل ذلك حتى
ملأتاه فعجب الناس من ذلك فقال عليه السلام هاتان صامتا عما احل الله لهما

لهما واضطرتا على ما حرم الله عليهما فعمدت احداهما الى الاخرى فجعلتا تغتابان
الناس فهذا ما اكلتا من لحومهما احمد من حديث عبيد مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بسند فيه مجهول وكذا حكم غض البصر وكفه من الاتساع فى النظر الى كل
مايعرف وينكروا الى كل مايشغل القلب ويلهى عن ذكر الرب فورد النظرة سهم
مسموم من سهام ابليس فمن تركها خوفا من الله عزوجل آتاه الله سبحانه ايمانا يجد
حلاوته فى قلبه الحاكم وصحح اسناده من حديث حذيفة وكذا حكم كف السمع
عن الاصغاء الى كل مايكره من لغو ولهو وقدورد* والذين هم عن اللغو معرضون*
والمغتاب والمستمع شريكان فى الاثم كذا فى الاحياء وهو غريب نعم للطبرانى من حديث
ابن عمر بسند ضعيف نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيبة وعن الاستماع
الى الغيبة (كم من صائم ليس له الا الجوع والعطش) النسائى وابن ماجه من حديث
ابى هريرة (وهو المفطر بالحرام) وقيل المرتكب للاثم كالكذب والغيبة وسائر
الآثام (ثم كف القلب عما سواه تعالى) اى عما عدا ذكر الرب ومايتعلق به (وهو) اى
هذا النوع من الصوم (للانبياء والاولياء) وهم خصوص الخصوص وخصوص
الخصوص وتوضيحه ان يصوم قلبه ولبه عن الهمم الدنية والافكار الدنيوية ويكفه
عن ماسوى الله بالكلية ويحصل الفطر فى هذا الصوم بالفكر فى غير صفات الله وآياته
ومصنوعاته واليوم الآخر ومقاماته وبالفكر فى امر الدنيا وشهواته ولهواته
لا دنيا تراد للدين وضرورياته فان ذلك زاد الآخرة ومقدماته حتى قال ارباب القلوب
ان تحركت همته بالتصرف فى نهاره بتدبير ما يستعمله فى افطاره كتبت
عليه خطيئة من اوزاره فان ذلك من قلة الوثوق بفضل الله وكرمه وقلة اليقين
برزقه ووعده فينبغى ان يكون بحال يصدق ان يقال فى حقه قل الله ثم ذرهم
فى خوضهم يلعبون (وحقه) اى الصوم على الصائم (ان يخاف الرد ويرجو
القبول) فيكون قلبه بعد الافطار متعلقا مضطربا بين الخوف والرجاء اذ ليس يدرى
ايقبل صومه فهو من المقربين او رد عليه فهو من الممقوتين وليكن كذلك فى آخر كل عبادة
تفرغ منها وروى عن الحسن بن ابى الحسن انه مر بقوم يوم العيد وهم يضحكون
فقال ان الله جعل شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه لطاعته فسبق اقوام
ففازوا وتخلف اقوام فخابوا فالعجب كل العجب للضاحك اللاعب فى اليوم الذى
فاز فيه السابقون المسارعون وخاب فيه المبطلون المدعون اما والله لو كشف الغطاء
لاشتغل المحسن بطاعته واحسانه والمسئ باساءته وعصيانه اى لكان سرور المقبول
يشغله عن اللعب وحسرة المردود تسد عليه باب الضحك وعن الاحنف بن قيس
انه قيل له انك شيخ كبير وان الصيام يضعفك فقال انى اعده ليوم طويل والصبر على
طاعة الله سبحانه وفى رواية اهون من الصبر على عذاب الله وحجابه فعلماء الظاهر

يعنون بالجوع الجوار والخوف وعلماء الآخرة يعنون بها القبول وبالقبول الوصول
إلى المقصود والمأمول ومن هنا قال أبو الدرداء يا حبذا نوم الأكياس وفطرهم كيف
لا يعيبون صوم الحمقى وسهرهم ولذرة من عبادة ذوي التقوى واليقين أرجح من أمثال
الجبال من عبادة المغترين ولذا قال العلماء * كم من صائم مفطر وكم من مفطر صائم *
فالمفطر الصائم هو الذي حفظ جوارحه من الآثام ويأكل ويشرب من الحلال
دون الحرام والصائم المفطر هو الذي يجوع ويعطش في الأيام ويطلق جوارحه
في الآثام (ويقول) أي في جنانه أو بلسانه (إن قاتل) أي جادل أو ضارب أو شاتم
(أو شاتم إني صائم) أي فأنا ممسك عما لا يليق بي من الأحكام وفيه تنبيه يدل على أن الشخص
إذا علم من صاحبه عمل الصيام أن لا يتعرض له من كلام الخصام ويشير إليه قوله تعالى
* فإما ترين من البشر أحدا فقولي إني نذرت للرحمن صوما فلن أكلم اليوم إنسيا (فهو يأتي)
كما تقدم وقد ورد إنما الصوم أمانة فليحفظ أحدكم أمانته الخرائطي في مكارم الأخلاق
من حديث ابن مسعود في حديث الأمانة في الصوم وإسناده حسن ولما تلا عليه السلام
قوله تعالى * إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها * وضع يده على سمعه وبصره
فقال السمع أمانة والبصر أمانة كذا في الإحياء قال العراقي أخرجه أبو داود من حديث
أبي هريرة دون قوله السمع أمانة ثم أولا أن الصوم أمانة لما قال عليه السلام وليقل
إني صائم أي إني أودعت لساني لأحفظه عن الاشتغال بك فكيف أطلقه بجوابك
(ولا يسأل) بصيغة المجهول (عنه) أي عن صومه أو عن حاله بأن يقال أنت صائم أم لا
فإنه يوجب على كل تقدير إشكالا (لأن السؤال إن أظهر) وربما يترتب عليه الرياء
(وإن أنكر كذب) وهو أعظم البلاء (وإن سكت احتقر) أي السؤال للسائل وربما
استحضر ورتب عليه الجفاء (وإن أجاب أهلا فقد تعب) أي فيما تفكر ودبر
ووقع في العناء وورد لا يكذب الكاذب إلا من مهانة نفسه عليه الديلمي عن أبي هريرة
مرفوعا (ولا يكثر الأكل) أي حال الإفطار بحيث يمتلئ فما وعاء أبغض إلى الله من بطن
ملئ من الحلال فقد ورد ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن حسب ابن آدم أكلات يقمن
صلبه فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه أخرجه أحمد
والترمذي وابن ماجه والحاكم عن المقدام بن معدي كرب والأكلات بضمتين لقيمات
كما في رواية (تحاميا عن الكسل) أي في الطاعة وقد ورد أعوذ بك من الكسل
لا سيما (في التهجد) لما تقدم من أنه إذا أكثر الأكل أكثر الشرب وإذا أكثر الشرب أكثر النوم
وإذا أكثر النوم ضيع عمره وفسد أمره وينبغي أن لا يكثر النوم في النهار أيضا ليحس أثر
الجوع والعطش والأفضل تجديده وثمرته لا باجتماع وجود فضله وعن بعض الحكماء خمسة
من الأشياء ابتلي الناس بها وكان هلاكهم فيها أولها حب الشبع وفيه قساوة القلب والثاني
حب النوم وفيه نقصان العمر والثالث حب الراحة وفيه الإفلاس والرابع حب المال

وفيه احتساب الطويل فى المآل والحامى الثناء وفيه ذهاب الثواب وابطال الاعمال (و بطلان سره) اى وتحاميا عن بطلان فائدة الصوم ومنفعة امره (وهو قهر النفس) اى اذلالها للانقياد فيما خلقت لاجله فكيف يستفاد من الصوم قهر الشيطان وكسر النفس وتقليل الشهوة اذا تدارك الصائم عند افطاره مافاته فى نهاره ومن يجعل بين قلبه و بين ربه مخلاة من الطعام فهو محجوب عن شريف المقام ولطيف المرام (وطريقه) اى طريق تحصيل الصوم فى مذهب القوم (معرفة فوائد الجوع) فقد قيل الجوع من كله والشبع ذل كله وورد صمت الصائم تسبيح ونومه عبادة ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف الديلمى عن ابن عمر وقال بعضهم اخترت صوم الدهر لما سألت ستة نفر عن ستة اشياء فاجابوا بجواب واحد سألت الاطباء عن اشفى الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الحكماء عن اعون الاشياء على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسألت العباد عن انفع الاشياء فى العبادة قالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الزهاد عن اقوى الاشياء على الزهادة قالوا الجوع وقلة الاكل وسألت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم وفهمه قالوا الجوع وقلة الاكل وسألت الملوك عن اطيب الادام والذ الطعام قالوا الجوع وقلة الاكل (وهى) اى فوائده ثلاثة عشر (صفاء القلب) اى ضياؤه و بهاؤه وقبوله لدوام ذكر الرب (فورد من اجاع بطنه عظمت فكرته وفطن قلبه) اى وكبرت همته وقلت شهوته وعدمت نهمته والحديث لم اجده مرفوعا وانما قال لقمان لابنه يابنى اذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وفترت الاعضاء عن العبادة وقد ورد ان من السرف ان تأكل كلما اشتهيت ابن ماجه عن انس وفى رواية البيهقى عن عائشة اكثر من اكلة كل يوم سرف وعن سلمان ان اكثر الناس شبعا فى الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة ابن ماجه والحاكم ومن حديث ابن عباس ان اهل الشبع فى الدنيا هم اهل الجوع فى الآخرة الطبرانى وعن يحيى بن معاذ يا معاشر الصديقين جوعوا انفسكم لوليمة الفردوس فان شهوة الطعام على قدر الجوع (ورقته) اى ورقة القلب وتأثره بذكر الرب (فورد من شبع ونام قسا قلبه) لم اعرفه بهذا اللفظ نعم ورد اذيبوا طعامكم بالصلوة والذكر ولا تناموا عليه فتقسو قلوبكم ابو نعيم وغيره ثم يؤخذ بالمفهوم فيفيد ان من جاع وسهر رق قلبه (والاستلذاذ بالطاعة) اى التلذذ بالعبادة كما يعرفه اهل الارادة (والانكسار) اى الذل الحاصل من مقام الافتقار (فالبطر سبب المعصية والغفلة) والفقر باعث التوبة والرجوع الى الحضرة وقد ورد عليكم بالصوم فانه محسمة للعروق ومذهبة للاشر ابو نعيم فى الطب عن شداد بن اوس (وذكر عطش العرصات) اى موقف القيمة بحيث تكون الشمس قريبة رأسه قدر القامة وفى الخبر يوضع للصائمين مائدة يوم القيمة من ذهب باكون

منها والناس ينظرون ابو الشيخ والديلمي عن ابن عمر (وتهيج الجوع) كما قال تعالى

ليس لهم طعام الا من ضريع لا يسمن ولا يغني من جوع * وقد ورد الصوم يتهيد

من حر السعير الطبراني عن انس (وكسر شهوة الفرج فاستيلاؤها بالشبع) ولذا

ورد من استطاع منكم ان يتزوج فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء

متفق عليه من حديث ابن مسعود (ودفع النوم) اي في الجملة (فهو) اي النوم

الكثير (يكل الطبع) اي يجعله كالا في فهم الكلام (ويضيع العمر) بقدر المنام

(ويفوت القيام) بمقاصد المرام ومن اصعد المقام (والتهجد) وهو القيام واكثر الناس

نيام (وييسر المواظبة على الطاعة لخفة البدن) المستلزمة للمواظبة على العبادة كما يعرفه

ارباب السعادة (والفراغ عن الاهتمام بالتحصيل) اي تحصيل الكثير فان امر القليل

يسير (والاعداد) اي تهيئة ما يحتاج للاكل من نحو الطبخ والنفخ (والاكل) اي

نفسه من الفعل (والفراغ) بالجر اي والفراغ عن الفراغ من قضاء الحاجة الانسانية

(ودفع الامراض الشاغلة عنها) اي عن العبادة الكاملة (فورد المعدة) بفتح

وبكسر فسكون (بيت كل داء) اخرج الخلال من حديث عائشة مرفوعا بلفظ الحمية رأس

الدواء والمعدة بيت الداء وعود دوا بدنا ما اعتاد ذكره السيوطي واخرج

ابن ابي الدنيا في كتاب الصمت عن وهب بن منبه قال اجمع الاطباء على ان رأس

الطب الحمية قلت واجتمعت الحكماء على ان رأس الحكمة الصمت (وخفة المؤنة)

فانها مطلوبة في مقام المعونة (والاكتفاء بالقليل) فان الكثير قل ان يكون حلالا

والحديث قليل يكفيك خير من كثير يطغيك (فطلب الزيادة يورث الذلة) اي

في كسبها (وتحصيل الحرام) بسببها (والشبهة) اي بلا شبهة في حبها (وامكان الايثار

بالفاضل) اي الزائد على قدر كفايته وفق قناعته (ليكون في ظله) اي ظل ما ينفقه

في سبيل الله (يوم القيمة) فروى ان الرجل في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس

القضاعي عن عقبة بن عامر ان ظل المؤمن يوم القيمة صدقته ابن راهويه

عن بعض الصحابة (ثم التقليل بالتدريج الى ما يحصل به القوام) وهو طريق رياضة

المشايخ الكرام وعن بعضهم ان ما يعين على الجوع بان يصبر من غير شيء ولا شيء ثلاثمائة

وستين مرة وهو عجيب مجرب غريب (وان لم يطق) اي التقليل وهو الانسب

او ما يحصل به القوام وهو الاقرب (فالاكل بعد صدق الشهوة) اي تحقق الرغبة

(ويعرف) الصدق (بان لا ينتظر الادام) بعد حضور الخبز في الطعام (ولا يقع الذباب

على البزاق) فانه علامة عدم بقاء مادة الطعام في معدته بالاتفاق واما اذا كان يشتهي

خبزا مخصوصا او مع الادام فهو كاذب في جوعه واما الجوع المفرط فمفسد للفكر

ومفسد للخيالات المنكرة (والترك) بالرفع اي وترك الاكل (مع بقائه) اي بقاء الميل في اثنائه

(والاصوب) اي الاقرب الى الصواب في هذا الباب (الاكتفاء بما يقوى على العبادة)

فانها هي المقصودة من اولى الالباب (فهو المأثور) عن الجمهور (وهو) اي ما يقوى (يختلف بحسب الاحوال) وكذا بتفاوت امزجة الرجال (اما الوقت) اي قدر زمن الجوع والتقليل (فكانوا) اي بعض السلف (يطوون يومين فصاعدا) اي ثلاثة (الى خمسين) يوما وهذا درجة ارباب كمال الاجتهاد (والاقتصاد) في الاكل بحسب الوقت المناسب لاكثر العباد من الزهاد والعباد (هو الاكلة في اليوم) ان لم يكن صائما (والليلة) حين افطاره (وهو الوسط المروي عنه عليه السلام) اي في بعض المقام وفي الخبر اذا تغدى لم يتعش واذا تعشى لم يتغد ابو نعيم في الحلية عن ابي سعيد (فورد ان الاكلتين في يوم من السرف) وقد تقدم ما اخرجه البيهقي وضعفه عن عائشة قالت رآني النبي عليه السلام وقد اكلت في اليوم مرتين فقال يا عائشة اما تحبين ان يكون لك شغل الا في جوفك الاكل في اليوم مرتين من الاسراف والله لا يحب المسرفين * الا ان المعروف في شمائله انه عليه السلام كان غالبا يأكل مرتين المعبر عنه بالغداء والعشاء وفي الصوم الفطور والسحور المسمى بالغداء المبارك في الحديث المشهور وهو المذكور في قوله سبحانه في حق اهل الجنة * ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا * وهو الطريقة الحنيفية السهلة فالحديث محمول على اكلتين مشبعتين او على اكلتين في نهار واكلة في ليلة (والاحب التسحر بها) اي بتلك الاكلة ان كان يكتفي بها فهو اولى من اول الليلة (ليتهجد على فراغ المعدة ويتقوى على الصوم وهو المروي) اي مع انضمام الاكلة اول الليلة ففي الخبر تسحروا فان في السحور بركة متفق عليه واستعينوا بطعام السحر على صيام النهار وبالقيلولة على قيام الليل ابن ماجه والحاكم عن ابن عباس وقيل المروي هو ما ورد في حديث عائشة كان عليه السلام يواصل الى السحر وفي حديث عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي هريرة وقال ما واصل عليه السلام وصالكم هذا قط غير انه اخر الاكل الى السحر (وان منع) اي الجوع (الحضور) بالطاعة من التهجد وغيره (يفطر بنصف) اي من قرصه اومن قدر عادته في حال شبعه (ويتسحر بآخر استعانة على الطاعتين) اي طاعة الباطن وهو الحضور في مقام السرور وطاعة الظاهر وهي الطاعة بالجوارح فبقي نور على نور (فالجوع الشاغل عنه تعالى مذموم) كما ان الشبع الشاغل عنه سبحانه مشؤوم وقد ورد اللهم اني اعوذ بك من الجوع فانه بئس الضجيع وقد اشار صاحب البردة الى هذه الزبدة بقوله * فرب مخمصة شر من التخم (واما الجنس) اي جنس المأكول (فالاعلى من الخبز البر المنخول) وفيه سعة (ثم الشعير المنخول) وفيه رخصة (والبر الغير المنخول) فهو توسط (ثم الشعير الغير المنخول) وهو سنة وعن ابن عباس انه عليه السلام كان يبيت الليالي المتتابعة طاويا واهله لا يجدون عشاء وكان اكثر خبزهم الشعير احمد والترمذي وابن ماجه وفي الشمائل

عن عائشة انها قالت ماشبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي شمائل الترمذي عن سهل بن سعد انه قيل له اكل عليه السلام النقي يعني الحوارى فقال سهل مارأى عليه السلام النقي حتى لقي الله عز وجل فقيل هل كانت لكم مناخل على عهده عليه السلام قال ماكانت لنا مناخل فقيل كيف تصنعون بالشعير قال ننفخه فيطير ماطار ثم نعجنه لا يقال بالمنخل بدعة حدثت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا نقول ليس كل ما ابتدع منهيا عنه بل المنهي عنه ابداع بدعة تضاد سنة ثابتة فقد يكون بدعة حسنة وقد تكون واجبة وقد تكون مباحة ومنها المنخل فان المقصود منه تطييب الطعام وذلك مباح مالم ينته الى التنعم المفرط قال تعالى * قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق * اى المستلذات للخلق (ومن الادام) اى والاعلى من الادام (اللحم) وقد ورد سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم رواه ابن ماجة وابن ابي الدنيا من حديث ابي الدرداء مرفوعا وسنده ضعيف لكن له شواهد منها عن علي رفعه بلفظ سيد طعام الدنيا اللحم ثم الارز اخرجه ابو نعيم في الطب النبوي وعن صهيب بلفظ سيد الطعام في الدنيا والآخرة اللحم ثم الارز اخرجه الديلمي من جهة الحاكم وعن بريدة ايضا مرفوعا سيد الادام في الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية رواه الطبراني وكذا ابو نعيم لكن بلفظ آخر ومما يقويه حديث فضل عائشة على سائر النساء كفضل الثريد على سائر الطعام اخرجه الترمذي وغيره وفي الشمائل انه عليه السلام اكل الدجاج ولحم حبارى وجنبا مشويا وكان يحب الذراع ويقول ان اطيب اللحم لحم الظهر وفي الاحياء عن علي كرم الله وجهه من ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن داوم عليه اربعين يوما قسا قلبه (والحلواء) من التمر وغيره فعن عائشة كان عليه السلام يحب الحلواء والعسل رواه اصحاب الكتب الستة وكان يحب الحلو البارد كما في الشمائل واما حديث المؤمن حلوى والكافر خمرى فقال ابن حجر العسقلاني باطل لا اصل له وكان يحب الدباء كما في الشمائل وغيره عن انس وكان يحب القثاء كما رواه الطبراني عن الربيع بنت معوذ (ثم الدهن) وفي معناه السمن فقد ورد كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة وفي لفظ فانه مبارك احمد والترمذي وابن ماجة عن عمر وصححه الحاكم على شرطهما (ثم الملح) فعن انس مرفوعا سيد ادامكم الملح ابن ماجة وابو يعلى والطبراني (والخل) فعن عائشة انه عليه السلام قال نعم الادام الخل الترمذي ورواه مسلم عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل اهله الادام فقالوا ما عندنا الا خل فدعا به فجعل يأكل وهو يقول نعم الادام الخل وعن ام سعد مرفوعا نعم الادام الخل اللهم بارك في الخل وفي رواية فانه كان ادام الانبياء من قبلي وفي حديث

لم يتعرض فيه خل رواه ابن ماجه واما حديث خير خلكم خل خمركم فرواه البيهقي
في المعرفة عن جابر مرفوعا وقال انه ليس بالقوي (والمحمود الوسط فالنظر فان)
اي الاعلى والادنى (شاغلان) من العبادة للمتجرد الزاهد واما العارف فكل حلال
له طيب قال تعالى * يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا * وقال * يا ايها الذين
آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون (فورد والذين اذا
انفقوا لم يسرفوا) اي لم يبذروا (ولم يقتروا) اي لم يبخلوا (وكان بين ذلك قواما)
ولا شك ان قوام كل قوم بحسب ما يقوم عندهم (خير الامور اوساطها) رواه
البيهقي عن عمرو بن الحارث بلاغا ولعله مأخوذ من قوله تعالى * وكذلك جعلناكم امة
وسطا * وقوله كنتم خير امة (والاولى ان لا يواظب عليه) اي على الادام في جميع الليالي
والايام (ويترك المشتهى) اي وان يترك ما تشتهيه النفس (قطعا الانس بالدنيا)
وطمعا لمجالس القدس في العقبى وفيها ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين وورد اللهم
لا عيش الا عيش الآخرة فان عيشها عيشة راضية فاخرة (وورد) اي في توبيخ
الكفار (اذهبتم طيباتكم) اي مستلذاتكم (في حياتكم الدنيا) والظاهر انها محمولة
على الحرمة اذ لا تبعة في المباحات او مختصة بالكفار لكن قد يقال العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص السبب فيتناول الفجار حيث صرفوا نعم الله سبحانه في المعصية دون
الابرار فانهم استعانوا بنعمه على الطاعة (شرار امتي الذين غذوا) بصيغة المجهول
من الغذاء بالمعجمتين اي تربوا (بالنعيم) من غير فرق بين الحلال والحرام (ونبت عليه
اجسامهم) وكل جسد نبت من اكل الحرام فالنار اولى به كما في رواية (وانما همتهم انواع
الطعام واللباس) اي من غير تفرقة بين الجواز وعدمه فان محط نظرهم ما يرون من فعل عامة
الناس والحديث رواه ابن عدي في الكامل ومن طريقه البيهقي في شعب الايمان من حديث
فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنها وروى من حديث فاطمة بنت
الحسين مرسلا قال الدارقطني في العلل هو اشبه بالصواب ورواه ابو نعيم في الحلية
من حديث عائشة باسناد لا بأس به (ولا يجمع بين الشهوتين) اي المشتهاتين
كاللحم والفاكهة او الفاكهتين (قضاء) اي اداء لشهوة النفس ومرادها فيجوز ان يجمع
بينهما ادراك خاطر المضيف وغيره وقد ثبت في الشمائل انه اكل اللحم مرتين وجمع بين
اللحم والرطب وبين البطيخ والرطب وفي رواية بين الخربز والرطب وفي اخرى
بين القثاء والرطب وقال رد هذا بحر هذا (ولا بين الشبع والنوم فهما غفلتان)
وفي كثرتهما حسرتان وخسارتان (فورد اذيبوا طعامكم) اي اهضموا (بالصلوة
والذكر) واعلاه التلاوة (ولا تناموا عليه) اي على الشبع من غير طاعة ربكم
(فتقسو قلوبكم) ابو نعيم وغيره عن انس (ويكتفي بالتمر تحرزا عن التفكه) اي

الشبع فعن النعمان بن بشير رايت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه رواه الترمذي في شمائله وقيل يعني الاكتفاء بالتمر من التفكه به واكل التمر بدلا من الخبز وكذا يكتفي بكل فاكهة اشتهت نفسه من الطعام فيأكلها بدلا عنه ليكون قوتا ولا يكون تفكها لان التفكه انما يكون اذا شبع من الطعام ثم اكل الفاكهة اما اذا اكتفى بالفاكهة بدلا من الطعام فلا يكون ذلك تفكها بل يكون قوتا يقتضي قوة ويناسبه ما حكي عن بعضهم انه نظر الى رجل يأكل خبزا وتمرا فقال له ابتده بالتمر فان قامت به كفايتك والا فخذ من الخبز بقدر حاجتك (ويؤلم العين) اى يؤذيهما ويهذبهما (في ابتداء الرياضة) قال تعالى * والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا (فكان عليه السلام يحب العسل) اى والحلواء ونحوهما ويستعملهما لانه كان في مرتبة العرفان وايضا اراد ان يقتدي به جميع افراد الانسان (وعمر رضي الله عنه يجتنبه) اى العسل او الادام تركا للذة واختيارا للرياضة وعملا بالافضل كما هو شأن الاكل (ويأمر ابنه) اى عبد الله على ما هو الظاهر (ياكل الخبز يوما مع اللحم ثم اللبن) اى يوما (ثم الدهن) اى دهن الزيت ونحوه او السمن ويؤيده قوله (ثم الزيت) اللهم الا ان يقال المراد به الزيتون مجازا وفيما ان الزيت والزيتون كلاهما كان عزيزا في المدينة (ثم الملح ثم وحده) اى الخبز من غير ادام معه (ولا يأكل في الخلاء ما يتركه) اى شيئا او قدرا يتركه (في الملاء) فانه من باب السمعة والرياء وكذا لا يعبد في الملاء ما يتركه في الخلاء فانه من اخلاق اهل النفاق (فهو شرك خفي) وقد قال سبحانه وتعالى * فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا * وفي الحديث القدسي انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه مسلم وابن ماجه عن ابي هريرة (ولا يريد) اى وينبغي ان لا يريد (ان يعرف) بين الناس (بالتقليل) اى بتقليل الاكل وكذا بتكثير العلم والعمل (فهو) اى التقليل برياء (افحش) اى اقبح (من الاكثار) مطلقا فانه حينئذ ترك شهوة الحلال واختار شهوة الحرام (ويؤخر السحور) وهو بفتح السين ما يتسحر به وبالضم التسحر وهو الاكل في السحر وهو السدس الاخير من الليل (ويعجل الافطار) وفي كل منهما ورد الآثار عن ام حكيم عجلوا الافطار واخروا السحور الطبراني وعن انس بكروا بالافطار واخروا السحور ابن عدي وعن ابن عباس انا معاشر الانبياء امرنا ان نعجل افطارنا ونؤخر سحورنا ونضع ايماننا على شمائلنا في الصلوة الطيالسي وعن ابي ذر لا تزال امتي بخير ما عجلوا الافطار واخروا السحور رواه احمد (ويبتدئ بالتمر) والرطب افضل (او الماء) عند عدمهما وزمزم افضل ولا منع من الجمع وعن انس كان عليه السلام يفطر على رطبات قبل ان يصلي فان لم تكن رطبات فتمرات وان لم تكن تمرات حسا حسوات من ماء (ويفطر صائما) واقله واحد وورد من فطر صائما كان له مثل

اجره غير انه لا ينقص من اجر الصائم شيئا احمد والترمذي وابن حبان عن زيد بن خالد
(فالكل مأثور) وفي ضمن الشرح مسطور (ويستعد في شعبان) لاستقبال رمضان
(بالتوبة) اي الاستغفار والندامة (ورد المظالم) اي مظالم العباد وكذا
اداء حقوق الله (وترك الشواغل) اي الموانع عن الصيام والقيام من العمارة والسفر
للتجارة والكسب الزائد على الحاجة (ويخص رمضان بالصدقة) اي بزيادتها فانها
اقرب الى القبول والغفران (والتلاوة) اي قراءتها او مدارستها فانه شهر نزل فيه
القرآن (والاعتكاف) اي في المسجد قال تعالى ﴿وانتم عاكفون في المساجد﴾ (لا سيما
العشر الاواخر) فالاعتكاف فيه سنة مؤكدة وفي غيرها مستحبة (فهو عليه السلام
واظب عليه) اي على الاعتكاف في العشر الاخير ففي الصحيحين عن عائشة كان
اذا دخل العشر الاواخر احيى الليل وايقظ اهله وجد وشد المئزر وكان لا يخرج
الا لحاجة وفي رواية ابي داود بزيادة ولا يسأل عن المريض الا مارا (وامرنا بالتماس
ليلة القدر فيها) اي في العشر الاواخر واوتارها اشبه والجمهور على انها ليلة
السابع والعشرين و(ويراعي سائر الايام الفاضلة) اي بالصوم فيها قدر طاقته
واستطاعته في تكثير طاعته (كالاشهر الحرم) وهي رجب وذي القعدة وذي الحجة
والمحرم اما المحرم فورد فيه ان كنت صائما بعد شهر رمضان فصم المحرم فانه شهر الله
الحديث رواه النسائي عن علي ولانه ابتداء السنة فبناؤه على الخير احب وارجى لدوام البركة
وفي المعجم للطبراني من حديث ابن عباس من صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون
حسنة وعن انس من صام ثلاثة ايام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت كتب الله
عز وجل له عبادة تسعمائة سنة الازدي في الضعفاء وفي رواية ابن شاهين في ترغيبه
وابن عساكر عن انس كتب له عبادة سبعمائة سنة وفي رواية الطبراني في الاوسط
عن انس عبادة سنتين واما رجب فورد فيه صوم اول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين
والثاني كفارة سنتين والثالث كفارة سنة ثم كل يوم شهر رواه ابو محمد الخلال عن ابن عباس
(لا سيما عرفة) اي يوم عرفة فورد من صام يوم عرفة غفر الله له سنتين سنة امامه
وسنة خلفه ابن ماجه بسند حسن عن قتادة بن النعمان واذا كان بعرفات ان لم يضعف
عن العبادة ولم يسئ خلقه فالصوم افضل والا فالافطار وقد ثبت انه عليه السلام
افطر بعرفة في حجة الوداع وكأنه تهوين على الامة منشاؤه الشفقة والرحمة بل ورد
انه عليه السلام نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة احمد وابو داود وابن ماجه والحاكم
عن ابي هريرة (وعاشوراء) والافضل ضم تاسوعاء (والعشرين) بالفتحتين اي العشر
الاول من ذي الحجة ومن المحرم فورد ما من ايام العمل فيهن افضل واحب الى الله
من ايام عشر ذي الحجة ان صوم يوم منه يعدل صيام سنة وقيام ليلة منه يعدل قيام
ليلة القدر الترمذي وابن ماجه من حديث ابي هريرة وعند البخاري من حديث

ابن عباس ما العمل فى ايام افضل من العمل فى هذه العشر قالوا ولا الجهاد قال
ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشئ (وشعبان) كله او اكثره
فكان عليه السلام يكثر صيام شعبان حتى كان يظن انه من رمضان متفق عليه من
حديث عائشة (والايام البيض) اى التى لياليها البيض وهى الثالث عشر والرابع
عشر والخامس عشر على الاشهر من الاقوال او الايام التى تبيض جسم آدم
بصومها الخارج من الجنة وكان قد اسود من جهة الخطيئة وعن ابن عباس كان
عليه السلام لا يدع صوم ايام البيض فى سفر ولا حضر الطبرانى (والجمعة) والافضل
ان لا يصوم فيها مفردا لما ورد عن جنادة الازدى لا تصوموا يوم الجمعة مفردا
احمد والنسائى والحاكم وفى رواية لاحمد عن ابى هريرة لا تصوموا يوم الجمعة
الا وقبله يوم او بعده يوم (والخميس والاثنين) لانهما يومان متبركان وورد كان
يصوم الاثنين والخميس فقيل له فقال الاعمال تعرض كل اثنين وخميس فيغفر لكل
مسلم الا المتهاجرين فيقول اخروهما احمد عن ابى هريرة (ويفطر فى آخر شعبان
استعانة على صوم رمضان) واستبعادا عن التقدم فى الزمان وورد اذا كان النصف
من شعبان فلا صوم حتى رمضان الاربعة من حديث ابى هريرة وصححه الترمذى
وفى رواية اذا انتصف شعبان فلا صوم حتى رمضان احمد والدارمى والاربعة
وصححه ابن حبان وابو عوانة وغيرهما مرفوعا فان وصل شعبان برمضان فجائز
كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة كما رواه الاربعة من حديث ام سلمة
لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما الا شعبان يصل به رمضان ولابى داود والنسائى
نحوه من حديث عائشة وفصل مرارا كثيرة كما رواه ابو داود من حديث عائشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره
فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام واخرجه الدار قطنى وقال اسناده صحيح
والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين كذا ذكره الحجة ومخرجه ولا يخفى عدم دلالة
الحديث على المدعى (ثم السر فيما ورد) من حديث عبد الله بن عمرو فى الصحيحين
(افضل الصيام صيام اخى داود) وتمامه كان يصوم يوما ويفطر يوما (شدة
انكسار النفس) وما لها من الارادة (بنقض العادة) فانه لب العبادة ومن ذلك
ما ورد فى الصحيحين ايضا من منازلته عليه السلام لعبد الله بن عمرو فى الصيام
وهو يقول اريد افضل من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم له صم يوما وافطر يوما
فقال اريد افضل من ذلك فقال عليه السلام لا افضل من ذلك لانه اشد على النفس
والهوى وفى قمع قهرها اقوى ولان العبد فيه بين صبر يوم وشكر يوم وقد قال عليه
السلام عرضت على مفاتيح خزائن الدنيا وكنوز الارض فقلت اجوع يوما واشبع
يوما احمدك اذا شبعت واتضرع اليك اذا جعت الترمذى من حديث ابى امامة وحسنه

وفيه تنبيه على ان الكمال هو التربية بين تجلي صفتي الجمال والجلال وقد ورد ايضا الايمان
نصفان نصف صبر ونصف شكر وقال عز وجلا ان في ذلك لآيات لكل صبار شكور *
(بخلاف صوم الدهر) فانه يصير العادة له كالعادة على انه شامل للكل مع الزيادة
وللسالكين طرق هنالك فمنهم من كره ذلك اذ وردت فيه اخبار كثيرة تدل على
كراهيته منها من صام الابد اي الدهر فلا صام ولا افطر احمد والنسائي والحاكم
وابن ماجه عن عبد الله بن الشخير وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر
لا صام من صام الابد ولمسلم من حديث ابي قتادة قيل يارسول الله كيف بمن صام
الدهر قال لا صام ولا افطر وللنسائي من حديث عبد الله بن عمر وعمران بن الحصين
وفي الاحياء الصحيح انه انما يكره لشيئين احدهما ان لا يفطر في العيدين وايام التشريق
وهو الدهر كله وثانيهما ان يرغب عن السنة في الافطار ويجعل الصوم حجرا على
نفسه مع ان الله سبحانه يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه واذا لم يكن
شئ من ذلك ورأى صلاح نفسه في صوم الدهر هنالك فليفعل وقد فعله جماعة
من الصحابة والتابعين وقال عليه السلام فيما رواه ابوموسى الاشعري من صام
الدهر كله ضيقت عليه جهنم وعقد تسعين معناه ليس له فيها موضع والحديث رواه
احمد والنسائي في الكبرى وابن حبان وحسنه ابو علي الطوسي (قيل يجتهد ان يصوم
نصف السنة) وهو صيام داود ويمكن ان يكون غيره (او ثلثها) فاذا صام ثلاثة ايام
من اول الشهر وثلاثة من وسطه وثلاثة من آخره فهو ثلث بانفراده واما (مع رعاية
الايام الفاضلة) بان صام الاثنين والخميس والجمعة فهو قريب من النصف (وقيل لا يفطر
الاربعة ايام متواليات اعتبارا بايام النحر والتشريق) وفي الاحياء كره بعض العلماء ان يوالي
بين الافطار اكثر من اربعة ايام تقديرا بيوم العيد وايام التشريق وذكروا ان ذلك يقسي
القلب ويولد ردئ العادات ويفتح ابواب الشهوات قال ولعمري هو كذلك في حق
اكثر الخلق لا سيما من يأكل في اليوم مرتين (والاصل العمل بحسب صلاح الباطن)
اي اذا صلح باطنه بالصوم صام واذا صلح بالفطر افطر لان المقصود صلاح القلب
للحضور بين يدي الرب فتارة يقتضي دوام الصوم واخرى دوام الفطر واخرى مزجه
وهو الانسب (فكان عليه السلام يصوم) اي النفل متتابعا (حتى يقال) وفي رواية حتى نقول
بالنون والغيبة والخطاب (لا يفطر) اي ابدا (وكذا يفطر) اي مواظبا (حتى يقال لا يصوم)
بعد هذا اصلا (ويقوم) اي في الليل متواليا (حتى يقال لا ينام وينام) اي كثيرا (حتى يقال
لا يقوم) كذا في الاحياء قال العراقي حديث كان يصوم حتى يقال لا يفطر الحديث اخرجاه
من حديث عائشة وابن عباس دون ذكر القيام والنوم وللبخاري من حديث انس
كان يفطر من الشهر حتى يظن انه لا يصوم منه ويصوم حتى يظن ان لا يفطر منه
شيئا وكان لا تشاء تراه من الليل مصليا الا رأيته ولا نائما الا رأيته قلت والحديث ايضا

في شمائل الترمذي وعلم شرحه وكان ذلك المقام له عليه السلام بحسب ما يكشف
له من نور الوحي من العلم بحقوق الاوقات واختلاف الحالات

﴿ الباب الرابع في السفر والحج والغزو ﴾

خصص بعد التعميم للتتميم (بسم الله الرحمن الرحيم) المعين للمسافر والمقيم (السفر)
اعم من الشرعي واللغوي (امادى وهو على قصد التمام) من علماء الشريعة او من
مشايخ الطريقة ويستفيد من معارفهم في اسفاره (وورد) في رواية الترمذي وكذا
عن انس (من خرج من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله) اى المجاهد في اعلاء
مولاه او في طريق رضاه (حتى يرجع) اى من سفره الى حضره قال الطيبي وجه مشابهة
طالب العلم بالمجاهد في سبيل الله ان احياء الدين ومدار رضاء الرحمن واذلال الشيطان
وعن انس طالب العلم افضل عند الله من المجاهد في سبيل الله الديلمي وعن جابر بن
عبد الله انه رحل من المدينة الى مصر في حديث بلغه ان عبد الله بن انيس يحدث به
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل في تفسير قوله تعالى السائحون انهم طلاب العلم
المسافرون وعن ابي هارون قال كنا نأتي ابا سعيد فيقول مرحبا بوصية عليه السلام
كان يقول ان الناس لكم تبع وان الرجال يأتونكم من اقطار الارض يتفقهون في الدين
فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا وعن كثير بن قيس قال كنت جالسا مع ابي الدرداء
في مسجد دمشق فجاءه رجل فقال يا ابا الدرداء اني جئتك من مدينة الرسول صلى الله
عليه وسلم لحديث بلغني انك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئت
لحاجة اى غير ان اسمع منك الحديث قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة وان الملائكة
لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض
والحيتان في جوف الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر
الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا
العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر رواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجه والدارمي
والحديث في المشكوة وشرحه في المرقاة (والتجارب) اى وقصد التجربة في اماكن
الشدة (لاصلاح الاخلاق) اى المستحسنة في حكم الخلاق (فهو) وهم (والسفر)
سيره متم ومنه قوله عليه السلام اخبر تقله ابن عدي من حديث ابي الدرداء مرفوعا
وفي رواية له وجدت الناس اخبر تقله اخرجه الطبراني وابو يعلى وابو نعيم وفي النهاية
اى جرب الناس فانك اذا جربتهم قليتهم وتركتهم لما يظهر لك من بواطن
سرائرهم لفظه امر ومعناه خبر اى من جربهم واختبرهم ابغضهم والهاء في تقله
للسكت ومعنى نظم الحديث وجدت الناس مقولا فيهم هذا القول ويضرب
هذا مثلا لمن توقع الخير عند الناس (والسفر) وسمي به لانه (يسفر عن) اى
يكشف عن الاخلاق الرضية والدنية في اختلاف الحالات (للمدعين الالوفات)

وعدم وجود المعروفات (والتفكر في لطائف افعاله تعالى) في مصنوعاته (وعظيم
صنعائه) اي الدالة على عظمة ذاته كما يشير اليه قوله تعالى * قل سيروا في الارض فانظروا
كيف كان عاقبة الذين من قبلكم * فهو اما بسير الباطن او بانضمام سير الظاهر وقوله
عز وجل * سنريهم آياتنا في الآفاق وفي انفسهم * وقوله اولم ينظروا في ملكوت السموات
والارض وما خلق الله من شئ * واختلف احوال الصوفية في سلوك سير الظاهر
فمنهم من سافر في بدايته واقام في نهايته وهو الاظهر ومنهم من اقام ولم يسافر
وهو الاكثر ومنهم من استدام على السفر (والحج فورد ولله على الناس حج البيت
الاية) اي * من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين (من حج البيت
ولم يرفث) اي لم يجامع في الاحرام ولم يذكر النساء في مجامعهن (ولم يفسق خرج
من ذنوبه كيوم ولدته امه) احمد والبخاري والنسائي وابن ماجه عن ابي هريرة بلفظ
من حج لله فلم يرفث الحديث ومن مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا
ابن عدي من حديث ابي هريرة والترمذي من حديث علي وقال غريب وفي اسناده
مقال ومن خرج من بيته حاجا او معتمرا فمات اجرى الله له اجر الحاج والمعتمر كل سنة
الى يوم القيمة البيهقي في الشعب (والجهاد) مع الكفار (فورد لغدوة في سبيل الله
او روحة خير من الدنيا وما فيها) احمد والشيخان والترمذي وابن ماجه عن انس
(وزيارة المدينة) ففي الخبر من زار قبري وجبت له شفاعتي ابن عدي والبيهقي وابن ابي
الدنيا والطبراني والدارقطني عن ابن عمر وهو في صحيح ابن خزيمة وللطيالسي عن عمر
مرفوعا من زار قبري كنت له شفيعا او شهيدا قال الذهبي طرقها كلها لينة لكن يقوي
بعضها بعضا لان ما في الرواة متهم بالكذب قال ومن اجودها اسنادا حديث
حاطب من زارني بعد موتي فكانما زارني في حياتي اخرجه ابن عساكر وغيره قلت
حديث من زارني بعد وفاتي فكانما زارني في حياتي رواه ابن عدي والطبراني والدارقطني
والبيهقي من حديث ابن عمر ومن جاءني زائرا لا يهمه الا زيارتي كان حقا على الله
ان اكون له شفيعا الطبراني من حديث ابن عمر وصححه ابن السكن ومن وجد سعة ولم يفد
الي فقد جفاني ابن عدي والدارقطني وابن حبان والخطيب من حديث ابن عمر وفي رواية
من حج ولم يزرني فقد جفاني وروى ابن النجار في تاريخ المدينة من حديث انس ما من احد
من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر (وبيت المقدس) فمن ابن عمر ان سليمان بن داود
عليهما السلام لما بنى بيت المقدس سأل الله عز وجل خلالا ثلاثة سأل الله حكما يصادف
حكمه فاوتيه وسأل الله ملكا لا ينبغي لاحد من بعده فاوتيه وسأل الله حين فرغ من المسجد
ان لا يأتيه احد لا ينهض الا الصلوة فيه ان يخرجه من خطيئته كيوم ولدته امه اما اثنتان
فقد اعطيهما وارجو ان يكون قد اعطي الثالثة احمد والنسائي وابن ماجه وابن حبان
والحاكم وقد صح انه عليه السلام صلى فيه ورحل ابن عمر اليه ودخل عليه وصلى

ركعتين ثم رجع ومن ميقاته فتمسكه وكان لم يأت بيت المقدس يصلي فيه فليبعثه بزيت
يسرج فيه القناديل (رواه البيهقي) (فورد) أي في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وأبي سعيد
(لا تشد الرحال) أي لا تطلب بركة البقاع بالسفر إليها (إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا
والمسجد الحرام والمسجد الأقصى) ولا يمنع هذا زيارة قبور الأنبياء والأولياء لأن
الحصر في حق المساجد دون سائر المشاهد ومسجد قباء ونحوه في المدينة من مزارات
الكرام داخل في حرم مسجده عليه السلام ثم لفظ الحديث على ما هو المشهور
عند المحدثين الأعلام لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي
هذا والمسجد الأقصى وهذا هو الترتيب المناسب لتفاوت المساجد في فضيلة مضاعفة
الصلاة فيها فمن جاء صلوة في المسجد الحرام مائة ألف صلوة وصلوة في مسجدي
ألف صلوة وفي بيت المقدس خمسمائة صلوة البيهقي (وملاقاة الكبراء) من المشايخ
والعلماء وعظماء الأولياء (للاستمداد من مشاهدة الأحوال) ومعاينة الأقوال (فلسان
الحال أفصح) من لسان المقال وليس الخبر كالمعاينة وقد ورد أولياء الله الذين إذا
رأوا ذكر الله أخرجه الحكيم عن ابن عباس [illegible] بمجرد لحظ الرجال ما لا يسمعه لفظ الرجال
ومن هاهنا قيل من لم ينفعك لحظه لم ينفعك لفظه وهذا القول له معنيان أحدهما
أن الرجل الصديق يكلم الصادقين بلسان فعله أكثر مما يكلمهم بلسان قوله فنظر
نظر الصادق إلى تصاريفه في موارده ومصادره وخلوته وجلوته وكلامه وسكوته ينتفع
بالنظر إليه وهو مع اللفظ عليه ومن لم يكن أعماله هكذا فلفظه أيضا لا ينفع لأنه يتكلم
بهواه ونورانية القول على قدر نورانية القلب ونورانية القلب بحسب الاستقامة
في طاعة الرب بالشريعة في الأعمال الظاهرة والطريقة في الأخلاق
الباطنة وما يحققه في أداء حوال الباطن المبشرة حتى في تدبر الآخرة والثاني
أن نظر العلماء الراسخين والرجال البالغين ترياق نافع ينظر أحدهم إلى الرجل الصادق
فيكتسب بصيرته حسن استعداد الصادق واستيهاله لمواهب الله تعالى
الخاصة للوارد فيقع في قلبه محبة المريد الصادق وينظر إليه نظرة محبة عن بصيرة
فيكتسب بنظره أحوالا سنية ويرى آثار رحمته وما ينكر الشكر من قدرة الله
سبحانه أن يجعل همة الخاصية في نظر بعض خواصه من عباده كما يجعل في بعض
الأفاعي من الخاصية إذا نظر إلى إنسان تهلكه ويدل على تأثير الصحبة والنظر
نظر الأثر ما حصل لأصحاب النبي حيث كان أحدهم من يقول على عقبيه فينظر
صلى الله عليه وسلم وآمن به فصار في لحظة واحدة من كمل الأولياء والأصفياء حيث
لم يلحق أحد من المشايخ والعلماء وإن علا من هذا قضية كلب أصحاب الكهف حتى
وصل مرتبة إلى أن ذكره الله في كتابه القديم من ثبت التعظيم والتكريم وقد
وقع تأثير نظر الشيخ نجم الدين الكبرى إلى أنه كان يقول الصغرى [illegible] صاحب

عوارف المعارف الشيخ شهاب الدين السهروردي عن عمه الشيخ نجيب الدين
صاحب آداب المريدين انه كان يطوف في مسجد الخيف بمنى ويتصفح وجوه الناس
ههنا وههنا فقيل له في ذلك فقال ان لله عبادا اذا نظروا الى شخص اكسوه السعادة
فانا اطلب تلك السعادة وحكاية الشيخين مع السيد عبد القادر مشهورة وفي غير هذا
المحل مسطورة (وزيارة قبورهم) اي الكبراء فانهم بمنزلة الشهداء لايموتون ولكن
ينتقلون من دار الفناء الى دار البقاء وقد ورد كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروا القبور
فانها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة ابن ماجه عن ابن مسعود وفي رواية الحاكم
عن انس كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها ترق القلب وتدمع العين
وتذكر الآخرة الحديث (والفرار عما يشوش العبادة) او ينقصها او يمنعها
(كالجاه) اي الوسيع (والمال) اي الكثير وعن سفيان الثوري هذا زمان سوء
لا يؤمن فيه على الخاملين فكيف بالمشهورين هذا زمان ينتقل الرجل من قرية الى قرية
ليفر بدينه من الفتنة ومن افضلها الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام ومن دار
البدعة الى دار السنة ومن دار المعصية الى دار الطاعة في الصحيح من كانت هجرته
الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها
فهجرته الى ما هاجر اليه فالمدار على تصحيح النية وتخليص الطوية في جميع الاعمال
الدينية والدنيوية لتصير وسائل في رفعة الدرجات الاخروية (واما دنيوي كالفرار من الفتنة)
اي الدنيوية (والقحط) ونحوه من الغلاء وسائر البلية (ولا حرج فيه) اي في هذا النوع بل هو
مباح او مستحب فقد قال ابو نعيم رأيت سفيان الثوري وقد جعل جرابه على كتفه
وقلته بيده فقلت الى اين يا ابا عبد الله فقال الى بلد املأ فيها جرابي بدرهم وفي حكاية
اخرى بلغني خبر قرية فيها رخص اقيم فيها فقلت تفعل هذا يا ابا عبد الله فقال نعم
اذا سمعت برخص في بلدة فاقصدها فانه اسلم لدينك واقل لهمك فالاولى للمريد
اذا كان طالبا للمريد ان يلزم مكانه ويحفظ شانه مما شانه اذا لم يكن قصده من السفر استفادة
العلم مما سلم لمثاله في وطنه فان لم يسلم فيطلب من المواضع ما هو اقرب الى الخمول واسلم
للدين وافرغ للقلب وايسر بعبادة الرب فهو افضل المواضع له قال تعالى * يا عبادي الذين
آمنوا ان ارضي واسعة فاياي فاعبدون * وورد البلاد بلاد الله والخلق عباد الله فاي موضع
رأيت فيه رفقا فاقم واحمد الله احمد والطبراني من حديث الزبير بسند ضعيف وفي الخبر
من رزق من شيء فليلزمه ابن ماجه من حديث انس بسند حسن واذا سبب الله لاحدكم
رزقا من وجه فلا يدعه حتى يتغير له او يتنكر له ابن ماجه من حديث عائشة بسند فيه
جهالة واحمد بسند حسن (الا عن الطاعون فهو) اي الفرار منه (منهي عنه)
بلفظ اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تدخلوا عليه واذا وقع وانتم بارض فلا تخرجوا
منها فرارا منه احمد والشيخان والنسائي عن اسامة بن زيد (اوطلب المال) اي

وكذلك (ونحوه) من النكاح وغيره من الحاجات (مستوفاة) اى الحوائج والمرئيات (نحو التعفف عن السؤال) فى طلب المال (والتعطف على العيال) فى النكاح (ليصير عبادة) لان تصحيح النيات يجعل العادات عبادات كما حقق فى شرح حديث انما الاعمال بالنيات ومن هنا ورد نية المؤمن خير من عمله (ثم ان كان) اى الشروع (واجبا) اى فرض عين (كالحج وطلب العلم فتعين) اى فعله (والا) اى وان لم يكن واجبا (فالاستفتاء من العلماء) متعين فى فعله وتركه (بحسب صلاح الحال) وفساده فى الحضور مع ارباب (فالفوائد) اى المنافع (والآفات) اى المفاسد (متعارضة) فى امر السفر وغيره من الحالات (والمقصود) اى الاعلى (فهو الترجيح والا فليس بآمال) فى جمع المقامات (والمبتدئ فى البداية السفر للتعلم) ان لم يوجد العالم فى بلده او لم يقدر على تحصيله اشتغاله باهله (وفى النهاية الاقامة) لاستجماع الفكر فانه لا يحصل التصور (فقط) اى فى السفر (شواغل) عن الذكر والفكر (من المطلوب الى الآفات وحفظ النفس والمتاع) من الآفات (واحتمال الشدائد والهموم) باختلاف الحالات وتفاوت الاوقات وتباين المقامات ومن هنا ورد السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى احدكم نهمته من وجهة اى حاجته من جهته فليعجل الرجوع الى اهله مالك واحمد والشيخان وابن ماجه عن ابى هريرة (وحقه) اى المسافر (ان يتوب) عن الذنوب من الصغائر والكبائر فى الظواهر والضمائر ويؤدى حقوق الله من فوائت صوم وصلاة ونحوهما (ويرد المظالم) اى حقوق العباد او يحصل من اصحابها و يقضى الديون ويدفع الامانات الى اربابها فى الغيبة رجل عليه حق وغاب عن صاحبه بحيث لا يعلم مكانه ولا يعلم احى ام ميت لا يجب عليه طلبه فى البلاد وعنه ايضا رجل عليه ديون لاناس لا يعرفهم من غصوب ومظالم وجنايات يتصدق بقدرها على الفقراء نية القضاء ان وجدهم مع التوبة الى الله ويعذر وفى فتاوى قاضى خان رجل له خصم فات ولا وارث له يتصدق عن صاحب الحق بقدر ماله ليكون وديعة عند الله يوصله الى خصمائه يوم القيامة (ويؤدى النفقات) اى كل من تلزمه نفقته الى حين رجوعه (ويأخذ الزاد) من المال الحلال لذهابه وايابه من غير تقتير وتعيين فى بابه بل على وجه يمكنه معه التوسع فى الزاد مع الرفقاء والرفق بالضعفاء والفقراء قيل وبذل الزاد فى طريق الحج نفقة فى سبيل الله عز وجل الدرهم بسبعمائة قال ابن عمر من كرم الرجل طيب زاده فى سفره وكان يقول افضل الحجاج اخلصهم نية وازكاهم نفقة واحسنهم يقينا وورد الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة فقيل يا رسول الله وما بر الحج فقال طيب الكلام واطعام الطعام وذكر ابن الحاج ان من خرج للحج يعتريه ولا بد كوب بطر اهله امور صعبة منها عدم القدرة على اداء الصلوة وهو متعبد فى ذلك ومنها عدم القوة والقدرة على

يحمل المشقة ومنهم ما يكلف الناس ان يقوموا بقوته وسقيه وربما آل امره الى الموت
وهو الغالب فيجدهم فى اثناء الطريق مرضى مرميين اوطرحى ميتين بعدان خالفوا
امر الله فى حق انفسهم واوقعوا اخوانهم ممن علم بحالهم من اهل الركب فى اثمهم
وكذلك يأثم كل من اعانهم بشئ لايكفيهم فى اول امرهم اويسعى لهم فيه من غيرهم
اللهم الا ان يعلم ان غيره يعينهم بشئ يتم به كفايتهم فى الذهاب والاياب فلابأس
فان لم يعلم بذلك حرم عليه الاعطاء لهم لان ذلك سبب لدخولهم فيما لاقدرة لهم
من العطش وغيره والافضاء الى الموت ونحوه فيكون شريكا لهم فيما وقع بهم وهذا
بخلاف ما اذا كانوا فى الطريق على هذا الحال فانه يتعين على من علم بحالهم اعانتهم
بما تيسر له ولو بالشربة والشربتين واللقمة واللقمتين ويعرفهم ان ما ارتكبوه يحرم
عليهم لايجوز لهم ان يعودوا لمثله (ويطلب الرفيق المعين على الخير) المجرب فى الخير
والشر والسفر والحضر فقد قيل الرفيق ثم الطريق والله ولى التوفيق ووصف
الرفيق بانه ان نسى الخير ذكره وان ذكره اعانه وان جبن شجعه وان عجز قواه وان ضاق
صدره صبره وسلاه وكونه من الاجانب اولى من الاقارب عند بعض الصالحين تبعدا
عن ساحة الوقيعة الموجبة للقطيعة ويجتنب صحبة المتكبرين والجهال (ويتصدق
قبل الخروج) ولو بشئ قليل فان الصدقة تدفع البلاء (ويصلى ركعتين) للموادعة
اوللاستخارة (ويستخير فى غير الواجب) من السفر وغيره والتحقيق ان يستخير
فى الواجب ايضا الا انه لافى فعله وتركه بل يستشير ويستخير فى متعلقاته من خروجه
فى هذا الوقت اوغيره اوفى شراء الدابة وكرائها ونحوه (ويودع الاخوان)
ويقول لهم استودع الله دينكم واماناتكم وخواتيم عملكم كما رواه ابوداود والترمذى
وصححه والنسائى من حديث ابن عمر (ويرغب فى دعائهم) ويستحب لهم ان يقولوا له
فى حضرته زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير اينما توجهت كما رواه
الطبرانى فى الدعاء من حديث انس وهو عند الترمذى وحسنه وفى غيبته اللهم اطو
له البعد وهون عليه السفر وفى الخبر اذا اراد احدكم سفرا فليسلم على اخوانه فانهم
يزيدونه بدعائهم الى دعائه خرجه الطبرانى فى الاوسط عن ابى هريرة (ويعرض الاشياء)
اى جميعها (على المكرى) بضم الميم اى المكارى ولو كان قدر مكتوب ونحوه
فقد قال رجل لابن المبارك احمل لى هذا الكتاب معك لتوصله فقال حتى استأمر الجمال
فانى قد اكتريت منه قال الحجة فانظر كيف تورع من استصحاب كتاب لاوزن له
وهو طريق الحزم فى الورع فانه اذا انفتح باب يسير انجر الى الكثير اقول ولايبعد
ان يراد بالكتاب ماله وزن فحينئذ يجب التوقف على الاذن (ويرضيه) بحمله ان كان
زيادة على معتاده (ويخرج فى بكور الخميس) فورد انه عليه السلام كان يستحب ان يسافر
يوم الخميس الطبرانى عن ام سلمة (والسبت ورد دعاؤه عليه السلام فيهما) اى

في الخميس والسبت إما في مطلق البكور فقوله عليه السلام اللهم بارك لأمتي في بكورها
واخرجه الاربعة وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان من حديث صخر بن وداعة
الغامدي مرفوعا وأما في خصوص الخميس فلابن ماجه عن ابي هريرة والطبراني
في الاوسط عن عائشة مرفوعا اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس وفي رواية
قال اغدوا في طلب العلم فاني سألت ربي ان يبارك لأمتي في بكورها يوم الخميس
وعن ام سلمة كان يحب ان يسافر يوم الخميس الطبراني واما ما اشتهر في هذا اللهم
بارك لأمتي في سبتها وخميسها واللهم بارك لأمتي في بكورها واجعل ذلك في سبتها
وخميسها فباطل لا اصل له كما افاده الحافظ ابن الملقن في ادلة التنبيه (والاثنين) اي
ويخرج في الاثنين (وهو ايضا مأثور) فقد ثبت انه عليه السلام هاجر من مكة يوم
الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين وولد يوم الاثنين وبعث يوم الاثنين ومات يوم
الاثنين (ويكثر السير في الليل) اي ينبغي ان يكون اكثر سيره بالليل (فورد عليكم
بالدلجة) بضم فسكون وهي السير في اول الليل وقيل في آخره وهو الاظهر لما في خبر
الشمائل ويستحب السير في آخر الليل وذكر بعضهم سيره اول الليل انتهى ولا يخفى
ان ذلك يختلف باختلاف البلاد والعباد (فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار)
ابو داود والحاكم والبيهقي عن انس بدون ما لا تطوى بالنهار وهذه الزيادة في الموطأ
من حديث خالد بن معدان مرسلا (ولا ينزل) اي في المنزل (ما لم يصر اليوم حارا)
قال السيري البرد ايسر (ويصلي) استحبابا (عند الركوب) من المنزل (والنزول فيه)
قياسا على الركعتين عند دخول بيته وخروجه منه وقد اخرج الطبراني عن فضالة
ابن عبيد انه عليه السلام كان اذا نزل منزلا في سفر او دخل بيته لم يجلس حتى يركع
ركعتين وللبيهقي عن انس كان عليه السلام اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي فيه
ركعتين ويقول عند نزوله * رب انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين * وعند خروجه
بسم الله التكلان على الله لا حول ولا قوة الا بالله كما رواه ابن ماجه والحاكم وابن السني
عن ابي هريرة وفي رواية الطبراني عن ابي سعيد بسم الله توكلت على الله الحديث
(ويكبر في كل صعود) يصعد عليه من شرف اظهارا لكبريائه وعلو مكانته وارتفاع
شأنه (ويسبح في كل هبوط) اي حدر يهبط اليه بان نزل من علو الى سفل تنزيها له
سبحانه عن الزوال والنزول فقد ورد انا علونا كبرنا واذا هبطنا سبحنا البخاري
والنسائي عن جابر وابو داود عن ابن عمرو وفي رواية لاصحاب الكتب الستة عن ابي
موسى اذا اشرف على واد هلل وكبر اي قال لا اله الا الله والله اكبر وفي رواية لاحمد
وابي يعلى وابن السني عن انس اذا اشرف على مكان مرتفع قال اللهم لك الشرف على
كل شرف ولك الحمد على كل حال اي لك العلو على كل حال كما قال تعالى * وهو القاهر
فوق عباده * وله الكبرياء في السموات والارض (ويحذر وحشة) اي واسع

عند ظهور وحشة من خوف ومحنة ولم اره مأثورا وانما ورد اذا خاف قوما قال اللهم انا نجعلك فى نحورهم ونعوذبك من شرورهم ابوداود والنسائى وابن حبان والحاكم عن ابى موسى الاشعرى وفى الفردوس للديلمى عن شداد بن اوس مرفوعا حسبى الله ونعم الوكيل امان لكل خائف (ويؤمر احدا) اى يجعل اميرا اذا كان المسافر متعددا (لانتظام الرأى) وعدم التنازع فى الامر (وليكن الامير احسنهم خلقا) بضمتين اى اكثرهم علما واظهرهم حلما (ومواساة) اى اوسعهم موافقة ومداراة وهو بان يكون ازهدهم فى الدنيا واشهرهم فى التقوى واصبرهم على البلوى واشكرهم فى النعمى واتمهم مروءة واعمهم شفقة واقواهم خدمة فقد نقل عبد الله المروزى ان ابا على الرباطى صحبه فقال عبد الله لابى على ان تكون انت الاميرا وانا فقال ابو على بل انت فحمل الزاد لنفسه ولابى على على ظهره وامطرت السماء ذات ليلة فبات عبد الله طول الليل على رأس رفيقه يغطيه بكسائه عن المطر وكلما قال لا تفعل يقول الست الامير وعليك الانقياد والمطاوعة (وورد اذا كنتم ثلاثة فى السفر فامروا احدكم) عن ابى سعيد اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم احمد ومسلم والنسائى ولعل قيد الثلاثة الاشعار بانه اقل الكمال فى الجماعة والرفقة (ويعين) اى الامير (الرفقة) بضم فسكون اى رفقاءه بما يقدر عليه من اللطف والرفق (ويواسى عليهم) بزيادة الاحسان وسعة الرزق (ويرافق الراحلة) اى الدابة بان لا يحملها ما لا طاقة لها ولا يرضى بان صاحبها ايضا يحملها فوق طاقتها فى عرفها وعادتها قال ابو الدرداء لبعيره عند الموت يا ايها البعير لا تخاصمنى الى ربك فانى لم اكن احملك وعلى الجملة فى كل كبد حر اجر فيراعى حق الدابة وحق المكارى جميعا (وينزل احيانا ففيه اقامة للسنة) اذ كان عليه السلام ينزل احيانا عن الدابة فى الاوسط للطبرانى من حديث انس باسناد جيد انه عليه السلام كان اذا صلى الفجر فى السفر مشى ورواه البيهقى فى الادب وقال مشى قليلا وناقته تقاد وقال علماؤنا ويستحب ان يريح الدابة بالنزول عنها غدوة وعشية وعند عقبة اذا اطاق وقال الطرابلسى يجب اذا كانت الدابة مستأجرة فى المواضع التى جرت عادة مثله بالنزول فيها الا ان يرضى صاحبها وكانت الدابة مطيقة ولا يحل له ان يستلقى على ظهر الدابة ولا يتكئ عليها بل يكون راكبا على العرف والعادة فى مثلها ذكره صاحب السراج الوهاج (وترفيه للدابة) اى تهوين لها عن دوام المشقة (واسرار للمكارى) حيث يفرح بالخفة (ورياضة للنفس) اى تهذيب لها ليعرف قدر النعمة (وتحرز من ضعف الاعصاب) وما يترتب على دوام الركوب من اليبوسة (ولا ينام عليها الا نومة خفيفة) اذا حصلت ضرورة اذ النوم عليها يؤذيها و يثقل عليها وكان اهل الورع لا ينامون على الدواب الا غفوة عن قعود (ولا يتوقف) راكبا عليها زمانا

طويلا (فورد لا تتخذوا ظهورها ودوابكم كراسي) والحديث رواه احمد عن حديث سهل بن معاذ ورواه ابن حبان والحاكم وصححه من رواية معاذ بن انس عن ابيه ولا كراسي في دوام القعود عليها ولعله محمول على محمولة مثلا بخلاف الخيل والناقة التي هي غير مرحلة وعلى كل تقدير فيستثنى عشية عرفة في الوقفة فانه يستحب الوقوف على الدابة (ولا يخرج من الرفقة) اى لا يمشي منفردا خارج القافلة لانه ربما يمال او يقطع وكذا لا ينفرد عنهم في المنزل (ويحرس) اى متاعه وامتعة اصحابه (بالنوبة) فاذا نام احدهم حرس الآخر فهو السنة اخرج البيهقي من طريق ابن اسحق من حديث جابر في حديث فيه فقال الانصاري للمهاجري اى الليل احب اليك ان اكفيكه اوله او آخره فقال لا بل اكفني اوله فاضطجع المهاجري والحديث عند ابي داود ايضا لكن ليس فيه قول الانصاري للمهاجري بل فيه تناوب الرفيقين في الحراسة فاذا نام احدهما حرس الآخر (وينام في اول الليل جاعلا رأسه على العضد) بان افترش ذراعه (وفي آخره) اى الليل (على الكف ويقيم العضد) بان نصب ذراعه نصبا وجعل رأسه في كفه (لئلا يشتد النوم) فيفوت صلوة الصبح (فهو مأثور) رواه احمد والترمذي في الشمائل من حديث ابي قتادة باسناد صحيح وكذا ابن حبان والحاكم عنه بلفظ كان اذا عرس وعليه ليل توسد يمينه واذا عرس قبيل الصبح وضع رأسه على كفه اليمنى واقام ساعده والتعريس النزول في الليل قال العراقي وعزاه ابو مسعود الدمشقي والحميدي الى مسلم ولم اره فيه (ولا يصحب جرسا) لقوله عليه السلام لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس احمد ومسلم وابو داود والترمذي عن ابي هريرة لقوله عليه السلام الجرس مزامير الشيطان احمد ومسلم وابو داود عن ابي هريرة وفي رواية لابي داود عنه لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس (ولا شاعرا) اى من شعراء الجاهلية الذين قال تعالى في حقهم * والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم في كل واد يهيمون وانهم يقولون ما لا يفعلون الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا * والحاصل ان الشعر كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح يستوي فيه السفر والحضر (ولا ساحرا) فانه اما ان يكون فاجرا او كافرا (ولا كاهنا) وهو من يدعي علم الغيب بواسطة الجن او غيره فقد ورد من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد برئ مما نزل على محمد احمد والاربعة عن ابي هريرة وفي رواية الطبراني عن واثلة من اتى كاهنا فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة اربعين ليلة فان صدقه بما قال كفر ومن اتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلوة اربعين يوما رواه مسلم عن بعض امهات المؤمنين وللحاكم واحمد عن ابي هريرة من اتى عرافا او كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم وفسر العراف بمن يدعي معرفة السارق ومكان الضالة فهو اخص من الكاهن وفي معناه المنجم والرمال وسائر اصحاب الفال (ولا جلالة) وهي دابة تأكل النجاسة

فان الملائكة يتفرون من رائحتها واخرج الدولابي في الكنى وابن منده والطبراني وابن عساكر عن ابي رابطة بن كرامة المذحجي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقوم في سفر لا يصحبنكم جلال من هذه النعم ولا يضمن احدكم ضالة ولا يردن سائلا ان كنتم تريدون الربح والسلامة ولا يصحبنكم من الناس ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ساحر ولا ساحرة ولا كاهن ولا كاهنة ولا منجم ولا منجمة ولا شاعر ولا شاعرة الحديث (ولا كلبا) لما تقدم (ويؤذن ان ضل الطريق) اوغاب عن الرفيق ورأى اشياء منكرة اوتخيلت له خيالات مستنكرة اوتلونت له اجسام مكروهة مرزوة فقد ورد اذا تغولت الغيلان نادى بالاذان رواه مسلم عن ابي هريرة فان الجن والشيطان يفرون من الاذان وتحضره الملائكة والابدال من الاعيان واذا انفلتت دابته فلينادِ اعينوا ياعباد الله رواه ابن ابي شيبة من قول ابن عباس موقوفا وان اراد عونا فليقل ياعباد الله اعينوني ياعباد الله اعينوني ياعباد الله اعينوني رواه الطبراني عن زيد بن علي عن عقبة بن غزوان عن نبي الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ضل احدكم شيئا اواراد عونا وهو بارض ليس بها انيس فليقل ياعباد الله اعينوني ياعباد الله اعينوني فان لله عبادا لا نراهم (وورد اذا اختلف عليكم الطريق فعليكم بذات اليمين) اي يمينا وتحانيا (فان عليها ملكا يسمى هاديا) لم اعرف له راويا (ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان) اي خليفة اونائبه من امير اوقاض (ولا سائس) اي شحنة وحاكم سياسة لانه عند عدمهما تكثر الفتنة وتعدى الظلمة وفي الخبر اذا مررتم ببلدة ليس فيها سلطان فلا تدخلوها انما السلطان ظل الله ورمحه في الارض البيهقي عن انس (وما فيها) اي ولا يدخل بلدة فيها (طاعون) لما تقدم وروى بعض الصحابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل منزلا في بعض اسفاره فنام على بطنه وعبد اسود يغمز ظهره فقلت ماهذا يارسول الله فقال ان الناقة تقحمت بي اي رمت بي اوهرتت بي والحديث رواه الطبراني في الاوسط من حديث عمر بسند ضعيف (ويصاحب المرآة) بكسر الميم ومد الهمزة آلة الرؤية وكان عليه السلام اذا نظر الى وجهه في المرآة قال اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي وحرم وجهي على النار البزار عن عائشة (والمكحلة) محل الكحل ومروده فانه عليه السلام كان يكتحل كل ليلة ثلاثا في كل عين كما في شمائل الترمذي وغيره (والسواك) للوضوء والصلوة وقد تقدم (والمشط) اي لتسريح شعر اللحية والرأس (والمقلم) وهو المقص اوالسكين فانه بهما يقلم الظفر ويقص الشارب (والموسى) لحلق العانة (والركوة) اي الدلو ونحوها من المطهرة (والحبل) فانهما من ضرورة الشرب والطهارة (والابرة وخيطها) لترقيع ثوب يستر العورة (ويجتنب الفرز) بكسر المعجمة وتشديد الزاء اي يحترس من ان يغر احدا اويغره احد بالمكر والحيلة (فهو يذهب البركة) اوالمعنى لا يصاحب شخصا لا يعرفه ولا يسلك طريقا

لا يمرده ولا يترك السلاح ويواضع الخادمة اشتراكا على شفاعته ولا يأكل في ثمار البرارى التى ماء يد اكله فى عادته (ويتبرك بزيارة الاحياء) من العلماء والاولياء (والاموات) من الانبياء والاصفياء (ويحمل الاولاد) اى الرحمة (بعد قضاء الحاجة) اسراراً للفائت اهله واظهاراً لما ب عليه وفى احمد زيادة (وورد من كان سار اذا اتى مكة فيتعجل الى اهله) لم اجده لكن تقدم ما يدل على اصله وورد اذا قضى احدكم حجه فليعجل الرجوع الى اهله فانه اعظم لاجره الحاكم والبيهقى عن عائشة (ويأتى بالتحفة) اى بالهدية (لاهل البيت والاقرب) حقيقة وحكما فقد ورد اذا قدم احدكم من سفر فليقدم معه اى الهدية ولو يلقى فى مخلاته حجرا ابن عساكر عن ابى الدرداء قال اراد حجر الزناد وفى رواية البيهقى عن عائشة اذا قدم احدكم على اهله من سفر فليهد لاهله فليطرفهم ولو كان حجرا (ولا يقدم) من سفره على اهله (بغتة) اى فجأة ففى الصحيحين من حديث جابر كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى ندخل ليلا اى عشاء اى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة ولاحمد من حديث ابن عمر بسند جيد انه عليه السلام قال قبل دخول المدينة لا تطرقوا اهلكم ليلا فخالفه رجلان فسبقا الى منازلهما فرأى كل واحد فى بيته ما يكره (ولا ليلا) لانه وقت الوحشة فقد ورد اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا احمد والشيخان (والاحب وقت الضحى) لكمال الظهور وزوال الدور وحال السرور (ويدخل المسجد) اى مسجد بلده (اولا ويصلى ركعتين) تحية المسجد شكرا لله تعالى به فعن ابى ثعلبة كان عليه السلام اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم ثنى بفاطمة ثم يأتى ازواجه (فلكل مأثور) وفى كتب الحديث مسطور (ويقدم) اى من سائر الاعمال (له) اى لقدومه (النقيع) بفتح وكسر فتشديد اى طعام الضحى واوشاة اوطبخ لحم ومرقة (فكان عليه السلام اذا قدم نحر جزورا) اى بعيرا (اوبقرة) لم يحضرنى الآن مخرجه (ويحق الحج) اى اداه كماله (ان يخلص فى النية) ويحسن الطوية بان يبرأ من الرياء والسمعة ولا يقصد التجارة والنزهة فقد روى فى خبر من اهل البيت اذا كان آخر الزمان خرج للحج اصناف اربعة سلاطينهم للنزهة واغنياؤهم للتجارة وفقراؤهم للمسألة وقراؤهم للسمعة الخطيب من حديث انس قال علماؤنا من اتى بعبادة لعرض دنيوى بحيث لو فقد تركها فليست بعبادة بل معصية وان وجد عليها باعث الدين والدنيا فان كان باعث الدنيا اقوى اوهما متساويان فهى باطلة وان كان باعث الدين اقوى فذهب بعضهم الى انها باطلة وجماعة الى انها صحيحة وهو الاظهر لقوله تعالى ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم اى تبتغوا عطاء ورزقا منه يريد الربح بالتجارة على ما ذكره البيضاوى وغيره ثم من حقه ان يعجله بعد الاستطاعة فى الجملة آفات مانعة

من الطاعة على ان المسأله خلافية في ان الفرضية على التراخي اوفورية ففي التورية
اذا آخره عن اولى سني الامكان سقطت عدالته وعد من الفساق الى ان يحج ثم اوحج
في آخر عمره سقط عندنا جاعا وارتفع الاثم اتفاقا وان مات قبل الحج لقي الله عاصيا بترك
حجه وكان الحج في ذمته عندنا فيجب عليه وصيته وعند الشافعي في تركته فيحج عنه
وان لم يوص به كسائر ديونه ومن مات ولم يحج مع اليسار فامره شديد وفي حقه
ورد وعيدا كيد منه قوله تعالى * ومن كفر فان الله غني عن العالمين * حيث وضع من كفر
موضع من لم يحج ووضع العالمين موضع عنه للمبالغة عن غنائه سبحانه واستغنائه
عن ترك الحج وادائه لان منفعته راجعة الى عباده وامائه وقد ورد من مات ولم يحج
فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا رواه الترمذي وغيره عن ابي هريرة مرفوعا
وقيل في تفسير قوله تعالى * لاقعدن لهم صراطك المستقيم * انه طريق مكة يقعد الشيطان
عليها ليمنع الناس من الوصول اليها وقال عمر رضي الله عنه وهو يومئذ امير المؤمنين لقد
هممت ان اكتب الى الولاة في الامصار ان تضرب الجزية على من لم يحج ممن يستطيع اليه
اليه سبيلا وعن سعيد بن جبير وابراهيم النخعي وطاوس ومجاهد لو علمت رجلا غنيا
وجب عليه الحج ثم مات قبل ان يحج ماصليت عليه وبعضهم كان له جار موسر
فمات ولم يحج فلم يصل عليه وكان ابن عباس يقول من مات ولم يزك ولم يحج سأل
الرجعة الى الدنيا وقرأ قوله تعالى * رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت وكذا ورد
عنه ايضا في قوله تعالى * وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتي احدكم الموت * الآية
(ويحتال في دفع تسليم الضريبة) اى الاموال المعينة (لقطاع الطريق) اى من
الاعراب وغيرهم (ويرجع) عن طريق الحج (ان لم يقدر) على الاحتيال (في النفل)
اى لافي الفرض (فالاعانة على العدوان) اى الظلم والعصيان (افحش) من الرجوع
عن طريق الحج اذا لم يكن من فروض الاعيان واما في الفرض فلا يرجع اذ الاثم
في مثله على الآخذ لا المعطي على ماعرف من تقسيم الرشوة في كتاب القضاء ولكون
المعصية منهم ولا يترك الفرض لمعصية عاص وهذا التفصيل حسن خلافا لمن اطلق
جواز اعطائه للضرورة ولمن اسقط الحج ووجوبه اذا كان في الطريق يؤخذ من ماله
ظلما وفي الاحياء ولا تعاون اعداء الله بتسليم المكس وهم الصادون عن المسجد الحرام
من امراء مكة والاعراب المترصدين في الطرق والابواب فان في تسليم المال اليهم
تيسيرا لاسباب الظلم عليهم (ويمشي راجلا) اى ويذهب في طريق الحج ماشيا
(ان قدر) على المشي فانه افضل قال تعالى * واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا *
اى مشاة فقدمهم سبحانه على قوله وعلى كل ضامر اى وركبانا على بعير مهزول
وقال مجاهد وغيره من العلماء ان الحجاج اذا قدموا مكة تلقتهم الملائكة فسلموا على
ركبان الابل وصافحوا ركبان الحمر واعتنقوا المشاة اعتناقا واوصى عبد الله بن

عباس رضي الله عنهما عند موته فقال يا بني حجوا مشاة فان الحاج الماشي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة من حسنات الحرم قيل وما حسنات الحرم قال الحسنة بمائة الف (والا) اى وان لم يقدر على المشي او يسيء خلقه به اوليم يبق له حضور الذكر معه (فالركوب) في حقه (افضل) اى هو متعين فاضل (وقيل هو الافضل) اى مطلقا لفعله عليه السلام واصحابه الكرام وتحسب من احيائهم الركوب الشفقة على ضعفاء الامة فذهبوا مذهب استحق القوم في الهمة كما هو شأن الائمة (ففيه مؤنة الاشتاق) اى زيادته وفيه انه يمكن للماشي ان ينفق في سبيل الله ومن ثمه قد سئل بعض العلماء عن العمرة الماشي فيها افضل او يكرى حمارا بدرهم فقال ان كان وزن الدرهم اشد عليه فالكراء افضل من المشي وان كان المشي اشد عليه كالاغنياء فالمشي افضل وكانه ذهب فيه الى طريق مجاهدة النفس وله وجه ولكن ما قدمناه اولى في مقام الجمع كما لا يخفى (والبعد عن تشويش الهموم) اى غموم الخواطر الردية الناشئة من اتعاب الاعضاء البدنية (والقرب من السلامة) من غير الملامة (والاتمام) لحال الماشي اى يجمعه مانع من تحصيل المرام ولهذا كان بعض الكرام يمشون وتقاد دوابهم مع الخدام (ويمشي اشعث اغبر) اى ويذهب حال كونه اشعث الشعر اغبر البدن لكنهما مختصان بحال الاحرام لما ورد انه عليه السلام سئل اى الحج افضل فقال الشعث التفل مع ان المسافر لا يخلو عن نوع شعث شعر وغبار بدن خصوصا اذا كان من الفقراء فورد رب اشعث اغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو اقسم على الله لابره (غير مترفه) في نفسه ولا في ثيابه (ولا مائل الى التكاثر) اى في نفقته واتفاخر في حشمته وخدمته (وهو عليه السلام فعل كذلك) اى ترك الزينة فانه عليه السلام حج على راحلته وكان تحته رحل رث وقطيفة خلقة تساوي اربعة دراهم وكان عليه السلام في سفر فنزل اصحابه منزلا فسرحت الابل فنظر الى اكسية حمر على الاقتاب فقال ارى هذه الحمرة قد غلبت عليكم قالوا فقمنا اليها فنزعناها عن ظهورها حتى شرد بعض الابل ابوداود من حديث رافع بن خديج وفيه رجل لم يسم (ويكثر) اى الحاج (من مباهاته تعالى به) اى بالحاج الشعث الاغبر في الحديث ان الله يباهي بالشعث التفل يقول الله تعالى انظروا الى زوار بيتي قد جاؤوني شعثا غبرا من كل فج عميق الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر (ويتقرب باراقة دم وان لم يجب) اى وان لم يكن واجبا عليه (فورد ومن يعظم شعائر الله) اى الهدايا التي تذبح في الحرم وهي تجمع شعيرة وهي ما يشعر به تعظيم بيت الله ويعلم به تكريم حرم الله (الآية) اى فانها من تقوى القلوب وفسر تعظيمها بتحسين اهدائها وتسمينها وسئل عليه السلام ما بر الحج فقال العج والثج والعج هو رفع الصوت بالتلبية والثج هو نحر البدن الترمذي واستغربه وابن ماجه والحاكم وصححه والبزار واللفظ له من حديث ابي بكر وقيل المبرور اى الحج الفضل وعن عائشة انه عليه السلام قال ما عمل ابن آدم يوم النحر احب الى الله

سبحانه من اهراقه دما وانها تأتى يوم القيمة بقرونها واظلافها فان الدم تقع من الله
عزوجل بمكان قبل ان تقع فى الارض فطيبوا بها انفسا الترمذى وحسنه وابن ماجه
وابن حبان وابن خزيمة وفى الخبر لكم بكل صوفة من جلدها حسنة وكل قطرة
من دمها حسنة وانها لتوضع فى الميزان فابشروا ابن ماجه والحاكم وصححه والبيهقى
من حديث زيد بن ارقم وروى ابو الشيخ فى كتاب الضحايا عن على اما انها يجاء بها
يوم القيمة بلحومها ودمائها حتى توضع فى ميزانك بقوله عليه السلام لفاطمة
وفى رواية له من حديث ابى سعيد قال لك باول قطرة تقطر من دمها ان يغفر لك
ما سلف من ذنوبك بقوله لفاطمة (ولا يماكس) اى لا يضايق بل يسامح (فى شراء
الهدى والاضحية) ونحوهما مما يكون فى التقرب اليه صحة النية فقد كان السلف
لا يغالون فى ثلاث ويكرهون المكاس فيهن الهدى والاضحية والرقبة فان افضل
ذلك اغلاه ثمنا وانفسه عند الله عنا وروى ابن عمران عمر اهدى نجيبة فطلبت منه
بثلاثمائة دينار فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعها ويشترى بثمنها بدنا
فنهاه عن ذلك وقال بل اهدها اخرجه ابو داود وقال انحرها وذلك لان القليل
الجيد خير من الكثير الدون وفى ثلاثمائة دينار قيمة ثلاثين بدنة وفيه تكثير اللحم وليس
هو المراد (فالمقصود) الاصلى من الذبح (هو تزكية النفس) اى تطهيرها (وتخليتها)
عن رذيلة البخل (وتحليتها) بالحاء المهملة ويحتمل الجيم اى تصفيتها وتزيينها
بتعظيم الله تعالى) فانه الافضل فى مقام الفصل (فورد لن ينال الله لحومها ولا دماؤها
الآية) اى ولكن يناله التقوى منكم وذلك يحصل بمراعاة النفاسة فى القيمة كثر العدد
ام قل فتأمل (وينوى فى الذبح) اى اذا كان تطوعا (فداء نفسه اقتداء بالذبيح عليه
السلام) وهو اسمعيل او اسحاق على خلاف طويل بين الاعلام قال تعالى
* وفديناه بذبح عظيم * (وينفق فى الطريق) اى طريق الحج (ومكة) اى وفى مكة
مدة الاقامة (ما استطاع) ويكون طيب النفس بما انفقه من نفقة وبما اصابه
من خسارة ومصيبة ان اصابه ذلك فان من باب الضيافة من الله لعبده حال الزيارة
وان ذلك من دلائل قبول حجه هنالك (فمن علامات القبول) اى قبول الحج وبره
(طيب الكلام) اى واطعام الطعام وكتمان طاعته عن الانام (وعدم الاغتمام به)
اى بالانفاق فى ذلك المرام (وبما اصيب) من ضياع وسرقة (فى المال) وكذا المصيبة
فى البدن وباقى الحال (فدرهم منه) اى من مال المصاب او من الانفاق فى الحج
للاحتساب (يعدل سبعمائة ينفق فى سبيله) والله سبحانه يضاعف لمن يشاء من فضله (وترك
معاص كان يرتكبها) قبل حجه (وتبديل اخاء الفساق) اى مواخاة السفهاء والجهلاء
(بالصلحاء) من العلماء والاولياء (ومجالس اللهو) اى وتبديلها (بالذكر) اى
بمجالس الذكر ومحافل اهل اليقظة والفكر (ويلازم الخشوع) وهو غاية الخضوع

(فى اداء المناسك) فانه من اداب السالك (فهو الاصل) اى المدار عليه فى جميع المسائل
(لاسيما فى الطواف) فانه بمنزلة الصلاة هنالك (والوقوف) بعرفات فانه بمنزلة الوقوف
بين يدى رب العالمين يوم اجتماع خلق الاولين والآخرين (فهما ركنان) اى بالاجماع
باتفاق المجتهدين (ويشرب من ماء زمزم) فقد ورد ماء زمزم لما شرب له ابن ماجه
باسناد جيد من حديث جابر مرفوعا والحاكم وصححه وقد بسطنا الكلام
عليه فى فضائل الشرب عن الحرام وكذا فى الحرز الثمين شرح حصن الحصين
(مستشفيا به) اى طالبا شفاء ظاهرا وباطنا قائلا اللهم انى اسألك رزقا واسعا وعلما
نافعا وشفاء من كل داء ويتضلع منه فورد آية ما بيننا وبين المنافقين انهم لا يتضلعون
من ماء زمزم البخارى فى تاريخه وابن ماجه والحاكم عن ابن عباس (ويستقى بيده
ويشرب من مائه فقد قال عليه السلام لولا ان تغلبوا لنزعت معكم (ويصب على
رأسه وجسده متبركا به) وقد ثبت مثل هذا عن فعله عليه السلام (ويخرج اوطاره)
اى قاضيا حاجاته (ويغتنم الموت فى طريقه فيكتب له اجره) اى ثواب الحج على نية
الطاعة (الى قيام الساعة) قال تعالى * ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله
ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله * وورد من خرج من بيته حاجا او معتمرا اجرى له
اجر الحاج المعتمر الى يوم القيمة البيهقى فى الشعب عن حديث ابى هريرة ومن مات
محرما حشر ملبيا الخطيب عن ابن عباس ومن مات فى احد الحرمين استوجب
شفاعتى وكان يوم القيمة من الآمنين الطبرانى والبيهقى عن سلمان وفى رواية لهما
من حديث عائشة من مات فى احد الحرمين لم يعرض ولم يحاسب وقيل له ادخل
الجنة (ويتلقى الحاج بالترحيب) اى بالتعظيم والتكريم مع التسليم المقرون بقوله مرحبا
بمن جاء من زيارة بيت الله العظيم ونبيه الكريم (ويصافحهم متبركا) اى باكفهم التى
اصابت المنازل الشريفة والمحافل المنيفة منها الحجر الاسود الذى فى حقه ورد
انه يمين الله فى ارضه يصافح بها عباده فهذه المصافحة ثابتة واما المصافحة التى
يذكرها بعض عن مشايخهم بطريق التسلسل اليه صلى الله تعالى عليه وسلم فلا اصل له
ولا فى الكيفية التى ذكرها بعض الصوفية نعم ورد فى فضل المصافحة عند الملاقاة اخبار
كثيرة وآثار شهيرة ليس هذا المقام موضع بسط الكلام (ويروح الى المدينة) اى الطيبة
السكينة قبل دخول مكة الامينة او بعد وصولها او كان حصولها (مكثرا) اى فى طريقه
(بالصلوة عليه عليه السلام) فانه كلما كان اقرب اليه كان الاجابة انسب لديه (ويزور قبره
عليه السلام) فانه من شعار الاسلام بل هو من واجبات الاحكام وقد تقدم فى فضله بعض
الكلام وقد ورد عنه عليه السلام ان الله تعالى وكل بقبره ملكا يبلغه سلام من سلم عليه
من امته هذا فى حق من لم يحضر قبره فكيف من فارق اهله ووطنه وقطع البوادى شوقا
الى لقائه واكتفى بمشاهدة مشاهده الكريمة اذا فاته مشاهدة طلعته العظيمة

وقد قال تعالى * ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما * وروى ان من توضأ واتى الروضة وصلى واتى القبر الشريف وقال اللهم انى اسألك واتوجه اليك بنبينا محمد نبى الرحمة يا محمد انى توجهت بك الى ربى فى حاجتى لتقضى لى اللهم فشفعه فى وسأل حاجته قضيت باذن الله كذا فى الحصن (وقبور الصحابة) لاسيما الشيخين الضجيعين (واهل البيت) كفاطمة وعائشة وسائر ازواجه امهات المؤمنين وصفية عمته واولاده وبناته اخوات المسلمين وعمه العباس والحسن بن على وعلى بن الحسين ومحمد بن على الباقر وجعفر بن محمد الصادق فى القبة الشريفة والمنزلة المنيفة (وسائر مشاهدها) من سائر اهل البقيع واجلهم عثمان بن عفان (رضى الله عنهم اجمعين) ويزور سيد الشهداء حمزة ومن معه وورد احد جبل يحبنا ونحبه البخارى عن انس وغيره عن جماعة وفى رواية زيادة فاذا جئتموه فكلوا من شجره ولو من عضاهه (ويصلى فى مساجدها) واجلها المسجد النبوى مع ما فيه من الروضة والمنبر واسطوانا تها ثم فورد ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة ومنبرى على حوضى متفق عليه من حديث ابى هريرة وعبد الله ابن زيد ثم مسجد قبا ومسجد الجمعة وذى القبلتين والمساجد الاربع ونحوها وقد ورد انه عليه السلام كان يأتى مسجد قبا كل سبت ماشيا وراكبا وقال من خرج من بيته حتى يأتى مسجد قبا وصلى فيه كان كعدل عمرة النسائى وابن ماجه فى حديث سهل بن حنيف باسناد صحيح وقد ذكرنا آداب الزيارة فى رسالة مستقلة وسائر ما فيها من اسباب الفضيلة (ويتبرك بآبارها) اى التى كان عليه السلام يتوضأ ويغتسل ويشرب منها وهى سبعة آبار مشهورة بئر اريس وبئر حاء وبئر رومة وبئر غرس وبئر بضاعة وبئر البصة وبئر السقياء او العهن او بئر جمل ولله در ناظمها فى قوله (شعر)

* اذا رمت آبار النبى بطيبة * فعدتها سبع مقالا بلا وهن *

* اريس وغرس ورومة وبضاعة * كذا بصة قل بئر حاء مع العهن *

ومواضعها معروفة وعند اهل المدينة مكشوفة فحديث بئر اريس بفتح فكسر رواه مسلم من حديث ابى موسى الاشعرى فى حديثه مدة حتى دخل بئر اريس قال فجلست عند بابها وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته وتوضأ منها وحديث بئر حاء متفق عليه من حديث انس قال ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة نخلا وكان احب امواله اليه بئر حاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب الحديث وحديث بئر رومة بضم الراء رواه الترمذى والنسائى من حديث عثمان انه قال انشدكم بالله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشترى بئر رومة يجعل دلوه مع دلاء المسلمين الحديث قال الترمذى حديث

حسن وفي رواية من يشتريها تشرب رواه في الجنة وفي رواية ايها الناس من يزيد في بئر رومة
لم يكن يشرب منها احد الا بثمن فاشتراها فجعلها للغني والفقير وابن السبيل
وقال حسن صحيح وروى البغوي والطبراني من حديث بشير الاسلمي قال لما قدم
المهاجرون المدينة استنكروا الماء وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة وكان
يبيع منها القربة بمد الحديث قيل انه اشترى منها عثمان بكرة ثم تعطلت منافع النصف
الثاني على صاحبها فباعه ايضا من عثمان بعد يسير لانه كان يبيع ماءها فاستغنى
الناس بوقف عثمان وهي قديمة قبل الاسلام منها تبع وجددت سنة سبعمائة
وحديث بئر غرس بضم المعجمة رواه ابن حبان في الثقات من حديث انس
ائتوني بماء من بئر غرس فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب
ويتوضأ ولابن ماجه باسناد جيد من حديث علي مرفوعا اذا انا مت فاغسلوني
بسبع قرب من بئري بئر غرس وفي تاريخ المدينة لابن النجار انه عليه السلام توضأ
منها وبزق فيها وغسل منها حين توفي وفي رواية شرب منها وتوضأ وكب فيها
بقية الدلو واهدي له عسل فصبه فيها وقال اني رأيت الليلة اني اصبحت على بئر
من الجنة فاصبحت عليها وقال يا علي اذا انا مت فاغسلني من بئري بئر غرس بسبع قرب
لم تحلل اوكيتهن ففعل كذلك جددت سنة خمس وخمسين وسبعمائة وحديث
بئر بضاعة بضم الموحدة رواه اصحاب السنن من حديث ابي سعيد الخدري انه قيل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم انتوضأ من بئر بضاعة وفي رواية انه يستقى لك من بئر
بضاعة فقال خلق الله الماء طهورا لا ينجسه الا ما غير طعمه او لونه او ريحه الحديث قال
يحيى بن معين اسناده جيد وقال الترمذي حسن وللطبراني من حديث ابي اسيد
بصق النبي صلى الله عليه وسلم في بئر بضاعة وفي رواية شرب منها وبصق فيها
وبرك ودعا لها وكان اذا مرض المريض غسلوه بمائها فكأنما نشط من عقال
وحديث بئر البصة بضم الموحدة وتشديد المهملة رواه ابن عدي من حديث ابي سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يوما فقال هل عندكم من سدر اغسل
رأسي فان اليوم الجمعة قال نعم فاخرج له سدرا وخرج معه الى البصة فغسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأسه وصب غسالة رأسه ومراقة شعره في البصة وحديث بئر
السقيا رواه ابو داود من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يستعذب له من السقيا زاد البزار في مسنده او من بئر السقيا ولاحمد من حديث علي
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالسقيا التي كانت لسعد بن ابي
وقاص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتوني بوضوء فلما توضأ قام الحديث
واما بئر جمل ففي الصحيحين من حديث ابي الجهيم اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نحو بئر جمل الحديث وصله البخاري وعلقه مسلم قيل وهي بئر العهن بالعالية

وروى انها البصيرة سماها عليه السلام بعد ان كان اسمها العسيرة توضأ منها وبصق
فيها وبرك ودعا لها والمشهور ان آبار المدينة سبعة وقيل عشرون وقد روى
الدارمي من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه صبوا على
من سبع قرب من آبار شتى الحديث (وتصدق) بالمدينة على سكانها ويعظم
جيرانها (ويستحب الاقامة بمكة) حال كونها (مراعيا حقوقها) من القيام بالجماعة
والجمعة وملازمة الطواف ومداومة الحرمة وعدم الملالة والسآمة مع السلامة من اكل
الحرام والشبهة والا فالاقامة بها حرام او مكروه (فورد ينزل على هذا البيت في كل يوم
مائة وعشرون رحمة) اى من رحمته الخاصة (ستون للطائفين) لزيادة طوافهم على
المصلين والناظرين (واربعون للمصلين) لاشتمال صلاتهم على حال الناظرين (وعشرون
للناظرين) اى المكتفين بالنظر حوله من المتكفين العاجزين الواقفين في مقام
الشهود وقد قال تعالى * ان طهرا بيتى للطائفين والعاكفين والركع السجود * ففى تقديم
الطائفين ايماء الى ما تقدم واشارة الى ان الطواف تحية هذا المسجد المحترم والله
سبحانه اعلم والحديث رواه ابن حبان في الضعفاء والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس
باسناد حسن وله شواهد (وانك) يا مكة (لخير ارض الله) لكونها منشأ حبيبه وفيها
قبلة خلقه قريبه وبعيده (واحب بلاد الله الى) لكونها مهبط وحيه ومربط وصله واما
حديث حب الوطن من الايمان فلا اصل له (ولولا انى اخرجت منك) اى امرت
بالخروج والهجرة عنك (لما خرجت) باختيارى فان الخروج منها شقاوة والدخول
فيها سعادة حيث تضاعف فيها العبادة وتضعف فيها للنفس الشهوة والارادة
والحديث رواه الترمذي وصححه النسائي في الكبرى وابن ماجه من حديث عبد الله
ابن عدى بن الحمراء بلفظ انك لخير ارض الله واحب بلاد الله الى الله ولولا انى اخرجت
منك لما خرجت وقد ورد من صبر على حر مكة ساعة تباعد من نار جهنم مائتى سنة
اخرجه العقيلى في الضعفاء عن ابن عباس (وبالمدينة) اى ويستحب ايضا الاقامة
بها مع القيام بآدابها (فورد في الصبر على لاوائها) اى شدة عنائها ومشقة بلائها
(وفى الموت بها شفاعته عليه الصلاة والسلام) الخاصة باهل الاسلام (وشهادته
يوم القيمة) اى بانه من اهل الاكرام فورد لا يصبر على لاوائها وشدتها احد الا كنت
له شفيعا يوم القيمة مسلم من حديث ابى هريرة وابن عمر وابى سعيد ومن استطاع ان يموت
بالمدينة فليمت بها فانه لا يموت بها احد الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة
الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر وقال الترمذي حسن صحيح (وما نقل
من ارجاع عمر رضي الله عنه) اى رده او امره بالرجوع (الحجيج بعد الفراغ) من
الحج والزيارة (الى المساكن) اى مساكنهم الاصلية حيث كان يقول لهم يا اهل

اليمن يمنكم ويا اهل الشام شامكم ويا اهل العراق عراقكم (تحاميا) اى للاحتراز والاحتراس
(من السآمة) اى الملالة فى الاقامة (وارتكاب الذنب) ان لم يكن من اهل الاستقامة
(فلاثم فيه) اى فى حرم مكة (متضاعف) اى فى العقاب كمية لا كيفية لئلا يناقض
اطلاق قوله تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها (تضاعف الثواب) اى كثيرا فقط
فى الكمية والكيفية لا دخل فى هذا الباب والعدل على ما فى الكتاب وانما يتضاعف
العذاب او العقاب (حيث يلحق العذاب بمجرد القصد) فى الذنب فى ذلك الجناب
(كما ورد) فى نص الكتاب (ومن يرد فيه بالحاد) اى بميل عن الجادة فى العصيان والتمادى
صاحبه فى مقام البيان (الآية) تمامها بظلم اى عدوان بدل تفسير وبيان نذقه من عذاب
اليم اى مؤلم فى مقام الهجران (حتى قيل شتم الاحتكار) اى قصد حبس الطعام
لاجل قيام غلائه وتسعير ربه الاثام (وقيل الكذب) اى قصده الحادا ايضا (وقيل شتم
الخادم) والحاصل ان ما يكون صغيرة فى غيره تصير كبيرة فى حرمه لكمال تقصير الجانى
وجرأته وعدم العمل بعلمه (وتجديدا للاشتياق) عطف على تحاميا اى وللتوصل
تهيئة لشوق وشدة الذوق الى وصال الحرمين بعد مرارة حرارة الفراق (والاولى
بالاستقامة من تاب) فى اقواله وفعاله (والتوطن فى موضع اقرب من الحصول) فيه
تيسير حصول الوصول وفوائد الرحلة من صحبة اهل الفضول وابتغاء الشهود
فمن فوقها الا قد تكون (وسط لاهل الدين) لانه لم توجد مع مسلمه اهل الدنيا
فقل ما كان وسطا او متوسطا (وفراغ القلب) للذكر والحضور مع الرب (وليسر
العبادة) اى سهولتها لاهل الارادة قال تعالى يا عبادى الذين آمنوا ان ارضى واسعة فاياى
فاعبدون (فورد البلاد بلاد الله والخلق عباد الله فاى موضع رأيت فيه رفقا)
اى مصلحة وسهولة للعبادة فانه مقام السعادة (فاقم) اى فاختر للاقامة فيها (واحمد
الله تعالى) على نائل عائدها والحديث رواه احمد والطبرانى من حديث ابن الزبير
(وحق الجهاد) اى القتال مع الكفار (ان ينوى نصرة الدين) ومعاونة الاخوان قال
تعالى ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم (وبذل النفس فى رضائه تعالى) قال عز
وعلا ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الآية (فوزا افضل
الجهاد ان يعقر جوادك) اى يقتل فرسك او يهلك (ويهراق دمك) اى يصب ويخرج
روحك الطبرانى واحمد وجماعة عن جابر والطبرانى عن ابى امامة افضل الشهداء
من سفك دمه وعقر جواده وهو فرض عين ان هجم الكفار فتخرج المرأة والعبد
بلا اذن وفرض كفاية بدأ (ويخرج له) اى للجهاد (يوم الخميس) روى كعب ان النبى
عليه السلام كان يحب ان يخرج اذا غزا يوم الخميس احمد والبخارى
(ولا يغتم بما يصيب) اى فى طريق الجهاد من نقص فى ماله او جرح فى جسده او فزع
فى قلبه وتشويش فى حاله (فى الكل اجر عظيم) وثواب جسيم وقد قال تعالى

* ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الاموال * الآية وورد اذا رجف قلب المؤمن في سبيل الله تحاتت خطاياه كما تحاتت عذق النخلة الطبراني وابو نعيم في الحلية عن سلمان ومن راح روحة في سبيل الله كان له بمثل ما اصابه من الغبار مسكا يوم القيمة ابن ماجه والضياء عن انس ومامن مجروح يجرح في سبيل الله والله اعلم بمن يجرح في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وجرحه كهيئته يوم جرح اللون لون الدم والريح ريح المسك ابن ماجه عن ابي هريرة (حتى يكون علف دابته وروثها وبولها ونومه ويقظته في ميزان حسناته) في مسند احمد وصحيح البخاري وسنن النسائي عن ابي هريرة مرفوعا من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده كان شبعه وريه وروثه وبوله حسنات في ميزانه وفي رواية لابن ماجه وابن حبان عن تميم الداري من ارتبط فرسا في سبيل الله ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة (ويجتنب فرسا يخالف احد قوائمه الثلاثة) من القوائم الاربعة فقد روى احمد ومسلم والاربعة عن ابي هريرة انه عليه السلام كان يكره الشكال قال ابوداود والترمذي اي محجل اليد اليمنى والرجل اليسرى او العكس وقال النسائي محجل ثلثة قوائم مطلق واحدة او العكس وليس الشكال الا في الرجل ويؤيده مارواه الحاكم والطبراني والبيهقي عن عقبة بن عامر اذا اردت ان تغزو فاشتر فرسا اغر محجلا مطلق اليد اليمنى فانك تسلم وتغنم وفي رواية احمد والترمذي وابن ماجه والحاكم عن ابي قتادة خير الخيل الادهم الاقرح الارثم المحجل ثلاث مطلق اليمنى فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية وفي النهاية ان الادهم الاسود الاقرح بالقاف الذي في جبهته بياض يسير دون الغرة والارثم الذي انفه ابيض وشفته العليا والمحجل الذي يرتفع البياض في قوائمه في موضع القيد ويجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين لانها مواضع الاحجال وهي الخلاخيل والقيود والكميت بضم الكاف هو الذي لونه بين السواد والحمرة يستوي فيه الذكر والانثى (ولا يتمناه) اي الجهاد فالعافية اوسع لاكثر العباد (ويسأله الثبات عنده) اي عند وجوبه اووجوده (فورد لا تتمنوا لقاء العدو) وفي رواية زيادة وسلوا الله العافية وفي اخرى فانكم لا تدرون ما تبتلون به وقال عز وعلا في مقام التوبيخ * ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه فقد رأيتموه وانتم تنظرون (فان لقيتموه فاثبتوا) وفي رواية زيادة واكثروا ذكر الله وفي اخرى زيادة فان اجلبوا وصيحوا فعليكم بالصمت النسائي والحاكم والطبراني عن ابن عمر وفي رواية للحاكم عن جابر فاذا لقيتموهم فقولوا اللهم انت ربنا وربهم ونواصينا ونواصيهم بيدك وانما تقتلهم انت ثم الزموا الارض جلوسا فاذا غشوكم فانهضوا وكبروا (ويكثر ذكره تعالى) لقوله سبحانه وتعالى * يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون * وقال تعالى في الحديث القدسي ان عبدي كل عبدي الذي يذكرني وهو ملاق قرنه (ويكف عن ذكر النساء)

اي يمتنع عن تذكرهن (والاولاد والاموال والاوطان) وسائر تذكرهن وتذكر هن
(فهو مفتر) اي يحبه ويتضعف همته عما هو بصدده ومن هنا ورد الولد مجبنة
(ويتمنى الشهادة في سبيل الله) فانه من اكبر السعادة عند مولاه (فورد ولا تحسبن الذين
قتلوا في سبيل الله امواتا الآية) اي بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتيهم الله
من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون
يستبشرون بنعمة من الله وفضل وان الله لا يضيع اجر المؤمنين (ان ارواح الشهداء
في حواصل طير) اي اجواف طيور (خضر تسرح) اي تسير (وتأكل من الجنة
حيث تشاء) من غير منع لها (وتأوي الى قناديل معلقة من العرش) ومع هذا لها
تعلق بجسدها في القبر وامور الآخرة كلها مبنية على خرق العادة فلا ينبغي ان يستغربها
اهل الارادة والحديث رواه مسلم والترمذي عن ابن مسعود بزيادة فاطلع اليهم
ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح في الجنة
حيث شئنا فيفعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا انهم لم يتركوا اي يسألوا قالوا يارب
نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نرجع الى الدنيا فنقتل في سبيلك مرة اخرى
فلما رأوا ان ليس لهم حاجة تركوا وهذا معنى قوله (ويودون الرجوع) اي يتمنون العود
الى الدنيا للاستشهاد) اي مرة بعد اخرى وورد ما من احد يدخل الجنة يحب ان يرجع
الى الدنيا الا الشهيد فانه يحب ان يقتل مرة اخرى ابن حبان عن انس وفي رواية له
عنه فانه يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة (ويتمناها)
اي يتمنى السالك الشهادة ولو كان في موطن العبادة (فهو سبب نيل منزلتهم) اي
حصول مرتبتهم (وان مات) اي المتمني (على الفراش) لان نية المؤمن خير من عمله
وعن معاذ من سأل الله الشهادة مخلصا اعطاه الله اجر شهيد وان مات على فراشه
(ولا يخرج المشتغل بتمهيد الاهل) اي العيال لاشتغال البال فلا يحصل تمام الكمال
في الحال ولضرورة معيشة الاهل من تحصيل المال وقد ورد اذا حرم احدكم الزوجة
والولد فعليه بالجهاد الطبراني عن محمد بن حاطب وعن ابن المبارك وهو مع اخوانه
في الغزو أتعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا نعلم ذلك قال انا اعلم ذلك رجل متعفف
ذو عائلة قام من الليل فنظر الى صبيانه نياما منكشفين فسترهم وغطاهم فعمله افضل
مما نحن فيه (وخدمة الابوين فهو مقدم) اي على الجهاد اذا لم يكن فرض عين
فعن ابن عمر اذا كان الجهاد على باب احدكم فلا يخرج الا باذن ابويه رواه ابن عدي
(وتخدم الغزاة) اي بطبخ طعامهم وغسل ثيابهم وخدمة دوابهم (ولو كلهم)
وهذا صادق على من يخدمهم وهو سيدهم كما ورد سيد القوم خادمهم ابن ماجة
عن ابي قتادة والخطيب عن ابن عباس وروى الحاكم في تاريخه والبيهقي عن
سهل بن سعد ولفظه سيد القوم في السفر خادمهم فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل

الا الشهادة وفى رواية الطبرانى عن ابى هريرة افضل الغزاة فى سبيل الله خادمهم الذى يأتيهم بالاخبار واخصهم عند الله منزلة الصائم او يخلفهم و يخدم اهلهم وفى صحيح مسلم وابى داود عن ابى سعيد ايكم خلف الخارج فى اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج (و يجهزهم) اى يهيىء اسباب سفرهم فورد من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع ابن ماجه عن عمر (و يعظم افراسهم) جمع فرس فقد ورد الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والمغنم احمد والشيخان وغيرهما مما كاد ان يكون متواترا وفى رواية لاحمد عن جابر زيادة واهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار (و يعدها) بضم فكسر فشد اى يربطها (ليوم اللقاء) اى لوقت ملاقاة الاعداء قال تعالى * واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم * الآية (ففى الكل فضائل) لارباب الشمائل (و يتعلم الفروسية والمسابقة لامتحان الكرم) اى الطبع المكرم فى المجاهدة والملاحقة فقد ورد احب اللهو الى الله تعالى اجراء الخيل والرمى ابن عدى عن ابن عمر وقيل المراد بالكرم كرم الفرس بان يكون كريم الطرفين اركبوا وانتضلوا وان تنتضلوا احب الى الحديث الطبرانى فى الاوسط عن ابى هريرة لا سبق الا فى خف او حافر او نصل احمد والاربعة عن ابى هريرة فالمراد بالخف الابل وبالحافر الفرس والبغل والحمار و بالنصل الرمى وفى رواية كانت المسابقة بين الصحابة فى الخيل والابل والرجل (والرمى) اى ويتعلمه (فهو سنة) فمن عقبة بن عامر مرفوعا الا ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى احمد ومسلم وابو داود وابن ماجه ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب به فى صنعته الخير والرامى به ومنبله احمد والثلاثة عن عقبة بن عامر من رمى بسهم فى سبيل الله كان كمن اعتق رقبة ابن حبان عن كعب بن مرة وفى رواية النسائى عنه من بلغ العدو بسهم رفعه الله بها درجة اما انها ليست كعتبة امك ولكن ما بين الدرجتين مائة عام (ولا يترك) اى الرمى لئلا ينسى (فورد من ترك الرمى بعد ما علمه اى رغبة عنه كما فى رواية (فانما هى نعمة كفرها) الطبرانى وجماعة عن عقبة بن عامر وفى رواية ابن ماجه عنه فقد عصانى وفى رواية مسلم عنه فليس منا وفى رواية احمد والترمذى والبيهقى عنه فقد كفر الذى علمه وعن ابى هريرة من تعلم الرمى ثم نسيه فهى نعمة جحدها ابن النجار

﴿ الباب الخامس فى التزوج والتخلى ﴾

اى التجرد عنه والتبرى منه اختيارا للتخلى واستيارا للتجلى اعلم ان العلماء اختلفوا فى فضل النكاح فبعضهم بالغ فيه حتى زعم انه افضل من التخلى لعبادة الله تعالى وعكس جماعة وقال آخرون الافضل تركه فى زماننا وقال بعضهم افضل من الجهاد

لان الجواد يجب اعتلام الكافر والتزيح ويجب الجلد للوالي وهذا كله اذا لم يكن
جبانا وقال للنفس بشوش الحال واما اذا كان فيعين تحمل العيال والتوكل على الله
المتعال في الاستقبال (بسم الله الرحمن الرحيم) الذي يحمد شاملة للتخصيص
والتعميم (في النكاح فوائد) كثيرة ومنافع شهيرة ذكر منها احدى عشرة (تحفظ
النفس من الشيطان) اي صيانتها عن وسوسته واغوائه (فورد من تزوج فقد احرز
شطر دينه) تمامه فليتق الله في الشطر الثاني وفي رواية في الشطر الآخر ابن الجوزي
في العلل من حديث انس بسند ضعيف وهو عند الطبراني بلفظ استكمل نصف الايمان
وفي المستدرك وصحح اسناده بلفظ من رزقه الله امرأة صالحة فقد اعانه على شطر دينه
وهذا لان حفظ اصل الدين غالبا يلقى نصفه بقضاء شهوة البطن ونصفه بقضاء شهوة
الفرج وقال ابن عباس لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج وكان ابن مسعود يقول لو لم يبق
من عمري الا عشرة ايام لاحببت ان اتزوج لكيلا القى الله عزبا وماتت امرأتان لمعاذ بن جبل
في الطاعون وكان هو ايضا مطعونا فقال زوجوني فاني اكره ان القى الله عزبا وعن
ابي هريرة مرفوعا شراركم عزابكم وركعتان من متأهل خير من سبعين ركعة من غير
متأهل ابن عدي ورواه احمد عن ابي ذر شراركم عزابكم واراذل موتاكم عزابكم
وقد تزوج يحيى ولم يجامع قيل انما فعل ذلك لينال الفضيلة من اقامة السنة وقيل لغض
البصر وخوف العنت واما عيسى فانه سينكح اذا نزل الى الارض ويولد له كذا في الاحياء
والحاصل ان غلبة الشهوة محنة عامة قل ان يتخلص منها احد قال قتادة في قوله تعالى
* ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به * ان ذلك هو الغلمة وهي غلبة الشهوة وعن عكرمة ومجاهد
انهما قالا في معنى قوله * وخلق الانسان ضعيفا * انه لا يصبر عن النساء وقيل في قوله
تعالى * وان تصبروا خير لكم * ان الصبر عن الاماء ايسر من الصبر عليهن والصبر
عليهن ايسر من الصبر على النار وقال ابن نجيح اذا قام ذكر الرجل ذهب ثلثا عقله
وبعضهم يقول ذهب ثلث دينه وفي نوادر التفسير عن ابن عباس * ومن شر غاسق
اذا وقب * قال قيام الذكر وفي دعائه عليه السلام اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي
وبصري وقلبي ومنيي ابو داود والنسائي والترمذي وحسنه والحاكم وصححه من
حديث شكل بن حميد وقال اسألك ان تطهر قلبي وتحفظ فرجي البيهقي في الدعوات
من حديث ام سلمة وقد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من وقع بصره على
امرأة فتاقت اليها نفسه ان يجامع اهله لان ذلك يدفع الوسواس عنه رواه احمد
من حديث ابي كبشة الانصاري حين مرت به امرأة فوقع في قلبه شهوة النساء
فدخل على بعض ازواجه وقال وكذلك فافعلوا فانه من اماثل اعمالكم اتيان الحلال
واسناده جيد فروى جابر انه عليه السلام رأى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته
وخرج وقال ان المرأة اذا اقبلت في صورة شيطان واذا ادبرت ادبرت في صورة

شيطان فاذا رأى احدكم امرأة فاعجبته فليأت اهله فان معها مثل الذي معها رواه مسلم والترمذي واللفظ له وقال حسن صحيح وروى انه انصرف الناس يوما عن مجلس ابن عباس وبقي شاب لم يبرح فقال هل لك من حاجة قال نعم اردت ان اسأل عن مسألة فاستحييت من الناس وانا الآن اهابك واجلك فقال ابن عباس ان العالم بمنزلة الاب فاافضيت به الى ابيك فافض به الى فقال انى شاب لا زوجة لى وربما خشيت العنت على نفسى فربما استمنيت بيدى فهل فى ذلك معصية فاعرض عنه ابن عباس ثم قال اف وتف نكاح الامة خير منه وهو خير من الزنا (ويزيد) النساء (الى الاربع ان لم يعتصم بواحدة) وكان الاولى ان يقول ان لم يعتصم بالاقل وهذا لقوله تعالى * فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع * والواو بمعنى او اى اثنتين اثنتين او ثلاثة ثلاثة او اربعا اربعا وعن ابن عباس خير هذه الامة اكثرها نساء يعنى النبى صلى الله عليه وسلم رواه البخارى وقال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا رضى الله عنه كان ازهد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له اربع نسوة وسبع عشر سرية وقد نكح بعد فاطمة بسبع ليال ويحكى عن ابن عمر وكان من زهاد الصحابة وعلمائهم انه يفطر من الصوم على الجماع قبل الاكل وربما جامع قبل ان يصلى المغرب ثم يغتسل ويصلى وروى انه جامع ثلاثا من جواريه قبل العشاء فى رمضان قبل العشاء الاخيرة (ويبدل باخرى ان تنفر الطبع) فان المقصود هو الاعتصام بالشرع ويقال ان الحسن بن على كان منكاحا نكح زيادة على مائتى امرأة وكان ربما عقد على اربع فى عقد وربما طلق اربعا فى وقت واحد واستبدل بهن (وزيادة الرغبة فى لذات الجنة فلذة الدنيا انموذج) بضم الهمزة والميم معرب نمونه اى عينة تدل على صفة بينة وقد اكثر الله سبحانه فى كتابه مدح الحور العين والازواج المطهرة فى ذلك المكان الامين (وقطع الملالة الحاصلة من دوام العبادة) وذلك بترويح النفس وايناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة والموانسة ولذا قال تعالى * ليسكن اليها * فالنفس اذا كلفت المداومة بالاكراه على المخالفة جمحت وتأبت واذا روحت باللذات فى بعض الاوقات قويت ونشطت ومنه كلمينى يا حميراء وعن على روحوا القلوب عن الذكر فانها اذا كرهت عميت ففى الاستيناس بالنساء من بين الناس من الاستراحة عن الوسواس ما يزيل الكرب ويفرج القلب وينشط لذكر الرب فينبغى ان يكون لنفوس ارباب العبادات استراحات الى المباحات وفى الخبر على العاقل ان يكون له ثلاث ساعات ساعة يناجى فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلو فيها بمطعمه ومشربه اى وما يقتضى انسه والحديث رواه ابن حبان من حديث ابى ذر فى حديث طويل ان ذلك فى صحف ابراهيم وفى لفظ آخر لا يكون العاقل العامل ظاعنا الا فى ثلاث تزود لمعاد ومرمة لمعاش اولذة فى غير محرم رواه ابن حبان فى حديث ابى ذر الطويل

ان ذلك في صحف ابراهيم (فوزه لكل شرة) بكسر معجمة وتشديد راء اي كد وجد
في طاعة ونشاط ورغبة في حاجة (فترة) اي كسل وملالة وغفلة وتعب ووقفة
بلا سآمة (فمن كان فترته) من الفرض (الى سنتي فقد اهتدى) احمد والطبراني
من حديث عبدالله بن عمرو رواه البيهقي ومن كانت الى غير ذلك فقد هلك والترمذي
نحوه من حديث ابي هريرة وقال حسن صحيح ولفظه لكل عامل شرة ولكل شرة
فترة الحديث وللترمذي عن ابي هريرة ان لكل شيء شرة ولكل شيء فترة فان صاحبها
سدد وقارب فارجوه وان اشير اليه بالاصابع فلا تعدوه وللفاضل ان لكل شرة
في العبادة ابتداء يكون كسلا فيها انتهاء او اثناء فينبغي للسالك ان يصرف تلك
الفترة الى عبادة اخرى او شهوة مباحة موافقة للسنة من النساء وغيرها ولذا قال
(وهو) اي قطع الملالة بمصاحبة النساء (لايعم) جميع السالكين (لانقطاعها)
اي الملالة (للبعض) اي بعض العاملين (بالماء) اي الجاري (والبستان) اي المشتمل
على الخضرة فعن ابن عمر مرفوعا ثلاث يجلين البصر النظر الى الخضرة والى الماء
الجاري والى الوجه الحسن اخرجه الديلمي وعن علي ايضا بمعناه وعن ابن عباس
انه عليه السلام كان يعجبه النظر الى الخضرة والماء الجاري ابو نعيم وابن السني
وفي روايتهما عن علي كان يعجبه النظر الى الاترج والى الحمام الاحمر وللترمذي عن
معاذ انه عليه السلام كان يستحب الصلاة في الحيطان اي البساتين المشجرة الى البستان
(وفراغ القلب) اي لذكر الرب (من تدبير البيت للعبادة) كما هو جار في العبادة
من شغل الطبخ والكنس والفرش للمباني وتنظيف الاواني وتهيئة اسباب المعيشة
المهيئة للمباني وفي الحديث نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ
وقد فسر قوله تعالى * آتنا في الدنيا حسنة * بالمرأة الصالحة * وفي الآخرة حسنة * من حور
العين * وقنا عذاب النار * بالمرأة السليطة وقيل في تفسير قوله تعالى * فلنحيينه حيوة طيبة *
اي زوجة صالحة وعنه عليه السلام ليتخذ احدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة
مؤمنة صالحة تعين على آخرته الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث ثوبان (وزوجاتي
زوجاتي اعواني على الطاعة) الخطيب في التاريخ من حديث ابن عمر ولفظه فضلت
على آدم بخصلتين كانت زوجته عونا له على المعصية وازواجي اعوان لي على الطاعة
وكان شيطانه كافرا وشيطاني مسلم لا يأمر الا بخير (وهو) اي الفراغ المذكور
(مختص لمن لا يدبر فيه) اي في البيت بنفسه لعجزه (ولا يشوشه حق الزوجية
في امره وكثرة العشيرة ليدفع بهم الشر) اي ضرر اهل الفساد ومنازعة اهل العناد
(وبسل) اي فارغ القلب في طلب الخير ولذا قيل ذل من لا سفيه له (ورياضة)
اي تهذيب النفس (بالقيام بحقوقهن) من نفقتهن وكسوتهن (واحتمال جفائهن)
من ايذائهن وبلائهن والصبر على سوء اخلاقهن والسعي في اصلاح احوالهن

وان يشاد هن الى طريق الدين واكالهن والقيام بتربية الاولاد وصيانتهم عن الفساد وفي كل هذه الاحوال فضائل عظيمة وشمائل وسيمة فانها رعاية وولاية وحماية وقد ورد كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته متفق عليه من حديث ابن عمر ويوم من وال عادل افضل من عبادة سبعين سنة الطبراني والبيهقي من حديث ابن عباس (فورد فمن احتملها كان معي في الجنة) لم ار مخرجه وفي بعض الحواشي من تحمل كلمات جفاء اهله فله ثواب سبعين شهيدا وفي رواية من تحمل من امرأته كلمة واحدة اعطاه الله ثواب الف شهيد ودفع عنه ظلمة قبره وضيقه وذكر في الاحياء ان في اخبار الانبياء ان قوما دخلوا على يونس فاضافهم فكان يدخل في منزله ويخرج فتؤذيه امرأته فتستطيل عليه وهو ساكت فتعجبوا من ذلك فقال لا تعجبوا فاني سألت الله فقلت ما انت معاقب لي في الآخرة فعجله في الدنيا فقيل ان عقوبتك بنت فلان فتزوجت بها وانا صابر على ما ترون منها (وهو) اى الارتياض (يخص بالمبتدى لاحتياجه الى الرياضة) اى تهذيب النفس عن الاخلاق الذميمة (وبظاهر العمل) اى ويخص ايضا بالذى من اهل العمل الظاهر (فالانفاق اولى) اى في حقه (لانه متعد) اى نفعه والعمل الظاهر نفعه قاصر ومن هنا قال عليه السلام ما انفق الرجل على اهله فهو صدقة الشيخان عن ابن مسعود وان الرجل ليوجر في رفع اللقمة الى في امرأته الشيخان عن سعد بن ابي وقاص (بخلاف صاحب الباطن فعمله اشرف) لانه علم ومعرفة وحال وحضور مع الرب وهو مقام عال ولكنه نادر بين الرجال واذا ورد اكثر الاحاديث في مدح الاعمال منها قوله عليه السلام ان الله يحب الفقير المتعفف ابا العيال ابن ماجه من حديث عمران بن حصين وقوله اذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله الحزن ليكفرها احمد من حديث عائشة وقوله من الذنوب ذنوب لا يكفرها الا الهم بطلب المعيشة الطبراني في الاوسط وابو نعيم في الحلية من حديث ابي هريرة وقال بعض العلماء على الابدان كسب الحلال والنفقة على العيال (والولد وهو المقصود الاصلى) من هذا الحكم الفرعى (ففيه) اى ففي تحصيل الولد بالنكاح اربعة امور (محبته تعالى) اى اثر محبته (بتحصيل حكمته تعالى وهى بقاء جنس الانس) في مملكته وفق ارادته (والتحرز عن تعطيل الاعضاء من المقاصد) التى خلقت لتلك الاشياء فكل عضو من بنى آدم صلح لطاعته فاللسان للذكر والقلب للفكر والاذن للاستماع والعين للنظر واليد للبطش والرجل للسعى وفي الاحياء هذا ادق الوجوه وابعدها عن افهام الجماهير واقواها عند ذوى البصائر النافذة في عجائب صنع الله تعالى ومجارى حكمته وبيانه ان السيد اذا سلم الى عبده البذر وآلات الحرث وهيأ له ارضا مهيأة للحراثة وكان العبد قادرا على الحراثة ووكل به من يتقاضاه عليه فان تكاسل العبد وعطل آلة الحرث وترك البذر ضايعا

حتى فسد ودفع الذكل عن نسبه يتوع من الجبل كان مجعنا للفت والمتنابين
عن سيده فالله سبحانه خلق الزوجين وخلق النطفة في القفار وحاله في الاثنين عروقا
وبجارى وخلق الرحم قرارا ومستودعا للنطفة وسلط تقاضى الشهوة على كل واحد
من الذكر والانثى فهذه الافعال والآلات شهدت بلسان ذاق في الاعراب عن مرادها
خالقها ونادى ارباب الالباب بتعريف مااعدت له هذه الاسباب هذا ان لو لم يصرح
الخالق صلى لسان رسوله عليه السلام بالمراد هكيف وقد صرح بالامر فكل ممتنع
عن النكاح معرض عن الحراثة مضيع للبذر ومعطل لما خلق الله من الآلة المعدة وجان
على مقصود الفطرة والحكمة المفهومة من شواهد الخلقة المكتوبة على هذه
الاعضاء بخط الهى ليس برقم حروف واصوات يقرؤها كل من له بصيرة ربانية نافذة
في ادراك دقائق الحكمة الازلية انتهى ولايخفى ماورد من امر الشارع حيث قال
تعالى * وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم * وورد من استطاع منكم
الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لايستطع فان الصوم له وجاء
متفق عليه من حديث ابن مسعود من كان ذا طول فليتزوج ابن ماجه من حديث
عائشة من ترك التزوج مخافة العيلة فليس منا الديلمى من حديث ابى سعيد والدارمى
في مسنده والبغوى في معجمه ولعله مقتبس من قوله تعالى * ان يكونوا فقراء يغنهم الله
من فضله والله واسع عليم * وقد ورد التمسوا الرزق بالنكاح الديلمى وغيره عن ابن
عباس مرفوعا وللثعلبى عن ابن عجلان ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم يشكو
اليه الحاجة والفقر فقال له عليك بالباءة اى النكاح والله تعالى يقول في كتابه * ان يكونوا
فقراء يغنهم الله من فضله * واما الذى يدور على السنة العوام تزوجوا فقراء يغنكم الله
انما هو معناه وروى الديلمى والبزار والدار قطنى في العلل والحاكم وابن مردويه
من حديث عائشة تزوجوا النساء فانهن يأتين بالمال وعن الحسن بن على رأيت الغنى
في النكاح والطلاق اما النكاح فقوله سبحانه ان يكونوا فقراء يغنهم الله واما
الطلاق فقوله تعالى * وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته * وقد قيل في حق بشر انه تارك
سنة فقال انا مشغول بالفرض عن السنة فعوتب مرة اخرى فقال ما يمنعنى
من التزوج الا قوله تعالى * ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف (وبحبه عليه الصلاة
والسلام بالاستنان) اى بالعمل بالسنة (فورد النكاح سنتى) تمامه فمن احب فطرتى
فليستن بسنتى ابو يعلى من حديث ابن عباس بسند حسن وفى رواية الشيخين عن انس فمن
رغب عن سنتى فليس منى (وتكثير الامة) اى التى يكثر بهم الامة (فورد تناكحوا تكثروا
فانى اباهى بكم الامم) اى في الكثرة (يوم القيمة) ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن
عمر وعبد الرزاق في جامعه عن سعيد بن ابى بلال مرسلا وفى رواية تناكحوا تناسلوا
اباهى بكم يوم القيمة وفى رواية ابى داود والنسائى والبيهقى وغيرهم من حديث معقل

ابن يسار مرفوعا تزوجوا الودود الولود فانى مكاثر بكم الامم ولاحمد والبيهقى وصححه
ابن حبان والحاكم عن انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالباءة وينهى
عن التبتل نهيا شديدا ويقول تزوجوا الولود الودود فانى مكاثر بكم الامم يوم القيمة
(ولو بالسقط) وهو الولد الذى خلق بعضه وقد ذكر البيهقى هذه الزيادة فى المعرفة
عن الشافعى انه بلغه (وبركة الدعاء ان بقى) اى الولد (بعده) اى بعد والده
(فعده عليه السلام من العمل الباقى بعد الموت) اى حيث قال كل عمل ابن آدم ينقطع
الا ثلاثة فذكر فيه ولد صالح يدعو له رواه مسلم من حديث ابى هريرة (والشفاعة)
اى وبركة الشفاعة (ان مات) الولد (قبله) اى قبل والده فقد قيل نعم الولد
ان عاش نفع وان مات شفع (فورد ان الطفل يجر بابويه الى الجنة) ابن ماجه من حديث
على وقال السقط بدل الطفل وله من حديث معاذ ان الطفل ليجر امه بسرره الى الجنة
وفى صحيح مسلم من حديث ابى هريرة يأخذ بثوبه كما انا الآن آخذ بثوبك وورد ايضا
ان المولود يقال له ادخل الجنة فيقف على باب الجنة فيظل محبنطئا اى ممتلئا غيظا وغضبا
ويقول لا ادخل الجنة الا وابواى معى فيقال ادخلوا ابويه معه الجنة ابن حبان فى الضعفاء
من رواية بهز بن حكيم عن ابيه عن جده وللنسائى من حديث ابى هريرة يقال لهم
ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباؤنا فيقال ادخلوا الجنة انتم وآباؤكم واسناده
جيد وقد قيل فى تفسير قوله تعالى *نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم وقدموا
لانفسكم تقديم الاطفال الآخرة (وآفات) اى كثيرة ذكر منها ثلاث (وهى كسب
الحرام فالمعيل يضطر اليه) اى الى كسبه او اكله (للتوسع) فى الطعام (وورد فيه)
اى فى حق من كسب الحرام لعياله (انه هو الذى اكل عياله حسناته) قال فى الاحياء
فى الخبر ان العبد ليوقف عند الميزان وله من الحسنات امثال الجبال فيسأل عن رعاية
عياله والقيام بهم وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه حتى يستغرق بتلك المطالبات
كل اعماله فلا يبقى له حسنة فتنادى الملائكة هذا الذى اكل عياله حسناته فى الدنيا
وارتهن اليوم بعمله قال العراقى لم اقف له على اصل وقال بعض السلف اذا اراد الله
بعبد شرا سلط عليه فى الدنيا انيابا تنهشه يعنى العيال (وفوات الحقوق) اى
الزوجية بالقصور عن القيام بحقوقهن وعدم الصبر على اخلاقهن وعدم احتمال
الاذى عنهن (فورد كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعول) ابو داود والنسائى بلفظ من
يقوت وهو عند مسلم بلفظ آخر وروى ان الهارب من عياله بمنزلة العبد الآبق
لا يقبل الله له صلاة ولا صياما حتى يرجع اليهم ومن يقصر عن القيام بحقهن وان كان
حاضرا فهو هارب عنهن وقال تعالى * قوا انفسكم واهليكم نارا * امرنا ان نقيهم
النار كما نقى انفسنا والانسان قد يعجز عن القيام بحق نفسه فاذا تزوج تضاعف عليه
الحق وانضاف اليه نفس اخرى والنفس امارة بالسوء واذا كثرت كثر السوء غالبا ولذلك

ر تعصهم عن التزوج بحال الماشى وهى حكيت احتيج لها مسالا حرى الى الخروج
في حجرها حلقة المكيس في رها وكانت سهلان يقول يا حمدا المراة والمسح
كى تعرفه الرياح لا يصحب فيه ولا صباح (والشغل صدق الى بيدامر المسد) وقد
تعالى * سعلتنا اموالنا واهلونا فاستغفر لنا * (وجمع المال) في الحال (والادخار)
مسال (والتفاخر) بالتكاثر بالاموال والاولاد بين الرجال وكل ما سعل من ابنة
مذموم في الحال والاكل ومن هنا قال بعض الفضلاء صاع العلم في افخاذ النساء
ان ادهم من تعود افخاذ النساء لم يجئ منه شئ اى من مقامات الاولياء وما
ان من تزوج ركن الى الدنيا اى واشغل من المولى ومن راد المعنى (والاستغراق
) اى الاستمتاع بالنساء (والمؤانسة) اى بالاجتماع معهن في المكالمة والمجالسة
رب ذلك وغيرت من الفوائد والآفات هنالك (فان تحققت الفائدة) بجميع
دها (وانتفت الآفة) بتمام وادها (تعين النكاح) لمن قدر عليه بان كان له مال
ل وخلق حسن وجد في الدين بان لا يشغله النكاح عن الله وهو مع ذلك شاب
ع الى تسكين الشهوة ومنفرد يحتاج الى تدبير المنزل والمعيشة (وان انعكس)
فقدت الفائدة وتحققت الآفة (تعين التجرد) فلا يميل اليه (وان تقابلا) اى
مال من الفوائد والآفات (فاحد بالراجح) من الخلاف (فعوائد الشغل به تعالى
المعه الحش من فوائد الولد) بترك النكاح وصورته ان شخصا اذا تزوج
الشغل بالمولى ووقع في لقمة الحرام من كسب الدنيا لكن يحصل له تحصيل الولد
ه في العقبى فالراجح عدم التزوج (لانه) اى وجود الولد على الفرض والتقدير
مهما) اى لا في مقابلة فوت الشغل وطلب اللقمة (ولانه) اى الولد (موهوم
ه (وهما) اى فوتهما (بالحرام) اى بالمد كل واحد في من نة شهو
لدالزنا) اى وجوده (الحش من كسب الحرام) وصورته ان شخصا اذ تزوج
في كسب الحرام واذا لم يتزوج وقع في الزنا فالراجح التزوج (لانه) اى الزنا
حكمى محل ولد ليس له من يقوم بمصالحه) لان ولد الزنا لا يكفل احد بكرهه ولا اعتبار
وحسبه (ولانه) اى الزنا (حرام لعينه) اى لذاته مع عدم ملاحظة سار جهاته
للكسب) اى لان كسب مال الحرام حرام (لغيره) اى لا لذاته بل لاجل ما يتعلق به
غيره والحاصل ان كسب الحرام اهون الشرين في هذا المقام (بخلاف الفطر
م) اى القصد بفعل الزنا وصورته ان شخصا اذا تزوج وقع في كسب الحرام
لم يتزوج وقع في الفطر والهم فالراجح عدم التزوج فيهما ايضا بالحش في كسب
ام بل هو الحش منهما (لدوام الكسب) اى بخلاف الفطر والهم ولان كسب
ام كبيرة وكل من الفطر والهم صغيره (وسراية شره) اى شر كسب الحرام
العمر) من الزوجة والولد ونحوهما واما الفطر فما العين ولكن اذا لم تصدد

الفرج فهو اقرب الى العفو من اكل الحرام الا ان يخاف من افضاء النظر الى معصية
الفرج فيرجع ذلك الى خوف العنت بخلاف النظر والهم من حيث لايتعدى شرهما
الى الغير فاذا ثبت هذا فالحالة الثالثة وهي ان يقوى على غض البصر لكن لايقوى
على دفع الافكار الشاغلة للقلب فالاولى ترك النكاح لان عمل القلب الى العفو اقرب
فانما يراد فراغ القلب لعبادة الرب ولاتتم العبادة مع كسب الحرام واكله واطعامه
في العادة (وعند الامن) من الآفات (فالاولى الجمع بينه) اى بين التزوج (وبين
العبادة) فانه اكمل الحالات وافضل المقامات (وهو) اى الجمع (عند عظما قوة)
في الدين كقوة النبوة والولاية فمن قويت شوكة همته وعلت صولة نهمته فلا يشغله
شاغل عن ذكر الرب والتوجه الى حضرته (كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم)
وصحابته (وان لم يقدر) اى على الجمع بينهما (فالنكاح لاصحاب الظاهر) اى لمن
يشتغل بالعمل الظاهر اولى ومنهم ارباب العبادة (والعزوبة لاصحاب الباطن) اى
علمه ومنهم اصحاب المعرفة اقوى (كالمسيح عليه السلام) وتحقيقه ماقاله حجة الاسلام
ان نبينا عليه الصلوة والسلام مع تسع من النسوة كان متخليا للعبادة ومتجليا لتجلى
الحضرة فكان قضاء الوطر بالنكاح فى حقه عليه السلام غير مانع له من المرام
كما لايكون قضاء الحاجة فى حق العوام من المشغولين بتدبيرات الدنيا مانعا لهم من
تدبيرهم حتى انهم يشتغلون فى الظاهر بقضاء حاجاتهم وقلوبهم مستغرقة بهم غير
غافلة عن مهماتهم فكان عليه السلام لعلو ماله من الدرجة فى المقام لايمنعه هذا العالم
عن حضور القلب مع الرب فكان نزل عليه الوحى وهو فى فراش امرأته ومتى يسلم مثل
هذا المنصب لغيره فى حالته فلا ينبغى ان يقاس عليه من لامنا سبة له اليه واما عيسى
عليه السلام فانه اخذ بالحزم فى طاعته لابالقوة فى حالته ولعل كانت حاله تؤثر فيها
الاشتغال بالاهل والعيال او يتعذر عليهم طلب الحلال اولا يتيسر له الجمع بين النكاح
والتخلى للعبادة على وجه الكمال فآثر التخلى للعبادة فى عموم الاحوال وهم اعلم
باسرار احوالهم واحكام اعصارهم فى مطالب انوارهم وسبحان من اقام العباد
فيما اراد (ثم الاصل) اى الذى عليه مدار العمل فى النكاح والعزوبة ونحوهما
(ترك الشاغل عنه تعالى) فقد قال عز وعلا * يا ايها الذين آمنوا لاتلهكم اموالكم
ولا اولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون * (فينظر) اى يتفكر
ويتأمل (ويختار) ماهو الاولى من النكاح وتركه (بحسب الباطن) اى صفائه
(وصلاح القلب) اى وضيائه (ويجتهد المتخلى) اى المتجرد للعبادة باختيار
العزوبة (فى ترك اغذية) جمع غذاء وهو مايتغذى به من غداء وعشاء (تحرك الشهوة)
اى تقويها من هريسة ونحوها (ويقطعها بالصوم الدائم) فانه لها وجاء اى دواء
كما عليه واصل اوجاء رض الخصيتين (والاختصار) اى بالاختصار (عند الافطار)

على الوحدة في الاكل (وقص الصبر) عن المحرمات (وهو باء مترال) يحصنا على وجه الكمال والا فيتعسر في جميع الاحوال (وورد في الخبر سبب يحصنوا من ابصارهم) تمامه * ويحفظوا فروجهم وفي عطف الجملة الثانية اشارة الى ان مدارها على الاولى في المحافظة (وجعل عليه السلام لكل عضو زنا) عن ابن مسعود العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني انتهى والطرافي (هذا) اي خذ هذا او هذا معنى (والنظر يهيج الوساوس) اي يبعثها ويحركها او واحس (وربما يعلق القلب) بالمنظور اليه (ويتعذر الوصول) *

(فيفضي) ذلك التعلق (الى التعب الشديد بما يستوفي القلب) من التعلق بالطلب ويخرجه بالكلية عن ذكر الرب فعن عيسى عليه السلام انه قال اياكم والنظرة فانها تزرع في القلب الشهوة كفى بها للصاحبها فتنة واقد احسن القائل من اهل الفضائل حيث قال (شعر)

* وانت اذا ارسلت طرفك رائدا * لقلبك يوما اتعبتك المناظر *

* رأيت الذي لاكله انت قادر * عليه ولا عن بعضه انت صابر *

(وايضا كل عضو يصلح لنعمة اخروية) فالرجل للمشي في رياض الجنة وقصورها واليد لكأس الشراب من طهورها وتناول ثمارها وحورها (فالعين للقاء الله تعالى فحقيق ان تصان) اي تحفظ عما ليس في رضائه ولله در القائل ، (شعر)

* وكيف ترى ليلى بعين ترى بها * سواها وما طهرتها بالمدامع *

* وتلتذ منها بالكلام وقد جرى * حديث سواها في خروق المسامع *

(ثم الصواب) اي الطريق العدل للمتجلي (في الكف) اي كف النظر وامتناع الصبر (ان قدر) على ذلك (والا فالنجاة) اي الفرار عما هنالك (ولا اثم ان فقد القصد) في النظر (وورد) اي انه عليه السلام قال لعلي (لك الاولى وعليك الثانية) اي لك النظرة الاولى مسامحة من غير قصد وعليك ضرر الثانية اذا كانت عن قصد (والضرر) اي ضرر النظر (في الامرد اشد) اي اقوى من المرأة (لامتناع الوصول في الشرع) وزيادة القبح في العرف والفرع (ويراعى المرء الاعتدال في الوقاع) اي الجماع وهو في كل اربع من الايام والليالي كما سيأتي (فالافراط في الجماع يقهر العقل) اي يغلبه (ويصرف الهمة) اي تمامها (الى التمتع بالشهوة ونظامها (ويحرم عن المقصود) الذي هو القيام بالعبادة (ويفضي الى تناول الاشياء المقوية للشهوة) من المعاجين والادوية والمركبة والمفردة (وهو) اي تناولها (كتربية السبع الضاري) اي الصائل على من يقربه والراحة في البعد عنه او القرب ليه مع وعد (والعشق) اي وبعضي اليه (وهو) اي العشق المسمى عند نفرط المحبة (يجعله اصم من الادمام) حيث لا فرق بين الحلال والحرام وربما يصير محبونا فيما بين الانام واما قاما اضل منها لانها ترضى بفضلة شهوتها

فى اى محل كان من نعمتها وهذا الضيق عقله لايرضى الا فى غيرمحله ويخصص موضع قصده ولايميل ابدا الى غيره (ويبلغ) عطف على يراعى اى ويوصل (الخطبة) بالكسر اى الرسالة باظهار الرغبة لكن لا فى حال عدة المرأة ولا فى حال سبق غيره بالخطبة اذ نهى عن الخطبة على الخطبة ففى الصحيحين من حديث ابن عمر ولايخطب على خطبة اخيه حتى يترك الخاطب قبله او يأذن له (وان كان تزويجها للولى) بان كانت صغيرة (وينظرها) اى ويرى وجه المخطوبة (قبله) اى قبل العقد (تقريبا للالفة) فيستحب النظر اليها فانه احرى ان يؤلف بينهما فى الخبر اذا اوقع الله فى نفس احدكم من امرأة فلينظر اليها ابن ماجه بسند ضعيف من حديث محمد بن مسلمة وللترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه من حديث المغيرة بن شعبة انه خطب امرأة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما وفى صحيح مسلم من حديث ابى هريرة ان فى اعين الانصار شيئا فاذا اراد احدكم ان يتزوج منهن فلينظر اليهن قيل كان فى اعينهن عمش و قيل صغر اوصفر وكان من الوزعين من لاينكح كريمته الابعد النظر احترازا من الغرز وعملا بالخبر وقال الاعمش كل تزويج يقع على غير نظر فآخره هم وغم ولعل وجه الاكتفاء بالنظر لان الغالب اجتماع حسن الخلق والخلق فان الظاهر عنوان الباطن وللنسائى من حديث ابى هريرة بسند صحيح خير نسائكم التى اذا نظر اليها زوجها سرته واذا امرها اطاعته واذا غاب عنها حفظته فى نفسه وماله وفى رواية ولا تخالفها فى نفسها ولا مالها (ويعقد فى المسجد) مع احضار جمع من اهل الصلاح فى المشهد (فوردا جعلوه) اى عقد النكاح (فى المساجد) رواه ابن ماجه عن عائشة مرفوعا بسند حسن وابن حبان من حديث عمرو بن امية الضمرى بلفظ اعلنوا النكاح واجعلوه فى المساجد واضربوا عليه بالدف (وفى شوال) قد يتبادر من قوله فى شوال انه عطف على فى المساجد فيكون الامر به واردا وليس كذلك بل هو عطف على فى المسجد اى و يعقد فى شوال ردا على من كره العقد بين العيدين (فقيه) اى ففى شوال (كان نكاح عائشة رضى الله عنها) اى عقدها (وزفافها) اى وصولها ففى صحيح مسلم عن عائشة تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شوال وبنى بى فى شوال (ويقدم الخطبة) بالضم يعنى المعروفة فى السنة وهى الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له واشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ياايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا ياايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولاتموتن الا وانتم مسلمون ياايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح

لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما رواه
الاربعة والحاكم وابو عوانة عن ابن مسعود (والتحميد والصلاة) اى على النبى
عليه السلام (فى كل من الايجاب والقبول) فيقول الزوج الحمد لله وصلوة على رسول
الله زوجتك ابنتى فلانة على صداق كذا فيقول الزوج الحمد لله والصلوة على رسول الله
قبلت نكاحها لنفسى على هذا الصداق (ولا يتزوج) اى امرأة (لعزها) اى
جاهها (ومالها وجمالها) فورد وتنكح المرأة لمالها وجمالها وحسبها ودينها
فعليك بذات الدين متفق عليه من حديث ابى هريرة (وعيد وعيد) وهو من نكح
المرأة لمالها وجمالها حرم مالها وجمالها ومن نكحها لدينها رزقه الله مالها وجمالها كما
فى الاحياء ورواه الطبرانى فى الاوسط من حديث انس من تزوج امرأة لعزها لم يزده
الله الا ذلا ومن تزوجها لمالها لم يزده الله الا فقرا ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله
الا دناءة ومن تزوج امرأة لم يرد بها الا ان يغض بصره ويحصن فرجه او يصل رحمه
بارك الله له فيها وبارك لها فيه ورواه ابن حبان فى الضعفاء لا تنكح المرأة لجمالها فلعل
جمالها يرديها ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو بسند ضعيف (ويختار المتدينة
للاثر سعد الدين) على زوجها (فورد عليك بذات الدين) كما تقدم (والحسنة الخلق)
بالضم اى السيرة فانها الحسن من الحسنة الخلق بالفتح وهو الصورة (لتحصيل الفراغ)
اى فراغ الخاطر وهذا اصل مهم فى الدين والدنيا بحسب الباطن والظاهر
(والجميلة) اى الحسنة الصورة (فالصيانة فيه) اى فى هذا النوع (اكثر) والقناعة فيه
اظهر وقد اخرج الحكيم الترمذى فى نوادره ان زكريا عليه السلام تزوج فتاة جميلة
رائعة قد اشرق لها البيت حسنا فقيل له فى ذلك فقال اكف بها بصرى واحفظ
بها دينى (والمتورع) على ما تقدم (هو الاكتفاء بالحلال) مع قطع النظر عن صلاح
الدين والكمال (الا ان يكون) استثناء من قوله ويختار الجميلة (زاهدا) اى غير راغب
فى لذات الدنيا (معرض عنه لانه من الدنيا) بل اكبر لهواتها واعظم شهواتها
ولانه يقل مؤنة غير الجميلة وآفاتها وكان مالك بن دينار يقول يترك احدكم ان يتزوج
يتيمة فيؤجر فيها ان اطعمها وكساها وتكون خفيفة المؤنة ترضى باليسير ويتزوج
بنت فلان وفلان يعنى ابناء الدنيا فتشتهى عليه الشهوات وتقول اكسنى كذا وكذا
وقال ابو سليمان الدارانى الزهد فى كل شئ حتى فى المرأة تزوج الرجل عجوزا ايثارا
للزهد فى الدنيا واختار احمد بن حنبل عوراء على اختها وكانت اختها جميلة فسأل
من اعقلهما فقيل العوراء فقال زوجونى اياها (وقليلة المهر) وورد خير النساء ارخصهن
مهورا) ابن حبان من حديث ابن عباس ولفظه خيرهن ايسرهن صداقا (ومن
المرأة خفة مهرها ويسر نكاحها) ابن حبان من حديث عائشة من يمن المرأة تسهيل
امرها وقلة صداقها اى مهرها وقد جعل صداق فاطمة اربعمائة درهم وهى افضل

الشابة من جهة النسب والحسب اجماعا (وحسن خلقها) بتحمل الشيم والقبح وهو
الظاهر لما روى ابو عمر التوقانى ان اعظم النساء بركة اصبحهن وجوها واقلهن
مهورا وافظ الاحياء اى حصهن مهورا واحسنهن وجوها ولاحمد والبيهقى
ان اعظم النساء بركة ايسرهن صداقا واسناده جيد وفى لفظ لهما من حديث عائشة
ان من يمن المرأة ان تيسر خطبتها وان تيسر صداقها وان تيسر رحمها قال عروة يعنى
الولادة واسناده جيد وورد انه عليه السلام زوج بعض نسائه على عشرة دراهم واثاث
بيت وكان رحى يد وجرة ووسادة من ادم حشوها ليف كذا فى الاحياء وقال العراقى
رواه ابو داود والطيالسى والبزار من حديث انس زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
على متاع قيمته عشرة دراهم قال البزار رواية فى موضع آخر تزوجها على متاع بيت
ورحى قيمتها اربعون درهما رواه الطبرانى فى الاوسط ولاحمد من حديث على
لما زوجه فاطمة بعث معها بخميلة ووسادة ادم حشوها ليف ورحاتين وسقاء وجرتين
ورواه ابن حبان والحاكم وصحح اسناده وابن حبان مختصرا وكان عمر ينهى
عن المغالات ويقول ما زوج صلى الله عليه وسلم ولا زوج بناته باكثر من اربعمائة درهم
رواه اصحاب السنن الاربعة وصححه الترمذى وقد تزوج عبد الرحمن بن عوف على وزن
نواة من ذهب وتقويمها بخمسة دراهم واصل الحديث متفق عليه من حديث انس
وزوج سعيد بن المسيب ابنته من عبد الله بن وداعة على درهمين ثم حملها هو اليه ليلا
فادخلها من الباب ثم انصرف فجاءها بعد سبعة ايام يسلم عليها (والولود لان الولد
هو المقصود) اى الاعظم من النكاح وهو التناسل كما تقدم (وورد عليكم بالولود)
ابو داود والنسائى من حديث معقل بن يسار تزوجوا الودود الولود واسناده صحيح
وللبيهقى باسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسلا خير نسائكم الولود الودود ولابن
حبان من حديث بهز بن حكيم سوداء ولود خير من حسناء لا تلد وعن عمر لحصير
فى ناحية البيت خير من امرأة لم تلد (والبكر فورد هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك)
متفق عليه من حديث جابر وقد نكح ثيبا (وفيها شدة المحبة والالفة) لما فيها من
عدم المخالطة والكلفة (والثيب تبغض صفات) فى الزوج الثانى (تخالف ما الفتها)
وتباين ما كانت تلاقى فى ازواجها من معروفاتها (وتميل طبعها الى الاول) كما قيل
* ما الحب الا للحبيب الاول * ولذا قيل المرأة التى تزوجت بمتعدد تكون فى الجنة مع
الاول وقيل مع الثانى وقيل مع احسنهم خلقا وهو الاظهر (وينفر الزوج الثانى
او كرنه) اى الزوج الاول بعض مجانسة كما فى العكس (والنسيبة) الكائنة (من اهل
الدين) كبنات العلماء والاشراف والصلحاء دون الظلمة والامراء وسائر الاغنياء
(لتسرى الصلاح الى الولد) فان الولد سر ابيه (فورد اياكم وخضراء الدمن)
[illegible] فقيل وما خضراء الدمن قال المرأة الحسناء فى المنبت السوء الدارقطنى

في الافراد من حديث ابي سعيد الخدري فقوله (اي الحسناء من منبت السوء) من
اصل الحديث لامن تفسير المصنف وذكر صاحب تحفة العروس عن عمر موقوفا
ولفظه اياكم وخضراء الدمن فانها تلد مثل اصلها وعليكم بذات الاعراق فانها تلد
مثل ابيها وعمها واخيها والدمن جمع دمنة بكسر الدال المهملة وهي البعر شبهت
المرأة الحسناء الفاسدة بالنبات ينبت على البعر في الموضع الخبيث فان ظاهره حسن
وباطنه فاسد والاعراق جمع عرق والمراد به الاصل وقد ورد تخيروا لنطفكم ابن ماجه
من حديث عائشة مختصرا والديلمي في مسند الفردوس من حديث انس تزوجوا
في الحجر الصالح فان العرق دساس (وغير القرابة القريبة فهي تنقص الشهوة)
لان ميل النفس غالبا الى الغريبة ولذا تضعف الشهوة بالنسبة الى العتيقة وتقوى
عند رؤية الجديدة فضعف الشهوة يستلزم الهزال في الولد وهذا معنى قوله
(وينهى عنه معللا بان الولد يخلق مهزولا) فعن عمر انه قال لآل السائب قد اضويتم
فانكحوا في النزائع رواه ابراهيم الحربي في غريب الحديث وقال معناه تزوجوا الغرائب
ويقال اغتربوا لا تضووا وللطبراني عن طلحة بن عبيد الله الناكح في قومه كالمعشب
في داره وفي اسناده سليمان بن ايوب بن سليمان الطلحي قال ابن عدي عامة احاديثه
لا يتابع عليه احد ورواه يعقوب بن شيبة في مسنده وقال احاديثه عندي صحاح
وحسنها الضياء المقدسي في المختارة (وجاء الاجتناب عن الطويلة المهزولة والقصيرة
الدميمة) بالمهملة اي القبيحة وبالمعجمة اي المذمومة (والمسنة) اي العجوز الكبيرة
(والمكثارة) اي الكثيرة الكلام (وذات ولد) اي من غيره وفي مسند الامام
ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اخبرني شيخ من اهل المدينة عن زيد بن ثابت انه جاء
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له تزوجت يا زيد قال لا قال تزوج تستعف مع عفتك
ولا تتزوجن خمسا قال ما هي قال لا تتزوجن شهبرة ولا نهبرة ولا لهبرة ولا هيدرة
ولا لفوتا قال زيد يا رسول الله لا اعرف شيئا مما قلت قال بلى اما الشهبرة فالزرقاء البذية
واما النهبرة فالطويلة المهزولة واما اللهبرة فالعجوز المدبرة واما الهيدرة فالقصيرة
الدميمة واما اللفوت فذات الولد من غيرك قال الشبلي ضحك ابو حنيفة من هذا
الحديث طويلا فقلت والحديث رواه الديلمي عن ابي هريرة وقال بعض العرب لا تنكح
من النساء ستا لا انانة ولا منانة ولا حنانة ولا براقة ولا حداقة ولا شداقة فالانانة التي تكثر
الانين والمنانة التي تمن على زوجها بخدمتها او مالها والحنانة التي تحن الى زوج آخر او ولد
له من زوج آخر والحداقة التي ترمي كل شيء بحدقتها فتشتهيه وتكلف الزوج شراءه
ما لا طاقة له فيه والبراقة التي تكون طول نهارها في تصقيل وجهها وتزيين بدنها
والشداقة المتشدقة الكثيرة الكلام وحكي ان السائح الازدي لقي الياس عليه
السلام في سياحته فامره بالتزوج ونهاه عن التبتل وقال لا تنكح اربعا المختلعة والمبارية

والعاهرة والناشزة فالمختلعة هي التي تطلب الخلع كل ساعة من غير سبب وعلة والمبارية
المباهية لغيرها المفاخرة بمالها والعاهرة الفاسقة والناشزة المرتفعة بنفسها على زوجها
والخالفة في امر هاونهيها (ثم رعاية تلك الاوصاف في الزوج اولى) فان الطلاق بيد
من له الساق فالوقوع في تصرفه اقوى كما لا يخفى وعن عائشة واسماء بنتي الصديق
النكاح رق فلينظر احدكم اين يضع كريمته قال البيهقي روى ذلك مرفوعا والموقوف
اصح وورد من زوج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها ابن حبان في الضعفاء من
حديث انس ورواه الثقات من قول الشعبي باسناد صحيح وروى ان بلالا وصهيبا اتيا
اهل بيت من العرب فخطبا اليهم فقيل لهما من انتما فقال بلال انا بلال وهذا اخي صهيب
كنا ضالين فهدانا الله وكنا مملوكين فاعتقنا الله وكنا عائلين فاغنانا الله فان تزوجونا فالحمد لله
وان ترددونا فسبحان الله فقالوا بل تزوجان والحمد لله فقال صهيب لبلال لو ذكرت
مشاهدنا وسوابقنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اسكت فقد صدقت
فانكحك الصدق وكما تكره المغالاة في المهر من جهة المرأة يكره سؤال الرجل ايضا
عن مالها قال الثوري اذا تزوج الرجل وقال اي شيء للمرأة فاعلم انه لص وقال رجل
للحسن قد خطب ابنتي جماعة فمن ازوجها قال ممن يتقي الله فانه ان احبها اكرمها
وان ابغضها لم يظلمها وعن علي شر خصال الرجال خير خصال النساء البخل
والزهو والجبن فان المرأة اذا كانت بخيلة حفظت مالها ومال زوجها واذا كانت
مزهوة استنكفت ان تتكلم كل احد بكلام لين مريب في حقها وان كانت جبانة
فرقت من كل شيء فلم تخرج من بيتها قيل واذا كانت المرأة حسناء خيرة الاخلاق
سوداء الحدقة والشعر كبيرة العين بيضاء اللون محبة لزوجها قاصرة الطرف عليه
فهي على صورة الحور العين فان الله عز وجل وصف نساء الجنة بهذه الصفات
في قوله * خيرات حسان * اراد بالخيرات حسن الاخلاق وفي قوله * قاصرات الطرف *
وفي قوله * عربا اترابا * فالعروب هي العاشقة لزوجها المشتهية للوقاع وبذلك
تتم اللذة والحور البيض والحوراء شديدة بياض العين شديدة سوادها في سواد
الشعر والعيناء الواسعة العين هذا وفي الحديث لا تتزوجن عجوزا ولا عاقرا
فاني مكاثر بكم الامم الطبراني والحاكم عن عياض بن غنم وللشيرازي عليكم
بشواب النساء فانهن اطيب افواها وانتق بطونا اي ارحاما واسخن اقبالا (ويهادى)
اي كل منهما صاحبه قبل التزوج او الرجل لانه اولى ان يكون في هذا الفعل هو البادي
(فورد تهادوا تحابوا) البخاري في كتاب الادب المفرد والبيهقي من حديث
ابي هريرة بسند جيد واذا اهدى شيئا فلا ينبغي ان يهدي ليضطرهم الى المقابلة
بالاكثر منه وكذا اهدوا اليه فنية طلب الزيادة فاسدة كما يشير اليه قوله تعالى * ولا تمنن
تستكثر * اي لا تعط لتطلب اكثر (ويولم) اي يصنع الوليمة وهي طعام العرس

للمرأة الكريمة (فهو مروي عنه عليه السلام قولا) وهو قوله عليه السلام لابن عوف
اولم ولو بشاة مالك والجماعة عن انس والبخاري عن ابن عوف (وفعلا) ففي البخاري
من حديث عائشة اولم على بعض نسائه بمدين من شعير وفي السنن الاربعة من حديث
انس اولم على صفية بسويق وتمر واسلم اجعل الرجل ... فضل التمر وفضل السويق
وفي الصحيحين التمر والاقط والسمن (ويعدل بها فهي في اليوم الاول سنة) اي
مؤكدة قريبة الى الواجب (وفي الثاني تعارف) اي استحبابه (وفي الثالث رياء) اي
وسمعة ففي ابي داود عن ابن مسعود مرفوعا طعام اول يوم حق وطعام الثاني سنة
الثالث سمعة الترمذي والمعنى اذا احدث الله تعالى نعمة لعبد حق له ان يحدث شكرا
واستحب ذلك في الثاني جبرا لما يقع من النقصان في اليوم فان السنة حكمها حكم الواجب واما
اليوم الثالث فليس الا رياء وسمعة ومن هنا قالوا تجب الاجابة على المدعو في الاول
وتستحب في الثاني وتحرم في الثالث ثم تستحب التهنئة له بان يقال له بارك الله لك وبارك عليك
وجمع بينكما في خير كما رواه ابو داود والترمذي وصححه وابن ماجه عن ابي هريرة
(ولا يخطب على خطبة اخيه) وقد تقدم ما ورد من نهيه عليه السلام (فهو ايذاء)
اي للمؤمن وهو حرام قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا
فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا وورد من آذى مسلما فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله
الطبراني في الاوسط عن انس (ويعلن) اي خطبة النكاح فان الخطبة تستحب
اسرارها (فورد اعلنوا النكاح) تمامه واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدف
الترمذي من حديث عائشة وحسنه وفي صحيح البخاري عن الربيع بنت معوذ جاء
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل علي غداة بني بي فجلس على فراشي
وجويريات لنا يضربن بدفوفهن ويندبن من قتل من آبائي الى ان قالت احديهن وفينا
نبي يعلم ما في غد فقال لها اسكتي عن هذا وقولي ما كنت تقولين قبلها وللترمذي
وحسنه وابن ماجه من حديث محمد بن حاطب فصل ما بين الحلال والحرام الدف
والصوت اي فرق ما بينهما بحسب الظواهر عند العامة فان العقد بحضرة اثنين وربما
غالبا يكون في السر مع الخاصة وقال الفقهاء المراد بالدف ما لا جلاجل له اذ وقع
على خلاف القياس فيقتصر على مورده اذ لم يكن في دف زمانه عليه السلام جلاجل
وايضا فهي زيادة مستغنى عنها لحصول المقصود بدونها (وينثر السكر واللوز
على رأسها وينتهب القوم فهو سنة) فقد اخرج ابو جعفر الطحاوي بسنده وكذا
البيهقي عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حضر ملاك رجل
من الانصار فجاءت الجواري معهن الاطباق عليها اللوز والسكر فامسك القوم
ايديهم فقال عليه السلام لم لا تنتهبون قالوا انك نهيت عن النهبة قال انما النهبة
فلا قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاذبهم ويجاذبونه واخرج الطحاوي

على ان النثار غير مكروه كما ذهب اليه ابو حنيفة وحمل على الاحاديث التي فيها
النهي عن النهبة (ويغسل الزوج رجليها ويرمي الماء في زوايا البيت ليدخله البركة)
لم اجد له اصلا وانما اخرج احمد في المناقب من حديث ابي يزيد المدني وقال فارسل
النبي الى علي اي بعد عقد فاطمة لا تقرب حتى آتيك فجاء النبي صلى الله عليه وسلم
فدعا بماء فقال ما شاء الله ان يقول ثم نضح منه على وجهه ثم دعا فاطمة فقامت اليه
تعثر في ثوبها وربما قال في مرطها من الحياء فنضح عليها ايضا وفي رواية ابن حبان
عن انس انه عليه السلام لما زوج عليا فاطمة دخل البيت فقال لفاطمة آتيني بماء فقامت
الى قعب في البيت فاتت فيه بماء فاخذه ومج فيه ثم قال لها تقدمي فتقدمت فنضح بين
ثدييها وعلى رأسها وقال * اللهم اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم *
ثم قال لها ادبري فادبرت فصب بين كتفيها وقال ما قال اولا ثم قال لعلي آتني بماء
فاتى به فنضح بين ثدييه ثم قال * اللهم اني اعيذه بك وذريته من الشيطان الرجيم
ثم قال ادبر فادبر فصب بين كتفيه ودعا بما تقدم ثم قال له ادخل باهلك بسم الله
والبركة (وينوي في المباشرة) اي المجامعة (تحصين الفرج) وكذا العين لقوله سبحانه
* قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم * (وتفريغ القلب) اي
عما يشغله عن ذكر الرب (ويسمي في ابتداء الوقاع) اي قبيل الجماع (ويقرأ الفاتحة)
لم اجده الا في الاحياء من غير بيان الانباء (ويسأله تعالى الذرية الطيبة) اقتداء بزكريا
عليه السلام حيث قال * قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة انك سميع الدعاء
(ويجانبه الشيطان فهو مأمور به) فروى الجماعة عن ابن عباس انه اذا اراد الجماع
قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه لو قضي بينهما
ولد لم يضره وفي رواية للبخاري لم يضره شيطان ابدا ولابن ابي شيبة عن ابن مسعود
موقوفا قال واذا انزل قال اللهم لا تجعل للشيطان فيما رزقتني سبيلا ومن آدابه ان ينحرف
عن القبلة اكراما لها ويغطي نفسه واهله بثوب فقد قال عليه السلام اذا جامع
احدكم امرأته فلا يتجردا تجرد العيرين ابن ماجه من حديث عتبة بن عبد بسند
ضعيف وتقديم المكالمة والملاعبة والقبلة فللديلمي في مسند الفردوس من حديث
انس لا يقعن احدكم على امرأته كما يقع البهيمة وليكن بينهما رسول قيل وما الرسول
يا رسول الله قال القبلة والكلام (ويجتنب الليل الاول من الشهر والآخر والوسط
فهو) وفي نسخة فهي (اوقات حضور الشيطان) ويقال ان الشياطين يحضرون
الجماع في هذه الليالي ويقال ان الشياطين يجامعون فيها وروي كراهية ذلك عن علي
ومعاوية وابي هريرة كذا في الاحياء (واول الليلة) اي ويجتنب اول كل ليلة
(ليكون النوم على الطهارة) فانه اولى من ان يكون نومه على جنابة وان جامع فيها
فليستحب ان يغتسل او يتوضأ او يتيمم ثم يرقد ففي حديث عمر قلت للنبي صلى الله عليه

وسلم اينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ متفق عليه وعن عائشة كان ينام جنبا لم يمس ماء ابو داود والترمذي وابن ماجه (ويلبث بعد الفراغ) اى ويمكث الرجل بعد فراغ منه (لتفرغ) اى المرأة من انزال منيها فان انزالها ربما تأخر فهيج شهوتها ثم القعود عنها يكون ايذاءها (ويباشر كل اربع ليال فهو الاعتدال اشد للاباحة الاربع) فقد روى ان امرأة جاءت الى عمر رضى الله عنه وعنده كعب بن سور فقالت يا امير المؤمنين ان زوجي يصوم النهار ويقوم الليل وانا اكره ان اشكوه فقال عمر نعم الرجل زوجك فرددت كلامها وعمر لا يزيدها على ذلك فقال كعب يا امير المؤمنين انها تشكو زوجها فى هجرة فراشها فقال له عمر فكما فهمت اشارتها فاحكم بينهما فارسل الى زوجها فجاء فقال لها كعب ما تقولين فقالت (شعر)

* يا ايها القاضى الحكيم ارشده * الهى خليلى عن فراشى مسجده *
* زهده فى مضجعى تعبده * نهاره وليله ما يرقده *
* ولست فى امر النساء احمده * فقال لزوجها ما تقول فقال *
* زهدنى فراشها وفى الحجل * انى امرؤ اذهلنى ما قد نزل *
* فى سورة النجم وفى السبع الطول * فقال له كعب
* ان لها عليك حقا يا رجل * نصيبها فى اربع لمن عقل *
* فاعطها ذاك ودع عنك العلل *

فقال له عمر من اين لك هذا قال لان الله تعالى اباح للحر اربع زوجات فلكل واحدة يوم وليلة فاعجب ذلك عمر وجعله قاضى البصرة كذا فى الشمنى شرح النقاية مختصر الوقاية وهو ولى الهداية فى البداية والنهاية (ويرد حاجتها) وكذا لحاجته (فتحصينها واجب) وكذا تحصينه بل اوجب فى مقام دينه وسائر يقينه (ويتخذ كل منهما خرقة) اى نظيفة (لازالة الاذى) وهو المنى لانه نجس عندنا وعلى القول بطهارته كما هو فى مذهب الشافعى فلا يخلو عن كراهة الطبيعة مع ان الخروج عن الخلاف مستحب باجماع علماء الشريعة (ويضاجع الحائض) اى ويرقد معها ولا يجتنب عن ان يعانقها (ويواكلها ويشاربها مخالفة للمجوس) واخوانهم من اروا فض الخوارج (ولا يأتيها جانب الدبر فهو) وفى نسخة فهى (اللواطة الصغرى) ولو قال جانب لعط الجانب لكان احسن فى تعيين المراتب فانه تعالى قال * نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم شئتم اى مقبلات ومدبرات ومستلقيات وللترمذي عن ابن عباس وقال حسن صحيح ان عمر جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وما الذى اهلكك قال حولت رحلى البارحة فلم يرد عليه شيئا واوحى اليه * نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم * يقول اقبل وادبر واتق الدبر والحيضة كذا فى المعالم وفى الصحيحين ان قوله نساؤكم حرث لكم الآية نزلت ردا لليهود كانت تقول فى الذى يأتى المرأة من دبرها فى قبلها ان يكون الولد احول ثم المراد بالحرث موضع

الزراعة ومنبت الولد واما الدبر فهو محل الروث والفرث واما قال اللواطة الصغرى
فان الكبرى انماهى مع الرجال ولاخلاف بين السلف والخلف ان غشيان المرأة
والجارية فى دبرها ملعون فاعله ونص مالك بحر منه مما نقل عنه افترا لبس
فى امرأة كيف وغشيان الحائض حرام لكونه اذى واذى الدبر اشد واقوى
وقد ورد عن احمد فى المسند وابى داود عن ابى هريرة مرفوعا ملعون من اتى امرأة
فى دبرها وفى رواية لاحمد واصحاب السنن الاربعة عنه ايضا من اتى كاهنا فصدقه
بما يقول اواتى امرأة حائضا اواتى امرأة فى دبرها فقد برئ مما انزل على محمد صلى الله
عليه وسلم (ولايدوم على ترك الوطئ فهو يضعف القوة) اى على قواعد اهل
الحكمة ولعل هذا بالنسبة الى كثير الشهوة (ولايباشر بعد مباشرة اواحتلام الاان يغسل
نفسه) اى ذكره (او يبول) فانهما يقطعان المنى فاذا خرج بعدهما شئ يكون مذيا
(ولايعزل) والمعتمد ان يستأمر الحرة فى العزل دون الامة وكره جماعة العزل مطلقا
لما ورد من قوله عليه السلام هو الوءد الخفى كما فى مسلم من حديث جذامة بنت وهب
وانه القتل الحكمى (فهو) اى العزل (كالجلوس فى المسجد بلا عبادة) لانه طاعة
فى موضع ليس فيه اثر فائدة سعادة (والاقامة بمكة بلاحج) اى فى كل سنة وكذا
بلا طواف فى كل يوم وليلة فالمراد بالكراهة ترك الاولى والفضيلة ويغاير العزل
الوءد الجلى بان الثانى جناية على موجود اومشهود ولذا قال على كرم الله وجهه
لايكون موؤدة الابعد سبع اى سبعة اطوار وتلا الآية الواردة فى اطوار الخلقة
وهى قوله تعالى * ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة فى قرار
مكين * الى قوله * ثم انشأناه خلقا آخر * اى نفخنا فيه الروح (ولاباس) اى بالعزل
(ان نوى استبقاء الملك فى الجارية) بترك الاعتاق ثم انقطع اسبابه ليس بمنهى عنه
(والحسن والسمانة للتمتع) اى واستبقاء جمال المرأة وسمنها لدوام التمتع بها (والحياة)
اى واستبقاء الحيوة (بالتحرز من المخاض) وهو وجع النفاس حال الطلق وهذا ايضا
ليس منهيا عنه (والخوف) اى وان نوى المخافة (من الافضاء الى كسب الحرام)
بسبب كثرة الاولاد ومايترتب عليه من كثرة الخروج فى البلاد ودخول مداخل السوء
ومحافل الفساد ومشاركة اهل العناد ومباعدة الزهاد والعباد وهذا ايضا ليس
بمنهى عنه (فكانوا) اى الصحابة (يعزلون وماانهوا عنه) فى الصحيحين عن جابر
كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل زاد مسلم فبلغ ذلك
نبى الله فلم ينهنا وفى رواية لمسلم من حديث ابى سعيد انهم سألوه عن العزل فقال
لاعليكم ان لاتفعلوا ورواه النسائى من حديث ابى صرمة وفى صحيح مسلم عن جابر
ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان لى جارية وهى خادمتنا وسانيتنا
فى النخل وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها
ماقدر لها فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حبلت فقال قد اخبرتكم انه

سيأتيها ما قدر لها وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد ما من نسمة قدر كونها الا وهي
كائنة (وان كان فيه) اي ولو في العزل خوفا من الافضاء الى كسب الحرام (ترك الفضيلة
وهو التوكل) والضمان بثقة الله عز وجل حيث قال * وما من دابة في الارض
الا على الله رزقها (فورد من ترك النكاح مخافة العيلة فليس منا) اي من اخلاقنا
وقد سبق الكلام عليه (وبأنه ان خاف ولادة البنت) لسائق تزويجها او من المعرة
(فهو) اي خوفها (عادة الجاهلية) في قتلهم البنات ووأدهن في حال الحياة
كما اخبر الله سبحانه عنهم في الكتاب * واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو
كظيم يتوارى من القوم من سوء ما بشر به ايمسكه على هون ام يدسه في التراب *
(او اراد به المبالغة في النظافة) بتعززها او كمال تحرزها من الطلق والنفاس والرضاع
وما يتبعها فيأثم بالعزل اذا نواها (فهو) اي العزل بهذا القصد (بدعة) لانها
عادة الخوارج لمبالغتهن في استعمال المياه حتى كن يقضين صلوة ايام الحيض
ولا يدخلن الخلاء الا عراة فهذه بدعة تخالف السنة فهي نية فاسدة وقد
استأذنت واحدة منهن على عائشة لما قدمت البصرة فلم تأذن لها (ويفرح بالولد
ما به المقصود في ميدان الوجود وايوان الشهود (فورد انه نور) اي للعين (في
وسرور) اي للقلب (في الآخرة) اي عند شفاعته في العقبى ولم اجده اصلا وقد قيل
الولد اذا عاش نفع واذا مات شفع وقد ورد الولد ثمر القلب وانه مجبنة محزنة مبخلة ابو يعلى
الموصلي عن ابي سعيد وفي رواية الحكيم عن خولة بنت حكيم الولد من ريحان
الجنة وفي الجملة هو هبة من الله كما يشير اليه قوله سبحانه * يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن
يشاء الذكور (ولا يهتم بالبنت لان الصلاح مستور) اذ قد يكون الابن
بخلافه وقد يكون الامر بالعكس او يراد بالصلاح النفع والنجاح وهو ايضا مبهم
كما يشير اليه قوله تعالى * آباؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا (وورد تعزيتها)
اي لولادة البنت بالتكلف فيه باظهاره (مخالفة للجاهلية) حيث قال تعالى * واذا بشر
احدهم بما ضرب للرحمن مثلا ظل وجهه مسودا وهو كظيم وورد من خرج الى سوق
من اسواق المسلمين فاشترى شيئا فحمله الى بيته فخص به الاناث دون الذكور نظر الله اليه
ومن نظر الله اليه لم يعذبه الخرائطي بسند ضعيف وفي رواية فبدأ بالاناث قبل الذكور
(وورد بركة المرأة تبكيرها) اي اول ولادتها (بالبنات) الديلمي عن عائشة وواثلة
كلاهما مرفوعا بلفظ من بركة المرأة تبكيرها بالاناث وحكاه ابن عطية عن الثعلبي
موقوفا على واثلة بلفظ من يمن المرأة تبكيرها بالانثى قبل الذكر لان الله تعالى بدأ
بالاناث يعني قوله تعالى * يهب لمن يشاء اناثا وعن ابن عباس ان رجلا دعا على بناته
بالموت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدع فان البركة في البنات ذكره السخاوي
(من ابتلي منهن) اي بالبنات (بشيء) اي قليلا او كثيرا (فاحسن اليهن) بالتربية

(كن له ستراً من النار) اي حجاباً احمد والشيخان والترمذي عن عائشة بلفظ من ابتلى
من هذه البنات الحديث وعن ابن عباس ما من احد يدرك ابنتين فيحسن اليهما
ما صحبتاه الا ادخلتاه الجنة ابن ماجه والحاكم وقال صحيح الاسناد وعن انس من كان له
ابنتان او اختان فاحسن اليهما ما صحبتاه كنت انا وهو في الجنة كهاتين الخرائطي
في مكارم الاخلاق بسند ضعيف ورواه الترمذي بلفظ من عال جاريتين وقال حديث
حسن غريب وعن ابن مسعود من كانت له ابنة فادبها فاحسن ادبها وغذاها
فاحسن غذاءها واسبغ عليها من النعم التي اسبغ الله عليه كانت له ميمنة وميسرة
من النار الى الجنة الطبراني في الكبير والخرائطي في مكارم الاخلاق وعن ابي هريرة
من كانت له ثلاث بنات او اخوات فصبر على لأوائهن وضرائهن ادخله الله الجنة بفضل
رحمته اياهن فقال رجل واثنتان يا رسول الله قال واثنتان فقال رجل او واحدة فقال او واحدة
الخرائطي واللفظ له والحاكم ولم يقل او اخوات وقال صحيح الاسناد (ويؤذن في اذنه
اليمنى) اي في اول ما يلد ليكون اول ما يقرع سمعه ذكر الله عز وجل ودعوة الداعي
الى طاعته وعبادته (ويقيم في اليسرى) فيكون سبباً لحضوره في المسجد واداء الصلوة
بجماعة وعن ابي رافع رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسين
حين ولدته فاطمة احمد واللفظ له وابوداود والترمذي وصححه الا انهما قالا الحسن
مكبرا (فورد فيه) اي فيما ذكر من الاذان والاقامة او في جمعهما (دفعت عنه ام
الصبيان) فانها من جنس الشيطان وهم يبعدون عن الاذان لكمال العدوان
وعن الحسين بن علي من ولد له مولود فاذن في اذنه اليمنى واقام في اذنه اليسرى
دفعت عنه ام الصبيان ابو يعلى الموصلي وابن السني في اليوم والليلة والبيهقي
في شعب الايمان (ويقطع سرته ويميط الاذى) اي يزيله وهو الدم ونحوه عن بدنه
لما سيأتي (وترضعه الام) اي ولو مرة فانه اول تربية فيختص باشفق الناس وارحمها
وليصدق على امه ما قال تعالى * حملته امه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله
ثلاثون شهرا * وليخرج عن عهدة ظاهر الامر في قوله سبحانه * والوالدات يرضعن
اولادهن الآية وقوله (فهو سنة) لما اجد لها اصلا (ولا تسأم) اي لا تمل الام
وفي نسخة ولا تتسائم بصيغة المعلوم للمؤنث او المجهول للمذكر (ولا يتبرم ولا يتضجر
احد ببكائه فهو ذكر كما ورد) عن ابن عمر مرفوعا بكاء الصبي الى شهرين شهادة ان لا
اله الا الله والى اربعة اشهر الثقة بالله والى ثمانية اشهر الصلوة على النبي عليه السلام
ولسنتين استغفار لوالديه اخرجه الديلمي بسند ضعيف وفي لفظ لغيره بكاء الصبي
في المهد اربعة اشهر توحيد واربعة اشهر صلوة على نبيكم واربعة اشهر استغفار
لوالديه ذكره السخاوي في القول البديع (وجاء الاختتان في اليوم السابع) فانه
مهما كان صغيرا يبقى القطع يسيرا وقد روى الطبراني في الصغير من حديث جابر

بسند ضعيف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين وختنهما
لسبعة ايام ورواه الحاكم وصحح اسناده والبيهقي من حديث عائشة (وقيل يؤخر
عنه) اي حتى يصير كبيرا (مخالفة لليهود) فانهم يعجلون في هذا الامر (وتحاميا عن
الخطر) اي خطر المولود عن الموت فان الخطر في حالة الصغر اكثر من زمان الكبر
(ووقته) اي ووقت غاية تأخير (سبع سنين) او عشر سنين او ما يطاق المدية
وقد اختتن ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين وذلك لانه امر حينئذ وهو اول
من اختتن و يترك او ولد شبيها بالمختون (ويختن الانثى) اي البنت (فورد انه
مكرمة) اي سبب كرامة عند ازواجهن عن ابن عباس الختان سنة للرجال ومكرمة
للنساء الطبراني (وهو) اي اي ختان الانثى (ينضر الوجه) اي يحسنه (ويفيد
الشهوة) اي يسكنها (ويلذ الوقاع) اي الجماع (ويحبب الى الزوج) وهو سبب
محبة الزوجة (ولا يبالغ) بصيغة المجهول (فيه) اي في الختان او في ختانها الخفض
(ويحسن الاسم) اي اسم ولده فانه من جملة حقوقه على والده (فورد حسنوا اسماء
اولادكم) ابو داود من حديث ابي الدرداء قال النووي باسناد جيد وقال البيهقي
انه مرسل ولفظه انكم تدعون يوم القيمة باسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسماءكم وورد
حق الولد على والده ان يحسن اسمه و زوجه اذا ادرك و يعلمه الكتابة ابو نعيم
والديلمي عن ابي هريرة وفي رواية زيادة والسباحة والرماية (والتعبيد) اضافة
الى اسماء الرب (احب) اي افضل (فورد اذا سميتم) اي اردتم ان تسموا اولادكم
(فعبدوا) الطبراني من حديث عبد الملك بن زهير عن ابيه (واحب الاسماء الى الله عبد الله
وعبد الرحمن) مسلم من حديث ابن عمر (ولا يجمع بين اسمه عليه السلام وكنيته فنهي)
اي الجمع بينهما (منهي عنه) لحديث سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي متفق عليه
من حديث جابر وفي لفظ تسموا فقيل النهي عن التكنية وحدها وكان هذا النهي
في عصره اذا كان ينادي يا ابا القاسم فلا بأس بعده ثم لا يجمع بين اسمه وكنيته لما
رواه احمد وابن حبان من حديث ابي هريرة ولابي داود والترمذي وحسنه وابن حبان
من حديث جابر من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي (وقيل
كان ذلك) اي النهي عن الجمع بينهما (في عهده عليه السلام) اي في زمانه لا
الالتباس واما اليوم فلا (ويبدل الاسم السيء) اي يغيره بغيره من الاسم الحسن (فبدل
عليه السلام اسم العاص بعبد الله و برة) بفتح الموحدة (بزينب وقال) باستفهام
مقدر انكارا لها (تزكي نفسها) فان برة مبالغة بارة وهي فاعلة البر بالكسر رواه
الشيخان عن ابي هريرة نحوه (ونهى) اي عليه السلام (عن افلح) اي عن التسمية
بافلح (ونافع وبركة) رواه مسلم من حديث سمرة بن جندب الا انه جعل مكان بركة

رباح

رباحا (نجاحا عاقلا) اي يقال (ليس في الدار بركة) يعني او نافع او افلح وامثال
ذلك (ويسمى السقط وان جهل صفته) اي من الذكورة والانوثة (فبما) اي فيسمى
باسم (يصلح للذكر والانثى) بان يكون في آخره تا (كحمزة وطلحة) فعن عبد الرحمن
ابن يزيد بن معاوية قال بلغني ان السقط يوم القيمة وراء والديه يقول انت
ضيعتني انت تركتني لا اسم لي فقال عمر بن عبد العزيز كيف وقد لا يرى
انه غلام او جارية فقال عبد الرحمن من الاسماء ما يجمعهما كحمزة وعمارة
وطلحة وعتبة وعنبسة (ولا يكنى بابي عيسى اذ لا اب له) اي لعيسى عليه السلام
(ونهى عنه) اي عن التكني المذكور لما يوهم من خلاف المرام في سمع العوام
في الاحياء سمى رجل ابا عيسى فقال عليه السلام ان عيسى لا اب له فكره ذلك انتهى
ولم يتعرض له مخرجه (ويعق عن الابن بشاتين وعن البنت بشاة) ولا بأس بالشاة ذكرا كان
او انثى (في اليوم السابع) من الولادة (فهو مأمور به) روت عائشة انه عليه السلام
امر في الغلام بشاتين مكافيتين وفي الجارية بشاة الترمذي وصححه (وعق عن الحسن
بشاة) واحدة وهذا رخصة في الاقتصار على شاة واحدة والحديث رواه الترمذي
من حديث علي وقال ليس اسناده بمتصل ووصله الحاكم وصححه الا انه قال حسين
ورواه ابو داود من حديث ابن عباس الا انه قال كبشا وللبخاري من حديث سلمان
ابن عامر الضبي مع الغلام عقيقته فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى وعن عائشة
لا يكسر للعقيقة عظم كذا في الاحياء ولعل وجهه تفاؤلا بصحة الاعضاء وقال قتادة
اذا ذبحت العقيقة اخذت صوفة منها فاستقبل بها اوداجها ثم توضع على يافوخ
الصبي حتى يسيل منه مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بعده كذا في الاحياء
(ويحلق رأسه) اي في السابع لما سيأتي او في الاربعين كما عليه عمل اهل الحرمين (ويتصدق
على وزن شعره ذهبا او فضة) وهي المعروف كما سيأتي (فامرت به فاطمة في الحسين
في اليوم السابع) قال العراقي حديث امر فاطمة يوم سابع حسين ان يحلق شعره
ويتصدق بزنة شعره فضة الحاكم وصححه من حديث علي وهو عند الترمذي منقطع
بلفظ حسن ورواه احمد من حديث ابي رافع (ويطلي السكر) اي يلطخه ان تيسر
او العسل (او التمر الممضوغ في لهاته) بفتح اللام اي اقصى حلقه من حنكه (ففعله
عليه السلام لعبد الله بن الزبير حين جاءت به امه اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهم)
في الصحيحين عن اسماء ولدت عبد الله بن الزبير بقباء ثم اتيت به رسول الله صلى الله عليه
وسلم فوضعه في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه فكان اول شيء دخل جوفه
ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمرة ثم دعا له وبرك عليه وكان اول مولود
ولد في الاسلام ففرحوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود قد سحرتكم
فلا يولد لكم وبقية حقوق الولد ذكرت في باب الصحبة

اي المترتب عليه قطع الطمع ولهذا قيل الاكار قوام الدنيا والدين العلم والكسب
في وضعهما وقال اشعى الرهد لا اعلم والتوكل لا بالكسب وقع في الجهل والطمع كذا
في ربيع الابرار للزمخشري (بسم الله الرحمن الرحيم) وبه استعين في كل امر كريم
قال تعالى * وجعلنا النهار معاشا * وابتغوا من فضل الله * اي رزقه * واسعوا
من طيبات ما كسبتم * الآية (ورد من طلب الدنيا حلالا) اي حال كون المطلوب
حلالا (تعففا عن المسألة) اي لاجل عفة نفسه عن سؤال مخلوق مثله (وسعيا على
عياله) من زوجته واطفاله (وتعطفا) اي ترحما وتلطفا (على جاره) من الفقراء
في تحسين حاله وتزيين باله (لقي الله) اي يوم القيامة في مآله (ووجهه كالقمر ليلة البدر)
من حسن حاله وكمال ماله (ومن طلب الدنيا مفاخرا) اي حال كونه متفاخرا بتحصيل
ماله (مكاثرا) على اقرانه وامثاله (لقي الله وهو عليه غضبان) والله المستعان والحديث
رواه ابو الشيخ في كتاب الثواب وابو نعيم في الحلية والبيهقي في شعب الايمان من حديث
ابي هريرة ومن الذنوب ذنوب لا يكفرها الا الهم في طلب المعيشة الطبراني في الاوسط
وابو نعيم في الحلية ومن لقمان الحكيم لابنه استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه
ما افتقر احد قط الا اصابه ثلاث خصال رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب لمروءته
واعظم هذه الثلاث استخفاف الناس به وكان عمر يقول لا يقعد احدكم عن طلب الرزق
ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة وكان زيد بن مسلمة
يغرس في ارضه فقال عمر اصبت استغن عن الناس تكن اصون لدينك واكرم لوجهك
كيف قال صاحب الحماسة (شعر)

* وانى ارى على الزوراء اعمرها * ان الكريم على الاخوان ذو المال *

(فالكسب سنة الانبياء) منهم داود عليه السلام لقوله تعالى * وعلمناه صنعة لبوس
لكم * واول من زرع آدم عليه السلام واول من نجر نوح عليه السلام ويقال اول
من خط ادريس عليه السلام (والاولياء) ومنهم اكثر الصلحاء (وهو) اي في الكسب
(سبر الحال) اي تمامه من العلم والاعمال فيكون من الاقتداء بالاصفياء ومن قال
عز وجل فيهم * رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله * الآية (وهو) اي الكسب
(اولى لظاهر العمل) اي للمشتغل بالاعمال الظاهرة من التلاوة والعبادة فالكسب
في حقه احرى (من الاخذ بالسؤال ونحوه) كالطمع في اموال الرجال (فالمارع)
من الكسب لتحصيل الحلال (سائل بلسان الحال) ان لم يكن سائلا بلسان المقال
جزعا بلسان الحال الكشف في تحصيل المآل ومن هنا ورد ان الله يحب ان يرى عبده
تعبا في طلب الحلال الديلمي عن علي وفي رواية ابن عدي عن ابن عمر ان الله يحب
المؤمن المحترف وورد من فتح على نفسه بابا من السؤال فتح الله عليه سبعين بابا من الفقر

الترمذي من حديث ابى كبشة الانمارى وقال حسن صحيح وعن ابن مسعود انى لاكره
ان ارى الرجل فارغا لافى امر دينه ولافى امر دنياه وجاءت ريح عاصف فى البحر فقال
اهل السفينة لابراهيم بن ادهم اماترى هذه الشدة فقال ماهذه شدة انما الشدة الحاجة
الى الناس وقيل لاحمد ماتقول فيمن جلس فى بيته اومسجده وقال لااعمل شيئا حتى
يأتيني رزقى فقال احمد هذا رجل جهل العلم اماسمع قوله عليه السلام ان الله جعل
رزقى تحت رمحى وفى مسند احمد من حديث ابن عمر جعل رزقى تحت ظل رمحى
واسناده صحيح واماسمع قوله عليه السلام حين ذكر الطير فقال تغدو خماصا وتروح
بطانا فذكر انها تغدو فى طلب الرزق وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتجرون فى البر والبحر ويعملون فى نخيلهم ثم قال احمد والقدوة بهم والحديث الثانى
رواه الترمذى وابن ماجه من حديث ابن عمر وقال الترمذى حسن صحيح (واما
صاحب الباطن) وهو العارف بالله المراقب لفيض مولاه المعرض عما سواه (والعالم
النافع للناس) افتاء وتصنيفا وتدريسا (والمشتغل بمصالحهم كالقاضى) وفى معناه
الخليفة والمؤذن والامام وفقيه الايتام (فان اعطوا الكفاية من بيت المال) اى
من وجه الحلال اومن ايدى الناس من الصدقات اخذوها واشتغلوا بما هو افضل
فى حقهم من الاشتغال بكسب المال فهو غاية الكمال (والا) اى وان لم يعطوا
(يقابل) كل منهم (فضائل الكسب) اى الاحاديث التى وردت فى فضائله (بمافيه) اى
من فضائل العلم والحكومة ومنافع الرجال (ممعنا) اى حال كونه مبالغا فى تمييز مافيه الفلاح
(ويعمل بحسب الصلاح) فان فيه النجاح وقد اشار الصحابة على ابى بكر بترك التجارة
لما ولى الخلافة اذ كان ذلك يشغله عن المصالح وكان يأخذ كفايته من مال المصالح ورأى
ذلك اولى نعم لما توفى اوصى برده الى بيت المال والحاصل انه ان كان الصلاح فى الكسب اختاره
وتركما هو فيه لغيره وان كان الصلاح فيما هو فيه من الامر المهم اشتغل به وتوكل على الله
فى امر رزقه (وحقه) اى حق الكسب على ماذكره ثلاثون (ان ينوى التعفف) اى عفة
نفسه عن المسألة (والتعطف) اى الترحم على غيره بزيادة النفقة لما تقدم ولما روى ان عيسى
عليه السلام رأى رجلا فقال ماتصنع فقال اتعبد قال من يعولك قال اخى قال اخوك
اعبد منك (واقامة فرض الكفاية) اى بنو يها (فى صناعات يتوقف عليها العيش) اى
المعيشة كالزراعة والتجارة والخياطة والنجارة ففى الخبر تسعة اعشار الرزق فى التجارة
الحربى فى الغريب من حديث نعيم بن عبد الرحمن وتقدم نفع الزراعة وروى احمد
من حديث ابى هريرة خير الكسب كسب العامل اذا نصح واسناده حسن (ويباكر)
اى ويسعى فى اول النهار (فورد ان فى الغدو بركة ونجاحا) اى فوزا وفلاحا وظفرا
بالمراد وصلاحا والحديث رواه الطبرانى فى الاوسط وابن عدى عن عائشة باكروا
فى طلب الرزق والحوائج فان الغدو بركة ونجاح وقد ورد اللهم بارك لامتى فى بكورها

وروى الطبراني في معاجمه الثلاثة من حديث كعب بن عجرة انه عليه السلام كان جالسا مع اصحابه ذات يوم فنظر الى شاب ذى جلد وقوة وقد بكر يسعى فقالوا ويح هذا لو كان جلده في سبيل الله فقال عليه السلام لا تقولوا هذا فانه ان كان يسعى على نفسه ليكفها عن المسألة ويغنيها عن الناس فهو في سبيل الله وان كان يسعى على ابوين ضعيفين او ذرية ضعاف ليغنيهم ويكفيهم فهو في سبيل الله وان كان يسعى تفاخرا وتكاثرا فهو في سبيل الشيطان (ويجتنب) اى من الصنائع (ما يضر الناس كالاحتكار) فبائع الطعام يدخره منتظرا غلاء السعر وهو ظلم عام وصاحبه مذموم شرعا وعرفا فورد الجالب مرزوق والمحتكر ملعون الحاكم في صحيحه وابن ماجه في سننه عن ابن عمر ومن احتكر الطعام اربعين يوما ثم تصدق به لم تكن صدقته كفارة لاحتكاره ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث على والخطيب في التاريخ من حديث انس وروى احمد والحاكم بسند جيد من حديث ابن عمر من احتكر الطعام اربعين يوما فقد برئ من الله وبرئ الله منه وعن على انه احرق طعام محتكر بالنار وكذا في الاحياء وفي حديث مسلم لا يحتكر الا خاطئ ولابن ماجه الجالب مرزوق والمحتكر ملعون قيل ومدته اربعون لما رواه ابن عساكر عن معاذ من احتكر طعاما على امتي اربعين يوما وتصدق به لم تقبل منه وفي رواية لاحمد وابن ماجه عن عمر من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس وفي رواية له وللحاكم عن ابي هريرة من احتكر حكرة يريد ان يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ وقد برئت منه ذمة الله ورسوله وقوله خاطئ بالهمز وفي رواية فهو ملعون واستدل به مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وهو رواية عن ابي يوسف والجمهور على ان الاحتكار مختص بالاقوات وحملوا الحديث عليها والله اعلم وروى ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن مسعود ما من جالب يجلب طعاما الى بلد من بلدان المسلمين فيبيعه بسعر يومه الا كانت منزلته عند الله منزلة الشهيد وبالجملة فالتجارة في الاقوات مما لا يستحب ولذا اوصى بعض التابعين رجلا وقال لا تسلم ولدك في بيعتين ولا في صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتمنى الغلاء وموت الناس واما الصنعتان فان يكون جزارا فانها صنعة تقسي القلب او صواغا فانه يزخرف الدنيا بالذهب والفضة وهذا معنى قوله (ويلوث الباطن) اى ويجتنب مما يلوث باطنه ولو لم يلوث ظاهره (كالجزر) وهو صنعة الجزار وبقال القصاب (فهو يقسي القلب والصياغة فهو يزين الدنيا) وهي مبغوضة الرب وايضا يكره كسر الدرهم الصحيح والدينار الا عند شك في جودته او حال ضرورته فقد قال احمد بن حنبل ورد نهي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه في الصياغة وانا اكره الكسر وقال يشترى بالدنانير دراهم ثم يشترى بالدراهم ذهبا ويصوغه اى خروجا عن الربوا وحديث النهي عن كسر

الدينار والدرهم رواه ابوداود والترمذي وابن ماجه والحاكم من رواية علقمة بن
عبد الله عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكسر سكة المسلمين
الجارية بينهم الا من بأس زاد الحاكم ان يكسر الدرهم فيجعل فضة ويكسر الدينار
فيجعل ذهبا وضعفه ابن حبان (والظاهر) اى ويجتنب مايلوث ظاهره ولولم يلوث
باطنه (كالحجامة والدباغة) وفى معناهما الكناسة فان تلوث الظاهر يؤدى
الى تلوث الباطن كما ان طهارة الظاهر تورث طهارة البدن وقد نهى عليه
السلام عن كسب الحجام رواه ابن ماجه بسند حسن عن ابن مسعود ويحمل على
نهى التنزيه لانه عليه السلام احتجم واعطى الحجام اجرته ولو كان حراما لما
اعطاه وكيف لاوالحجامة من الصنائع التى عدت من فروض الكفاية فلابد من قيام
بعض بهذه الصناعة لئلا يقع الناس فى ضياعة اذلو تركت التجارات والصناعات
لعطلت المعاش وضاعت الحالات فانتظام امر الكل بمعاونة الكل وتكفل كل
فريق بعمل له يليق ولواقبلوا كلهم على صنعة لتعطلت البواقى بمرة وعلى هذا حمل
بعضهم قوله عليه السلام اختلاف امتى رحمة اى اختلاف هممهم فى الصناعات
وسبحان من اقام العباد فيما اراد وكل حزب بمالديهم فرحون وقال تعالى * نحن قسمنا
بينهم معيشتهم فى الحيوة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم
بعضا سخريا ورحمة ربك خير مما يجمعون * ولله در القائل

(شعر) * رضينا قسمة الجبار فينا * لنا علم وللاعداء مال *

* فان المال يفنى عن قريب * وان العلم يبقى لايزال *

(ومايعسر) اى ويجتنب مايصعب (فيه رعاية الاحتياط كالصرف) لان الاحتراز
فيه عن دقائق الربا عسير علما وعملا ولانه طلب لدقائق الصفات فيما لايقصد
من اعيانها وانما تقصد رواجها وقلما يتم للصيرفى ربح الا باعتبار جهالة معامليه
بدقائق النقد فقل مايسلم الصيرفى من الربا وان راعى غاية الاحتياط وفى الجملة
يجب على الصيرفى ان يجتنب من الفضل فى المجانسين ومن النسئة مطلقا وورد
لواتجر اهل الجنة لاتجروا فى البز ولواتجر اهل النار لاتجروا فى الصرف الديلمى
من حديث ابى سعيد وابويعلى الشطر الاول من حديث ابى بكر (والدلالة) بالفتح
ويكسر وقد كره ابن سيرين الدلالة وكره قتادة اجرة الدلال ولعل السبب فيه قلة
استغناء الدلال عن الكذب فقد قيل رأس مال الدلال الكذب والافراط فى الثناء
على السلعة لترويجها ولان العمل لايتقدر فقديقل ويكثر ولا ينظر فى مقدار الاجرة
الى عمل بل الى قيمة قدر الثوب وهذا هو العادة وهو ظلم بل ينبغى ان ينظر الى قدر
التعب فان الاجر على قدر المشقة كذا فى الاحياء (ومايكره) اى ويجتنب مايكره
(فيه قضاؤه تعالى كشراء الحيوان) اى العبيد ونحوه لاجل التجارة فان

المشتري بكره قضاء الله تعالى فيه وهو الموت الذي يصدده ولا يجانه حتى لا جواه
(وسلامة الناس) اي وتجنب مايكره فيه مخافة الناس (كبيع الكفن) على
ماتقدم وفي معناه حفر القبور وغسل الموتى وحملهم بالاجرة وتشييع القراء واعلامهم
واذكارهم من غير اذكارهم (وما يحرم) اي وتجنب مايحرم (استعماله كثياب
الابريسم) اي الحرير وخصوص الرجال دون النساء وفي الخبر من لبس الحرير في الدنيا
لم يلبسه في الآخرة رواه الشيخان وغيرهما عن انس وفي رواية احمد عن جويرية
من لبس الحرير في الدنيا البسه الله يوم القيامة ثوبا من النار (وآنية الذهب والفضة)
فانهما تحرم مطلقا وفي الطبراني الذي يأكل او يشرب في آنية الفضة انما يجرجر في
بطنه نار جهنم رواه مسلم عن ام سلمة زاد الطبراني الا ان يتوب (والمزمار) فانه حرام
باتفاق الاربعة كسائر الاوتار والمخالفة الرافعي من الشافعية في القصب (ورفع
البناء) اي زيادته على قدر الحاجة فانه يقال له الى اين يا فسق الفاسقين وذلك لانه
عمل شداد في بناء قصره وعمل فرعون في بناء صرحه (وتزيينه بالجص) وكذا
بالنورة و الطين فانهما مكروهان او حرامان لاسراف المال وتضييع الحال
وروى الدارقطني عن ابي الدرداء انه عليه السلام سئل ان يكحل المسجد اي بالنورة
وغيرها فقال لا عرش كعرش موسى (ويعامل) عطف على يجتنب (متدينا لا يستحل
ماله) اي في الدين فيكون ظاهر الديانة (اعانة على البر لا ناسقا) وكذا لا ظالما
ولا احدا من اعوانه (لئلا يعين على الاثم) فقد قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى
ولا تعاونوا على الاثم والعدوان * وقد دخل سفيان الثوري على المهدي وبيده درج
ابيض فقال يا سفيان اعطني الدواة حتى اكتب فقال اخبرني اي شيء تكتب فان حقا
اعطيتك (ولا يبالغ في مدح المبيع) اي ان كان بائعا (وذم المشتري) اي المشترى
ان كان مشتريا (وان صدق) اي ولو كان صادقا في مدحه وذمه فالمبالغة فيهما
مذموم لانه عما لا يعنيه فهو به ملوم ومذموم وقد قال تعالى * ما يلفظ من قول
الا لديه رقيب عتيد * وقال عز وعلا * والذين هم عن اللغو معرضون * وورد من حسن
اسلام المرء تركه ما لا يعنيه (ولا يحلف) ولو كان صادقا في يمينه من غير ضرورة
في امر دينه (فهو يجعله تعالى) اي يجعل الحالف اسمه سبحانه في هذا الحلف
(عرضة للايمان) اي كالعرضة التي اعدها القصاب لازالة ما يلوث به يده
او كالهدف الذي يرمى الرامي في كل ساعة سهمه اليه (ويمرغ ابتذاله الخسيسة) باسمه الذي
من الاشياء النفيسة واما قوله تعالى * ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا
وتصلحوا بين الناس * فمعناه لا تجعلوا الحلف بالله سببا مانعا لكم من البر والتقوى
بان يدعى احدكم الى بر فيقول حلفت ان لا افعله بل ينبغي ان يفعله ويكفر عن يمينه

(وورد) كما فى صحيح مسلم (لا ينظر الله الى منفق) بتشديد الفاء المكسورة (سلعته) اى
مروجها (بيمينه) اى بحلفه فانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهى من الكبائر
التى تترك الديار بلاقع وان كان صادقا فقد اساء فيه اذ الدنيا اخس من ان يقصد
ترويجها بذكر اسم الله من غير ضرورة وفى الخبر ويل للتاجر من بلى والله ولا والله
وويل للصانع من بعد وغد كذا فى الاحياء ذكره صاحب مسند الفردوس من حديث
انس بغير اسناده نحوه وفى الخبر اليمين الكاذبة منفقة للسلعة ممحقة للكسب متفق عليه
(ويظهر عيب المبيع) اى فى نفسه خفية وجلية (وقدره) اى ويظهر مقداره من
الطول والعرض (وسعر الوقت) اى قيمة مثله فقد نهى عليه السلام عن تلقى الركبان
متفق عليه من حديث ابن عباس وابى هريرة وفى رواية عن تلقى البيوع كما فى الترمذى
وابن ماجه عن ابن مسعود وفى رواية ابن ماجه عن ابن عمر نهى عن تلقى الجلب
وهو ان يستقبل الرفقة ويتلقى الامتعة ويكذب فى سعر الازمنة وقد ورد لا تلقوا
الركبان فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم السوق (وما سومح به) اى ويظهر
ما سامح بايعه الاول مع الثانى (فى الصفقة الاولى) وهى تكون فى بيع التولية وصورته
ان يبيع شيئا بما قام عليه فيظهر ما سوهل به الشئ منه من تأجيل ثمنه وقبول ثمنه مع
نقصان فى قدره ووصفه (فالاخفاء خيانة) كما ان الابداء ديانة فعن واثلة لا يحل
لاحد ان يبيع بيعا الا بين ما فيه ولا يحل لمن يعلم ذلك الا بينه البيهقى والحاكم وقال صحيح
الاسناد (وورد من غشنا فليس منا) الترمذى عن ابى هريرة بسند صحيح وزاد
الطبرانى وابو نعيم فى الحلية عن ابن مسعود والمكر والخداع فى النار ومن المكر
والخديعة عرض الثياب فى موضع الظلمة وفى صحيح مسلم من حديث ابى هريرة انه
عليه السلام مر برجل يبيع طعاما فاعجبه فادخل يده فيه فرأى بللا فقال ما هذا فقال
اصابته السماء قال فهلا جعلته فوق الطعام ليراه الناس من غشنا فليس منا (ويل للمطففين)
اى الهلاك لاهل التطفيف فى الكيل والوزن وهو النقصان الخفيف فى الميزان
والمكيال فكيف الحال فى اخذ الاجمال من اموال النساء والرجال (الآية) وهى الذين
اذا اكتالوا على الناس يستوفون واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون الا يظن اولئك
انهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين * وفيه وعيد فى غاية التهديد
ولقد كان بعضهم يقول لا اشترى الويل من الله بحبة فكان اذا اخذ نقص نصف
حبة واذا اعطى زاد حبة ويقول ويل لمن يبيع بحبة جنة عرضها السموات والارض
ويؤيده انه عليه السلام اشترى شيئا وقال للوزان زن وارجح كما رواه اصحاب السنن
الاربعة وقال الترمذى حسن صحيح وقد قيل كل مكلف فهو صاحب موازين
فى افعاله واقواله وخطرات احواله فويل له ان عدل عن العدل ومال عن الاستقامة
فى مقام الفصل (ولا يروج الزيف) وهو ما لا نقرة فيه اصلا بل هو مموه محلا

وما لا تروج الا بتدليس اما ما فيه تمرة فمن كان يجعلها بالجيد وجودتها قليلة
فقد اختلف العلماء في المسألة قيل عليه ان يتصدق بقدر الرخصة فيه اذا كان ذلك
بعد البيع سواء كان عقد المشترى او لم يعلم ولم يكن نقد البلد لم يجز الا ان تعين قدر النقرة
فان كان في ماله قطعة نقرتها ناقصة عن نقد البلد فعليه ان يخبر به معامله
وان لا يعامل به الا من لا يستعمل الترويج في جهة النقد بطريق التلبيس فاما من يستعمل
ذلك فتسليمه اليه تسليط له على الفساد واعانة عليه وهو كبيع العنب ممن يعلم انه يتخذ
الخمر وذلك محظور وفيه اعانة على الشر (بل يلقيه في البئر) فلذا قال بعضهم
انفاق درهم زيف اشد من سرقة مائة درهم لان السرقة معصية واحدة وقد تمت
وانقطعت وانفاق زيف بدعة اظهرها في الدين وسنة سيئة يعمل بها من بعده
فيكون عليه وزرها بعد موته الى مائة سنة او مائتي سنة الى ان يفنى ذلك الدرهم ويكون
عليه ما فسد ونقص من اموال الناس بسببه فطوبى لمن اذا مات ماتت معه ذنوبه
والويل كل الويل لمن يموت وتبقى ذنوبه في صحيح مسلم عن جرير بن عبد الله
مرفوعا من سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها
لا ينقص من اوزارهم شيء وبالجملة التجارة محك الرجال وبها يتبين مقام دينهم في الاحوال
وقد قال بعضهم لا يغرنك من المرء قميص رقعه او ازار فوق كعب الساق منه رفعه
او جبين لاح فيه اثر قد قلعه فلدى الدرهم فانظر غيه او ورعه (ولا يخلط التراب)
اي ونحوه من التبن وغير الجنس (بالطعام) اي الحبوبات (وما لا يباع) اي خلطه
(باللحم) كالدم والغدة والجلد الرقيق وكذا لحم الماعز بالضأن والضعيف بالسمين
(فهو) اي ما ذكر (وامثاله) كخلط الماء باللبن والدهن بالسمن والدبس بالعسل
(حرام) لانه ظلم في حق الانام (ولا يقسم على شيء) اي سوم شيء (لا يريد) اي لا يقصد
شراء (بل ترويجه ترغيبا للمشتري) فانه النجش المنهي عنه في المتفق عليه عن ابن عمر
(والاصل ان لا يريد لغيره ما لا يريد لنفسه) كما ورد لا يؤمن احدكم حتى يحب
لاخيه ما يحب لنفسه اخرجه الشيخان وغيرهما وفي رواية وحتى يكره لاخيه ما يكره
لنفسه (وهو) اي حصول هذا المقام انما يكون (باعتقاد ان الخيانة لا تزيد في الرزق
والديانة) اي الموجبة للامانة (لا تنقص) اي في الرزق فاذن لا يريد مالا من خيانة
كما لا ينقص من صدقة صادرة عن امانة وديانة ومن لا يعرف الزيادة والنقصان
الا بالميزان فهو لم يصدق بهذا الحديث وهو في غاية من الخسران ومن عرف
ان الدرهم الواحد قد يبارك فيه حتى يكون سببا لسعادة الانسان في الدين والدنيا
والالاف المؤلفة قد ينزع الله البركة منها حتى يكون سبب هلاك مالكها في الدنيا
والاخرى صدق بقولنا ان الخيانة لا تزيد في المال والصدقة لا تنقص منه في المآل
وقد قال تعالى يمحق الله الربوا ويربي الصدقات ﴿ وورد الامانة تجر الرزق

والجبانة تجر الفقر القضاعى عن على (وان الآخرة) اى وباعتقاد ان العقبى
(اولى من الدنيا) كما قال تعالى * والآخرة خير وابقى * فيختار نفع العقبى على نفع
الدنيا ايثارا لما يبقى على ما يفنى (فورد لا يزال لا اله الا الله تدفع عن الخلق سخط الله)
اى آثار غضبه (مالم يؤثروا) اى مدة لم يختاروا (صفقة دنياهم على آخرتهم) اى عقدا
يوجب جلب الدنيا على عقد يورث نفع العقبى والحديث رواه ابو يعلى والبيهقى
فى الشعب عن انس وفى رواية للحكيم الترمذى فى النوادر حتى نزلوا بالمنزل الذى
لا يبالون ما نقص من دينهم اذا سلمت لهم دنياهم وللطبرانى فى الاوسط نحوه
من حديث عائشة والكل ضعيف الا انه يقوى بعضها ببعض ويؤيده حديث
من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة قيل وما اخلاصها قال تحجزه عما حرم الله الطبرانى
من حديث زيد بن ارقم باسناد حسن (ويحسن) اى البايع فى المعاملة ويعنى
بالاحسان فعل ما ينتفع به المعامل وهو غير واجب عليه ولكنه تفضل منه فان
الواجب يدخل فى باب العدل وترك الظلم وقد قال تعالى * ان الله يأمر بالعدل
والاحسان * فالعدل سبب للنجاة والاحسان موجب لنيل الدرجات ويدرك الاحسان
الكامل بستة امور (بان لا يغبن) اى المشترى غبنا (غير معتاد) سواء كان فاحشا
ام لا (وان اعطى المشترى) اى ولو دفع ثمنه مع زيادة (رغبة) اى زائدة (اوحاجة)
اى ملجئة لقوله تعالى * واحسن كما احسن الله اليك * وفى الاحياء فقد ذهب بعض
العلماء ان الغبن بما يزيد على الثلث يوجب الخيار ولسنا نرى ذلك ولكن من الاحسان
ان يحط ذلك الغبن وفى الخبر غبن المسترسل حرام الطبرانى من حديث ابى امامة بسند
ضعيف والبيهقى من حديث جابر بسند جيد وقال ربا بدل حرام وقال الزبير بن
عدى ادركت ثمانية عشر من الصحابة ما منهم من احد يحسن يشترى لحما بدرهم
فغبن هؤلاء المسترسلين حرام وعدوان وان كان من غير تلبيس فهو من ترك احسان
(ويحتمل) اى وبان يحتمل الغبن (من ضعيف) بايع او مشتر بان يكون مريضا
او ضعيف الكسب عاجزا (او فقير) اى ظاهر الفقر بان لم يكن صاحب نصاب فيكون به
محسنا واما ما ورد من ان الكمال ان لا يغبن ولا يغبن فهو محمول على غير محل الاحتمال
وهذا معنى وصف بعضهم عمر بانه كان اكرم من ان يخدع واعقل من ان يخدع
وكان اياس بن معاوية قاضى البصرة وكان من عقلاء التابعين يقول لست بخب
والخب لا يغبنى ولا يغبن ابن سيرين ولكن يغبن الحسن ويغبن ابو يعلى يعنى معاوية
ابن قرة قلت ومقام الحسن ايضا حسن لقوله عليه السلام المؤمن غر كريم والفاجر
خب لئيم ابو داود والترمذى والحاكم عن ابى هريرة وكان الحسن والحسين وغيرهما
من الصحابة يستقصون فى الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال فقيل لبعضهم
تستقصى فى شرائك على اليسير ثم تهب الكثير فقال ان الواهب يهب فضله

وان المغبون بغبن عقله وقال بعضهم ان الغبن في عقلي وبصيرتي فلا يمكن الغابن منه
فاذاوه شيئا اعطي لله ولا استكثره شيئا (ورد) في البخاري عن جابر مرفوعا (رحم الله
امرأ سهل البيع وسهل الشراء) كذا ضبطه سهل القضاء سهل الاقتضاء (لا من غبن)
اي لا يحتمل الغبن من غير تاجر بطلب الربح زيادة على تجارته فاحتمال الغبن عنده ليس
في محله (لانه تضييع المال) واسف في المال (ولا اجر) في العقبى (ولا حمد) في الدنيا
فقد ورد في حديث من طريق اهل البيت ان المغبون لا محمود ولا ماجور الترمذي الحكيم
في النوادر من رواية عبد الله بن الحسن عن ابيه عن جده وابو يعلى من حديث
الحسين بن علي رضه (ويسامح في الثمن والدين) اي وفي قضاء (ينقص بعضه)
من الثمن والدين (وترك طلب نقد احسن وامهال وقبول حوالة فورد رحم الله
امرأ سهل القضاء وسهل الاقتضاء) وهو تتمة الحديث المتقدم عليهم دمايه عليه السلام
وقد ورد ايضا في هذا المقام اسمح تسمح لك الطبراني من حديث ابن عباس ورجاله
ثقات (من انظر معسرا) اي امهله (او ترك له) اي اسقط عنه كله او بعضه
واوجبر (حاسبه الله) يوم القيمة (حسابا يسيرا) وفي لفظ آخر اظله الله تحت ظله
يوم لا ظل الا ظله احمد ومسلم بالمعنى الثاني من حديث ابي اليسر وهو كعب بن عمرو
وفي رواية الطبراني عن ابن عباس انظره الله بذنبه الى توبته وفي رواية لاحمد وابن ماجه
والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين من ركبه من انظر معسرا فله بكل يوم مثله
صدقة قبل ان يحل الدين فاذا حل الدين فانظره فله بكل يوم مثلاه صدقة واصله
قوله تعالى * وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا اي بكله او بعضه
خير لكم ان كنتم تعلمون * والتصدق سنة وهذا افضل من الانظار الذي هو فرض
وذكر عليه السلام رجلا كان مسرفا على نفسه حوسب فلم يوجد له حسنة فقيل له
هل عملت خيرا قط فقال لا الا اني كنت رجلا اداين الناس واقول لفتياني سامحوا
الموسر وانظروا المعسر وفي لفظ آخر تجاوزوا عن المعسر فقال الله تعالى نحن احق
بذلك منك فتجاوز عنه وغفر له رواه مسلم من حديث ابي مسعود الانصاري وهو
متفق عليه بنحوه من حديث حذيفة (ويبادر في اعطاء الاجرة) في الخبر اعطوا
الاجير اجره قبل ان يجف عرقه ابن ماجه عن ابن عمر (وقضاء الدين قبل الاجل)
اي قبل حلوله فانه يعد من احسان العمل واطلاق الامل (باحسن ما شرط) اي في العقد
الاول بان يؤدي الجيد وكان الشرط من بوفائه يوجد معروفا ويقضي كون صاحبه
مأمونا فورد خيركم احسنكم قضاء متفق عليه من حديث ابي هريرة (وينوي القضاء
كذلك) اي باحسن ما شرط (اوجبر) مهما قدر (فورد ان الملائكة يدعون له)
اي لمن ينوي القضاء بان يقدره الله تعالى له (حتى يقضيه) والحديث في الاحياء بلفظ
من ادان دينا وهو ينوي قضاءه وكل به ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه

رواه احمد عن عائشة ما من عبد كانت له نية فى اداء دينه الا كان معه من الله عون وحافظ
وفى رواية له لم يزل معه من الله حارس وفى رواية للطبرانى فى الاوسط الا معه عون
من الله عليه حتى يقضيه وفى الاحياء كان جماعة من السلف يستقرضون من غير حاجة
لهذا الخبر قلت وفى جواز هذا لايخلو من النظر لما فيه من نوع الغرر وصنف الخطر
اللهم الا ان يحمل على شراء شئ الى الاجل المقرر فتدبر (ويستدين) اى يستقرض
ويتدين (فى ضعف قوة فى سبيله تعالى) بان يكون فى حج اوغزوة وفى زاده اومات
مركوبه (وتكفين ميت مقل) اى فقير قريبا كان او بعيدا (ونكاح يتعفف به) اى يطلب
عفة نفسه عن الزنا بسببه (عليه تعالى) اى متوكلا عليه ومستندا اليه تحسينا للظن لديه
ان يرزقه ما يقضيه (فهو يقضيها) اى جميع ما عليه من الديون الثلاثة بكرمه اما فى الدنيا
واما برضى صاحبه فى العقبى (ويقيل) من الاقالة اى يرد البيع (ان ندم البائع) على
شرائها وكذا حكم المشترى وغيره فالعبارة الحسنة الجامعة ما فى الاحياء ويقيل
من يستقيله فانه لايستقيل الا متندم يستضر بالبيع ونحوه فلا ينبغى ان يرضى لنفسه
ان يكون سبب استضرار غيره (فوعد عليه) اى على اقالة النادم (اقالته تعالى)
اى عفوه (يوم القيمة عثرته) اى ذنوبه وزلته وكان الاولى ان يقول فورد من اقال
نادما صفقته اقال الله عثرته يوم القيمة ابو داود والحاكم من حديث ابى هريرة
وقال صحيح على شرط مسلم (ويعامل الفقير نسيئة) اى صبرا عليه (على عزم
الترك) اى ترك المطالبة اوالاخذ (ان لم يظهر غناه) بان يحقق فقره اليه فيكون
فى هذا تحسينا اليه فانه لاينبغى للتاجر ان يشغله معاشه عن زاد معاده فيكون عمره
ضايعا وصفقته خاسرة اذ ما يفوته من الربح فى العقبى لايفى به ما ناله فى الدنيا فيكون
ممن اشترى الحيوة الدنيا بالاخرى بل العاقل ينبغى ان يشفق على نفسه وغيره وشفقته
على نفسه بحفظ رأس ماله وصلاح شانه وحاله ورأس ماله حفظ دينه وتجارته فيه
صدق يقينه قال بعض السلف اولى الاشياء بالعاقل احوجه اليه فى العاجل واحوج
شئ اليه فى العاجل احمده عاقبة فى الآجل وقد قال تعالى * ولا تنس نصيبك من الدنيا *
اى لاتنس نصيبك فى الدنيا نصيبك منها للعقبى فان الدنيا مزرعة الآخرة والآخرة
مخزنة الذخيرة الفاخرة (ويكيل الطعام) اى الحبوب (اخذا واعطاء) اى حال
اخذ وحال اعطاء (ففيه البركة) وفى الخبر كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه احمد
والبخارى عن المقدام وفى رواية ابن النجار عن على كيلوا طعامكم فان البركة فى الطعام
المكيل وروى البزار عن ابى هريرة انه عليه السلام نهى عن بيع الطعام حتى يجرى
فيه صاعان صاع البائع وصاع المشترى فيكون لصاحبه الزيادة وعليه النقصان
وتحقيق هذه المسألة وما فيها من الرواية فى شرحنا للنقاية مختصر الوقاية والله ولى
الهداية (ويختار حرف السلف) وكان قال اعمال الاخيار من السلف عشرة

مثال الخرز والتجارة والحمل والخياطة والعصارة وعمل الخفاف وعمل الحديد
وعمل المغازل ومعالجة صيد البر والبحر والوراقة (كالحرث) وهي الزراعة وهي
صنعة آدم اولا وقد قال عليه السلام التمسوا الرزق في خبايا الارض والمراد
الزرع وانشدوا (شعر)

• تتبع خبايا الارض وادع مليكها • لعلك يوما ان تجاب وترزقا •

ويشير الى هذا المعنى قوله تعالى • هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها
وكلوا من رزقه واليه النشور • ولا يبعد ان يراد بالآية والحديث المعنى الاعم الشامل
للزراعة والتجارة والله سبحانه اعلم (والحمل) اي حمل الامتعة من محل الى محل
باجرة معينة وشأن الحمال كان من اهل الكمال (والنجر) اي النجارة وفي مسند احمد
وصحيح مسلم عن ابي هريرة كان زكريا نجارا (والخياطة) قيل انه من صنعة ادريس
(والعصر) وهو غسل الثياب ومنه الحواريون (والخصف) اي خرز النعل والقربة
ونحوهما وصح انه عليه السلام كان يخصف نعله (ورعي) اي رعي الغنم والابل
ونحوهما وهو من صنعة الانبياء والاولياء (والكتابة) فهي حرفة العلماء والمشايخ
الاصفياء لاسيما كتابة المصحف القديم وحديث النبي الكريم ففيهما بقاء الدين القويم
والمنهج المستقيم قال عبد الوهاب الوراق قال لي احمد بن حنبل ما صنعتك قلت
الوراقة قال كسب طيب لو كنت صانعا بيدي لصنعت صنعتك وهو يحتمل ان يكون
معناها الكتابة او صنعة الورق يعني الكاغد الذي تتوقف عليه صنعة الكتابة
كعمل المداد فانه آلة الكتابة وقد ورد يوزن مداد العلماء بدماء الشهداء فيرجح
مداد العلماء (فورد خير تجارتكم البز وخير صناعتكم الخرز) الديلمي عن علي تلطفا وبيانا
اربعة من الصناع موسومون عند الناس بضعف الرأي الحاكة والقطانون والمغازليون
والمعلمون ولعل ذلك لان اكثر مخالطتهم مع النسوان والصبيان ومخالطة ضعفاء
العقول يضعف العقل كما ان مخالطة العقلاء يزيد في العقل فان الصحبة تؤثر فورد
المرء على دين خليله فلينظر من يخالل وعن مجاهد ان مريم عليها السلام مرت
في طلبها لعيسى عليه السلام بحاكة فطلبت الطريق فارشدوها غير الطريق فقالت
اللهم انزع البركة من كسبهم وامتهم فقراء وحقرهم في اعين الناس فاستجيب دعاؤها
وكره السلف اخذ الاجرة على كل ما هو من قبيل العبادات في فروض الكفايات
كغسل الاموات وحفر القبور ودفنهم وكذا الاذان والاقامة وتعليم القرآن والفقه
وان حكم المتأخرون بجواز ذلك اذ لم يروا من يقوم بهذه الامور احتسابا هنالك
(ويلزم ما رزق فيه) اي من انواع الصناعة واصنافها في التجارة فلا ينتقل منها الى
غيرها ففي الخبر من رزق في شيء فليلزمه البيهقي عن انس وفي رواية ابن ماجه
من حديث انس وعائشة من بورك له في شيء فليلزمه وفي رواية له عن انس بلفظ

من اصاب من شئ فليلزمه (ويبرك ما اتجر فيه ثلاثا) اى ثلاث مرات (فلم يرزق)
اى لم يربح فيه فان علامة الاجازة تيسير الامور وتعسيرها وفى الخبر اليسر يمن والعسر
شوم الديلمى عن رجل وينتقل الى غيره فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وفى الخبر
لن يغلب عسر يسرين وفيه تحقيق وتدقيق ليس هذا محله الذى ذكره يليق (ويتخذ
الغنم) فى مسند الفردوس للديلمى عن ابى هريرة الغنم اموال الانبياء وفى رواية
الخطيب عن ابى هريرة الغنم من دواب الجنة فامسحوا رغامها وصلوا فى مرابضها
وفى رواية ابى يعلى عن البراء الغنم بركة (والدجاج ونحوها) كالناقة والبقر والفرس
والبط والحمام (للدر) اى اللبن (والنسل) اى النتاج (ففيها عشر الرزق) اى
وتيسر الرزق وروى وفى التجارة تسعة اعشار الرزق وفى سنن ابن ماجه ان النبى
صلى الله عليه وسلم امر الاغنياء باتخاذ الغنم وامر الفقراء باتخاذ الدجاج وقال عند
اتخاذ الاغنياء الدجاج يأذن الله بهلاك القرى وقد بينا وجهه فى بهجة الانسان
فى مهجة الحيوان (فكان له عليه السلام بعران) بضم اوله جمع بعير (وغنم من لبنها
قوت اهله) وفى المواهب اللدنية كانت له خمسة واربعون لقحة ارسل بها اليه سعد بن
عبادة وكانت له مائة شاة وكانت له سبعة اعنز منايح ترعاها ام ايمن وورد خذ الحبة
من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل والبقرة من البقر ابو داود وابن ماجه
والحاكم عن معاذ (ويختار) اى من الغنم (صنفا) اى نوعا مجتمعا فيه (السود
والبيض) كما حكى فى غنم شعيب عليه السلام ورعى الكليم فى ذلك المقام (ولا
يحرص) على تحصيل الدنيا وتعطيل العقبى فلا يباكر بالسوق ونحوها (فورد
شر البقاع السوق) لانه محل الغفلة والعصيان ولو بالخطأ والنسيان وموضع راية
الشيطان وجنوده اعداء الانسان (وشرا هلها اولهم دخولا وآخرهم خروجا)
رواه ابو نعيم من حديث ابن عباس بلفظ ابغض البقاع الى الله الاسواق وابغض
اهلها الى الله اولهم دخولا وآخرهم خروجا وقد تقدم حديث شر البقاع الاسواق
وخير البقاع المساجد فينبغى ان لا يمنعه سوق الدنيا عن سوق العقبى واسواق
الآخرة المساجد ونحوها من المدارس والمعابد والمشاهد وكان عمر يقول للتجار اجعلوا
اول نهاركم لآخرتكم وما بعده لدنياكم وكان صالحوا السلف يجعلون اول النهار
وآخره للآخرة والوسط للتجارة فلم يكن يبيع الهريسة والرؤس بكرة الا الصبيان واهل
الذمة لانهم كانوا فى المساجد بعد وفى الخبر ان الملائكة اذا صعدت بصحيفة العبد
فى اول النهار وآخره ذكر وخير كفر الله ما بينهما من سئ الاعمال ابو يعلى من حديث
انس بسند ضعيف ويقويه قوله تعالى * وسبح بحمد ربك بالعشى والابكار * ويؤيده حديث
تلتقى ملائكة الليل وملائكة النهار عند طلوع الفجر وعند صلاة العصر فيقول الله
وهو اعلم كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم يصلون وجئناهم وهم يصلون

فيقول الله اشهدكم انى غفرت لهم متفق عليه من حديث ابى هريرة وقد جاء فى تفسير
قوله تعالى * رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله * انهم كانوا حدادين وخرازين
فكان احدهم اذا رفع المطرقة او غرز الاشفار فسمع الاذان لم يخرج الاشفار المغروز
ولم يوقع المطرقة ورمى بها وقام الى الصلاة وقد قيل من احب الآخرة عاش ومن احب
الدنيا طاش والاحمق يغدو ويروح فى لاش والعاقل فى دينه فتاش (ولا يركب البحر
الا لحج او عمرة او غزوة) رواه ابو داود من حديث عبد الله بن عمرو فكان حقه ان يقول
وردويقال من ركب البحر للتجارة فقد استقصى فى طلب الرزق والمعنى انه يدل على
كمال حرصه وعدم القناعة فى امره وكان من السلف من اذا ربح دانقا انصرف فى ساعته
به وكان فيهم من ينصرف بعد الظهر ومنهم بعد العصر ومنهم من لا يعمل
فى الاسبوع الا يوما او يومين (ويتورع) اى عن الشبهات ولا يكتفى بالتحرز
عن المحرمات وقد حمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لبن فقال من اين لكم
فقيل من هذه الشاة فقال ومن اين لكم هذه الشاة فقيل من موضع كذا فشرب منه
ثم قال انا معاشر الانبياء امرنا ان لا نأكل الا طيبا ولا نعمل الا صالحا الطبرانى
من حديث ام عبد الله اخت شداد بن اوس بسند ضعيف ويقويه قوله تعالى * يا ايها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا * ويؤيده قوله عليه السلام ان الله امر المؤمنين
بما امر به المرسلين فقال * يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم * وعن ابى هريرة
كان اذا اتى بطعام من غير اهله سأل عنه الحديث رواه احمد من حديث ابى هريرة
باسناد جيد وله من حديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مروا
بامرأة فذبحت لهم شاة الحديث وفيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لقمة
فلم يستطع ان يسيغها فقال هذه شاة ذبحت بغير اذن اهلها الحديث واسناده جيد
والحاصل انه عليه السلام كان لا يسأل عن كل ما يحمل اليه الا اذا ظهر له ما يدل على
ريبة لديه وفى البخارى من حديث عائشة كان لابى بكر غلام يخرج له الخراج وكان
يأكل ابو بكر من خراجه فجاء يوما بشئ فاكل منه ابو بكر فقال الغلام اتدرى ما هذا
فقال وما هو قال كنت تكهنت لاناس فى الجاهلية فاعطونى فادخل اصبعه فى فيه
وجعل يقئ وفى بعض الاخبار انه عليه السلام لما اخبر بذلك قال او ما علمتم ان الصديق
لا يدخل جوفه الا طيبا وفى قوله ويتورع اى يطلب الورع من نفسه ويبالغ فى تركه حظه فان
الورع اصل الدين كما ان الطمع فساده فى مقام المجتهدين (فورد ذا يا الورعون فانى استحى
ان احاسبهم) اى فانهم حاسبوا انفسهم قبل ان يحاسبوا الحديث لم اعرفه (وادنى رتبة)
اى مراتب التورع (الاحتراز عن الحرام وهو الورع) المخصوص به فى عرف الاعلام
(ثم عن الشهوة) اى شهوة النفس وهواها وكان الظاهر ان يقول ثم عن الشبهة
ولعله تبع وفى النسخة (وهو التقوى) اى كمالها وجمالها (فورد ع ما يريبك) اى ما يوقعك

فى الريبة والشبهة (الى مالا يريبك) النسائى والترمذى والحاكم وصححاه من حديث
الحسن بن على (وهو) اى المريب (كل ما) وفى نسخة كما (اختلف فيه) عند العلماء بالحل
والحرمة والكراهة والخلو عنها كاكل الضب ونحوها (والاخذ) بالرفع او الخفض
اى ثم الورع من الاخذ او المريب كالاخذ (من ظالم) اى ظن ظنا غالبا (ان فى ماله حراما)
بان يكون اكثره حراما (اوعليه) اى اوان على نفسه (علامة عدم المبالاة)
فى المعاملات فكل منسوب الى ظلم اوخيانة اوسرقة اوربوا فلا يعامله وكذا الاجناد
والظلمة من الامراء والوزراء واصحابهم واعوانهم من العلماء وفى الخبر من لم يبال
من اين اكتسب المال لم يبال الله عزوجل من اين ادخله النار الديلمى عن انس
(وصلة السلطان) اى ثم الورع عن اخذها اوكصلته واعطائه (ان اشتبه بيت
المال) اى التبس مال الحرام بالحلال (واستحقاق الاخذ) اى اخذه فى تلك الحال
وهو محتمل المصدر واسم الفاعل ويؤيد الاول قوله (اوقدره) اى من جملة المال
(والاولى فى مثله) اى فى مثل ماذكر من مواضع الاشتباه (السؤال عن الغير)
اى من اهل الانتباه فان رأى العليل عليل والنفس بالطبع الى هوسها وهواها تميل
(والتفحص) اى والاولى فى مثله حال الامتناع اظهار الاعتذار (كيلا يتأذى)
اى صاحبه فى الاسرار (فاسرار المؤمن) اى ادخال السرور فى قلبه بقبول ماله
ولو بشبهة فى حاله (اهم من الورع) فى اظهار فعاله فعن ابن عمر ما من شئ احب
الى الله من ادخال السرور على اخيك المسلم ابن النجار (اما الوهم الغير الناشئ عن
دليل) اى عما يشعر بعينه شبهة وريبة (كالاحتراز عن الصيد) اى مطلقا
(لاحتمال كونه ملكا للغير) اى منسيا (ولا اثر عليه) اى على الصيد من علامة
دالة على انه للغير (فوسوسة) ويسمى شبهة الشبهة (ويبنى) اى امر الورع (فيه
على ظاهر الحال) اى حال المسلم لماورد نحن نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر
وهو اعلم بالضمائر (تحسينا للظن) اى باخيه المؤمن (فورد ان بعض الظن
اثم) وهو الذى لاعلامة فيه ثما يوا فقه او ينافيه واما ما ورد من ان الحزم سوء
الظن فمحمول على مايوجد فيه امارة وفى الآية ايضا الى هذا المفهوم اشارة وعن
سلمان اذاكان لك صديق عامل اوتاجر تعارف الربوا فدعاك الى طعام او نحوه
او اعطاك شيئا فاقبل فان الهنا لك وعليه الوزر فاذاثبت هذا فى المرابى فالظالم
فى معناه (ثم) اى ثم الورع (عما لا بأس به مخافة مابه بأس) فى سنن ابن ماجه لايبلغ
العبد درجة المتقين حتى يدع مالا بأس به مخافة مابه بأس (وهو الصدق فى التقوى)
اى المسمى به ومنه انه عليه السلام ارق ليلة فقال له بعض نسائه ارقت يارسول الله
فقال اجل وجدت تمرة فاكلتها فخشيت ان تكون من الصدقة احمد من رواية عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده باسناد حسن (كترك العرب الشبع) اى المفرط (والعطر)

اى الطيب الكثير وهما مما لا بأس لهما (اخر بكونهما الشهوة) اى انهما ليس بكونهما
باعثة على الريبة والشبهة (ثم) اى ثم الورع (عما ليس لله تعالى) اى خالصا لوجهه
وان كان مباحا فى اصل امره (وهو الصدق المطلق) وصاحبه الصديق المحقق
(كترك خطوة او لقمة) وكذا ترك نظرة وخطرة وسكون وحركة (ليس فيهما)
وفى مثالهما (نية صادقة وقصد عبادة) (وهم) اى اهل هذا المقام وهم الصديقون
(كانوا يقتصرون على لقيمات تقوى على العبادة) ابدانهم وروى عن عمر انه كان
يأكل سبع لقم او تسعا وقد اشير اليه بقوله لقيمات فانه اول جمع القلة وهو ما دون
العشرة وفى هذا بيان الكمية وفى تصغيرها ايماء الى تقليلها فى الكيفية (والتحقيق
انه كلما تشدد فى الاحتياط يكون سببا للصفاء) اى لصفاء الحال وتقليل الغذاء
(والاصل الاستفتاء من القلب) والاستخارة فى كل امر من الرب فورد استفت قلبك
وان افتاك المفتون وما خاب من استخار * ثم اعلم ان اغلب اموال السلاطين حرام
فى هذه الاعصار والحلال فى ايديهم معدوم او عزيز فى الديار وقد اختلف الناس
فى هذا فقال قوم كل ما لا يتيقن انه حرام فله ان يأخذه وقال آخرون لا يحل ان يؤخذ
ما لا يتيقن انه حلال فلا يحل شبهة اصلا والاعتدال ان الحكم للاغلب فاذا كان
حراما حرم واذا كان حلالا يبقى محله وحكم الورع تركه الا ان هذا الزمان لم يوجد
الا الشبهات لفقد الخالص من الحلالات الطيبات وقد احتج من جوز اخذ اموال
السلاطين اذا كان فيه حلال وحرام مهما لم يتحقق ان عين المأخوذ حرام بما روى
عن جماعة من الصحابة انهم ادركوا ايام الائمة الظلمة واخذوا الاموال منهم
كابى هريرة وابى سعيد الخدرى وزيد بن ثابت وابى ايوب الانصارى وجرير بن
عبد الله وجابر وانس والمسور بن مخرمة فاخذ ابو سعيد وابو هريرة من مروان
ويزيد بن عبد الملك واخذ ابن عمر وابن عباس من الحجاج واخذ كثير من التابعين
منهم كالشعبى وابراهيم والحسن وابن ابى ليلى واخذ الشافعى من هارون الرشيد الف دينار
فى دفعة واخذ مالك من الخلفاء اموالا جمة وقال على كرم الله وجهه خذ ما اعطاك
السلطان فان ما يعطيك من الحلال وما يأخذه من الحلال اكثر وانما ترك من ترك منهم
العطاء تورعا الا ترى الى قول ابى ذر للاحنف بن قيس خذ العطاء ما كان نحلة فاذا كان
اثمان دينكم فدعوه وقال ابو هريرة اذا اعطينا قبلنا واذا منعنا لم نسأل وعن سعيد
ابن المسيب عن ابى هريرة انه كان اذا اعطاه معاوية سكت وان منعه وقع فيه وروى
نافع عن ان عمر ابن الخطاب كان يبعث اليه المال فيقبله ثم يقول لا اسأل احدا ولا ارد
ما رزقنى الله وعن نافع انه بعث المختار الى ابن عمر بستين الفا فقسمها على الناس ثم جاء
سائل فاستقرض من بعض ما اعطاه واعطى السائل ولما قدم الحسن بن على على
معاوية فقال لاجيزنك بجائزة لم اجزها احدا من العرب قبلك ولا اجيزها احدا

بعدك من العرب قال فاعطاه اربعمائة الف فاخذها وعن جعفر عن ابيه ان الحسن
والحسين كانا يقبلان جوائز معاوية وقال حكيم بن جبير مررنا على سعيد بن جبير
وقد جعل عاشرا من اسفل الفرات فارسل الى العشارين اطعمونا مما عندكم
فارسلوا بطعام فاكل منه واكلنا معه وزعمت هذه الفرقة ان ما نقل من امتناع جماعة
من السلف من العطاء لايدل على التحريم بل على الورع كالخلفاء الراشدين وابى ذر
وغيرهم من الزهاد فانهم امتنعوا من الحلال المطلق زهدا ومن الحلال الذى
يخاف افضاؤه الى محذور ورعا وما نقل عن سعيد بن المسيب انه ترك عطاءه فى بيت
المال حتى اجتمع نيفا وثلاثين الفا وما نقل عن الحسن انه قال لااتوضأ من ماء صيرفى
وان ضاق وقت الصلوة لانى لاادرى اصل ماله كله ذلك ورع لاينكر ومن هذا
القبيل ان ابابكر حسب جميع ما كان اخذه من بيت المال فبلغ ستة آلاف درهم فغرمها
لبيت المال وان عمر كان يقسم مال بيت المال فدخلت ابنة له واخذت درهما من المال فنهض
عمر فى طلبها حتى سقطت الملحفة عن احد منكبيه ودخلت الصبية الى بيت اهلها تبكى
وجعلت الدرهم فى فيها فادخل عمر اصبعه فاخرجه من فيها وطرحه على الخراج
وقال ايها الناس ليس لعمر ولا لآل عمر الا ما للمسلمين قريبهم وبعيدهم وكسح
ابوموسى الاشعرى بيت المال فوجد درهما فمر بنى لعمر فاعطاه اياه فرآه عمر فى يد الغلام
فقال اعطانيه ابوموسى فقال يا ابا موسى ما كان فى اهل المدينة بيت اهون عليك
من آل عمر اردت ان لايبقى من امة محمد صلى الله عليه وسلم احد الا طلبنا بمظلمة ورد
الدرهم الى بيت المال وقال عمر انى لم اجد نفسى فى مال بيت المال الا كوالى مال اليتيم
ان استغنيت استعففت وان افتقرت اكلت بالمعروف وعن ابن عمر انه قال فى ايام الحجاج
ما شبعت من الطعام منذ انتهبت الدار الى يومى هذا وروى عن على كرم الله وجهه
انه كان له سويق فى اناء مختوم يشرب منه فقيل له اتفعل هذا بالعراق مع كثرة طعامه
فقال اما انى لااختمه بخلا فيه ولكن اكره ان يجعل فيه ماليس منه فاكره ان يدخل
بطنى غير طيب وعن ابن المبارك الذين ياخذون الجوائز اليوم ويحتجون بابن عمر وعائشة
ما يقتدون بهما لان كلا منهما كان يفرق ما ياخذه فى مجلسه وكذا جابر بن زيد وقيل يتصدق
به وكان يقول رأيت ان آخذ منهم واتصدق احب الى من ان ادعها فى ايديهم
وهكذا فعل الشافعى بما قبله من هارون الرشيد فانه فرقه على قرب حتى لم يمسك
لنفسه حبة واحدة فمن استجرأ على اموالهم وشبه نفسه بالصحابة والتابعين والائمة
المجتهدين فقد قاس الملوك بالحدادين (ثم اعلم) ان الغنى الذى لامصلحة فيه فلايجوز
صرف مال بيت المال اليه هذا هو الصحيح وان كان العلماء قد اختلفوا فيه وفى كلام عمر
ما ن على ان لكل مسلم حقا فى مال بيت المال لكونه مسلما مكثرا جمع المسلمين ولكنه
مع هذا ما كان يقسم المال على المسلمين كافة بل على مخصوصين بصفات فاذا ثبت

هذا فكل من يتولى امرا يقوم به و يتعدى مصلحته الى المسلمين ولو اشتغل بالكسب لتعطل عليه ما هو فيه فله فى بيت المال حق الكفاية و يدخل فيه العلماء كلهم اعنى العلوم التى تتعلق بمصالح الدين من علم الفقه والحديث والتفسير والقراءة حتى يدخل فيه المعلمون والمؤذنون وكذا طلبة هذه العلوم فيه يدخلون و يدخل فيه العمال الذين ترتبط مصالح الدنيا باعمالهم وهم الاجناد والمرتزقة الذين يحرسون المملكة بالسيوف والسهام عن اعداء الاسلام ويدخل فيهم الكتاب والحساب والعمال على اموال الحلال وليس يشترط فى هؤلاء الحاجة بل يجوز ان يعطوا مع وجود الغنى فان الخلفاء الراشدين كانوا يعطون المهاجرين والانصار ولم يعرفوا بالحاجة والافتقار وليس يتقدر ايضا بالمقدار بل هو الى اجتهاد الامام فى الاختيار فله ان يوسع بالعناية و يقتصر على الكفاية بحسب ما يقتضيه الحال وسعة المال فقد كان عمر رضى الله عنه يعطى الجماعة لكل واحد اثنى عشر الف نقرة فى السنة واثبت لعائشة وجماعة فى هذه الجريدة لكل واحد عشرة آلاف وللجماعة ستة آلاف وهكذا واعطى عائشة فى جريدة اخرى اثنى عشر الفا وزينب عشرة آلاف وجويرية ستة آلاف وكذا صفية وسوى ابو بكر رضى الله عنه فى زمانه فراجعه عمر فقال انما فضلهم عند الله وانما الدنيا بلاغ فالسلطان اذا لم يعم بالعطاء كل مستحق كما فى زماننا فهل يجوز للواحد ان يأخذ منه فهذا مما اختلف العلماء فيه على اربع مراتب فغلا بعضهم وقال كل ما يأخذه فالمسلمون فيه شركاء ولا يدرى ان حصته منه درهم او دانق او حبة فليترك الكل وقيل له ان يأخذ قوت يوم فقط فان هذا القدر يستحقه لحاجته على المسلمين وقيل له ان يأخذ قوت سنة فان اخذ الكفاية كل يوم عسير وهو ذو حق فى هذا المال فكيف يتركه وقيل انه يأخذ ما يعطى والمظلوم هم الباقون وهذا هو القياس لان المال ليس مشتركا بين المسلمين كالغنيمة بين الغانمين ولا كالميراث بين الاقربين لان ذلك صار ملكا لهم وهذا لو لم يتفق قسمته حتى مات هؤلاء لم يجب التوزيع على ورثتهم بحكم الميراث بل هذا الحق غير متعين وانما يتعين بالقبض بل هو كالصدقات ومهما اعطى الفقراء حصتهم من الصدقات وقع ذلك ملكا لهم ولم يمتنع لظلم المالك بقية الاصناف لمنع حقهم وقد وقع الاطناب فى هذا الباب لانه مهم لذوى الالباب فى معرفة الخطاء والصواب

﴿ الباب السابع فى الاتباع فى المعيشة ﴾

اى لاجل المعاش فى امر الدنيا واخذ زاد المعاد فى العقبى وهذا الباب مشتمل على انواع من الآداب كالاكل والشرب واللبس والنوم والكلام وما لا يستغنى عنه الانام (بسم الله الرحمن الرحيم) مفتاح كل كتاب كريم (ورد قل ان كنتم تحبون الله) اى وتبتغون رضاه (فاتبعونى) فى كل ما قدره وقضاه وامره ونهاه تمامه * يحببكم الله * اى يثبكم فى ما خلقا من دنياه واخراه * ويغفر لكم ذنوبكم * فى عقباه * والله غفور رحيم * لمن عصاه

تم اتقاه (وما آتيكم الرسول فخذوه) اى من اوامره تمامه * وما نهاكم عنه فانتهوا * من
زواجره (فالاصل) اى الذى عليه نظام الاحكام (اتباعه عليه السلام فى جميع الامور)
من احوال الانام (لانه) اى اتباعه (يصير العادة عبادة وينور الباطن) ونوره يوجب
سعادة (ويذكر العبودية) اى التى هى القيام بحقوق الربوبية (ويقرب الى الارتياض)
اى تهذيب الاخلاق عن الاوصاف الذمائم (فالمسترسل فى اتباع الهوى يشبه البهائم)
كما اشار اليه قوله تعالى * اولئك كالانعام بل هم اضل * لانها ليس لها استعداد الانام
ويأكلون كما تأكل الانعام حيث لم يفرقوا بين الحلال والحرام (هذا) اى خذ هذا الكلام
(وتماعدل عليه السلام من مباح الى آخر لاطلاعه بنور النبوة على فائدة فيه) دون
الآخر انتقالا وفق انتفاع الهدى لا استرسالا فى اتباع الهوى (فتركه) اى ترك
الاتباع (للتكذيب كفر) بالاجماع (ودونه) اى وتركه بدون التكذيب (حمق)
اى جهالة وضلالة من غير النزاع (وحقه) اى وحق اتباعه عليه السلام فى انتفاعه
بالطعام الذى هو اصل معاش الانام (ان يغسل اليدين) الى الرسغين فغسل اليد
الواحدة اوالاصابع غير كاف للقيام بالسنة كما هو مصرح فى العوارف والغنية
(قبل الاكل وبعده) فهما سنتان كما فى السراجية ولو غسل يديه للطعام اوعنه يصير الماء
مستعملا لاقامة السنة بخلاف ما لو قصد غسلهما من الوسخ كما فى الجامع الصغير
الخانى (تنظيفا) اى تطهيرا عن التلوث نظرا الى الثانى (وتعظيما) للنعمة نظرا الى الاول
ففى الكلام لف ونشر مشوش (وورد الوضوء) المراد به اللغوى وقيل الشرعى
(قبل الطعام ينفى الفقر) لاستقبال النعمة بالطهارة والنظافة (وبعده ينفى اللمم)
اى اصابة الجنون من فتور العقل وظهور الغم او اصابة لمس ذوات السم وقيل
صغائر الذنوب ومنه قوله تعالى * الا اللمم * وقوله عليه السلام * ان تغفر اللهم فاغفر
جما واى عبد لك لا الما * وفى نسخة من الاحياء ينفى الهم قال وفى رواية ينفى الفقر
قبل الطعام وبعده قال مخرجه رواه القضاعى فى مسند الشهاب من رواية موسى
الرضا عن آبائه متصلا باللفظ الاول وللطبرانى فى الاوسط من حديث ابن عباس
الوضوء قبل الطعام وبعده مما ينفى الفقر وهو من سنن المرسلين ولابى داود والترمذى
من حديث سلمان بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده انتهى ورواه احمد والحاكم
فى مستدركه وفى رواية الحاكم فى تاريخه عن عائشة الوضوء قبل الطعام حسنة وبعده
حسنتان واغرب سفيان الثورى فى قوله يكره غسل اليدين قبل الطعام ولعله محمول
على انها اذا كانت نظيفة بلا ريبة ولذا قيل يد المصلى طاهرة فحينئذ غسلها اسراف
ولا يبعد ان يكون مأخذه ما رواه الترمذى فى الشمائل عن ابن عباس انه عليه السلام
خرج من الخلاء فقرب اليه الطعام فقالوا الا نأتيك بوضوء فقال انما امرت بالوضوء
اذا قمت الى الصلوة وروى ايضا فيهما انه عليه السلام خرج من الغائط فاتى بطعام
فقيل له الا توضأ فقال عليه السلام اصلى فاتوضأ فاخذ بظاهره مالك وسفيان

ذكرهما ان الوضوء قبل الطعام والشافعى استحب تركه ولا يخفى ان المراد من الوضوء الذى هو الوضوء الشرعى فلا ينافى الوضوء اللغوى المراد من غسل اليدين مع انه عليه السلام اراد بيان جواز تركه والتصريح بعدم وجوبه كما فى الترمذى عن سلمان قال قرأت فى التورية ان بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك له عليه السلام واخبرته بما قرأت فى التورية فقال عليه السلام بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده انتهى فهو عليه السلام بعث لاتمام مكارم اخلاق الانام ثم مسح اليدين بعد الطعام مستحب ولا يمسح يديه بالمنديل ونحوه قبل الطعام بل يتركه حتى يجف ليكون اثر الغسل قائما عند الاكل كذا فى الخانية (ويفتتح) اى يبتدئ بعد التسمية (بالملح) اى الخالص (ويختتم به فقيه) اى فيما ذكر من الافتتاح والاختتام به (مغفرة الذنوب) اى الصغائر (ودفع سبعين بلاء) اى من الظواهر والضمائر وهذا لم اجد له اصلا (ويأكل على السفرة) اى من الجلد او الخرقة (الموضوعة على الارض) فهو اقرب الى ادبه عليه السلام وتواضعه لمقام الانعام فورد كان اذا اتى بطعام وضعه على الارض احمد فى كتاب الزهد عن الحسن مرسلا والبزار من حديث ابى هريرة نحوه وفى البخارى عن انس ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا فى سكرجة فقيل فعلى ما اذا كنتم تأكلون فقال على السفر وهى جمع السفرة الدالة على السفر المذكر لسفر الآخرة وزاد متاعها الفاخرة (فالخوان) اى استعمال الموائد (والمنخل والاشنان والشبع من البدع وان لم تكن) اى ولو لم تكن هذه البدع الاربع (مذمومات غير الشبع) فانه مذموم بالشرع والطبع قال بعض الحكماء ثلاثة يبغضهم الناس البخيل والمتكبر والاكول وقال ابو سليمان الدارانى من شبع دخل عليه ست آفات فقد حلاوة العبادة وقصور حفظ الحكمة وحرمان الشفقة على الخلق لانه اذا شبع ظن ان الخلق كلهم شباع وثقل الطاعة وان يدور المؤمنون حول المساجد والمحافل وهو يدور حول المطاهر والمزابل ويقال فى قلة الاكل منافع كثيرة منها ان يكون اصح جسما واجود حفظا وازكى فهما واقل نوما واطيب نفسا واخف بدنا والطف حسنا وفى كثرة الاكل مضار كثيرة وهى اضداد ما تقدم ويتولد منها الامراض المختلفة ويقال اذا كانت العلة من قلة الاكل صلحت بمؤنة قليلة واذا كانت من كثرة الاكل تحتاج الى مؤنة كثيرة تدفعها ثم ليس كل ما ابتدع منهيا عنه بل المنهى عنه ابتداع بدعة تضاد سنة قال الحجة وليس فى المائدة الا رفع الطعام عن الارض ليتيسر الاكل وامثال ذلك مما لا كراهة فيه اقول وانما الكراهة من حيث انه مخالف للسنة وشعار اهل النعمة وطريق اهل الكبر والنخوة قال والاربع التى ذكرناها انها مبتدعة ليست متساوية بل الاشنان حسن لما فيه من النظافة فان الغسل مستحب والاشنان اتم فى التنظيف وكانوا لا يستعملونه لانه ربما كان لا يعتاد عندهم او لا يتيسر وكانوا مشغولين بامور اهم من المبالغة فى النظافة

وقيل

وقد كانوا لايغسلون الايدى ايضا وكانت مناديلهم اخمص اقدامهم وذلك لايمنع
كون الغسل مستحبا قلت ثبت الغسل بالاخبار فلا ينافى مافعلوه احيانا فى حال
الاضطرار وفى الجملة ليست المبالغة فى النظافة من عمل السلف الاخيار وفى الخانية
عن ابى حنيفة وابى يوسف لابأس بغسل اليد بعد الاكل بالجبن والدقيق فهما بمنزلة
الاشنان وهو قول محمد فبالغاسول والصابون ونحوهما اولى فان النظافة بهما انقى
وفى الازهار شرح المصابيح قال العلماء ورد عنه عليه السلام انه غسل قبل الطعام
وبعده وترك الغسل فى الحالين وورد مسح اليدين بالمنديل والحصباء الا ان يريد اكل
شئ رطب وقد انتقض طهارته فيكره ومن هنا قيل يد المصلى طاهرة واختلاف
الروايات لتفاوت الاطعمة والحالات واكثر احواله الغسل قبل الطعام وبعده
اوالاكتفاء بالغسل فى آخره والله اعلم قال واما المنخل فالمقصود منه تطييب الطعام
وذلك مباح مالم ينته الى التنعيم المفرط واما الشبع فهو اشد هذه الاربع فانه يدعو
الى تهييج الشهوات والاهواء وتحريك الادواء فى الاعضاء (متأدبا) اى يأكل حال
كونه متأدبا فى هيئة جلوسه (فورد لاآكل متكئا) اى متمكنا فى مقعده سواء يكون
مستندا اومتكئا على احد شقيه اومتربعا اومضطجعا والحديث رواه البخارى
من حديث ابى جحيفة وفى السراجية لابأس بالاكل متكئا اذا لم يكن عن تكبر وكذا
فى الاختيار مثله (انما انا عبد آكل كما يأكل العبد) البزار من حديث ابن عمر وزاد احمد
فى الزهد من حديث عطاء بن ابى رباح ومن حديث الحسن مرسلا واجلس كما يجلس
العبد وورد بسند ضعيف انه عليه السلام زجر ان يعتمد الرجل بيده اليسرى عند
الاكل (الا الفاكهة) استثناء من قوله لا آكل متكئا (على سبيل التفكه) اى التنقل
من الحبوب (فيجوز متكئا ومضطجعا ويجلس على الرجل اليسرى وينصب اليمنى
فهو مسنون) روى ابو الحسن المقرى فى الشمائل من حديث انس كان اذا قعد على
الطعام استوفز على ركبته اليسرى واقام اليمنى ثم قال انما انا عبد آكل كما يأكل العبد
وافعل كما يفعل العبد وفيه تنبيه نبيه على ان الاكل على المائدة كريه وربما جثا للاكل
على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه فقد روى ابو داود من حديث عبد الله بن بسر
فى اثناء حديث اتوا بتلك القصعة فالتفوا عليها فلما كثروا جثا رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحديث وله وللنسائى من حديث انس رأيته يأكل وهو مقع من الجوع
وفى القاموس اقعى فى جلوسه تساند الى ماوراءه وروى عن على انه اكل كعكا
على ترس وهو مضطجع ويقال منبطح على بطنه والعرب قد تفعل ذلك اذا لم يكن
مانع هنالك واما ما ورد من نهيه عليه السلام عن اكل الرجل وهو منبطح على بطنه
كما رواه ابو داود وابن ماجه والحاكم فهو محمول على التنزيه وكذا يكره الاكل قائما
(وينوى به) اى بالاكل (القوة على الطاعة دون التلذذ) وقصد الشهوة ومن دعاه

السلف بعد الاكل اللهم اجعله عونا على طاعتك ولا تجعله عونا على معصيتك ومن
ضرورة هذا الباب تقليل الاكل وفي القضية وفي الخبر ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه
حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان لم يفعل فثلث للطعام وثلث للشراب
وثلث للنفس الترمذي وقال حسن والنسائي وابن ماجه من حديث المقدام
ابن معدي كرب (ويقدمه) اي الاكل (على الصلوة ان امن فوتها) اي فوت
وقتها وان يقدمه (لئلا يبرد) اذا قعد لديه (ولا يلتفت القلب اليه) فالاكل المخلوط
بالصلوة خير من الصلاة المخلوطة بالطعام (وورد اذا حضر العشاء) بفتح العين
اي طعام الليل (والعشاء) بكسرها اي صلاته (فابدؤا بالعشاء) وهو مثال المثالين وكذا
اذا اتفق وقت العصر وهكذا حكم الصلوات عند الاظهر نظرا الى العلة وهي الشاغلة
والحديث كذا في الاحياء قال العراقي في شرح الترمذي لا اصل له في كتب
الحديث بهذا اللفظ واصل الحديث في المتفق عليه بلفظ اذا وضع العشاء
واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء والجمهور على ان الامر للندب وقيل انه مقدم لمن كان
محتاجا الى الاكل وهو المشهور وقيل على اطلاقه واليه ذهب ابن عمر وانه كان ربما
سمع قراءة الامام ولا يقوم من عشائه وقيل المراد به صلوة المغرب لرواية فابدؤا به
قبل ان تصلوا المغرب ولرواية اذا وضع العشاء واحدكم صائم وقيل وهو الاظهر بل ينبغي
حملها على العموم نظرا الى العلة وهي الشوق المفضي الى ترك الخشوع وذكر
المغرب لا يقتضي الحصر فيها لان الجائع غير الصائم قد يكون اشوق الى الاكل
من الصائم ثم الحمل على العموم انما هو بالنظر الى المعنى الحاقا للجائع بالصائم لا بالنظر
الى اللفظ الوارد كذا في فتح الباري شرح البخاري (ويكثر الايدي) اي على
الطعام ولو من اهله وولده والخدام (وورد اجتمعوا على طعامكم يبارك لكم فيه)
بصيغة المجهول ابو داود وابن ماجه من حديث وحشي بن حرب باسناد حسن وقيل
الاكل مع العيال افضل من الاكل وحده والاكل مع الغير افضل من الاكل مع العيال
(وكان عليه السلام لا ياكل وحده) الخرائطي في مكارم الاخلاق من انس (وفيه تقليل
الاكل) اي غالبا (والالف) اي الائتلاف المحمود بالاتفاق (والجمع في القصعة
الواحدة احب الى الله تعالى) قال عليه السلام خير الطعام ما كثرت عليه الايدي
كذا في الاحياء وسكت عنه مخرجه وعن عمر مرفوعا كلوا جميعا ولا تفرقوا فان البركة
مع الجماعة ابن ماجه (ويجتنب القصعة الصغيرة ولا بركة فيها) لعدم اتساع
الايدي (ونحو الصفر والنحاس) اي ويجتنب الاكل فيهما (والسكرجة والمنخل
والخوان) واما الصيني فهو وقاية السم ولم يكن يستعمله السلف (ويسمي في ابتدائه)
فهو سنة مؤكدة عن عائشة اذا اكل احدكم طعاما فليذكر اسم الله فان نسي
ان يذكر اسم الله في اوله فليقل بسم الله على اوله وآخره ابو داود والترمذي والحاكم

وذكر التسمية واجب والحمد فى الانتهاء فانه مستحب (والاحب فى كل لقمة) ان يسمى
فى اولها ويحمد فى آخرها فى الاحياء يقول مع اللقمة الاولى بسم الله ومع الثانية
بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فعلى هذا يقول مع الاولى
الحمد لله ومع الثانية زيادة رب العالمين ومع الثالثة زيادة الرحمن الرحيم (ويجهر)
اى بالتسمية (تذكيرا للغير) وتحريضا له على الخير (ولا يعيب مأكولا) من المباح
(فهو المأثور) اى المتفق عليه من حديث ابى هريرة انه عليه السلام كان لا يعيب
مأكولا ان اشتهاه اكله والا تركه فقد ذهب بعضهم الى ان العيب ان كان من جهة
الخلقة يكره وان كان من جهة الصنعة فلا يكره وقال العسقلانى والذى يظهر
التعميم فان فيه كسر قلب الصانع قلت لكن قد يراد به التنبيه والتعليم ومن الادب
ان يأكل بيمينه (ولا يجاوز عمايليه فورد كل مما يليك) متفق عليه من حديث عمر
ابن ابى سلمة وهو ربيبه عليه السلام انه قال له ادن وسم الله وكل بيمينك مما يليك (الا
فى الثمار) اى الفواكه (فهو) اى استثناؤه (مروى معللا بانه ليس نوعا واحدا)
اذ يوجد فيه ماهو نى ومنضوج وبين ذلك وايضا اذا كان فى الطبق انواع من الثمار
ففى كل نوع له حق فلا يكره ان يأكل من غير ما يليه والحديث رواه الترمذى وابن ماجه
وابن حبان من حديث عكراش بن ذؤيب وفيه وجالت يد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى الطبق فقال يا عكراش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد (ولا يأكل
من ذروة القصعة) اى اعلاها (ولا من وسطها) اى ولو لم يكن مرتفعا بل من جانبها
فعن ابن عباس كلوا فى القصعة من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها فان البركة تنزل
فى وسطها احمد والبيهقى وفى رواية ابى داود وابن ماجه عن عبد الله ابن بسر كلوا
من حواليها وذروا ذروتها يبارك فيها وفى رواية لابن ماجه عن واثلة كلوا بسم الله
من جوانبها واعفوا رأسها فان البركة تأتيها من فوقها (ووسط الخبز) اى ولا
من وسط الخبز بل يأكل من استدارة الرغيف قياما على القصعة الا اذا قل الخبز
فيكسر الخبز (ولا باصبعين) اى الا اذا كان لا يحتاج الى ثالثة (فهو تكبر) وكذا باصبع
فان الاكل بهما مع انه فعل المتكبرين لا يستلذ به الآكل ولا يمرئ به لضعف ما يناله
منه كل مرة فهو كمن اخذ حقه حبة حبة (ولا باربع فهو شره) اى حرص على
الطعام الا اذا احتاج به فقد قيل انه عليه السلام ربما كان يستعين فى الاكل برابع
اصابعه وكان لا يأكل باصبعين وقال الشطار يأكل بهما (والسنة) اى المعروفة
والعادة المألوفة له عليه السلام (بثلاث) ففى الشمائل للترمذى عن كعب بن مالك
انه عليه السلام يأكل باصابعه الثلاث فقد قال العلماء يستحب الاكل بثلاث اصابع
ولا يضم اليها الرابعة والخامسة الا لضرورة واما ما اخرجه سعيد بن منصور من
مرسل ابن شهاب ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل اكل بخمس فمحمول

على القليل النادر لبيان الجواز او على الناسي (ولا بالشمال) اى ولا يأكل بها (فان
الشيطان يأكل به) اى بهذا العضو فمن صار لانا كلوا بالشمال فان الشيطان يأكل
بالشمال ابن ماجه وعند الضرورات تباح المحظورات (ولا يقطع الخبز واللحم بالسكين
فهو منهى عنه للتشبه بالعجم فى الترفع) اى التكبر والتنعم فى ازمنة جاهليتهم اما النهى
عن قطع الخبز بالسكين فرواه ابن حبان فى الضعفاء من حديث ابى هريرة وابى نعيم
من حديث ام سلمة وهو ايضا مناف لاكرامه كما سيأتى بيانه فى مقامه واما حديث
النهى عن قطع اللحم بالسكين فرواه ابو داود والبيهقى فى شعب الايمان من حديث
عائشة مرفوعا لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم وانهشوه فانه اهنأ
وامرأ وللترمذى واحمد والحاكم من حديث صفوان بن امية وقال انهشوا اللحم
نهشا فانه اشهى واهنأ وامرأ وفيه ايماء الى جواز القطع فى الشمائل عن المغيرة
ابن شعبة قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فاتى بجنب مشوى ثم
اخذ الشفرة فجعل يحز لى بها منه وفى الصحيحين انه عليه السلام احتز من كتف شاة فدعى
الى الصلوة فالقى السكين التى يحتز بها ثم قام يصلى ولم يتوضأ وفى البيهقى ان النهى
عن قطع اللحم بالسكين فى لحم قد تكامل نضجه هذا وقد ورد اخلعوا نعالكم عند
الطعام فانها سنة جميلة رواه الحاكم عن انس وفى رواية له ولفظه فانه اروح لاقدامكم
(ويحضر البقل) اى يجعله حاضرا فى السفرة (فهو تحضره الملائكة) اى اذا لم يكن له
رائحة خبيثة (ويطرد الشياطين) لانهم ما يجتمعون مع الملائكة فى محل واحد لكن
لم اعرف له اصلا وفى الاحياء يقال ان الملائكة تحضر المائدة اذا كان عليها بقل
وفى الخبر ان المائدة التى انزلت على بنى اسرائيل كان عليها كل البقول الا الكراث
وكان عليها سمكة عند رأسها خل وعند ذنبها ملح وسبعة ارغفة على كل رغيف
زيتون وحب رمان وعن على رضى الله عنه من ابتدأ غداءه بالملح اذهب الله عنه
سبعين نوعا من البلاء ومن اكل كل يوم سبع تمرات عجوة قتلت كل دابة فى بطنه ومن اكل
كل يوم احدى وعشرين زبيبة حمراء لم ير فى جسده شيئا يكرهه واللحم ينبت اللحم
والثريد طعام العرب والسفارجات اى السكريات او الهاضمات من المعجونات تعظم
البطن وترخى الاليتين ولحم البقر داء ولبنها شفاء وسمنها دواء والشحم يخرج مثله
من الداء ولن يتداوى الناس بشئ مثل السمن ولن تستشفى النفساء بشئ افضل
من الرطب والسمك يذيب لحم الجسد وقراءة القرآن والسواك يذهبان البلغم ومن
اراد البقاء ولا بقاء فليباكر بالغداء وليقلل من العشاء وليلبس الحذاء اى النعل وليقل
غشيان النساء وليخفف الرداء وهو الدين اى من الغرماء ولو كانوا من الكرماء (والبصل)
اى ويحضره (فهو ينفى الفقر) فقد ورد ما افتقر من ادم بيت فيه خل الطبرانى
وابو نعيم عن عائشة (ويغطى الجار) اى يستره لئلا يقع فيه شئ ولا يلتفت اليه نظر

(حتى يبرد) اى يتسهل اكله (فهو اعظم بركة وهو السنة) اى ثابت بها لقوله عليه السلام ابردوا بالطعام فان الحار لا بركة فيه رواه الحاكم وغيره ولا ينفخ فى الطعام الحار فهو منهى عنه بل يصبر الى ان يسهل اكله والحديث عند احمد عن ابن عباس وهو عند ابى داود والترمذى وصححه وابن ماجه الا انهم قالوا فى الاناء وللترمذى وصححه من حديث ابى سعيد نهى عن النفخ فى الشراب اى لئلا ينفصل من ريقه شئ ويقع فيه فيتنفر الطبع منه (ويكرم الخبز فورد اكرموا الخبز) اخرجه الحاكم فى مستدركه عن عائشة وفى رواية فان الله اكرمه ومن اكرم الخبز فقد اكرم الله وفى رواية (فان الله انزله من بركات السماء) اخرجه البغوى فى معجم الصحابة بكماله من حديث عبد الله ابن زيد مرفوعا والطبرانى من حديث ابى شيبة وفى رواية زيادة واخرجه من بركات الارض رواه الحكيم (فلا يمسح به اليد) ولا السكين لانه نوع اهانة (ولا يضع عليه القصعة) ولا المملحة لانه قلب الموضوع (ولا ينتظر الادام) لان العيش به تمام فى مقام النظام فطلب الزيادة حرص من خصال اللئام ولله در القائل من الكرام

* وما هى الاجوعة قد سددتها * وكل طعام بين جنبى واحد *

(ويكسر باليدين) لا بيد واحدة كالمتكبرين (ويقدم المكسور على الصحيح) اى فى اكله (ولا يلتفت يمينا وشمالا) لانه يوجب اختيالا (ويصغر اللقمة) ايماء الى القناعة كما يشير اليه حديث يكفى ابن آدم لقيمات بصيغة التصغير (ويجود المضغ) فانه يعين على سرعة الهضم وما لم يبتلعها فلا يمد يده الى غيرها اشعارا بعدم الشره وطول الامل واحتمال قرب الاجل واما حديث الامر بتصغير اللقمة وتدقيق المضغة فقال النووى لا يصح ذكره الزركشى وكذا حديث صغروا الخبز واكثروا عدده يبارك لكم فيه ضعفه ابن حبان رواه الديلمى بسند عن عائشة مرفوعا (ويستعين باليسرى) اى من اليدين (عند الحاجة) اى الملجئة اليها ففى الطبرانى عن عبد الله بن جعفر قال رأيت فى يمين النبى صلى الله عليه وسلم قثاء وفى شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة (ولا يجمع بين الادامين) فانه نوع من الترفه فالنهى للتنزه وكذا ما فى تحفة الملوك من ان الجمع بين الاطعمة حرام اى ممنوع منع تنزيه عند السلف الكرام والافقد قال تعالى *قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده والطيبات من الرزق* وقد ورد انه جمع التمر والقثاء كما رواه النسائى واخرج ابو داود وابن ماجه قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا له زبدا وتمرا وكان يحب الزبد والتمر (فالكل مأثور) وعند اهل الاثر مشهور والعامل به مأجور (ويلعق الاصابع) اى الثلاث ويبتدئ بالوسطى (فلا يدرى فى اى جزء منه البركة) ففى صحيح مسلم من حديث انس وجابر ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدرى فى اى طعامه بركة (والقصعة) اى ويلحسها (فهو كعتق رقبة) ففى الاحياء يقال من لعق القصعة وغسلها وشرب ماءها كان له كعتق رقبة ففى الطبرانى عن العرباض من لعق

الجنة ووقي مما به اشبه الله في الدنيا والآخرة (ويأكل السواقط) جمع الساقطة
ومتفرقاتهم لكل ساقطة لاقطة (فهو مأثور) في صحيح مسلم اذا وقعت لقمة احدكم
فليأخذها فليمط ما كان بها من اذى ولا يدعها للشيطان وورد اكرموا الخبز فانه
من بركات السماء والارض ومن اكل ما سقط في السفرة غفر له الطبراني (وورد فهو
مهور الحور) في الاحياء يقال لتلقط الفتات مهور الحور العين (وسبب سعة العيش)
اي الرزق في الدنيا حيث عظم نعمة المولى (والامان في الولد) اي ذريته من الفقر والبلاء
في الاجل من اكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة وعوفي في ولده قال المخرج رواه
ابو الشيخ في كتاب الثواب من حديث جابر بلفظ امن من الفقر والبرص والجذام
وصرف عن ولده الحمق وفي رواية الدارقطني سعة من الرزق ووقي الحمق في ولده وولد
ولده (ويخلل الاسنان) اي ينظفها (ويخرج) اي بالخلال (ما بقي منه) اي ولا يبلعه
الا اذا خلله بلسانه (ويتمضمض) اي بعد الخلال مبالغة في النظافة والطهارة (فالكل
مأثور) وبعضه قد قدمنا ذكره وفي الاحياء فيه اثر عن اهل البيت (ويحمد الله
تعالى) بان يقول الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى والحمد لله
الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين والحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه
من غير حول مني ولا قوة وامثال هذا مما ورد في السنة (ان عرى) اي خلا الطعام
(من الشبهة) اي القوية (والا استغفر) ان شاء (ويتم) حزنا على ما اكل منه فورد
كل لحم نبت من سحت فالنار اولى به البيهقي في شعب الايمان من حديث كعب بن
عجرة (ويبكي) فليس من يأكل ويبكي كمن يأكل ويلهو (ويقول الحمد لله على كل حال
ويقرأ الاخلاص) اي سورة قل هو الله احد (ولإيلاف قريش) صوابه قريش اي سورة
لإيلاف قريش كذا في الاحياء ولعل الاول الاعلام الى توحيد الذات وتفريد الصفات
لاسيما النعت الصمدي بالوصف الاحدي الابدي والثانية الاشعار الى تذكار وصفه
سبحانه بنعت الاحسان والامتنان حيث قال فليعبدوا رب هذا البيت الذي اطعمهم
من جوع وآمنهم من خوف هذا ولو قرأ سورة الفاتحة المشتملة على الحمد والدعاء
بالاستقامة الفاتحة كما هو المتعارف بين العامة مستحسن خلافا لمن منعه (ولا يقوم)
اي عن السفرة (قبل الرفع) اي رفع الطعام الا اذا كان عادة ذلك المقام (ويدعو لصاحبه
ان اكل طعام الغير) فيقول اللهم بارك لهم فيما رزقته واغفر لهم وارحمهم وان افطر عند
قوم قال افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة
(ويقدم الافضل) اي في السن والرتبة كالعالم والسيد (في الغسل) اي في غسل اليد
آخرا او يؤخره او لامر اعانة لحشمته فيهما في السراجية ان من السنة ان يبدأ بالشباب
قبل الطعام ثم بالشيوخ وبعد الطعام بالعكس (والاكل والشرب) اي ويقدمه
فيهما مطلقا لقوله عليه السلام اذا وضع الطعام فليبدأ بامير القوم او صاحب الطعام

اوخير القوم ابن عساكر عن ابي ادريس الخولاني مرسلا (ويقبل) اى الضيف (الاكرام كتقديم الطست) من المضيف اوغيره اصله الطس ابدل من احدى السينين تاء وحكي بالشين المعجمة كذا في القاموس والظاهر انه عجمة (فالكرامة لاترد) بل تقبل وقد اجتمع انس بن مالك وثابت البناني وهو تلميذه التابعي فقدم انس الطست اليه فامتنع ثابت فقال له انس اذا اكرمك اخوك فاقبل كرامته ولا تردها فانما يكرم الله عز وجل وروى ان هارون الرشيد دعا ابا معاوية الضرير فصب الرشيد على يديه في الطست فلما فرغ قال يا ابا معاوية اتدري من صب على يدك الماء فقال لا فقال صبه امير المؤمنين فقال يا امير المؤمنين انما اكرمت العلم واجللته فاجلك الله واكرمك كما اجللت العلم واهله (ولا يطيل انتظار الجمع) اى اذا كان هو المتبوع والمقتدى به فحينئذ ينبغي له ان لا يطول عليهم الانتظار اذا اجتمعوا للاكل ونهيؤا له (فورد فاتيت ان جاء بعجل حنيذ) اى مشوي وفيه انه لم يكن هناك من ينتظر فالاستدلال به فيه نظر (ولا يسكت) اى حين الاكل (فهو سيرة العجم) من المجوس لكن لا يتكلم كثيرا ايضا فانه يوجب الهم وهو سيرة العجم بل يتكلم بالمعروف ويتكلم بحكايات الصالحين في الاطعمة وغيرها مما يناسب المقام (ويرافق الرفيق) بان يؤثره احسن الاطعمة ولا يقصد ان يأكل زيادة على ما يأكله فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا لرضى رفيقه مهما كان الطعام مشتركا (ويتعهده) اى يتفقده في الجملة (غير ملح) اى في عزمه على الاكل فيقول له كل (ولا يزيد على ثلاث) اى ثلاث مرات (فهو مروى) فقد كان عليه السلام اذا خوطب في شيء ثلاثا لم يراجع بعد ثلاث رواه احمد من حديث جابر واسناده حسن وفي البخارى من حديث انس كان يعيد الكلمة ثلاثا (ولا يحلف) بتشديد اللام معلوما او مجهولا (فجاء) اى عن الحسن بن علي (الطعام اهون من ان يحلف عليه) لان القسم انما يكون لامر يصعب لديه ولا يهون اليه (ولا يحوجه) اى رفيقه او مضيفه (الى التعهد) قال بعض الادباء احسن الآكلين اكلا من الرفقاء من لا يحوج صاحبه الى تفقده في اكله وحمل نفسه عن اخيه مؤنة قوله وكان ابن المبارك يقدم فاخر الرطب الى اخوانه فيقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهما وكان النوى يعد فيعطى كل من له فضل نوى بعدده دراهم وذلك لزيادة النشاط في بساط الانبساط وقال جعفر بن محمد احب اخواني الي اكثرهم اكلا واعظمهم لقمة واثقلهم على من يحوجني الى تعاهده في الاكل (ويجمع ماء الاكل في طست ما امكن) اى مهما وسع (فورد اجمعوا وضوءكم) بالفتح اى ماء الوضوء وهو يشمل اللغوى والشرعي (جمع الله شملكم) اى تفرقكم والحديث رواه القضاعي من حديث ابي هريرة باسناد لا بأس به وكان حق المصنف ان يأتي بهذه الجملة في بيان ما سبق ليكون متعلق غسل اليدين

وفي
وبج
اوه

على طريق الحق والحاصل ان الاجتماع على غسل الايدي في الطست الكبير لا بأس به اذا كان في حالة واحدة بل هو اقرب الى التواضع والانكسار وابعد من طول الانتظار فان لم يفعلوا فلا ينبغي ان يصب ماء كل واحد كما يفعل بعض المتكبرين من الاعاجم لانه تكبر ولقول ابن مسعود اجتمعوا على غسل الايدي في طست واحد ولا تستنوا بسنة الاعاجم وكتب عمر بن عبد العزيز الى الامصار ولا يرفع طست من بين ايدي القوم الا مملوء ولا تشبهوا بالعجم ويؤيده ما اخرجه البيهقي والخطيب والديلمي عن ابن عمر مرفوعا اترعوا الطسوس وخالفوا المجوس وهو بالتاء قبل الراء اي املؤها والخادم الذي يصب الماء على الايدي كره بعضهم ان يكون قائما واحب ان يكون جالسا اي باركا ليكون اقرب الى التواضع وكره بعضهم جلوسه واحب قيامه وفي الطست آداب وهي ان لا يبصق فيه وان يقدم فيه المتبوع وان يقبل الاكرام بالتقديم وان يدار بيمينه وان يجتمع فيه جماعة وان يجمع الماء فيه وان يكون الخادم قائما مائلا وان يمج الماء من فمه ويرسله من يده برفق حتى لا يرش على الفراش وعلى اصحابه ويصب صاحب المنزل بيده الماء على يد ضيفه كما فعل مالك بالشافعي في اول نزوله عليه وقال لا يرعك مني ما رأيته مني فخدمة الضيف فرض قلت ولعله مأخوذ من قوله تعالى ﴿ هل اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين ﴾ وقوله عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه وقوله اذا اتاكم الزائر فاكرموه الخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث انس (ويحترز عما يكره الرفيق قولا) اي مما لا يحبه ويكون سببا لكدورة خاطره (وفعلا كالنفخ) اي في الطعام او الشراب لما تقدم وكذا لا يشم الطعام فانه من عمل الانعام ولا يأكل في الظلمة فهو منهي عنه ولا قائما او ماشيا لان فيه دناءة اذا جعله عادة (والنظر الى اكله) اي فيستحيي من عمله بل يشتغل بنفسه الا اذا اكل مع اهله (ونفض اليد) اي في القصعة (وتقريب الرأس) اي وتقديمه عند وضع اللقمة في فيه (واخراج شيء من الفم متوجها) اي الى رفيقه او طعامه (واخذه باليمين) فينبغي ان يخرج الشيء من الفم صارفا وجهه وآخذا بيساره (وجعل اللقمة المضروبة في القصعة) فانه سبب تنفر الطبيعة (والدهين في الخل) اي ولا يغمس اللقمة الدسمة بالدهن وغيره في الخل (والعكس) اي ولا الخل في الدسم فقد يكره غيره وكذا اللقمة التي قطعها بسنه فلا يغمس بقيتها في المرقة والخل ونحوهما (والتكلم بالقاذورات) اي الخبيثة والمتنوعة (والاهوال) اي الاهوال من المخوفات كذكر الموت وذكر الاموات (والاستيذان) اي طلب الاذن في التقديم اي تقديم الطعام بل يقدمه من غير الاعلام كما يشير اليه قوله تعالى ﴿ فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين ﴾ اي ذهب اليهم في خفية قال الثوري اذا زارك

اخوك فلا تقل تأكل او قدم اليك ولكن قدم فان اكل والا فارفع (والامتناع)
اى امتناع المضيف والرفيق عن الاكل (قبل اجتماعه) اى امتناع صاحبه فلا يمسك قبل
اخوانه اذا كانوا يحتشمون الاكل بعده بل ينبغى ان يمديده ويقبضها ويتنا ول قليلا
قليلا الى ان يستوفوا فان كان قليل الاكل توقف فى الابتداء وقلل الاكل حتى اذا
توسطوا فى الطعام اكل معهم آخرا وقد فعل ذلك كثير من الصحابة وان امتنع بسبب
فليعتذر منهم دفعا للخجالة عنهم (والرفع) اى رفع الطعام (قبل استيفائه) اى
استيفاء الضيف غرضه فى ذلك المقام بل يغتنم اطالة المجلس مع الاصحاب الكرام
والاحباب الفخام فقد قال جعفر بن محمد اذا قعدتم مع الاخوان على الموائد فاطيلوا
الجلوس فانها ساعة لا يحسب عليكم من اعماركم وقال الحسن كل نفقة ينفقها الرجل
على نفسه وابويه فمن دونهم يحاسب عليها العبد الا نفقة الرجل على اخوانه
فى الطعام فان الله يستحيى ان يسأله عن ذلك ويؤيده حديث جابر عند الازدى
فى الضعفاء ثلاثة لا يسأل عن النعيم الصائم والمتسحر والرجل يأكل مع ضيفه
ورواه الديلمى نحوه من حديث ابى هريرة وقد ورد لا تزال الملائكة تصلى على احدكم
ما دامت مائدته موضوعة بين يديه حتى ترفع الطبرانى فى الاوسط من حديث
عائشة وفى الاحياء روى عن بعض علماء خراسان انه كان يقدم الى اخوانه طعاما ما
كثيرا لا يقدرون على اكل جميعه وكان يقول بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم عن الطعام لم يحاسب من اكل فضل ذلك
الطعام فانا احب ان استكثره مما اقدمه اليكم لنأخذ فضل ذلك قال العراقى لم اقف
للحديث على اصل وعن على لان اجمع اخوانى على صاع من طعام احب الى من ان
اعتق رقبة وقيل اجتماع الاخوان على الكفاية من الانس والالفة ليس هو من الدنيا
وقد ورد ان فى الجنة غرفا يرى باطنها من ظاهرها وظاهرها من باطنها هى لمن الان الكلام
واطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام الترمذى من حديث على وعنه عليه السلام
من اطعم اخاه حتى يشبعه وسقاه حتى يرويه بعده الله من النار سبعة خنادق ما بين كل
خندقين مسيرة خمسمائة عام الطبرانى من حديث ابن عمر (والتكلف) اى تكلف
المضيف للضيف (كالاستقراض) ففى البخارى عن عمر نهينا عن التكلف وفى
رواية البيهقى عن سلمان مرفوعا لا يتكلفن احد لضيفه ما لا يقدر عليه والمعنى انه
يقدم له ما حضر من الطعام فان لم يحضره شئ ولم يملك شيئا فلا يستقرض لاجله
فيشق على نفسه وقال بعض السلف فى تفسير التكلف ان تطعم اخاك ما لا تأكله انت
بل تقصد زيادة عليه فى الجودة والقيمة وكان الفضيل يقول انما تقاطع الناس بالتكلف
يدعو احدهم اخاه فيتكلف له فيقطعه عن الرجوع اليه وقال بعضهم ما ابالى من اتانى
من اخوانى فانى لا اتكلف له وانما اقرب ما عندى ولو تكلفت له لكرهت مجيئه وملالته

وقال بعضهم كنت ادخل على اخ لى فيتكلف فقلت له انك لا تاكل وحدك هذا ولا انا
فما بالنا اذا اجتمعنا اكلناه فاما ان تقطع عنا هذا التكلف او اقطع المجئ فقطع التكلف ودام
اجتماعنا بسبب ذلك (وتقديم شئ تحتاج اليه العيال) اى باب بتقديم جميع ما عنده فيجحف
بعياله ويؤذى قلوبهم فى ما له وروى ان رجلا دعا عليا رضى الله عنه فقال اجيبك على ثلاث
شرائط لا تدخل من السوق شيئا ولا تدخر ما فى البيت ولا تجحف بالعيال (اولا تسامح
النفس به) فانه من جملة التكلف (فهو يورث الانقطاع) اى انقطاع الصحبة والالفة
والاطعام والضيافة وقال الثورى اذا اردت ان لا تعدم عيالك عما تأكله فلا تعدهم
به ولا يرونه معك وعن بعضهم دخلت على جابر بن عبد الله فقدم الينا خبزا وخلا
وقال لولا انا نهينا عن التكلف لتكلفت لكم رواه احمد وقال بعضهم اذا قصدت
للزيارة فقدم ما حضر وان استزرت فلا تبق ولا تذر * وعن سلمان امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان لا نتكلف للضيف ما ليس عندنا وان نقدم اليه ما حضرنا
وروى ابو بكر بن لال فى مكارم الاخلاق من حديث سلمان لا يتكلف احد لضيفه
ما لا يقدر عليه وعن انس وغيره من الصحابة انهم كانوا يقدمون ما حضر من الكسر
اليابسة وحشف التمر ويقولون لا ندرى ايهما اعظم وزرا الذى يحتقر ما يقدم
اليه او الذى يحتقر ما عنده ان يقدم (ويقدم) اى المضيف (ما يشتهى) اى ما يحبه
لنفسه لقوله تعالى * لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون * او ما يشتهيه الضيف اذا علم
من حاله وفى الشمائل انه عليه السلام زار بعض اصحابه فذبح له شاة فقال علموا انا نحب
اللحم ويستحسن ان يشتهى المزور على الزائر ويلتمس منه الاقتراح مهما كانت نفسه
طيبة بفعل ما يقترح قال ابو بكر الكتانى دخلت على السرى فجاء بفتيت وجعل
يجعل نصفه فى القدح فقلت اى شئ تعمل انا اشربه لك كله فى مرة واحدة فضحك
فقال هذا افضل من حجة (ورد من صادف) اى وافق كما فى رواية (من اخيه شهوة)
اى علمها وقدر عليها (فقضاها) اى اطعمه اياها (غفر له) البزار والطبرانى
من حديث ابى الدرداء ومما ينبغى للزائر ان لا يقترح بشئ بعينه فربما شق على
المزور فروى الاعمش عن ابى وائل انه قال مضيت مع صاحب لى نزور سلمان فقدم
الينا خبز شعير وملحا جريشا فقال صاحبى لو كان فى الملح سعتر لكان اطيب
فخرج سلمان فرهن مطهرته واخذ سعترا فلما اكلنا قال صاحبى الحمد لله الذى قنعنا
بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت لم تكن مطهرتى مرهونة هذا وان خير اخوه
بين طعامين فليختر ايسرهما عليه وفى الخبر ما خير عليه السلام بين شيئين الا اختار
ايسرهما متفق عليه من حديث عائشة ثم اذا علم الضيف فرح المضيف بالزيادة عليه
وتيسره لديه فلا بأس به بل يحصل زيادة الانبساط معه وقد فعل ذلك الشافعى
مع الزعفرانى اذ كان نازلا عليه ببغداد وكان الزعفرانى يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ

من لا اوان وسلمها الى الجارية فاخذ الشافعي الرقعة في بعض الايام والحق فيها لونا
آخر بخطه فلما رأى الزعفراني ذلك اللون انكره وقال ماامرت بهذا فعرضت عليه
خط الشافعي ملحقا في الرقعة فلما وقفت عينه على خطه فرح به واعتق الجارية سرورا
باقتراح الشافعي عليه وذلك لانه يدل على صداقته كما يشير اليه قوله تعالى * او صديقكم *
وقد قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر منزل ابي الهيثم بن التيهان
كما في الشمائل للترمذي وقال حسن صحيح ومنزل ابي ايوب الانصاري كما رواه الطبراني
في المعجم الصغير عن ابن عباس بسند ضعيف لاجل طعام يأكلونه وكانوا جياعا
والدخول على مثل هذه الحالة اعانة لذلك المسلم على حيازة الثواب وهي عادة السلف
وكان عون بن عبد الله المسعودي له ثلاثمائة وستون صديقا يدور عليهم في السنة
ولآخر ثلاثون يدور عليهم في الشهر ولآخر سبعة يدور عليهم في الجمعة ثم ان دخل
ولم يجد صاحب الدار وكان واثقا بصداقته عالما بفرحه من حسن حاله اذا اكل
من ماله فله ان يأكل بغير اذنه اذ مدار الاذن على الرضا لاسيما في الاطعمة فامره على
السعة فرب رجل يصرح بالاذن ويحلف وهو غير راض فاكل طعامه مكروه ورب
غائب لم يأذن فاكل طعامه محبوب وقد دخل عليه السلام دار بريرة واكل طعامها وهي
غائبة وكان الطعام من الصدقة فقال بلغت الصدقة محلها وكان محمد بن واسع
واصحابه يدخلون منزل الحسن فيأكلون ما يجدون بغير اذن فكان الحسن يدخل
ويرى ذلك فيسر ويقول هكذا كنا وروي عن الحسن انه كان قائما يأكل من متاع
بقال يأخذ من هذه الجرة تينة ومن هذه عنبة فقال له هشام مابدا لك يا ابا سعيد
في الورع تأكل متاع الرجل بغير اذنه فقال يالكع اتل علي آية الاكل فتلا الى قوله
او صديقكم فقال فمن الصديق يا ابا سعيد قال من استروحت اليه النفس واطمأن اليه
القلب وجاء قوم الى منزل سفيان الثوري فلم يجدوه ففتحوا الباب وانزلوا السفرة
وجعلوا يأكلون فدخل الثوري فجعل يقول ذكرتموني اخلاق السلف هكذا كانوا
وزار قوم بعض التابعين ولم يكن عنده ما يقدمه اليهم فذهب الى منزل بعض اخوانه
فلم يصادفه في المنزل فدخل فنظر الى قدر قد طبخها والى خبز قد خبزه وغير ذلك
فحمله كله وقدمه الى اصحابه فقال كلوا فجاء رب المنزل فلم ير الطعام فقيل قد اخذه
فلان فقال قد احسن فلما التقيا قال يا اخي ان عادوا فعد هذا ومن الخصال الذميمة
ان تقصد قوما متربصا لوقت طعامهم فتدخل وقت اكلهم لمرامهم فان ذلك
من الفجعة حال الفجأة فقد قال تعالى * يا ايها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبي
الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه * اي غير منتظرين حينه ومتربصين
نضجه وفي الخبر من مشى الى طعام لم يدع اليه مشى فاسقا واكل حراما البيهقي من
حديث عائشة ولابي داود من حديث ابن عمر من دخل على غير دعوة دخل سارقا

ويخرج مغرما (ويضيف) اى يقدر عليه ويحضر لديه (فورد لاخير فيمن لا يضيف)
احمد من حديث عقبة بن عامر وقال انس كل بيت لا يدخله ضيف لا يدخله الملائكة
ومر عليه السلام برجل له ابل كثيرة وبقرة كثيرة فلم يضفه ومر بامرأة لها
شويهات فذبحت له فقال عليه السلام انظروا اليهما انما الاخلاق بيد الله تعالى
فمن شاء ان يمنحه خلقا حسنا فعل رواه الخرائطي فى مكارم الاخلاق من رواية
ابى المنهال مرسلا وقال ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل به عليه
السلام ضيف فقال قل لفلان اليهودى نزل بى ضيف فاسلفنى شيئا من الدقيق
الى رجب فقال اليهودى والله لا اسلفه الا برهن فاخبرته فقال عليه السلام والله
انى لامين فى السماء امين فى الارض ولو اسلفنى لاديته اذهب بدرعى ارهنها عنده
رواه ابن مردويه فى تفسيره واسحق بن راهويه فى مسنده فان قلت فقد تقدم المنع
من الاستقراض فكيف الجمع قلت لعله اذ لم يكن له ما يمسكه ويخلصه ويكون
تكلفا وايضا لا يحمله هذا وكان ابراهيم الخليل اذا اراد ان يأكل خرج ميلا يلتمس
من يتغدى معه وكان يكنى ابا الضيفان ولصدق نيته وحسن مقصده دامت ضيافته
فى مشهده الى يومنا هذا فى بلده فلا تمضى ليلة الا ويأكل عنده جماعة من ثلاثة
الى عشرة الى مائة (ويقصد به) اى باطعامه (الاتقياء) من الفقراء (اعانة على البر)
وزيادة الطاعة فقد ورد فى دعائه عليه السلام اكل طعامكم الابرار وفى قوله لا يأكل
طعامك الا تقى وقد تقدم (دون الاغنياء) ولو كانوا من الصلحاء (فورد فيه) اى
عكسه (شر الطعام) يعنى به حديث شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء دون
الفقراء متفق عليه من حديث ابى هريرة (ولا يهمل الاقرباء) اى لا يتركهم فى الطلب
لضيافة الغرباء (والاخوان) اى الاحباب من الصلحاء لقوله تعالى الاخلاء يومئذ
بعضهم لبعض عدو الا المتقين (ولا يخص بعضهم) بل يعمهم (تحاميا عن لوحشة)
اى النفرة عن الصحبة (وقطع الرحم) لاسيما اذا كان المدعو اشد فى النسبة (وينوى)
اى بالضيافة (استمالة القلوب) اى ميل قلوب الاخوان والاقارب اليه بالمحبة الدالة
على محبته تعالى له وهو سوى اكرام احد المؤمنين اتباعا لقوله عليه السلام من اكرم
اخاه المؤمن فكانما يكرم الله و سوى ادخال السرور على قلبه امتثالا لقوله عليه
السلام من سر مؤمنا فقد سر الله عز وجل ان حبان والعقيلى فى الضعفاء من
حديث ابى بكر الصديق (واقامة السنة) اى الطريقة الحسنة (دون المباهاة)
اى لا المفاخرة بكثرة النعمة ولا قصد الرياء والسمعة ولا ارادة العوض وحل المسئلة
(ولا يدعو من يستثقل الحضور) اى حضور مجلس الضيافة او محل الجماعة لان
الثقيل ثقيل كالعليل (ولا من تتأذى به الحاضرون) كالمريض وصاحب الجذام
ومن يكثر الضحك والكلام ويبحث بالشدة مع الجاهل الاعلام (ولا الفاسق فان اعانة

على الاثم) بل على الاثام وقد قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى ولاتعاونوا على الاثم والعدوان (ويجيب) اى دعوة الداعى الى وليمة ونحوها ان قدر (ناويا اكرام المؤمن فورد من اكرم اخاه المؤمن فانما يكرم الله) لان المؤمن مرآة المؤمن والحديث رواه الاصفهانى فى الترغيب والترهيب من حديث جابر والعقيلى من من حديث ابى بكر (واسراره) اى تفريحه (فورد من سر مؤمنا فقد سر الله) وقد تقدم (والحذر عن المعصية فورد من لم يجب الداعى فقد عصى الله) اى الله ورسوله كما فى المتفق عليه من حديث ابى هريرة (واقامة السنة فهى مؤكدة) اى قريبة للوجوب اوالاول دليل قولى والآخر دليل فعلى فلا يميز الغنى بالاجابة عن الفقير فان ذلك هو التكبر المنهى عنه ولذلك امتنع بعضهم من اصل الاجابة وقال بعضهم انتظار المرقة مذلة وقال آخر اذا وضعت يدى فى قصعة غيرى فقد ذلت له رقبتى فقيل هذا خلاف السنة ودفع بان محله اذا كان الداعى لايفرح بالاجابة ولايتقلد بها المنة ولذا قال بعض الصوفية لاتجب الادعوة من يرى انك اكلت رزقك وانه يسلم اليك الوديعة ويرى لك فى قبولها الفضل والمنة وقال السرى السقطى اخ على لقمة ليس على الله فيها تبعة ولالمخلوق فيها منة (ويتعلل) اى ويتعذر ويأتى بنوع من العلة اذا لم يرد الاجابة وذلك (لاستثقال الداعى الاطعام) وانما هو حياء من بعض الاثام (وقصده المباهاة) اى ولارادته المفاخرة فليس من السنة اجابة من يطعم مباهاة اوتكلفا فروى ابوداود من حديث ابن عباس انه عليه السلام نهى عن طعام المتباريين اى المتباهيين كما فى رواية العقيلى والمتباريان المتعارضان بفعلهما للمباهاة والرياء كما قاله ابوموسى المدينى (والتحامى) اى ويتعلل ايضا للاحتراز والاحتراس (عن ارتكاب معصية) اى مما يوجد عند الداعى (ككون الشبهة) اى القوية (فى الطعام والمنكر فى المجلس) اى منكرا الآثام من فرش ديباج اوآنية فضة اوتصوير حيوان على حائط اوسماع شئ من المزامير والملاهى اوتشاغل بنوع من اللهو والهزو واللعب فكل ذلك مما يمنع من الاجابة واستحبابها ويوجب تحريمها اوكراهتها وكذلك اذا كان الداعى ظالما اومبتدعا اوفاسقا اوشريرا اومتكلفا طالبا للمباهاة والرياء والسمعة فلا يجاب له الدعوة (فالنية) اى تصحيحها اوتحسينها (انما تؤثر فى المباح) فتجعله عبادة وتخرجه عن كونه عادة بخلاف المعصية فانها لاتؤثر فى تغييرها النية فلا يصح له ان ينوى سرور اخوانه بمساعدتهم فى شرب الخمر اوسماع المزامير ونحوه (لا) اى لايتعلل (لنقصان الجاه) اى فى المدعو (ولا لفقر الداعى فهو) اى كل منهما (تكبر وكان عليه الصلوة والسلام) مع كمال عزه وكمال جاهه (يجيب دعوة العبد والفقير) وفى الاحياء المسكين بدل الفقير وكلاهما ليس فى اصل الحديث الذى رواه الترمذى وابن ماجه من حديث انس وضعفه الترمذى وصححه الحاكم

وفي ذكر العبد عنه ولقد اجاب دعوة خياط كما في الشمائل ومر الحسن بن علي
رضي الله عنهما بقوم من المساكين الذين يسألون الناس على قارعة الطريق وقد
نثروا كسرا على الارض وهم يأكلون وكان راكبا على بغلته فسلم عليهم فقالوا
هلم الى الغداء يا ابن بنت رسول الله فقال نعم ان الله لا يحب المستكبرين فنزل وقعد معهم
على الارض واكل من طعامهم ثم سلم عليهم وركب وقال قد اجبتكم فاجيبوني فقالوا
نعم فوعدهم وقتا معلوما فحضروا عنده فقدم اليهم فاخر الطعام وجلس يأكل
معهم (ولا) اي لا يتعلل (لبعد المسافة ان احتملت) اي الدعوة اليه والاجابة لديه
(فورد) اي في البخاري من حديث ابي هريرة (لو دعيت الى كراع الغميم لاجبت) وتمامه
ولو اهدي الي ذراع لقبلت والظاهر ان المراد كراع الشاة لكن في المتن قيد بكراع
الغميم تبعا لما في الاحياء وهو بفتح المعجمة وكسر الميم واد بين الحرمين على مرحلة
من مكة وقيل اسم موضع قريب بالمدينة وانه مما يعتاد مسافتها بالحضور اليها
في الاجابة او اريد بذكره غاية المبالغة الا ان العراقي قال ذكر الغميم لا يعرف وتدفعه
الرواية ما رواه الترمذي من حديث انس لو اهدي الي كراع لقبلت (ولا بالصوم)
ولا يتعلل لاجل صومه (فيفطر) ان كان نفلا (ان الح) اي قبل الزوال (فان سرور
المؤمن) اي فرحه بفطره (يعدل الصوم) مع ان الصوم له قضاء بخلاف كسر
خاطر من له وفاء فانه جفاء (وورد تكلف لك اخوك) اي بطبخ الطعام (وتقول اني صائم)
قاله على سبيل التوبيخ على ترك الافطار للضيف عند الالحاح والحديث رواه البيهقي
من حديث ابي سعيد الخدري صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فاتاني
هو واصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم اني صائم فقال عليه السلام دعاكم
اخوكم وتكلف لكم الحديث وللدارقطني نحوه من حديث جابر (والا) اي وان
لم يفطر (فضيافته بالعطر) اي طيب المشام (وطيب الكلام والاكحال والادهان
ونحوها) من اصناف الاكرام (ويجلس حيث يجلس) فانه قد يكون رتب في مجلسه
موضع كل واحد فما قعد لديه تشوش عليه وان اشار اليه بعض الضيفان بالارتفاع
اكراما فلا يرتفع (فهو تواضع) فقد ورد ان من التواضع لله الرضى بالدون من المجلس
الخرائطي في مكارم الاخلاق وابو نعيم في رياضة المتعلمين من حديث طلحة بن عبيد الله
بسند جيد ثم يخص من بجنبه بالسلام والكلام (ولا ينظر الى جانب يأتي منه الطعام
فهو شره) اي دال على حرص في الاكل (ولا يطيل) اي الضيف (انتظار المضيف)
اذا دعاه فان الانتظار اشد من الموت خصوصا عند توهم الفوت (ولا يعجل) اي
الضيف في المجيء (قبل الاستعداد) اي استعداد المضيف الطعام وتهيئة المقام
(ويغير منكرا رآه ان قدر) اي على تغييره بيده (والا) اي وان لم يقدر تغييره
باليد (ينكر باللسان ويرجع) اي ولا يقنع بانكار الجنان فان ذلك من اضعف الايمان

حتى قال احمد بن حنبل اذا رأى مكحلة رأسها مفضض فينبغى ان يخرج و كذا اذا
رأى على حيطان البيت ستورا من الديباج كاستار الكعبة (و يبتدئ المضيف بالغسل)
اى بغسل الايدى تحاميا عن تنفر السآمة (قبل الاكل لانه داع) فيكون كالمؤذن يتوضأ
قبل اذانه فقد غسل مالك يده قبل الطعام وقبل القوم وقال الغسل قبل الطعام لرب
البيت اولى لانه يدعو الناس الى كرامته انتهى ولايخفى ان هذا عيب فى عرف زماننا
ان كان فى المجلس فالاولى ان يغسل قبل انعقاد المجلس له اوفى آخره تواضعا (و يتأخر)
اى فى غسل اليد (بعده) اى فراغ الاكل (انتظارا للداخل) اى ممن يأكل
معه (وتعظيما الضيف) اى بالتأخر لانه تواضع معه فى محله ولهذا ينبغى ان يكون
آخرهم اكلا فقد كان بعض الكرام يقدم الطعام فاذا قارب القوم من التمام جثا على
ركبتيه ومد يده الى طعام بين يديه واكل وقال بسم الله ساعدنى بارك الله عليكم
وكان السلف يستحسنون ذلك منه (و يقدم مايكفى) اى من الطعام (فالنقص) عن
قدر الكفاية (ترك المروءة) اى مع وجود القدرة (والزيادة) على قدر الحاجة (رياء
الا ان يجيز الذهاب به) اى بطيب نفسه باخذ مافضل من الطعام اونوى ان يتبرك
بفضلتهم وقد احضر ابراهيم بن ادهم طعاما كثيرا على مائدة فقال له سفيان
يااباسحاق اما تخاف ان يكون هذا سرفا فقال ابراهيم ليس فى الطعام اسراف
ولعل ذلك لانه ليس فى تضييع واتلاف و يؤيده قولهم لاخير فى سرف ولاسرف
فى خير فهو من قبيل المباحات والمذموم نية المباهاة فان لم يكن نية صحيحة فالتكثير
تكلف وتصنع قال ابن مسعود نهينا ان نجيب دعوة من يباهى بطعامه وكره
جماعة من الصحابة اكل طعام المباهاة وهذا من ذلك وكان لايرفع من بين يدى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلة طعام قط لانهم كانوا لايقدمون الاقدر الحاجة
ولايأكلون تمام الشبع بل حد الكفاية والقناعة (و يعزل اولا) اى يفرز من الطعام ابتداء
(نصيب العيال تحاميا عن اهتمامهم) اى لئلا تكون اعينهم طامحة الى رجوع شئ
منه فلعله لايرجع فيضيق صدورهم و تنطلق فى الضيفان السنتهم و يقوم بشرورهم
فيكون قد اطعم الضيفان بما يتبعه كراهة قوم وتلك خيانة فى حقهم (ولا يرفعه الضيف)
اى ما بقى من الاطعمة فليس للضيفان اخذه وهو الذى تسميه الصوفية الزلة المافية
نوع من المزلة (الا ان يعلم) اى الضيف بقرينة الحال (بسروره) اى بفرح المضيف
اذا اخذه فرفعه حينئذ وان كان يظن كراهته لذلك فلا ينبغى ان يؤخذ شئ
هنالك الااذا صرح صاحب الطعام بالاذن فيه عن قلب راض به واذا علم رضاه
فينبغى مراعاة العدل والنصفة مع الرفقاء فلاينبغى ان يأخذ كل واحد الاما يخصه
او رضى به رفيقه عن طوع وسخاء لاعن كراهة وحياء ويختار ايسر الطعامين
اذا خير الضيف بينهما لانه عليه السلام كان اذا خير بين امرين اختار ايسرهما

ولا يفرح الضيف على الضيف الا اذا لم يحرجه بذلك كما قاله الشافعي في بيت الزعفراني (واذابات) اى اقام الضيف عنده في الليل (قربه القبلة) اى يدله المضيف جهة الكعبة (والمتوضأ) اى محل الطهارة هكذا فعل مالك بالشافعي وفيه اشارة الى قيام الليل بالتهجد ونحوه وكناية عن قضاء الحاجة في وقته (وتكرمه) اى المضيف الضيف بما امكن من انواع الاكرام (فورد) اى عنه عليه السلام (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) اى بجميع ما يجب الايمان به واكتفى بطرفي المؤمن به (فليكرم ضيفه) متفق عليه من حديث ابي شريح (وهو) اى اكرامه اولا (باظهار الانبساط والسرور) اى الفرح في مقام النشاط عند الدخول والخروج وعلى المائدة وسائر اوقات الصحبة قيل للاوزاعي ما كرامة الضيف قال طلاقة الوجه وطيب الحديث وقال يزيد بن ابي زياد ما دخلنا على عبد الرحمن بن ابي ليلى الا حدثنا حديثا حسنا واطعمنا طعاما حسنا وثانيا بتعجيل الطعام فانه قال السلام قبل الطعام والطعام قبل الكلام وهو احد المعنيين في قوله تعالى ﴿هل اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين﴾ انهم اكرموا بتعجيل الطعام اليهم ودل عليه قوله سبحانه ﴿فما لبث ان جاء بعجل حنيذ﴾ اي مشوي وقوله ﴿فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين﴾ اي ذهب بسرعة او بخفية وقيل انه جاء بفخذ من لحم وانما سمي عجلا لانه عجله كذا في الاحياء والاظهر ان العجل على حقيقته عبارة ويؤخذ منه العجلة اشارة وقد ورد الاناة من الله والعجلة من الشيطان كما رواه الترمذي من حديث سهل بن سعد الا ان ابا داود روى من حديث سعد بن ابي وقاص التؤدة في كل شيء الا في عمل الآخرة قال الاعمش لا اعلم الا انه رفعه (وصب الماء) اي ويكبه الضيف (على اليد) اي يد الضيف وهو احد المعنيين في الآية السابقة وقد وفد وفد النجاشي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام يخدمهم بنفسه فقال اصحابه نحن نكفيك يا رسول الله فقال انهم كانوا لاصحابي مكرمين وانا احب ان اكافيهم (والتشييع الى الباب) اى باب الدار قال عليه السلام من السنة للضيف ان يشيع الى باب الدار كذا في الاحياء وسكت عنه مخرجه (واخذ الركاب) اى ركاب الضيف للركوب (فالكل مأثور) والاخير مروي عن فعل ابن عباس بزيد بن ثابت (ويرجع) اى الضيف (فرحا) اى في نفسه (وان قصر في حقه) اى ولو قصر المضيف في حق الضيف (برضاء المضيف) متعلق بيرجع (فهو من حسن الخلق) في عشرة الخلق فقد ورد حديث حسن واسناده حسن عن ابن الحسن عن ابي الحسن عن جد الحسن ان احسن الحسن الخلق الحسن (ولا يكون) اى لا يلبث الضيف ولا يقيم (اكثر من ثلاثة ايام تحرزا عن السآمة) الموجبة للملامة (وورد) في الصحيحين من حديث ابي شريح الخزاعي (الضيافة ثلاثة ايام وما زاد فصدقة) يعني ان شاء فعل وان شاء ترك (الا ان يلح) اى يبالغ المضيف على الضيف بالقعود عنده زيادة على الثلاثة وبعرف انه

من جيبه فليه وطيب نفسه (و يعد فراش الضيف) اى يهيئه فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فراش للرجل وفراش للمرأة وفراش للضيف والرابع للشيطان
مسلم من حديث جابر (و يستأذن كل) اى من الضيف والمضيف (صاحبه فى صوم
النفل فهو مأثور) ويعتذر اذا كان فرضا من قضاء اونذر وعن عائشة فى رواية
الترمذى من نزل على قوم فلا يصوم تطوعا الا باذنهم (و يرسل الطعام لاصحاب
المصائب) اى يموت بعض الاقارب (فامر عليه السلام به) اى بارسال الطعام
المسمى بالعرفة فى لسان العام (لآل حمزة) اى عمه (و جعفر) اى ابن عمه وهو اخو
على بن ابى طالب من ابيه وامه فى وقت شهادتهما (الا ان يكون) اى هناك (منكر)
كالنوح ولطم الوجه وخرق الثوب وكشف العورة (تحرزا عن الاعانة على الاثم)
اى المعصية وقد قال تعالى * وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم
والعدوان * والحديث معروف فى جعفر دون حمزة فروى ابو داود والترمذى وابن ماجه
من حديث عبد الله بن جعفر بسند حسن انه لما جاء نعى جعفر ابن ابى طالب قال
صلى الله عليه وسلم ان آل جعفر شغلوا بميتهم عن طعامهم فاحملوا اليهم ما يأكلون
(و يجتنب طعام السلطان) اى اكله فانه لابد فيه نصيب من الشيطان (ويقبل)
اى طعامه (او اكره) على قبوله واكله فقد ورد رفع عن امتى الخطاء والنسيان
وما استكرهوا عليه ابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه عن ابن عباس واذا ابتلى به
فليقلل من اكله (ولا يقصد الاجود) اى الاطيب من الاطعمة هضما للنفس ومخالفة
للهوى ومتابعة للكفاية والقناعة لاسيما اذا كان الطعام فيه نوع من الشبهة فقد
رد بعض المزكين شهادة من حضر طعام سلطان فقال كنت مكرها فقال رأيتك
تقصد الاطيب وتكبر اللقمة وما كنت مكرها على ذلك واجبر السلطان هذا المزكى
على الاكل فقال اما آكل واخلى التزكية اوازكى ولا آكل فلم يجدوا بدا من تزكيته
فتركوه وحكى ان ذا النون المصرى حبس فلم يأكل اياما فى السجن وكانت له اخت
فى الله فبعثت اليه من غزلها طعاما على يدى السجان فامتنع من اكله فعاتبته
المرأة بعد ذلك فقال كان حلالا ولكنه جاءنى على طبق ظالم واشار به الى يد السجان
وهذا غاية الورع (ونحو الثوم) اى ويجتنبه (والبصل والكراث) اى وسائر
البقول التى لها رائحة خبيثة خصوصا اذا كان يريد دخول المسجد قبل زوال الرائحة
الكريهة (لاسيما يوم الجمعة) لكثرة الجماعة (فهو منهى عنه لتنفر الملائكة والناس
عن رائحته) ولذا يستحب التطيب فى حضوره (والاكل) اى ويجتنبه (فى السوق)
وفى معناه بحضرة جماعة من المسجد وغيره (فهو دناءة) اى دالة على قلة المبالاة وعدم
الديانة فقد حكى عن ابراهيم النخعى انه قال الاكل فى السوق دناءة وفى الاحياء واسنده الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غريب لكن قال مخرجه رواه الطبرانى من حديث

ابي امامة وهو ضعيف ورواه ابن عدي في الكامل عن عائشة وحديث ابي هريرة
اسهل وتمد طرقه مما يرتقيه الى حسنه كما لا يخفى واما قوله في الاحياء فقد نقل عنه
من ابن عمر انه قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي
ونشرب ونحن قيام رواه الترمذي وصححه فلا يظهر وجه التضاد اذ يمكن المشي
والقيام ان يكونا في غير السوق واما قوله تعالى ﴿ مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي
في الاسواق ﴾ فانكار منهم عليه بكل واحد منهما لا بالجمع بينهما ففي قولهم يأكل
الطعام انه ليس من الملائكة وقولهم يمشي في الاسواق لاحتياجه الى المبايعة (الارتية
التواضع وهضم النفس) وفيه ان الكراهة انما هي من الدلالة على الدناءة بالاكل في نظر
الجماعة فكيف ترتفع كراهة المعصية بهذه النية وقد صرح الائمة بقدح ذلك
في الشهادة (والاحتماء) اي ويجتنب (في الصحة فهو يضر) اي في الصحة (كتركه في
في المرض) فان وجوده فيه للدواء من كل الادواء وقيل من احتمى فهو على يقين من المكروه
وعلى شك من العوافي ومن الطائف انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا
يأكل تمرا واحدى عينيه رمدة فقال اتأكل التمر وانت ارمد فقال يا رسول الله انما
امضغ بالشق الآخر يعني الجانب السليم فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن
ماجه من حديث صهيب باسناد جيد (ويمقل) بضم القاف اي يغمس (الذباب الواقع
في الشراب (ثم يقل) اي يخرج (الذباب في احد جناحيه داء والآخر دواء) رواه
البخاري وابن ماجه عن ابي هريرة مرفوعا اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه
ثم لينزعه فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء (ويذكر الجائع) حال اكله
ووقت شبعه ويقول اللهم لا تؤاخذني بحق الجائعين (وحساب يوم القيامة) فان
حلال الدنيا حساب وحرامها عقاب يوجب الملامة والندامة (ولا يؤاكل
الاشرار ولا يشاورهم) اي ولا يصاحبهم ولا يقاربهم (بل الاتقياء) من الابرار
(والعلماء) من الاخيار (فهو يورث الحكمة) اي وانواعا من الاسرار المتضمنة الى
الانوار الجلية (ولا يواظب على البر) اي اكل عيش الحنطة (ثلاثة ايام فهو المروي)
اي في الصحيحين عن ابي هريرة ما شبع آل محمد من طعام ثلاثة ايام تباعا حتى قبض
(ويأكل الشعير فهو اكثر طعام الانبياء عليهم السلام) وعن ابن عباس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة واهله طاويا لا يجدون عشاء وكان
خبزهم الشعير رواه الترمذي وصححه (ويخلط البرية) اي بالشعير في اكله (فهو وسع
البركة ويأكل من التمر الاوتار) اما ثلاثا واما خمسا واما سبعا (فورد من اصبح بسبع
تمرات عجوة) هو جنس من تمر المدينة او غيرها (لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر)
احمد والشيخان وابو داود عن سعد (ولا يجمع بين التمر والنوى في طبق) اي يشترك
بينه وبين رفيقه (وكف) اي ولا في كف لئلا تذهب حشمته (بل يجعله) اي النوى

(من القم في ظهر اليد) اي لا في بطن الكف واصابعه (ويلقي) اي في مكان يليق (وكذلك نحوه) اي نحو التمر او نواه من الخوخ والعنب وكذا فضلات التين والرطب وفي رواية عبدان عن ابي موسى انه عليه السلام نهى عن فتح التمر وقشر الرطب (ويقدم الثمار) اي اكل الفاكهة الرطبة (فورد) اي في وصف ما في الجنة (وفاكهة مما يتخيرون) اي يختارون (ولحم طير مما يشتهون) والاستدلال به من حيث الترتيب الذكري بينهما وهو ايضا اقرب الى قواعد الطب فانها اسرع استحالة فينبغي ان يقع في اسفل المعدة وفيه ايضا اشارة الى تقديم الطف الالوان من الطعام حتى يستوفي منه من يريده ولا يكثر الاكل بعده بخلاف عادة المترفين من تقديم الغليظ من الاطعمة ثم استأنف حركة الشهوة لمصادفة اللطيف بعده وذلك خلاف السنة لانه حيلة في استكثار الاكل والوسعة ثم الافضل بعدما تقدم الفاكهة اللحم والثريد وقد ورد سيد الادام اللحم وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام فان جمع اليه الحلاوة فقد جمع الطيبات لقوله تعالى في وصف الطيبات * وانزلنا عليكم المن والسلوى * قال العسل والسلوى اللحم سمى سلوى لانه يتسلى به عن جميع الادام ولا يقوم غيره مقامه في مقام المرام قال ابو سليمان الداراني اكل الطيبات تورث الرضاء عن الله عز وجل من جميع الجهات وتتم هذه الطيبات بشرب الماء البارد فانه من اعظم اللذات ولذا ورد في الدعاء النبوي اجعل حبك احب الي من الماء البارد وقال بعضهم اذا كان خبزك جيدا وخلك حامضا وماؤك باردا فهو كفاية وقال تأخير الحلاوة بعد الطعام خير من كثرة الالوان (ويأكل ما اصاب) اي من الثمار في مواسمها (فهو المروى) لانه سبحانه ما خلقها في تلك الازمنة والامكنة الا لحكمة بالغة في منفعة الخلق بها والتلذذ بسببها والتذكر بها على فواكه الجنة وكثرة انواعها وفي الاحياء ويأكل ما وجد من الطعام الحلال ان وجد تمرا دون خبز اكله وان وجد شواء اكله وان وجد خبز بر او شعير اكله وان وجد حلوا او عسلا اكله وان وجد لبنا دون خبز اكتفى به وان وجد بطيخا اكله وان وجد رطبا اكله (ويجوع النفس) اي يروضها ويهذبها بتقليل الاكل (لوليمة الفردوس) وذلك لان تلك الوليمة للمتجردين في الدنيا الزاهدين فيها والمرتاضين بانواع رياضة على انفسهم منها رضاء المولى ولله در القائل

* ويلهيك عن دار الخلود مطاعم * ولذة نفس غيها غير نافع *

فقد ورد اجوعكم في الدنيا اشبعكم في العقبى (فكان عليه السلام يعقد الحجر) اي يربطه (على البطن) اي بطنه (من الجوع) اي من شدة ما به من الجوع وقد اشبعت الكلام عليه في جمع الوسائل شرح الشمائل (ويجتنب الشرب في اثناء الاكل) اي لنهي ارباب الحكمة (الا لتعلق لقمة او صدق عطش) اي لكثرة حرارة فقد يقال ان ذلك مستحب في الطب وانه دباغ المعدة من الغش ولا يشرب على الريق واذا عطش

ولم يتدراب يصيرونا كل لقمة اوافق الحكمة وبشيراليه قوله تعالى * كلوا واشربوا *
وان كان الواو لمطلق الجمع فان التقديم الذكرى قد يفيد الترتيب كما حقق في قوله تعالى
* ان الصفا والمروة * وقوله عليه السلام ابدؤا بما بدأ الله سبحانه (ولا يكثر) اى من
الشرب بعد (فهو يثقل الهضم) لانه يبرد المعدة ويفسدها الى يصبر قدر ساعة
ونحوها (ويأخذ الكوز باليمين) لما ورد من ان الشيطان يشرب بشماله كما في مسلم وغيره
(ويشرب في ثلاث انفاس) لما في الصحيحين وغيره عن انس انه عليه السلام كان
اذا شرب تنفس ثلاثا ويقول هو اهنأ وامرأ وابرأ وفي رواية الترمذي وابن ماجه
عن ابن عباس كان اذا شرب تنفس مرتين فيحمل الفعلان على مرتين والاولى
اكثر واظهر واشهر (مفتتحا بالتسمية) وهو القياس على الاكل وعن ابن مسعود انه
عليه السلام كان اذا شرب يتنفس في الاناء ثلاثا يسمى عند كل نفس ويشكر في آخرهن
ابن السني والطبراني ويقول الحمد لله الذي سقانا عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا
اجاجا بذنوبنا الطبراني في الدعاء مرسلا من رواية ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين
(ومختتما بالتحميد في كل) اى في كل نفس (وهو السنة) اى كمالها والا فالسنة المعروفة
هو التسمية في اول الشرب والتحميد في آخره (وورد) عن انس برواية الديلمي مرفوعا
(مصوا الماء مصا) اى اشربوه قليلا قليلا بشدة مصا وفي رواية ابي داود عن عطاء بن
ابي رباح اذا شربتم فاشربوه مصا (ولا تعبوه عبا) اى ولا تشربوه كثيرا يشبه
صبا (فان الكباد) بالضم وهو وجع الكبد (من العب) اى من هذا النوع في الشرب
وفي رواية البيهقي عن ابن شهاب مرسلا انه عليه السلام نهى عن العب نفسا
واحدا وقال ذلك شرب الشيطان (من آنية الخزف) متعلق بيشرب اى من الكوز
الفخار (ومن الخشب) وهو القدح هو الانسب والى مشرب العرب اقرب (ثم بيده)
اى ثم الافضل ان يشرب بيده (فهو افضل من الكرع) اى من الشرب بفمه
(وغيره) اى وغير ما ذكر كما يشرب من آنية النحاس والصفر واما من آنية الفضة
والذهب فبالاجماع حرام على الذكور والاناث (لا قائما) كما في حديث مسلم عن انس
وغيره وروى عنه انه شرب قائما كما في الصحيحين عن ابن عباس وحمل على عذر او بيان
جواز او اختصاص بماء زمزم (ولا مضطجعا) لانه خلاف السنة والحكمة الا للضرورة
(ويطرفه) اى في الماء والكوز (قبل الشرب) اى قبل ان يشرب منه حتى
اذا كان فيه اذى دفعه عنه (ولا يتنفس فيه) اى في داخل الاناء بل يتنفس خارجه
في الاناء كما سبق به الايماء وورد في الشمائل وغيره (ويمسح اسفله) اى اسفل الكوز
(عن الترشح عليه) اى على بدنه وثوبه وغيره مما يكون مكروها لديه (فالسؤال جائز
ويتبرك) اى يطلب البركة (بسؤر المسلمين وورد سؤر المؤمن شفاء) هكذا اشتهر
على الالسنة ويستأنس له بقوله عليه السلام من التواضع ان يشرب الرجل من سؤر

الحديث رواه الدارقطني في الافراد عن ابن عباس وقال القاضي عياض في شرح
حديث ام زرع و يروى عن جرير بن عبد الله انه قال لبنيه اذا شربتم فاسأروا
اى ابقوا في الاناء سؤرا وهو بقية الشراب وفي حديث آخر فانه اجمل ويروى عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لاخير في طعام ولاشراب ليس له سؤر وفي الحلية عن ابن عمر
انه عليه السلام كان يبعث الى المطاهر اى السقايات فيؤتى بالماء فيشرب به يرجو
بركة ايدى المسلمين ونظيره ماوقع له عليه السلام عند زمزم والله اعلم (ولا يرد الماء
اى ماء زمزم او مطلقا تعظيما للنعمة (ولا يعرض) اى الماء على غيره تكثير اللمنة
(ويدار الكوز) وكذا القدح والملعقة في الاكل والشرب (والطست) في وقت غسل
اليد (بالايمن) فقد شرب عليه السلام لبنا وابو بكر عن شماله واعرابي عن يمينه
وعمر تجاهه فقال عمر اعط ابابكر فناول الاعرابي وقال الايمن فالايمن مالك واحمد
والجماعة عن انس (ويختار الثوب الابيض) اى للبسه لاسيما يوم الجمعة واما يوم
العيد فيختار ما فيه القيمة اكثر و الزينة اظهر (فهو) اى البياض (احب الالوان اليه
صلى الله عليه وسلم) كما في شمائل الترمذي وغيره عن سمرة بن جندب مرفوعا البسوا
البياض فانه اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم وعن ابن عباس رفعه عليكم
بالبياض من الثياب ليلبسها احياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فانها من خيار ثيابكم
(وكان يلبس) الثوب (الاخضر) اى احيانا كما في الشمائل والمراد به البرد لانه
من ثياب اهل الجنة او البرد الذي فيه خطوط خضر واما ماورد انه لبس الاحمر
فمحمول على ما فيه خطوط حمر من البرد فقد ورد عن انس كان احب الثياب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه الحبرة وهو بوزن العنبة نوع من برود اليمن
فيه خطوط حمر او خضر او زرق (والصوف) اى في بعض الاحيان باى لون كان
من الالوان (وينوي فيه) اى في اللبس (ستر العورة) اى بالازار (والتزين لتودد
المسلمين) اى بلبس الرداء ونحوه من العمامة والقباء والعباء وقد قال تعالى ﴿يابني
آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ (ويبدأ بالايمن في لبس كل شيء) من نحو القميص
والخف والنعل وغيرها (وبالايسر في النزع) اى نزع كل شيء كرامة لليمين فيهما
فكان عليه السلام يحب التيامن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله وفي شانه كله
رواه احمد والجماعة عن عائشة وفي الترمذي عن ابي هريرة كان اذا لبس قميصا بدأ
بميامنه (ويفتتح) اللبس (بالتسمية ويختتم) اللبس (بالتحميد) كما هو معروف من شمائله
عليه السلام في الشمائل عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء ثم يقول اى بعد التسمية والبسملة
اللهم لك الحمد كما كسوتنيه اسألك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له
وفي رواية ابي داود وغيره من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير

حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (ويلبس السراويل قاعدا) اى
كالخف (كيلا تصيبه آفة) اى من جهة وقوعه على الثياب او بآية (ولا يسبل)
اى لا يسدل ثوبه من القميص والسراويل والازار ونحوها (الى ما تحت الكعب ففيه)
اى فى اسباله اليه (الوعيد بالنار) فقد ورد الاسبال فى الازار والقميص والعمامة
من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة ابو داود والنسائى وابن ماجة عن ابن
عمر بل يرفع (الى نصف الساق) فهو افضل بالاتفاق وفى رواية احمد عن انس
الازار الى نصف الساق او الى الكعبين لا خير فى اسفل من ذلك وفى رواية ابن سعد
عن يزيد بن ابى حبيب مرسلا كان يرخى الازار من بين يديه ويرفع من ورائه وفى رواية
الترمذى فى الشمائل ويقول انه اتقى وانقى وابقى (ويبدأ بلبس القميص) قبل كل شئ
لانه استر حيث يقوم مقام الازار والرداء فعن ام سلمة كان احب الثياب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم القميص رواه الترمذى فى الشمائل وفيه ايضا انه عليه السلام
كان الى الرسغ (ويلبس الخشن) اى الغليظ من الثوب ازارا ورداء وغيرهما وهو السنة
اى فعلا وقولا وفى رواية الترمذى والحاكم عن معاذ بن انس من ترك اللباس تواضعا
لله وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى يخيره من اى حلل
الايمان شاء يلبسها (فورد) اى عن بعض السلف (من رق ثوبه) اى لطف
(رق دينه) اى ضعف فكأنهما متلازمان كما يشير اليه حديث من احب آخرته
اضر بدنياه ومن احب دنياه اضر بآخرته فآثروا ما يبقى على ما يفنى وورد من لبس ثوب
شهرة البسه الله ثوب مذلة يوم القيمة رواه احمد وابو داود وابن ماجه بسند حسن
عن ابن عمر مرفوعا وفى رواية البيهقى عن ابى هريرة وزيد بن ثابت انه عليه السلام
نهى عن الشهرتين رقة الثياب وغلظها ولينها وخشونتها وطولها وقصرها
ولكن سداد فيما بين ذلك واقتصاد (ولا ينزع) اى ثوبه (حتى يرقعه وهو السنة)
لانه عليه السلام كان يركب الحمار ويخصف النعل ويرقع القميص ويلبس الصوف
ويقول من رغب عن سنتى فليس منى رواه ابن عساكر عن ابى ايوب (ويكسوا المرقوع
فقيرا ليكون فى حرزه تعالى) ففى رواية احمد عن عمر من استجد قميصا فلبسه فقال حين
بلغ ترقوته الحمد لله الذى كسانى ما اوارى به عورتى واتجمل به فى حياتى ثم عمد
الى الثوب الذى اخلق فتصدق به كان فى ذمة الله وفى جوار الله وكنف الله حيا وميتا
(ولا يتخذ ثوبين) اى من جنس واحد كازارين وردائين وقميصين زهدا فى الدنيا
(ويتصدق باحدهما ان اجتمعا) ميلا الى ثواب العقبى واما حديث صاحب القميصين
لا يجد حلاوة الايمان فلا اصل له (ويتعمم فالعمائم تيجان العرب) اى انها بمنزلة التيجان
للملوك لقلة العمائم فيهم (وفيه) اى فى لبس العمامة (الوقار) اى ظهور العظمة منهم
ففى الفردوس للديلمى عن ابن عباس العمائم تيجان العرب فاذا وضعوا العمائم وضعوا

غيرهم وفى رواية الماوردى عن ركانة العمامة على القلنسوة فصل ما بيننا وبين المشركين يعطى يوم القيمة بكل كورة يدورها على رأسه نورا (ويرسل الذيل) اى ذيل العمامة المسمى بالعذبة (بين الكتفين) وجوز فى احد الشقين مما يلى الاذنين (الى قدر الشبر او موضع القعود او نصف الظهر وهو وسط مرضى) اى عند المصنف والا فالاول اشهر واكثر واظهر (والكل مروى) وقد جمعته فى رسالة مستقلة (ويستجد) اى يلبس الجديد (ليلة الجمعة او يومها) وهو المعروف من حديث انس كان اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة رواه ابن حبان (ويلبس ما اصاب) اى وجده من جديد او غيره من غير تعلق بنوع منه او تقيد بصنف منه ما لم يرد نهى عنه كالحرير ولون الاحمر والاصفر ما لم يكن من احد الشهرتين فقد ورد من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة متفق عليه وفى رواية لاحمد عن جويرية البسه الله يوم القيمة ثوبا من نار وفى رواية عبد الرزاق عن الحسن مرسلا الحمرة من زينة الشيطان وفى رواية ابن ماجه عن ابى ذر من لبس ثوب شهرة اعرض الله عنه حتى يضعه متى وضعه وفى رواية ابى داود وابن ماجه بسند حسن عن ابن عمر من لبس ثوب شهرة البسه الله يوم القيمة ثوبا مثله ثم يلهب فيه النار ونهى عليه السلام عن لبستين المشهورة فى حسنها والمشهورة فى قبحها الطبرانى عن ابن عمر (وينفض الخف قبل اللبس) اى مخافة ان يكون فيه ما يؤذيه من دابة او غيرها (ويقعد فى لبسه ونزعه) خوفا من وقوعه (ويحتفى احيانا تواضعا) اى لله سبحانه لقوله تعالى * والله جعل لكم الارض بساطا * وقوله تعالى * الم نجعل الارض مهادا (فهو) الاحتفاء (مأثور) اى عن الصحابة والسلف الصالحين ومنهم بشر الحافى ومن كرامته ان الدواب فى سكك بغداد لم يكن يرمين الروث مدة حياته وبوجوده فيها استدل على مماته (ويلبس النعل الاصفر فهو يوجب السرور) كأنه اخذ من قوله تعالى * صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وورد من لبس نعلا صفراء قل همه ذكره الكشاف عن على وروى عن ابن عباس مرفوعا بلفظ لم يزل فى سرور ما دام لابسها بدل قل همه (ويتطيب) اى يستعمل الطيب وافضله المسك وماء الورد والعود (ولا يرد الطيب) كذا رواه احمد والبخارى والترمذى والنسائى عن انس وفى صحيح مسلم وابى داود وغيرهم من عرض عليه طيب فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الرائحة والترمذى عن ابن عمر مرفوعا ثلاثة لا ترد اللبن والوسادة والطيب (فهو) اى كل من التطيب وعدم رد الطيب (المروى) اى عنه عليه السلام فروى ابن سعد عن ابراهيم مرسلا انه عليه السلام كان يعرف بريح الطيب اذا اقبل يعنى سواء تطيب او لم يتطيب كما قرر فى محله وانما كان يتطيب لزيادة محبته فى الطيب كما يدل عليه حديث حبب الى من دنياكم الطيب والنساء الحديث (والاحب)

من الطيب (للرجل ماخفى لونه وظهر ريحه) كالورد والمسك (والمرأة ماينعكس)
اى ماظهر لونه وخفى ريحه كالزعفران والصندل قيل وهذا اذا اراد الخروج والا
فلاحرج عليهما فى داخل بيتهما والحديث رواه الترمذى عن ابى هريرة والطبرانى
والضياء عن انس مرفوعا بلفظ طيب الرجال ماظهر ريحه وخفى لونه وطيب النساء
ماظهر لونه وخفى ريحه (ويجتنب الحناء) اى الخضاب به فى يديه ورجليه (فهو تشبه
بالنساء لانه سنتهن) اى عادتهن اولانه سنة فى حقهن فقد ورد كان يكره ان يرى المرأة
ليس فى يدها اثر حناء او خضاب البيهقى عن عائشة وفى رواية احمد وابى داود
والترمذى وابن ماجه عن ابن عباس لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين
من الرجال بالنساء (والنمص) وهو قلع الشعر بالخيط من وجه المرء (والاعتماص) قلعه
من وجه نفسه اوطلبه من غيره وفى النهاية النامصة التى تنتف الشعر من الجبين
والمتنمصة التى تأمر من يفعل بها ذلك (فهو) اى ماذكر من الفعلين (منهى عنهما)
فورد لعن الله الواشمات والموشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله احمد
والستة عن ابن مسعود (ولايبنى اكثر من سبعة اذرع) فى الارتفاع لانه قدر الكفاية وبعد
من الاسراف والزيادة وفى الخبر من بنى بناء فوق مايكفيه كلف يوم القيمة ان يحمله على
عاتقه من سبع ارضين رواه البيهقى فى الشعب وابونعيم فى الحلية من حديث ابن مسعود
مرفوعا وله شواهد (فورد فيه) اى فى حق مخالفيه (نودى الى اين يا فاسق) وفى
رواية يا افسق الفاسقين لان بناء القصر والصرح ثبت عن شداد وفرعون ذى
الاوتاد وفى رواية ابى داود عن انس مرفوعا من بنى فوق عشرة اذرع ناداه مناد
من السماء ياعدو الله الى اين تريد وعن الحسن كنت اذا دخلت بيوت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضربت بيدى الى السقف (وينوى فيه) اى فى بنائه (التعبد)
اى الموضع الذى يتعبد فيه لربه ويعتزل عن غيره (ودفع الحر والبرد) فى الخبر ثلاث
لايحاسب بهن العبد ظل خص يستظل به وكسرة يشد بها صلبه وثوب يوارى بها
عورته احمد فى الزهد والبيهقى عن الحسن مرسلا (ولايبالغ فيه) اى فى استحكام
بنائه بالجص والنورة فاول من بنى بالاجر فرعون وهامان وقد قال تعالى ﴿ اينما تكونوا
يدرككم الموت ولو كنتم فى بروج مشيدة ﴾ اى محكمة ومرتفعة ونظر عمر رضى الله عنه
فى طريق الشام الى صرح قد بنى بجص وآجر فكبر وقال ماكنت اظن ان يكون
فى هذه الامة من يبنى بنيان هامان لفرعون يعنى به قول فرعون فاوقد لى ياهامان
على الطين اراد به الاجر وورد لدوا للموت وابنوا للخراب البيهقى فى الشعب عن ابى
هريرة الزبير مرفوعا وابونعيم فى الحلية عن ابى ذر موقوفا واحمد فى الزهد عن عبد
الواحد قال قال عيسى عليه السلام فذكره (فلم يضع عليه السلام لبنة) بكسر لام

فسكون وحدة (على لبنة ولا قصبة على قصبة) اى وانما بنى الحجرات من الحجارات ولكن فى السير كرانه اشتغل اللابن وبنى به المسجد والبيوت للازواج الطاهرات (ويبدؤ بيوم الاحد) لانه سبحانه بدأ فيه بخلق السموات والارض كما حقق فى تفسير قوله تعالى * ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام (ويتخذ موضعا للوضوء والغسل) اى على حدة (وموضعا للبول والغائط) اى منفردا وكان مقتضى الترتيب ان يعكس الموضعين لان القصد بهما قضاء الحاجة واداء النظافة (وموضعا للضيافة فورد انه) اى بناء موضع الضيافة (زكوة البيت) اى صدقته اى زكوته ونماؤه وبهاؤه وضياؤه وقد سبق لا خير فيمن لا يضيف وضع فراش للضيف (ولا يتوطن) اى لا يتخذ وطنا (فى دار الحرب) اى بلاد الكفر (فورد انا برئ من كل مسلم مقيم بين ظهرانى المشركين) اى فى دار الكافرين بفتح النون ولا يجوز كسرها واصله بينهم ثم ادخل الظهر مقحما او اشعارا بانه مظاهرهم ثم زيدت الف ونون فى لفظ الظهر تأكيدا وكان القياس كسر النون كما فى الربانى واللحيانى الا انه اريد بهما التثنية ومعناه ان ظهرا منهم امامه وظهرا وراءه فهو مكنوف من جانبيه وحواليه واذا بولغ قيل بين اظهرهم ثم كثر حتى استعمل فى الاقامة بين القوم مطلقا (ترا أى نارا هما) اى يترا أى نار المسلمين والمشركين من كمال قربهما وفيه تنبيه على عذر من سكن فيه لبعدهما بينهما وعدم قدرته على الانتقال من ابعدهما الى اسعدهما فقد قال تعالى * الذين توفيهم الملائكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها * الآية والحديث رواه ابو داود والترمذى من حديث جرير انا برئ من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم قال لا ترا أى نارا هما والمعنى لا ينبغى ان يتقارب نارهما بل ينبغى ان يتباعد دارهما واما قوله عليه السلام لا هجرة بعد الفتح فمعناه لا هجرة واجبة من مكة وغيرها الى المدينة بعد فتح مكة واستقرار الاسلام (وينظف) اى البيت وما حوله من الملوثات والقاذورات (ولا يكسو) اى جدران البيت بالستارات (ولا يزخرف) اى بانواع الزينات فانها من الامور الفانية المشغلة عن الاحوال الباقية وقد نهى عليه السلام ان تستر الجدر رواه البيهقى عن على بن حسين مرسلا وقال تعالى * ولولا ان يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة ومعارج عليها يظهرون ولبيوتهم ابوابا وسررا عليها يتكؤن وزخرفا وان كل ذلك لما متاع الحيوة الدنيا والآخرة عند ربك للمتقين * وقد ورد لو كانت الدنيا تعدل جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء الترمذى وغيره عن سهل بن سعد (ويقرأ عند الدخول آية الكرسى) لانها آية الحفظ (والاخلاص فانه) اى فقراءتهما وقراءة كل منهما (يورث الغناء) اى عن السوى لاشتمالها على توحيد ذاته وتفريد صفاته وقراءة الفاتحة انسب فان فيها رائحة الابتداء والحمد والشكر

والثناء فالحمد (وبهاق الباب ليلا) اى بعد المغرب او العشاء (مسميا) لان الشيطان لا يفتح
بابا اغلق عليه وسمى الله (مباهيا) اى مبتدأ برد المصراع الاول اذا كان الباب
ذا مصراعين ويوافقه هذا الغلق من غير اغلاق (وترخى الستر) اى فيما لم يكن له باب
يغلق (وتطفئ النار) ففى الصحيحين وغيرهما عن جابر مرفوعا اذا كان جنح الليل
بكسر الجيم اى اوله فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة
من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا
واوكوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا
عليها شيئا واطفئوا مصابيحكم وفى رواية الطبرانى والحاكم اذا نمتم فاطفئوا المصباح
فان الفارة تأخذ الفتيلة فتحرق اهل البيت الحديث وفى الصحيحين عن ابن عمر لا تتركوا
النار فى بيوتكم حين تنامون (وتتوضأ) اى تتطهر (للنوم) فى الخبر اذا اتيت مضجعك
فتوضأ وضوءك للصلوة رواه الستة عن البراء (لتكون رؤياه صادقة) وذلك لما ورد
من بات على طهارة بات معه ملك (وبيتك) اى عند النوم لانه من كمال الطهارة
والطاعة ولان النوم اخو الموت ويسن للمحتضر ان يستاك كما فعله عليه السلام (ويعد
الطهور) بفتح الطاء اى يهيئ ما يتطهر به (والسواك) اى عند رأسه (وتنوى
القيام) اى للتهجد فى وقته (فلكل امرئ ما نوى) ونية المؤمن خير من عمله (ويتاك
كما اسقط فكانوا) اى بعض السلف (يفعلونه ويضع وصيته) اى ما له وعليه (مكتوبة
تحت الرأس) اى قريبا منه (مخافة من هجوم الموت) اى مجيئه بغتة (دونها)
اى من غير وصية وقد ورد ما حق امرئ مسلم له شئ يريد ان يوصى فيه يبيت ليلتين
الا ووصيته مكتوبة عنده رواه الشيخان عن ابن عمر وروى من لم يوص لم يؤذن
له فى الكلام مع الموتى وروى ترك الوصية عار فى الدنيا ونار وشنار فى العقبى (وتتوب
من الذنوب) فلعله يكون آخر حياته فيصير صالحا عند مماته (وتنوى الخير للمسلمين)
اى تنوى ان يستريحوا من ايذائه او لينفعهم عند انتباهه ولذا قيل نوم الظالم عبادة كما ورد
نوم العالم عبادة (ليغفر له) اى بسبب النية او التوبة (ولا تبسط الفراش الناعم)
اى اللين الناعم (قطعا لغلبة النوم والانس بالترفه) اى بالتنعم الزائد وفى الشمائل سئلت
عائشة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتك قالت من ادم حشوه
ليف وسئلت حفصة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتك قالت مسحا
بكسر الميم اى فراشا خشنا من صوف فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثنيته
اربع ثنيات كان اوطأ له فثنيناه باربع ثنيات فلما اصبح قال ما فرشتمونى الليلة قلنا هو فراشك
الا انا ثنيناه باربع ثنيات قلنا هو اوطأ لك قال ردوه لحالته الاولى فانه منعنى وطأته
عن صلاتى الليلة (ولا يواظب عليه) اى لا يداوم بالنوم على مطاق الفراش بل ينبغى
ان ينام تارة على الحصير كما ورد فى السنة وتارة على الارض كما ثبت عن ابى تراب

(فهو المروى) اى عن النبى والولى (وينفضه) اى فراشه (قبل الاتيان) اى قبل
قعوده لئلا يلقى ما يؤذيه فى حال رقوده ففى صحيح مسلم فليأخذ داخلة ازاره فلينفض
بها فراشه وفى اكثر الروايات قيده بثلاث مرات للمبالغة فى الاحتراس عن المؤذيات
(ويستقبل القبلة بوجهه واخماصه) وفى نسخة واخمصاه اى بطن قدميه (اليها)
فيكون هيئة الاستلقاء فقيل هو نوم الانبياء وقيل هو اردى النوم ولا يضر الاستلقاء عاية
للراحة من غير نوم واردى منه ان ينام على وجهه منبطحا ففى سنن ابن ماجه انه عليه
السلام مر برجل فى المسجد منبطح على وجهه فضربه برجله فقال قم واقعد فانه
نومة جهنمية ولكن المعروف فى كتب الحديث ما ذكره بقوله (او يكون كالملحود)
وهو بان يضع يده اليمنى تحت خده ويضطجع على شقه الايمن كما فى مسلم وغيره ويقول
باسمك ربى وضعت جنبى وبك ارفعه ان امسكت نفسى فاغفر لها وان ارسلتها فاحفظها
بما تحفظ به عبادك الصالحين رواه السنة (ويقرأ آية الكرسى) لانها المحفظ عن شياطين
الانس والجن وهو فى صحيح البخارى ورواه الطبرانى عن ابن مسعود من قرأ عشر آيات
اربع من اول البقرة وآية الكرسى واثنين بعدها وخواتيمها لم يدخل ذلك البيت شيطان
حتى يصبح (وآيتين من آخر البقرة) فروى الاربعة عن ابن مسعود الانصارى
مرفوعا من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه اى من قيام الليل او من
كل مكروه وقال النووى فى الاذكار روى الامام الحافظ ابو بكر بن ابى داود باسناده
عن على رضى الله عنه قال ما كنت ارى احدا يعقل ينام قبل ان يقرأ الآيات الثلاث
الاواخر من البقرة فالابتداء من قوله لله ما فى السموات وما فى الارض (وشهد الله الى
الاسلام) اى شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو
العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام (والهكم اله واحد الى يعقلون) اى لا اله
الا هو الرحمن الرحيم ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك
التى تجرى فى البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيا به الارض بعد
موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض
لايات لقوم يعقلون (وان ربكم الله الذى خلق السموات الآية) تمامه * والارض
وما بينهما فى ستة ايام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس
والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين ادعوا ربكم
تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين ولا تفسدوا فى الارض بعد اصلاحها وادعوه خوفا
وطمعا ان رحمت الله قريب من المحسنين (وقل ادعوا الله الآية) اى او ادعوا
الرحمن اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين
ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له
ولى من الذل وكبره تكبيرا (وعشرا من اول الكهف) وهى بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى انزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا قيما لينذر بأسا شديدا من لدنه ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات ان لهم اجرا حسنا ماكثين فيه ابدا وينذر الذين قالوا اتخذ الله ولدا مالهم به من علم ولا لآبائهم كبرت كلمة تخرج من افواههم ان يقولون الا كذبا فلعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا وانا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا (وعشرا من آخرها) وهى افحسب الذين كفروا ان يتخذوا عبادى من دونى اولياء انا اعتدنا جهنم للكافرين نزلا قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم فى الحيوة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا اولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت اعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتى ورسلى هزوا ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا خالدين فيها لا يبغون عنها حولا قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربى ولو جئنا بمثله مددا قل انما انا بشر مثلكم يوحى الى انما الهكم اله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا (والمعوذتين) بكسر الواو وتفتح (يقرأهما) اى اولا كما فى رواية (وينفث على البدن) بضم الفاء وتكسر اى ينفخ نفخا لطيفا عليهما بعد جمعهما ووصل كفه اليمنى بكفه اليسرى وفى رواية البخارى والاربعة عن ابى هريرة يجمع كفيه ثم ينفث فيهما فيقرأ قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس (ويمسح الوجه والبدن) وفى رواية الصحيح ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات (ففى الكل فضائل ويذكر الموت) لان النوم اخوه (والنشور) لانه قيام من القبور كالاستيقاظ من النوم ويشير اليه قوله عليه السلام عند المنام اللهم باسمك اموت واحيى وبعد القيام الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه البعث والنشور وفى الطبرانى وليقرأ * قل يا ايها الكافرون * ثم لينم على خاتمتها وفى رواية احمد وغيره اذا اخذت مضجعك من الليل فاقرأ * قل يا ايها الكافرون * ثم نم على خاتمتها فانها براءة من الشرك وفى رواية البزار عن انس اذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله احد فقد امنت من كل شئ الا الموت وفى رواية احمد عن شداد ابن اوس ما من رجل يأوى الى فراشه فيقرأ سورة من كتاب الله الا بعث الله اليه ملكا يحفظه من كل شئ يؤذيه حتى يهب متى هب (وينام على حبه تعالى) اى فى قلبه من غير مشاركة لربه (وذكره) اى بلسانه مقرونا بجنانه (وهكذا) اى فى جميع شانه (كما يستيقظ وينام) اى فى زمانه (فهو علامة حبه تعالى) يحتمل اضافة المصدر الى فاعله ومفعوله مع انهما متلازمان كما يشير اليه قوله سبحانه * يحبهم ويحبونه *

والعبرة بالعناية السابقة المترتب عليها الرعاية اللاحقة (وخير الخاتمة) اى وامارة حسن الخاتمة فان النوم كالموت فى الحالة السالفة (ولا ينام وحده) اى منفردا عن اهله فانه عليه السلام كان ينام مع نسائه اوالمعنى لاينام وحده فى بيت لم يكن فيه غيره فى مسند احمد عن ابن عمر انه عليه السلام نهى عن الوحدة ان يبيت الرجل وحده (الالتقوى الحضور فى القيام) لان الحضور الكامل انما هو فى الغيبة عن مشاهدة الانام لكن كما قيل كن وسطا وامش جانبا وكن قريبا غريبا وكانما انا فمن ثوبان لاتسكن الكفور فان ساكن الكفور كساكن القبوز البخارى فى تاريخه والبيهقى عن ثوبان والكفور بالضم مابعد من الارض عن الناس ففيه النهى عن الرهبانية والاعتزال عن الخلق بالكلية (ولاعلى سطح غير محوط) اى بسترة لما ورد فيه من النهى وورد من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب فقد برئت منه الذمة رواه ابوداود بسند حسن وفى رواية الترمذى عن جابر انهى عليه السلام ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه (ولافيما لاباب له) اى ولاستارة فانها تقوم مقام الباب فى هذا الباب عند بعض اولى الالباب (ولابعد الصبح فالارض تشتكى منه اليه تعالى) حيث انه صرف وقته الشريف فى غير العبادة وضيعه فى النوم وفق الطبيعة والعادة وقد ورد عن عثمان مرفوعا برواية البيهقى وغيره الصبحة تمنع الرزق اى المعنوى وكذا الحسى لانه عليه السلام قال بورك لامتى فى بكورها (ولابعد العصر) لانه ايضا وقت شريف كما يشير اليه قوله سبحانه * يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا * وفى رواية ابى يعلى عن عائشة من نام بعد العصر فاختلس عقله فلايلومن الانفسه (وكان عليه السلام اذا اطال القيام) اى بالصلوة بعد المنام (ينام نومة خفيفة قبل الصبح) او يضطجع ساعة لطيفة بعد ركعتى الصبح (وفيه تجدد الشوق الى اداء الفرائض وذهاب اثر القيام) اى من الصفرة (عن الوجه) واثر الكسل عن جميع البدن (ويقيل) بفتح اوله اى ينام وقت القيلولة (فهى سنة) اى مستحبة لفعله عليه السلام وحثه عليها بالكلام حيث قال قيلوا فان الشيطان لايقيل ابونعيم عن انس (معينة على القيام كالسحور على الصيام) وهو بفتح السين مايتسحر به وبالضم اكل الطعام فى وقت السحر وهو السدس الاخير من الليل لقوله عليه السلام استعينوا بطعام السحر على صيام النهار وبالقيلولة على قيام الليل رواه ابن ماجه وغيره عن ابن عباس (متضمنة للسلامة) اى من ضعف الدماغ وما هو مورث للملامة وموجب للسآمة اوللسلامة من مخالطة اهل العلاقة والتحدث معهم فى البطالة فعن الثورى كانوا يستحبون اذا تفرغوا ان يناموا طلبا للسلامة ولذا قيل النوم خير من النميمة (ولايكن النوم) اى ليقع مجموعه (ثلث الليلة واليوم) اى والباقى وهو ثلثاهما مصروف الى اليقظة فيكون اكثر عمره للطاعة وينبغى ان ينتبه قبل الزوال لاستعداد

الصلوة على وجه الكمال (ولا يقص الرؤيا) اى لا يحدث بها اذا رأى ما يحبها (الا على عالم) اى بتعبير الرؤيا (او ناصح) اى للرائى بان يكون محباله ومشفقا عليه فان الرؤيا لا تستقر ما لم تعبر فاذا اعبرت سقطت فاذا كان العابر غير محب فقد يعبرها بما يكره فيحصل بذلك هم وغم وليس المراد انه يزيلها عما جعله الله عليه وقد يقع الرؤيا بقول اول عابر اذا كان خبيرا بالرؤيا وربما احتملت الرؤيا تأويلين واكثر فعبرها من يعرف تعبيرها على وجه يحتملها فتقع على ما اراها فقد ورد ان امرأة اتت النبى صلى الله عليه وسلم وقالت رأيت كان سارية بيتى اى عتبته قد انكسر فقال رد الله عليك غائبك فرجع زوجها ثم غاب فرأت مثل هذا فاتت النبى صلى الله عليه وسلم فلم تجده ووجدت ابابكر فاخبرته فقال يموت زوجك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل قصصتها على احد قالت نعم قال هو كما قال هذا وما فى المتن رواية الترمذى عن ابى هريرة وفى الصحيحين اذا رأى فى منامه ما يحب فليحمد الله عليها وليحدث بها ولا يحدث بها الا من يحب وفى رواية الحاكم عن انس ان الرؤيا تقع على ما تعبر ومثل ذلك مثل رجل رفع رجله فهو ينتظر متى يضعها فاذا رأى احدكم رؤيا فلا يحدث بها الا ناصحا او عالما (ولا بكل ما رى) ولا يحدث بجميع ما رآها اى بل بما يحبها من الرؤيا كما سبق (فان رأى مكروها) اى ما يكرهه كما فى الرواية (يبزق عن يساره) اى يبصق ثلاثا كما رواه الستة (ويتعوذ) اى بالله من الشيطان ومن شرها اى شر الرؤيا التى يكرهها ثلاثا كما رواه الستة ايضا ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره كما فى الصحيحين وغيرهما (ويتحول عن جنبه) الذى كان عليه (ويقوم ويصلى) كما رواه مسلم فيصلى (ركعتين) فانهما اقل ما يطلق عليه الصلوة للنهى عن البتيراء خلافا للشافعى فى تجويزه الركعة المنفردة (ويتصدق بشئ) لان الصدقة تدفع البلاء (ويرد المعبر الى احسن تأويل) لان الرؤيا تقع بقول اول عابر اذا كان خبيرا بالرؤيا وربما احتملت الرؤيا تعبيرين او اكثر كما تقدم ولا يبعد ان يكون المعنى يعبر المعبر احسن تعبير من انواع العبارة فقد حكى ان السلطان كان معبران وظيفة احدهما الف وللآخر نصفه مع انهما متساويان فى الفضائل وتحسين الشمائل فسئل السلطان عن موجب تفضيل احدهما على الآخر لان الحكيم لا يرجح الا لحكمة ومصلحة فقال رأيت اسنانى وقعت قدامى فحكيت لهما فقال صاحب الالف ابشر فان عمرك اطول من اعمار اقاربك وقال الآخر يموت جميع اقاربك قبلك فانظر ان مؤدى كلاهما واحد ويختلف حسن تعبيرهما ومقتضاهما صدقوا همسا (ولا يقتنى كلبا) اى لا يحفظه ولا يمسكه عنده (فالملائكة) اى النازلة للرحمة (تنفر منه) اى دون الحفظة لكنهم يأذون ايضا عنه الا انهم لا يدلهم من القرب منه (الا الماشية) من غنم وابل وبقر ونحوها (او صيد) اذا كان معلما (او زرع) لحفظه من الدواب وغيرها وفى الخبر من اقتنى كلبا

الا كلب ماشية اوضاريا اى كلبا معلما نقص من عمله كل يوم قيراطان رواه الشيخان عن ابن عمر والمراد بكلب الماشية ما يكون للحفظ فيشمل كلب الزرع ولذا اقتصر فى الحديث عليه (ولا يستقبل الشمس) اى فى قعوده وقت الشتاء (فهو داء ويستدبرها فهو دواء) اى للاستدفاء ونهى عليه السلام ان يقعد الرجل بين الظل والشمس الحاكم عن ابى هريرة وابن ماجه عن بريدة (ويخرج) اى من داره (مسميا متعوذا) فيقول بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اعوذ بك من ان ازل اوازل او اضل او اضل او اجهل او يجهل على رواه ابن ماجه وغيره (قارئا آية الكرسى) اى للحفظ عن شياطين الانس والجن (ويسرع فى المشى الى البيت) اى حال كونه راجعا اليه ليكون اسرع من حال خروجه منه فان دخوله فيه احسن احواله لديه فالعود احمد عليه لان الزمان زمان البيوت ولزوم السكوت والقناعة بالقوت الى ان يموت (ولا يمشى بين المرأتين) فانه ابعد من العصيان وقيل يورث النسيان فى ابى داود ومستدرك الحاكم عن ابن عمر انه عليه السلام نهى ان يمشى الرجل بين المرأتين وروى البيهقى عنه مرفوعا اذا استقبلك المرأتان فلا تمر بينهما خذ يمنة او يسرة وهذا معنى قوله (ويترك الطريق للنساء) اى التى ليس لهن شئ من الحياء والا فالاليق بهن ان يتركن الطريق للرجال ويلصقن بالجدران لستر الحال (ويميط الاذى) اى ويزيل ما فيه الاذى كالشوك والحجر ونحوهما عن الطريق ومنه نفسه المؤذية للرفيق (ففيه اجر جزيل) وثناء جميل لاهل التوفيق فورد الايمان بضع وسبعون شعبة فافضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق رواه مسلم وغيره عن ابى هريرة وعن معقل بن يسار مرفوعا من اماط اذى عن طريق المسلمين كتب له حسنة ومن تقبلت منه حسنة دخل الجنة رواه البخارى فى تاريخه (ولا يختال) اى يتبختر ماشيا (فورد ولا تمش فى الارض مرحا) تمامه * انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها * وفى آية اخرى * واقصد فى مشيك * اى توسط وفى اخرى * وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا * اى هينين لينين متواضعين متخاشعين (من تعظم فى نفسه) اى تكبر (واختال فى مشيه) اى تبختر (لقى الله وهو عليه غضبان) رواه احمد وغيره عن ابن عمرو كأنه مقتبس من قوله سبحانه * ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا (ويأخذ العصا فى الكبر) وابتداؤه من الاربعين (فهو سنة) اى للانبياء كما بينت فى رسالة الانبياء وقد قال الحسن فى العصا ست خصال سنة الانبياء وزين الصلحاء وسلاح الاعداء وعون الضعفاء والمساكين ورغم المنافقين ويقال اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه وامتنع المنافق والفاجر عنه وتكون قبلته اذا صلى وقوته اذا اعيى وفيها منافع كثيرة كما قال موسى * ولى فيها مآرب اخرى * كذا فى البستان واما ما اشتهر على الالسنة من وصل الاربعين ولا يمسك العصا فقد عصى فلا اصل له (ويبعد) بضم اوله

(فى قضاء الحاجة) الانسانية من البول والغائط (عن الاعين) اى اعين الناظرين ان وجدوا (فى الصحراء) كما ورد به السنة وان يستتر بشئ ان وجد من شجر او حجر او استتر براحلته او ذيله جاز كما فى بعض الروايات واما فى البنيان فالمطلب ان يكون مستتر امكان الخلاء (ولا يكشف العورة قبل الانتهاء الى موضعه) اى محل جلوس القضاء فى الخلاء والفضاء اذ ليس من الادب كشفها قبل الحاجة اليه (ولا يستقبل النيرين) اى الشمس والقمر تعظيما للملائكة الذين يحرونهما او لانهما آيتان عظيمتان وهو لا ينافى قوله عليه السلام شرقوا او غربوا كما لا يخفى على الاعلام (ولا) يستقبل (القبلة ولا يستدبرها) فان فيهما تحقيرا لها سواء يكون فى الصحراء او فى البناء وفى رواية احمد وغيره انه عليه السلام نهى ان يستقبل القبلتين ببول او غائط وفى الصحيحين اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقوا او غربوا وهذا امر لاهل المدينة ومن كانت قبلته على ذلك السمت ممن هو فى جهة الشمال والجنوب فاما من كانت قبلته فى جهة الشرق او الغرب فلا يجوز له ان يشرق ولا يغرب وانما يجنب او يشمل كذا فى النهاية (ولا يبول فى الماء الراكد) اى الواقف سواء كان ماؤه قليلا او كثيرا وكذا لا ينبغى ان يبول فى الماء الجارى ولعله اقتصر على الاول لورود الحديث فيه بناء على قلة الماء الجارى فى الحرمين حينئذ ففى صحيح مسلم وغيره عن جابر انه عليه السلام نهى ان يبال فى الماء الراكد وفى رواية الطبرانى فى الاوسط بسند ضعيف عنه انه نهى ان يبال فى الماء الجارى وفى الاحياء قال ابن المبارك ان كان الماء جاريا فلا بأس به وقد يقال اذا كان الراكد عشرا فى عشر فلا بأس به والاولى لا لعموم النهى على ما لا يخفى (ولا تحت الشجرة المثمرة) فروى ابن عدى عن ابن عمر انه عليه السلام نهى ان يتخلى الرجل تحت شجرة مثمرة ونهى ان يتخلى على ضفة نهر جار اى حافته وهو بكسر اوله وفتحه وكذا لا ينبغى ان يتخلى تحت شجرة مظلة يستظل تحتها الناس لان مدار النهى اذى المسلمين ولذا ورد النهى ان يبال فى قبلة المساجد وابوابها كما رواه ابو داود فى مراسيله (ولا فى الجحر) بضم الجيم وسكون المهملة اى ثقب الجدار والارض مخافة اذى الدابة فروى ابو داود والحاكم فى مستدركه عن عبد الله بن سرجس انه عليه السلام نهى ان يبال فى الجحر وقد قالوا لقتادة ما يكره من البول فى الجحر قال كان يقال انها مساكن الجن (ولا) فى (موضع صلب ولا مهاب الريح) اى فى حال الريح احترازا من رشاشه فروى ابو داود والبيهقى عن ابى موسى اذا اراد احدكم ان يبول فليرتد لبوله مكانا لينا اى ليطلبه وروى ابو يعلى بسنده مرفوعا اذا بال احدكم فلا يستقبل الريح ببوله فترده عليه ولا يستنجى بيمينه (ولا المغتسل) اى ولا يبول فى مغتسله لانه يورث الوسوسة ويوجب الشبهة ولورود النهى فى السنة (ويتكئ على الرجل اليسرى) اى فى جلوسه (ويقدمها داخلا) فى الخلاء (ويؤخرها خارجا) عنه اذا كان فى بنيان

من اعانة الجنيب عكس دخول المسجد وخروجه (ولا يبول قائما) فعن عائشة من حدثكم انه عليه السلام كان يبول قائما فلا تصدقوه الترمذي وغيره وقال عمر رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما ابن ماجه باسناد ضعيف وابن حبان من حديث ابن عمر وفيه رخصة اذ روى حذيفة انه عليه السلام بال قائما وهو اما لعذر او لبيان الجواز وكذا لا يبول في المغتسل فانه عليه السلام قال عامة الوسواس منه اصحاب السنن من حديث عبد الله بن مغفل وقال ابن المبارك قد وسع في البول في المغتسل اذا جرى الماء عليه ذكره الترمذي (ولا يستصحب شيئا عليه اسمه تعالى او اسم احمد عليه السلام) والظاهر انه كذلك اسماء سائر الانبياء العظام (ولا يدخل) اي بيت الخلاء (حاسر الرأس) اي كاشفه قيل فيغطيه بمئزر حياء من الله وملائكته فكان ابو بكر يفعله كذلك (ويتعوذ قبل الدخول) فيقول بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث (ويحمد بعد الخروج) فيقول غفرانك الحمد لله الذي اذهب عني ما يؤذيني وابقى علي ما ينفعني رواهما النسائي وغيره (ويعد النبل) بضم النون وفتحها اي يهيئ الحجر او المدر للاستنجاء (قبل الجلوس) فهو سنة والايتار مستحب وقيل واجب (ولا يستنجي بالماء في موضعه) اي محل الغائط والبول الا اذا كان محفورا بحيث لا يصل اليه اثرهما (فالكل مأثور) وينبغي ان يستبرئ بالنحنح والنتر ثلاثا وامرار اليد على اسفل القضيب ثم يستنجي فاذا وجد من بلل فيقدر انه بقية الماء فان كان يؤذيه ذلك فليرش عليه الماء حتى يقوى في نفسه ذلك ولا يتسلط الشيطان عليه بالوسواس وفي الخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله اعني رش الماء كذا في الاحياء وقال مخرجه حديث رش الماء بعد الوضوء وهو الانتضاح رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه وكان اخفهم استبراء افقههم فيدل الوسواس فيه على قلة الفقه وقد قدمنا كيفية الاستنجاء في ابتداء آداب الوضوء اول الكتاب (ويزيل وسخ الشعر) اي شعر لحيته ورأسه (ودوده) اي من القمل ونحوه (بالادهان) بتشديد الدال اي استعمال الدهن الطيب وغيره او بالادهان جمع دهن (والتسريح) ففي شمائل الترمذي من حديث انس انه عليه السلام كان يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته وعند ابي داود والترمذي من حديث عبد الله بن مغفل باسناد صحيح انه عليه السلام نهى عن الترجل الا غبا (فوردادهنوا) بتشديد الدال وبتخفيفها مع فتح الهاء (غبا) اي يوما بعد يوم او وقتا دون وقت ومنه حديث زرغبا تزدد حبا اخرجه جماعة وقيل الغب في الادهان ان يكون في كل اسبوع مرة والحديث ذكره في الاحياء وقال ابن الصلاح لم اجد له اصلا وقال النووي غير معروف ذكره العراقي (من كان له شعرة فليكرمها) كذا في النسخ تبعا للاحياء ولا معنى للوحدة على ما لا يخفى فصوابه من كان له شعر فليكرمه كما هو رواية ابي داود عن ابي هريرة وقد دخل عليه رجل ثائر الرأس اشعث

اللحية فقال اما كان يجد هذا دهنا يسكن به شعره ثم قال يدخل احدكم علي كانه شيطان
ابو داود والنسائي وابن حبان من حديث جابر وقد صح انه عليه السلام كان لا يفارقه
المشط في سفر ولا حضر وقد بسطت الكلام عليه في رسالة سميتها بالتصريح في التسريح
(وما في الانف) اي ما يجتمع من الرطوبات المنعقدة الملتصقة بجوانبه ويزيلهما
بالاستنشاق والاستنثار (والاذن) اي وما يجتمع من الوسخ في معاطف الاذن والمسح
ما يزيل ما يظهر منه وما يجتمع في قعر صماخ اذنيه فينبغي ان يتلطف برفق عند الخروج
من الحمام ونحوه من الاستحمام (لئلا يصم) فان كثرة ذلك ربما تضر بالسمع واما ما
يجتمع على الاسنان واطراف اللسان فيزيله بالخلال والمضمضة او الاستياك وقد ورد
مالي اراكم تدخلون علي قلحا استاكوا للبزار والبيهقي من حديث العباس والقلح
محركة صفرة الاسنان (وتحت الاظفار) في الطبراني عن وابصة بن معبد سألت
النبي صلى الله عليه وسلم عن كل شيء حتى سألته عن الوسخ الذي يكون في الاظفار
فقال دع ما يريبك الى ما لا يريبك وقد امر عليه السلام بغسل البراجم والرواجب
فروى الحكيم الترمذي في النوادر من حديث عبد الله بن بشر نقوا براجمكم ولمسلم
من حديث عائشة عشر من الفطرة وفيه غسل البراجم ولاحمد من حديث ابن
عباس انه قيل يارسول الله لقد ابطأ عنك جبريل فقال ولم لا يبطئ عني وانتم لا تستنون
ولا تقلمون اظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم فالاول معاطف ظهور
الانامل والثاني رؤس الانامل وقيل الاف وسخ الظفر والتف وسخ الاذن وقوله
تعالى * ولا تقل لهما اف ولا تنهرهما * اي لا تعبهما بما تحت الظفر من الوسخ ولا تتأذ بهما
كما يتأذى بما تحت الظفر من الوسخ واما الدرن الذي يجتمع على جميع البدن من الوسخ
والعرق وغبار الطريق فذلك يزيله بالحمام او بالاستحمام (ويدخل الحمام) اي ويجوز
دخوله (فهم) اي السلف من الصحابة والتابعين (دخلوه) اي دخلوا حمامات
الشام فعن ابن عباس اتقوا بيتا يقال له الحمام فمن دخله فليستتر الطبراني والبيهقي
والحاكم وقال بعضهم نعم البيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار روي ذلك عن ابي
الدرداء وابي ايوب الانصاري وقال بعضهم بئس البيت الحمام يبدي العورة
ويذهب الحياء فهذا بيان آفته وما فيه من الطهارة فائدته فلا بأس بطلب فائدته عند
الاحتراز من آفته كما بينه بقوله (ويصون عورته) وهي ما بين سرته وركبته (عن
نظر الغير ونظره عن عورة الغير ولا يكشفها) اي وان لم يكن هناك غيره الا لضرورة
فيسلها بالتصاق جدرانه في خلوة من خلواته ومن جملة الكشف رفع الازار لاجل
صد ملتصقة بجدرانه وهذا اقبح في الامرد ونحوه وكذا يصونها عن مس الغير
ولا يتعاطى امرها وازالة وسخها الا بيده ومن الدلك من مس القعد ما بين السرة
الى العانة ثم من الواجب ان ينهى عن كشف العورة لان النهي عن المنكر واجب

ولا

ولا يسقط عند وجوبه الا لخوف ضرب او شتم واما قوله اما ان ذلك لا يقبله ولا يعمل به
فليس بعذر اذ لا يخلو قلب عن التأثر بسماع الانكار ونتيجة الامر الا لاهل الجهل وعدم
العقل وفاقد الحياء وقليل المبالاة بالعلماء والصلحاء ولمثل هذا صار الحزم ترك دخول الحمام
في هذه الايام او تخليته عن الانام اذ لا يخلو من عورة مكشوفة لا سيما تحت السرة
الى ما فوق العانة لاختلاف العلماء في كونها عورة بل الفخذ ونحوها كذلك وقد الحقهما
الشارع بالعورة وجعلهما كالحريم لها وروي ان عمر في الحمام ووجهه في الحائط وقد
عصب عينيه بعصابة (وينوى) بدخول الحمام (التنظيف للصلوة) لا لما يجلب
الدنيا من اللذات (ويعطى الاجرة قبله) اي قبل دخوله (اسرار الحمامي) بعدم
انتظاره وتطييبا لنفسه (واعلاما بالعوض) رفع الجهالة من احد العوضين فان ما
يستوفيه مجهول وفسد ورد اذا استأجر احدكم اجيرا فليعلمه اجره الدار قطني
في الافراد عن ابن مسعود (ويتعوذ) اي يقول بسم الله اعوذ بالله من الرجس النجس
الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ويقدم رجله اليسرى عند دخوله ويتعوذ بالله من
شر حر النار بعد دخوله (ولا يسلم) اي على احد عند الدخول وان سلم عليه لم يجب
بلفظ السلام بل يسكت ان اجاب غيره (ويدعو بالمعافاة) اي يقول عافاك الله (لمن
سلم) اي عليه ولم يجب عند غيره (ولا بأس بالبداءة به) اي يقول عافاك الله ونحوه
(ولا بالمصافحة) اي بان يصافح الداخل احد اصحابه (ولا يكثر التكلم) ولا يبدأ
بالكلام كيلا يكثر الكلام في الحمام (ولا يقرأ القرآن الا في النفس) اي سرا (ولا بأس
باظهار التعوذ) اي من الشيطان الرجيم ومن الحميم في دار الجحيم (ويجتنبه) اي
اي دخول الحمام (وقت الغروب) اي قريب المغرب (وبين العشائين فهو وقت
انتشار الشياطين) خصوصا في الحمام ونحوه (وعلى الريق فهو يورث الموت) اي
سريعا فعن الشافعي عجبت ان يدخل الحمام على الريق ثم يؤخر الاكل بعد ان يخرج
منه كيف لا يموت انتهى ولا يعجل بدخول البيت الحار حتى يعرق اولا (ولا يسرف
في الماء) اي لا يكثر صب الماء عليه بل يقتصر على قدر الحاجة اليه فانه المأذون فيه بقرينة
الحال والزيادة على العادة لو علمه الحمامي لم يرض به لا سيما الماء الحار فله مؤنة وزيادة مشقة
(ولا بأس بالدلك) اي من غيره (فهو مروي) اي عن بعض الصحابة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نزل منزلا في بعض اسفاره فنام على بطنه وعبد اسود يغمز ظهره
فقلت ما هذا يا رسول الله فقال ان الناقة تقحمت بي رواه الطبراني في الاوسط عن
عمر بسند ضعيف (ويذكر ظلمة اللحد) في مكان ظلمته (وحرارة جهنم) عند
حرارته (ويحمد بعد الخروج فالماء الحار في الشتاء من نعيم يسأل عنه) يوم القيمة
كالماء البارد في الصيف وقال ابن عمر الحمام من النعيم الذي احدثوه (ولا تدخله المرأة)
اي النساء (فورد لا يحل للرجل ان يدخل حليلته) اي زوجته او امته (الحمام) روى
الترمذي وحسنه والنسائي والحاكم وصححه من حديث جابر من كان يؤمن بالله

والیوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل
حليلته الحمام وللحاكم من حديث عائشة الحمام حرام على نساء امتى وقال صحيح
اسناده ولابى داود وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمر فلا يدخلنها الرجال الا
بالازار وامنعوها النساء الا مريضة او نفساء (وحلق الراس) اى شعره (او ارادة
التنظيف) اى زيادته (والاحتياط فى الغسل) كما اختاره على كرم الله وجهه بحيث
كان كثير الاغتسال وقد سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول تحت كل شعرة جنابة
ولذا قال ومن ثم عاديت رأسى فان بقاء الشعر على الراس انفع للدماغ وادفع للبرد
والحر ولذا اختاره عليه السلام وسائر اصحابه الكرام فما حلقوا الا بعد الفراغ من احد
النسكين وحيث قرر عليه السلام فعل على صار سنة معه لقوله عليه السلام عليكم
بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين فيستحب تركه لمن يكرمه بدهنه وترجيله الا اذا لبده
وحلق بعضه وجعله قزعا اى قطعا فهو دأب اهل الشطارة ومنهى عنه للصغار
والكبار ولا عبرة بقول من يقول ان حلقه يورث الصداع فانه نوع من الخداع وتسويل
الشيطان فى مقام الخداع (ولا يرسل) اى شعر الذوائب (بحيث يشبه بالشريف)
فانه نوع من التلبيس والتزييف (ونقص الشارب) اى فى كل جمعة (فورد قصوا
الشوارب) وهذا لفظ احمد من حديث ابى هريرة ولمسلم من حديث ابى هريرة جزوا
اى اقطعوا وفى الصحيحين من حديث ابن عمر بلفظ احفوا الشوارب واعفوا اللحى
والاحفاء بالاستقصاء ومنه قوله تعالى « فيحفكم تبخلوا » اى يستقصى عليكم وفى
رواية حفوا اى اجعلوها حفاف الشفة وحولها ومنه قوله تعالى « وترى الملائكة حافين
من حول العرش » واما الحلق فلم يرد والاحفاء قريب من الحلق وقد نقل عن الصحابة
ونظر بعض التابعين رجلا احفى شاربه فقال ذكرتنى اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفيه ايماء الى ان مختار التابعين عدم الاستئصال ويؤيده رواية الطبرانى
عن الحكم بن عمير مرفوعا قصوا الشارب مع الشفاه واما قوله عليه السلام اعفوا اللحى
اى كثروها ولا تقصوها وفى الخبر ان اليهود يعفون شواربهم ويقصون لحاهم
فخالفوهم وكره بعض العلماء الحلق ورآه بدعة (ولا بأس بابقاء السبال) اى طرفى
الشارب فعل ذلك عمر وغيره كما فى الاحياء ولان ذلك لا يستر الفم ولا يبقى فيه غمر
الطعام لعدم وصوله اليه لكن يشكل هذا بظاهر ما رواه احمد من حديث ابى امامة
قلنا يا رسول الله ان اهل الكتاب يقصون عثانينهم ويوفرون سبالهم فقال قصوا
سبالكم ووفروا عثانينكم وخالفوا اهل الكتاب وفى صحيح ابن حبان من حديث ابن
عمر فى المجوس انهم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم اللهم الا ان يراد
بالسبال الشوارب مجازا بقرينة مقابلته بالعثانين وهى جمع العثنون بمعنى اللحية وورد

احفوا الشوارب واعفوا اللحى وانتفوا الشعر الذى فى الانف ابن عدى والبيهقى
عن عمرو بن شعيب والقص يقوم مقام النتف فى الانف (ولا يؤخر حلق العانة ونتف
الابط) وتقليم الظفر (اكثر من اربعين يوما فهو المأثور) اى المذكور فى صحيح
مسلم من حديث انس انه عليه السلام وقت لنا فى قلم الاظفار ونتف الابط وحلق
العانة اربعين يوما وورد قص الظفر ونتف الابط وحلق العانة يوم الخميس والغسل
والطيب واللباس يوم الجمعة الديلمى عن على ويحلق الابط ان لم يقدر على النتف
باعتياده لئلا يجتمع الوسخ فى خلاله والمقصود النظافة فى جميع حاله (ويزيل العانة)
اى شعرها (بالطلاء) اى النورة (ان اعتاد لحصول المقصود) وهو فقد الاذى
الموجود (والتحامى عن الايلام) اى مع تحصيل المرام (ويبدئ بتقديم مسبحة
اليمنى او خنصر اليسرى وخنصر الرجلين ولا مسبحة فيهما) اى فى الرجلين (ويختم
بالابهام فى الكل) اى فى جميع اليدين والرجلين (فهو المروى) قال العراقى
لم اجد له اصلا وقد انكره ابو عبد الله المازرى فى الرد على الغزالى وشنع عليه به
قلت لا وجه للتشنيع عليه حيث قال ولم ار فى الكتب خبرا مرويا فى ترتيب قلم الاظفار
ولكن سمعت انه روى عنه عليه السلام انه بدأ بمسبحة اليمنى وختم بابهام اليمنى
وابتدأ فى اليسرى بالخنصر الى الابهام ثم وجه هذا الترتيب بما وقع له من الالهام
كما بسط عليه الكلام هذا وفى حديث جابر قصوا اظافيركم فان الشيطان يجرى ما بين
اللحم والظفر الخطيب فى الجامع بسند ضعيف لكن روى احمد ومسلم والاربعة عن عائشة
عشر من الفطرة اى سنة الانبياء التى امرنا ان نقتدى بهم فيها قص الشارب
واعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط
وحلق العانة وانتقاص الماء قال وكيع يعنى الاستنجاء به قال مصعب ونسيت العاشرة
الا ان يكون المضمضة وذكر عمار بن ياسر الاختتان فى العاشرة (ويكتحل بالاثمد)
اى فى كل ليلة (ثلاثا) اى ثلاث مرات متوالية (فى كل عين) ويبدئ باليمنى (فهو
مروى) اى فى الشمائل وغيره من حديث ابن عباس وحسنه الترمذى (وروى) اى
من حديث ابن عمر باسناد ضعيف للطبرانى (ثنتان فى اليسرى) اى وثلاث فى اليمنى
فالايتار باعتبار العينين جميعا لا باعتبار كل واحدة منهما كما فى الاول فتأمل فانه الاولى
قياسا على غسل اليدين ثلاثا ثلاثا ثم الابتداء باليمنى لشرفها وكذا الزيادة لها
فى رواية لتعظيمها فهى احق بها وان الله تعالى وتر يحب الوتر (كما ورد وورد عليكم
بالاثمد) وهو حجر يكتحل به اى الزموه ولا تتركوه (عند مضجعكم) اى مرقدكم
بالليل (فانه مما يزيد فى البصر) اى فى قوته (وينبت الشعر) اى شعر الاجفان
فى طرف العين والحديث رواه ابو نعيم فى الحلية عن ابن عباس بلفظ عليكم بالاثمد
فانه يجلو البصر وينبت الشعر وفى رواية ابن ماجه والحاكم عن ابن عمر عليكم

بالاثمد فانه اقوم للحديث وفي رواية الطبراني وغيره عن علي عليكم بالاثمد فانه
منبتة للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر وفي رواية احمد اكتحلوا بالاثمد المروح
اي المطيب بالمسك (ولا يكثر التزين) بالتسريح ونحوه (والاكتحال والادهان)
فانه دأب المترفين وقد نهى عليه السلام عن الترجل الا غبا (ويقطع اللحية الطويلة)
اي زيادة على القبضة فانه مستحب وقيل واجب (فالافراط) فيها في الطول او العرض
(يرى) بصيغة المجهول اي يظهر (سمجا) بفتح وكسر جيم اي قبيحا بانه يشوه
الخلقة (ويفتح باب الغيبة) اي في الحضور والغيبة فلا بأس بالاحتراز عنه على هذه
النية (ويبقي قدر القبضة) فعله ابن عمر وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبي
وابن سيرين (فهو الوسط) اي الوسط المعتدل المحمود في كل شيء قال الجزري
عن رجل قال طول اللحية لا يأخذ من لحيته ويجمعها بين لحييه وقد قيل ما طالت
اللحية الا وقد نقص العقل (المسنون) فانه عليه السلام كان يأخذ من لحيته طولا
وعرضا كما رواه الترمذي عن ابن عمرو (وقيل يبقي بحالها فورد اعفوا اللحى) اي
اتركوها وابقوها على حالها واختاره الحسن وقتادة وقالا تركها عادة اطلب
للحديث المتقدم (ولا يجوز تصفيرها وتحميرها) بالحناء وغيرها (لاخفاء الشيب)
اي لتوهم ان فيه العيب وهو نور ووقار وسرور (الا في الغزو) فان مبناه على مكر
وغرور ومنه حديث الحرب خدعة (وورد هما خضاب المسلمين والمؤمنين) لا فرق
بين المسلم والمؤمن في عرف الشرع وانما هو التفنن في العبارة كما وقع اليه الاشارة
في قوله تعالى * فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين *
واما في اصل اللغة ففرق بينهما حيث ان الاسلام الانقياد الظاهر والايمان الانقياد
الباطن كما يدل عليه قوله تعالى * قل لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم
للايمان * ويقويه حديث جبريل ان الاسلام هو ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله وتقيم الصلوة الخ والايمان ان تؤمن بالله وملائكته ورسله الخ ولما كان
الانقياد الظاهر لا ينفع بدون الانقياد الباطن كالمنافق ولا الانقياد الباطن بدون
الانقياد الظاهر كابي طالب ونحوه فالمراد بالمؤمن والمسلم واحد وهو الجامع بين
الانقيادين في استحكام الاعتقادين وعبارة المتن تحتمل ان يكون المراد بها ان كل
واحد من الحمرة والصفرة خضاب اهل الاسلام والايمان وان يكون لفا ونشرا مرتبا
فوافق ما ذكر في الاحياء من قوله عليه السلام الصفرة خضاب المسلمين والحمرة خضاب
المؤمنين بناء على الفرق بينهما لغة او اشعارا بان نعت الايمان اكمل فالحمرة افضل وانهم
كانوا يخضبون بالحناء للحمرة وبالخلوق والكتم للصفرة وحديث الاحياء رواه الطبراني
والحاكم بلفظ الافراد من حديث ابن عمر ثم هما جائزان تلبيسا للشيب على الكفار
في الغزو والجهاد فان لم يكن على هذه النية بل للتشبه باهل الدين فهو مذموم

(ويكره تسويدها فوددهو خضاب اهل النار) كذا فى الاحياء قال وفى لفظ خضاب
الكفار قال مخرجه رواه الطبرانى والحاكم من حديث ابن عمر بلفظ الكافر قيل
واول من خضب بالسواد فرعون ذى الاوتاد وورد من خضب بالسواد سود الله
وجهه يوم القيمة الطبرانى عن ابى الدرداء (وتبييضها بالكبريت) اى و يكره
ايضا (اظهار الكبر) اى لكبر السن (ترفعا) على الشباب من اقرانه وتوصلا الى التوقير
عند اخوانه واستعجالا لقبول الشهادة بعلوشانه وتصديق الرواية عن مشايخ الدراية
ظنا منه بان كثرة الايام تفطعه فضلا بين الانام ولم يعرف ان الفضل بقلة الآثام وامثال
ذلك من الاغراض الفاسدة والاعواض الكاسدة كما بينها فى التصريح
بالتصريح (ونتفها عبثا) اى بلا منفعة (وتشبها بالمرد فهو منكر) اى بدعة
مستقبحة فان اللحية زينة الرجال كما ان شعر الرأس زينة النساء فى جميع الاحوال
او استنكافا من الشيبة فقد نهى عليه السلام من نتف الشيب وقال هو نور المؤمن
رواه ابوداود والترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده (وتزيينها للناس بالتدوير) وهو تقصيصها كالتعبية طاقة على
طاقة للتزوير (والتسريح) اى بالتكثير وقد قال بشر فى اللحية شركان تسريحها
للناس وتركها متفتلة لاظهار الزهد (والزيادة) اى و بزيادة الشعر (فى العارضين)
اى الخدين (بارسال الصدغ) بضم فسكون ما بين العين والاذن والشعر المتدلى عليه وهو
من شعر الرأس (المتجاوزة عن عظمها) اى عظم اللحى المنتهية الى نصف الخد
وذلك بيان هيئة اهل الفلاح وكثيرا ما يفعله بعض الاعجام (ولا يأكل الجنب)
اى لا ينبغى ان يأكل وهو جنب فاذا اراد ان يأكل فيغسل فمه اولا وكذا اذا اراد ان يشرب
(ولا ينام) اى الجنب (دون الوضوء) اى او ما يقوم مقامه من التيمم فعن عمر قلت
للنبى صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ متفق عليه وهذا
هو الاولى والا فلا بأس به وقد كان عليه السلام ينام وهو جنب ولا يمس ماء كما رواه
احمد وغيره عن عائشة وكان ذلك لبيان الجواز ورحمة على ضعفاء الامة (ولا ينقص
من البدن) اى لا يقطع الجنب (شعرا ولا ظفرا ولا دما) مادام جنبا (فاجزاء
البدن) اى جميعها (تعاد فى الآخرة) اى كما كانت فى الدنيا قال تعالى * كما بدأكم
تعودون * وقال عز وعلا * ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة * اى حفاة
عراة غرلا (والمزال جنبا يكون كذلك) وهو نقصان فى المرتبة هنالك وان كانت
تزول عن المؤمنين ما لا يحتاج اليها اذا اغتسلوا على حياض وانهار فى باب الجنة
قبل الدخول عليها وقد ورد انه عليه السلام كان يأمر بدفن الشعر والاظفار
الطبرانى عن وائل بن حجر وفى رواية الحكيم عن عائشة كان يأمر بدفن سبعة
اشياء من الانسان الشعر والظفر والدم والحيضة والسن والعلقة والمشيمة

(ويكنس المسجد) اى يطهره من القمامة فانه احتمل انواع الاماطة وقد قال
تعالى * وطهر بيتى * وورد ابنوا المساجد واخرجوا القمامة منها فمن بنى لله بيتا
بنى الله له بيتا فى الجنة واخراج القمامة منها مهور الحور العين رواه الطبرانى وغيره (ويسرجه)
بالسرج ونحوها فقد قال انس بن مالك من اسرج فى مسجد سراجا لم تزل الملائكة
وحملة العرش يستغفرون له ما دام فى ذلك المسجد ضوؤه رواه الحارث بن ابى اسامة
فى مسنده وغيره مرفوعا وسنده ضعيف والحديث الضعيف يعمل به فى فضائل
الاعمال (ويفرشه) بالحصر وامثالها (فيها) اى فى الثلاثة (فضائل) فانها
كلها من عمارة المسجد وقد قال تعالى * انما يعمر مساجد الله من آمن بالله (ولا يزخرفه)
اى لا يبالغ فى زينته (ولا ينقشه) بحيث يشغل المصلى فى احدى هيئته (ولا يصوره)
اى جدرانه وسقفه فضلا عن قبلته (فهو) اى مجموع ما ذكر (من البدع) اى
المستشنعة (ويتعهد النعل) اى يتفقدها ويتفحصها عند بابه رعاية لجنابه (ويمسح ما به من
اذى) على اطرافه (ويقدم الرجل اليمنى داخلا فيه) ويقول بسم الله اعوذ بالله العظيم
وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ويسلم على النبى صلى الله عليه
وسلم ويقول اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى ابواب رحمتك رواه ابو داود
(واليسرى خارجا منه) ويعكسه ويقول اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى ابواب فضلك
رواه الترمذى وغيره ولا يجلس حتى يصلى ركعتين كما فى الصحيحين وتحية المسجد
الحرام هى الطواف ان قدر عليه والا فالصلوة ان لم يكن وقت مكروه والا فيقول
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عملا بقوله عليه السلام اذا مررتم برياض
الجنة فارتعوا (ويجهر بالدعاء على من يبيع فيه او ينشد ضالة) اى يطلبها برفع
صوت فورد اذا رأيتم من يبيع او يبتاع فى المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك واذا
رأيتم من ينشد فيه ضالة فقولوا لا ردها الله عليك رواه الترمذى والحاكم عن ابى هريرة
مرفوعا (ويطهره) اى جدرانه (عن النخامة) اى ماء الانف (والبزاق) اى ماء الفم
ففى الخبر البزاق فى المسجد سيئة ودفنه حسنة احمد والطبرانى وفى الصحيحين البزاق
فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها (ولا يتخذه بيتا) اى مسكنا الا اذا كان غريبا
ولم يجد مكانا قريبا (ولا ممرا) اى طريقا ومرا الا لضرورة داعية اليه او حاجة
باعثة عليه فينبغى ان ينوى الاعتكاف ولو ساعة لديه فالكل مروى) ففى الطبرانى عن
ابن عمر لا تتخذوا المساجد طرقا الا لذكر او صلوة (وان غلبه النعاس فيه يتحول
عن موضعه) ليطير نومه وفى الخبر اذا نعس احدكم وهو فى المسجد فليتحول من
مجلسه ذلك الى غيره ابو داود والترمذى عن ابن عمر (ويضرب باطراف اصابعه
جانب رأسه الايمن ثلاثا ثم يجلس) فى موضع آخر (ويستقبل القبلة فى الجلوس فهو
عبادة) اى فى حد ذاته فضلا عن ان يكون [illegible]

المجالس ما استقبل به القبلة اخرجه ابو يعلى وابن عدى والطبرانى فى الاوسط واورده الحاكم وقال انه صحيح وقال ابن حبان انه خبر موضوع وقد كانت احواله عليه السلام فى موعظ الناس ان يخطب لهم وهو مستدبر القبلة قلت وفيه انه لمصلحة سماع الناس ولم يمكن ايثار الكثير فهو ايضا دليل على مدعانا (وفيه) اى فى الاستقبال (قوة البصر) لان وقوع القبلة بمنزلة الكعبة فى النظر (ويجلس موضعا اقرب الى التواضع) اى وابعد عن اهل الترافع (لابين الظل والشمس فهو مقعد الشيطان) اى يحبه ويحبه ان يقع من الانسان وفى مستدرك الحاكم عن ابى هريرة وابن ماجه عن بريدة انه عليه السلام نهى ان يقعد الرجل بين الظل والشمس وفى رواية احمد نهى ان يجلس بين الضح والظل وقال مجلس الشيطان (ولا يفرق) بالجلوس (بين اثنين) اى مخصوصين كاب وابن واخوين وصاحبين فقد ورد انه عليه السلام نهى ان يجلس الرجل بين الرجلين الا باذنهما رواه البيهقى عن ابن عمر (ولا يقيم احدا) من موضع جلوسه فيجلس هو فيه ففى البخارى عن ابن عمر انه عليه السلام نهى ان يقام الرجل من مقعده و يجلس فيه آخر (وان قام) احد بنفسه حياء منه او تأدبا معه (لا يجلس ثمه) اما تواضعا او عملا بظاهر النهى (ويجلس حيث اصاب) اى صادف محلا فارغا فى الصف فهذا كان دأبه عليه السلام فى المجالس كما فى الشمائل وروى البغوى والبيهقى والطبرانى عن شيبة بن عثمان مرفوعا اذا انتهى احدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فلينظر الى اوسع مكان يراه فليجلس فيه (وخلف الصف) اى و يجلس (ان لم يجد مكانا فيه ولا يعود) كأنه اخذ من حديث صحابى اقتدى به عليه السلام قبل ان يصل الى الصف فقال له عليه السلام زادك الله حرصا ولا تعد فروى من العود اى لا ترجع الى مثل هذا الفعل فانه مكروه بل امش حتى تصل الى الصف الذى يسعك فصل وروى من الاعادة اى ولا تعد صلاتك فانها صحيحة حيث وقعت فى المسجد فان شرط صحة الاقتداء ان يكون مقام الامام والمقتدى بقعة واحدة وقال الامام احمد ببطلان صلاة المنفرد خلف الصف اذا اقتدى بالامام واما ما رواه الطبرانى عن وابصة ايها المصلى وحده الا وصلت الى الصف فدخلت معهم او جررت اليك رجلا ان ضاق بك المكان فقام معك اعد صلاتك فانه لا صلوة لك فمحمول على نفى الكمال عند الجمهور وعلى نفى الصحة عند الامام احمد وفى بعض الحواشى اى ولا يعود الى بيته حينئذ فهو تكبر لكن لا يخفى بعده (ولا يجاوز من سبق) اى لا يتخطى رقاب الناس فقد ورد فيه وعيد شديد وهو ان يجعل جسرا يوم القيمة يتخطاه الناس الا اذا وجد فرجة فانه حينئذ يجوز له ان يتخطى و يصلى فيها فان التقصير من غيره فيستحق التقدم عليه (ويحيى) اى و يخص بالسلام والتحية (من يقربه) اى فى ذلك المقام وفى نسخة بقربه بصيغة

المصدر (ولا يمد الرجل) اى قدام صاحبه فانه ترك الادب (وكذا اكثر
جلوسه عليه السلام ان ينصب الساقين ويجعل اليدين عليهما) ويسمى هيئة
الاحتباء وكان عليه السلام يتربع احيانا ويقعد جلسة التشهد كثيرا وقد يرفع ركبته
اليمنى دون اليسرى (ويلازم) اى فى قعوده (الوقار) اى السكينة والرزانة
(والتواضع) اى مع اهل المسكنة (ويجتنب الجلوس على القدمين والركبتين) فهى
هيئة الاقعاء وتسمى جلسة الكلب لكن النهى مقيد بالصلوة فروى الحاكم فى مستدركه
والبيهقى عن سمرة انه عليه السلام نهى عن الاقعاء فى الصلوة
ان يلصق الرجل اليته بالارض وينصب ساقيه وفخذيه ويضع يديه على الارض
(واكثار النظر) اى يجتنب تكثير نظره (الى الكاهل) بكسر الهاء وهو ما بين
الكتفين (والعقب) اى الى ورائه (والالتفات) اى واكثاره اى يجتنبه (الى
الجوانب) فانه يصد من المجانب (والعبث مع اللحية والاصابع) فانه من اللهو
وضد حال ارباب الخشوع واصحاب الخضوع وقد رأى عليه السلام رجلا يعبث
بلحيته فى الصلوة فقال لو خشع قلبه لخشعت جوارحه (وتخليل الاسنان وادخال
الاصبع فى الانف) وهذا كله مكروه فى المجامع والمحافل لارباب الفضائل والفواضل
(واخراج البزاق) من الفم (والنخامة) من الانف (والتثاؤب على الوجوه) اى
فى مقابلتها دون ادبارها (والجشاء) اى كذلك فوردا قصر جشائك فانه وهو
بضم الجيم ممدودا بخار يخرج من الفم عند الاكل الكثير (والاشارة باليد والعين)
بحيث يتوهم الصاحب ما لايليق باهل المناقب قال تعالى يعلم خائنة الاعين (ونحوها)
اى ويجتنب امثال هذه المذكورات (مما يكره الناس) اى فى المحاورات والمحاضرات
(ويستغفره تعالى عند القيام) اى من المجلس فى المعالم عند قوله تعالى وسبح بحمد
ربك حين تقوم قال سعيد بن جبير وعطاء اى قل حين تقوم من مجلسك
وبحمدك فان كان المجلس خيرا ازددت احسانا وان كان غير ذلك كان كفارة
البغوى باسناده الى ابى هريرة مرفوعا من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه فقال قبل
ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك
كفارة لما بينهما وفى رواية ابى داود وابن حبان عن ابى هريرة كفارة المجلس ان يقول
سبحانك اللهم وبحمدك الخ ثلاث مرات وزاد عملت سوأ وظلمت نفسى فاغفرلى
انه لا يغفر الذنوب الا انت (ولا يقعد فى السوق بلا حاجة) فانها ابغض البلاد الى
الرحمن واحبها الى الشيطان (ولا فى الطريق) اى الجادة للعامة (ويؤدى
الحقوق) اى حقوق الجلوس او حقوق الطريق (ان جلس) وهى اماطة الاذى
وارشاد الضال وقضاء حاجة الفقير والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ونصر
واغاثة الملهوف واعانة الضعيف ورد السلام واعطاء السائل ولو بجميل

الكلام وفي رواية الطبراني عن وحشي لعلكم ستفتحون بعدي مداين عظاما ما
وتتخذون في اسواقها مجالس فاذا كان ذلك فردوا السلام وغضوا من ابصاركم
واهدوا الاعمى واعينوا المظلوم (ويفتح) وفي نسخة ويفتتح اي يبتدئ (الكلام)
في مجلس الكرام اذا كان ذابال من المرام (بالتسمية والتحميد والاستعاذة) والانسب
تقديم التعوذ (والصلوة عليه عليه السلام) اي على النبي عليه السلام فورد كل
امر ذي بال لايبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اقطع رواه الرهاوي في الاربعين عن
ابي هريرة وفي رواية لعنه كل امر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله والصلوة علي فهو
اقطع ابتر ممحوق البركة (ويختار العربية) اي اللغة المنسوبة الى العرب فقد ورد
احبوا العرب لثلاث لاني عربي ولان كلام الله عربي ولسان اهل الجنة في الجنة عربي وقد
قيل العربية نصف العلوم النقلية (ويخفض الصوت) اي في كلامه لقوله تعالى
* واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير (ولا يكثر) اي من الكلام
فان كثرة الكلام تميت قلب الانام (ويهذب اللفظ) اي ينقي مبانيه ويحسن ما فيه
ويميز بين ما يوافقه المقام وينافيه (ويبين الكلام) بتعيين معانيه وتخليصه من الزوائد
المخيلة والفوائد المملة (ويتفكر) اي اولا (في الحجة) اي الادلة ثم يحتج بها
ويتمسك بسببها (ويسكت عند الغضب) لقوله تعالى* ولما سكت عن موسى الغضب
اخذ الالواح* اي سكن كما في قراءة شاذة ولهذا ورد النهي للقاضي ان يحكم وهو
غضبان لانه حينئذ لم يفرق بين الحق والباطل والطاعة والعصيان (ويذكره تعالى
عند النسيان) لقوله تعالى* واذكر ربك اذا نسيت (ويستثني) اي يقول ان شاء الله فيما
يعده في مستقبله لقوله تعالى* ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله
(ولا يحلف عليه تعالى فهو اجتراء) اي اظهار جراءة لديه فورد ان رجلا قال
والله لا يغفر الله لفلان قال الله تعالى من ذا الذي يتألى علي ان لا اغفر لفلان فاني
قد غفرت لفلان واحبطت عملك رواه مسلم عن جندب البجلي (ويحترز عن القصص)
اي قصص الملوك وارباب الشجاعة واصحاب البطالة بل عن قصص الانبياء
وحكايات الاولياء اذا لم تكن ثابتة مروية عن العلماء الاصفياء (والحلف) اي
ويحترز عن كثرة اليمين (ما امكن) ولو كان صادقا اذ فيه خطر الحنث ووجوب الكفارة
وشبهة التهمة (وان حلف) اي على يمين (ورأى غيرها خيرا) منها (فليأت به) اي
بذلك الغير الذي هو الخير (وليكفر) اي عن حنث يمينه ففي صحيح مسلم وغيره عن ابي هريرة
من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه
(ويراعي الادب) اي مع الاصحاب والاحباب في قوله وفعله وسائر الابواب (ويتكلم
بالقصير الجامع) وهو الكلام الجامع المانع وقد ورد اعطيت جوامع الكلم رواه
ابو يعلى عن عمر وهي التي مبانيه يسيرة ومعانيه كثيرة وروي خير الكلام ما قل ودل

(ويتوقف بين كلامين) اى من كيفية بمع سكوت على كل منهما (ليحفظه السامع)
اى ليدركه ويفهمه فى الصحيحين عن عائشة انه عليه السلام كان يحدث حديثا
لو عده العاد لاحصاه (ولا يبحث) مع الخصم (قبل تمام الكلام) اى فى اثناء المرام
اذقد يكون له تعلق بأن المقام يدفع المباحثة مع خصام (ويستأذن السؤال) اى تأدبا
مع ارباب الكمال (فالكل مأثور) وفى الكتب المبسوطة مذكور (ويكثر البكاء وورد
حرمت النار على ثلاثة اعين عين) بالجر على البدل او بالرفع اى منها او احديها
عين (سهرت فى سبيل الله) اى احتراسا لاهل الله (وعين غضت) اى غضضتها
(عن محارم الله) اى ابتغاء لوجه الله (وعين بكت من خشية الله) اى من خوف يوم
بلقائه الطبرانى والحاكم عن ابى ريحانة بلفظ حرمت النار على عين بكت من خشية الله
وحرمت النار على عين سهرت فى سبيل الله وحرمت النار على عين غضت عن محارم الله
اوعين فقئت فى سبيل الله وفى رواية الحاكم عن ابى هريرة ثلاثة اعين لا تمسها النار عين
فقئت فى سبيل الله وعين حرست فى سبيل الله وعين بكت من خشية الله (دون الضحك)
اى لا يكثر الضحك بل يقلله (فهو يميت القلب ويذهب النور) اى النهاية والضياء
وفى الخبر انه عليه السلام كان طويل الصمت قليل الضحك احمد عن جابر بن سمرة
(وورد فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا) وهو امر معناه خبر اى يضحكون فى الدنيا
قليلا من الضحك او الزمان ويكون كثيرا من البكاء او الزمان وهذا اذا كان المراد به
الخبر عن اهل الكفر فى الدنيا والعقبى واما ان كان المراد به الخبر عنهم فى دار الاخرى
فالمراد من القلة العدم والله سبحانه اعلم فالمعنى من ضحك فى الدنيا فلا يبكى
فى الآخرة كثيرا فكيف حال من ضحك فى الدنيا كثيرا فانه لا يشك ان امره يكون
عسيرا الا يسيرا (ويخفض صوت العطاس فالتصريح به) اى بالصيحة عند العاطس
(حمق) اى حماقة وجهالة لمقام الاستيناس وقد ورد التثاؤب الشديد والعطسة
الشديدة من الشيطان ابن السنى عن ام سلمة (ويستر) اى فمه عند العطاس (بثوبه)
اى بكمه او منديله (او يده) اى بكفه فورد اذا عطس احدكم فليضع كفيه على وجهه
وليخفض صوته الحاكم والبيهقى عن ابى هريرة (ويستر الفم فى التثاؤب) اى بالثوب
لانه ايضا يحصل المقصود ولان الثوب ايضا لا يكون الا مساعدة الساعد فى
الصحيحين عن ابى هريرة التثاؤب من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليرده ما استطاع
فان احدكم اذا قال ها ضحك منه الشيطان وفى رواية الترمذى العطاس من الله
والتثاؤب من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليضع يده على فيه واذا قال آه آه فان الشيطان
يضحك من جوفه وان الله عز وجل يحب العطاس ويكره التثاؤب ولعل وجهه
ان العطاس بطير النوم والكسل والتثاؤب يوجب النعاس والثقل واما ما ورد
من ان العطاس والنعاس والتثاؤب فى الصلوة من الشيطان فوجهه ان كلا منهما مانع

من القراءة ونحوها (و يلقى البزاق) ان لم يقدر على ابتلاعه (في اليسار) اى
ان لم يكن هناك احد من الابزار (او تحت القدم) اى اليسرى اذا لم يكن ارض مسجد
(دون القبلة) اى لا يلقى الى جهة القبلة مطلقا تعظيما للكعبة بيت الله الحرام فني الصحيحين
اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه فان الله قبل وجهه اذا صلى (واليمين)
اى اصلا سواء يكون فيه احد ام لا تعظيما لصاحب اليمين من الملائكة المقربين ولعل
صاحب اليسار يتأخر فى بابه فانه مأمور بالنسبة الى صاحب اليمين كافر رفى محله
وفى رواية احمد واصحاب السنن الاربعة عن طارق بن عبد الله المحاربى مرفوعا
اذا صليت فلا تبزقن بين يديك ولا عن يمينك ولكن ابزق تلقاء شمالك ان كان فارغا
والا فتحت قدمك اليسرى ولذلك قال ابو يزيد لبعض اصحابه قم بنا حتى ننظر الى
هذا الرجل الذى قد اشهر نفسه بالولاية وكان رجلا مشهورا بالزهد والديانة فمضينا
فلما خرج من بيته ودخل المسجد رمى بزاقه تجاه القبلة فانصرف ابو يزيد ولم يسلم
عليه وقال هذا غير مأمون على ادب من آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف
يكون مأمونا على ما يدعيه اى من الادب مع الرب (ويتفأل بكلمة صالحة) اى
بسماعها من غيره نحو صلاح وفلاح ومنصور ومظفر فانه عليه السلام كان يعجبه
الفأل الحسن ويكره الطيرة وابن ماجه عن ابى هريرة والحاكم عن عائشة (فالكل
مأثور) اى منقول عن فعله عليه السلام (ومأمور به) اى بما ورد عنه من الكلام
(ولا يتطير) اى لا يتشاءم بالفأل القبيح واصله التطير بالسوانح والبوارح من الطير وكان
التطير يصدهم عن مقاصدهم فى زمن الجاهلية فنفاه الشرع ونهى عنه واخبر انه
لا تأثير له فى جلب نفع او دفع ضر ومثاله انه خرج لحاجة وسمع كلمة فاسدة دالة على
عدم قضائها فان رجع عنها بسببها كان ذلك تطيرا (فهو منهى عنه) روى احمد
عن عبد الله بن عمر مرفوعا لا يتطير فان فعل فكفارته ان يقول اللهم لا خير الا خيرك
ولا طير الا طيرك ولا اله غيرك رواه الطبرانى عنه بلفظ من ردته الطيرة من حاجة
فقد اشرك وكفارته ان يقول اللهم لا خير الخ ورواه ابو داود ولفظه اذا رأيتم
من الطيرة شيئا تكرهونه فقولوا اللهم لا يأتى بالحسنات الا انت ولا يذهب بالسيئات
الا انت ولا حول ولا قوة الا بك وفى رواية ابن ابى شيبة الا بالله (ويفتح الكتاب)
اى اذا بدأ مكتوبا الى غيره (بالتحميد والصلوة) بان يكتب الحمد لله والصلوة والسلام
على رسول الله (ويذكر اولا) اى بعدهما (نفسه ثم المكتوب اليه فهو السنة)
المعروف فى السنة ان يبدأ باسمه ثم المكتوب اليه ثم بحمد الله فيكتب مثلا من عبد الله
فلان الى فلان عبد الله السلام عليك فانى احمد الله اليك وهو مقتبس من قوله تعالى
* انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم * وقد كتب صلى الله عليه وسلم الى معاذ
فى ابن له يعزيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى معاذ سلام عليك فانى

احمد اليك الله الذي لا اله الا هو اما بعد فاعظم الله لك الاجر والهمك الصبر ورزقنا
واياك الشكر الحديث رواه ابن مردويه والحاكم عن معاذ قالوا وفي الاية لمطلق
الجمع (ويتربه) بتشديد الراء اي يلقي التراب على الكتاب (فهو سبب النجاح) اي
وصوله الى الباب وقد ورد اذا كتب احدكم الى انسان فليبدأ بنفسه واذا كتب
فليترب كتابه فهو انجح الطبراني في الاوسط عن ابي الدرداء والترمذي الجملة الثانية
والطبراني الاولى (ويتعفف) اي يطلب العفة (عن طلب الحاجة) اي بالمسألة من الخلق
(ما امكن) اي مهما امكن التعفف ولم تلجئه الضرورة الى التكفف وفي دعاء الامام
احمد اللهم كما صنت وجهي عن سجود غيرك فصن وجهي عن مسألة غيرك وقد قال
بعض اهل التوفيق السؤال ذل ولو اين الطريق (وحقه) اي حق طلب الحاجة
عند الضرورة من الخليقة (ان يتوضأ ويصلي ركعتين ويرفعها اليه تعالى) اي اولا
لانه غياث المستغيثين وارحم الراحمين واكرم الاكرمين وفي الخبر ليسأل احدكم ربه
حاجته حتى يسأل الملح وحتى يسأله شسعه رواه الترمذي وغيره وقد ورد من كانت له
حاجة الى الله او الى احد من بني آدم فليتوضأ وليحسن وضوءه ثم ليصل ركعتين
ثم ليثن على الله وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل لا اله الا هو الحليم الكريم
سبحان رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اسألك موجبات رحمتك وعزائم
مغفرتك والعصمة من كل ذنب والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنبا
الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا حاجة هي لك رضاء الا قضيتها يا ارحم الراحمين رواه
الترمذي عن ابن ابي اوفى وفي رواية له ولغيره عن ابن حنيف من كانت له ضرورة
فليتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ثم يدعو اللهم اني اسألك واتوجه اليك
بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد اني اتوجه بك الى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي فشفعه في
(ويخرج) اي ومن حقه ان يخرج في طلب الحاجة (بكرة الخميس) او بكرة غيره
فان البركة في البكرة كما تقدم (بعد التحميد والصلوة) اي على النبي عليه السلام
(وقرأة الفاتحة) فان فيها رائحة قضاء الحاجة فاتحة (وآية الكرسي) فانها الدالة
على العظمة والمحافظة (وآخر آل عمران) اي من قوله ❊ ان في خلق السموات والارض ❊
الى آخر السورة او من قوله ❊ لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد ❊ او من قوله
❊ يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون ❊ وقد روي
بعض المجاذيب انه يخرج بطاقة من جيبه وينظر فيها ثم يردها فاذا هو مات فرأوا
فيها آية ❊ واصبر لحكم ربك فانك باعيننا (والقدر) اي سورة القدر تنبيها له
على ان الاشياء كلها بالقضاء والقدر فلا يتبدل ولا يتغير (ويقصد الاتقى) شرعا لان
عطاءه اتقى (والاكرم) طبعا لان سخاءه اتقى (والاسمح) اي الاسهل يدا فان الخير
منه ارجى (والاحسن) اي خلقا وخلقا فقد ورد اطلبوا الخير عند حسان الوجوه

رواه البخاري في تاريخه عن عائشة وجماعة عن غيرها وفي رواية ابن عدي والبيهقي
عن عبدالله بن جراد بلفظ اذا ابتغيتم المعروف فاطلبوه عند حسان الوجوه لان
الظاهر عنوان الباطن والغالب اجتماع حسن الخلق وحسن الخلق ومن لوازم حسن
الخلق الكرم مع الخالق (والارحم) قلبا فعن ابي سعيد اطلبوا الحوائج الى ذوي الرحمة
من امتي ترزقوا وتنجحوا فان الله تعالى يقول رحمتي في ذوي الرحمة من عبادي ولا تطلبوا
الحوائج عند القاسية قلوبهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا فان الله تعالى يقول ان سخطي
فيهم رواه العقيلي والطبراني في الاوسط (ولا يرتكب معصية فيه) اي في طلب
الحاجة بان يكذب في مقدار ما يحتاج اليه مثل قوله ان لي ميتا اريد دفنه اوعندي
نفساء اوما اكلت ايام كذا اومعي عيال ونحو ذلك اذا لم يكن صادقا فيها هنالك (ولا يلح)
اي في الطلب من الخلق قال تعالى * لا يسألون الناس الحافا * اي الحاحا وورد
ان الله يبغض السائل الملحف ويحب الحيي العفيف المتعفف رواه البيهقي عن ابي هريرة
(ويشاور) اي في امر مشكل يقع له (العاقل) اي المجرب في الامور (العالم)
اي المعظم في الصدور (الصالح) اذ عنده الخير المستور (الملايم ذلك الامر)
اي الذي وقع له في الدهر ويحتاج فيه النصح للنصر (كالسخي في المال) اي في امر
يتعلق ببذل المال (والشجاع في الحرب) لانه في ذلك الامر من اهل الكمال * وقد علم
كل اناس مشربهم * وعرف كل فريق مذهبهم (فورد وشاورهم في الامر)
* وامرهم شورى بينهم (ثم امرأته) اي ان لم يجد احدا كما في نسخة (ويخالف)
اي رأيها (فورد فيه) اي في خلافها (البركة) لقلة عقلها ونقصان دينها واخرج
العسكري في الامثال عن عمر قال خالفوا النساء فان في خلافهن البركة وعن انس
مرفوعا لا يفعلن احدكم امرا حتى يستشير فان لم يجد من يستشير فيستشير امرأته
ثم ليخالفها فان في خلافها البركة رواه ابن لال وروى الديلمي والعسكري والقضاعي
عن عائشة مرفوعا طاعة النساء ندامة وفي مسند احمد هلكت الرجال حين اطاعت
النساء واخرجه الطبراني والحاكم وصححه من حديث ابي بكرة مرفوعا واخرج
ابن عدي من حديث ام سعد بنت زيد بن ثابت عن ابيها مرفوعا طاعة المرأة ندامة
واخرج العسكري عن معاوية قال عودوا النساء لا فانها ضعيفة ان اطعتها اهلكتك
وقال بعض الشعراء * وترك خلافهن من الخلاف * واما ما اشتهر على الالسنة شاوروهن
خالفوهن فباطل لا اصل له في مبناه لكن صح معناه فيما قدمناه (ويقدم الاستخارة)
اي على الاستشارة والمراد دعاؤها مجملا بان يقول اللهم خر لي واختر لي ولا تكلني الى
اختياري اوصلاتها ودعاؤها المشهور المذكور في الحصن وشرحه المسطور
وقد ورد ما خاب من استشار وما ندم من استخار ولا عال من اقتصد الطبراني في الاوسط
عن انس (ويختار اهون الامرين) كالتدريس والفتوى فالتدريس اهون من الفتوى

والتقوى اهون من القضاء والقضاء اهون من الخلافة (وايسرهما) فروى عن بعض السلف الصبر عن النساء ايسر من الصبر عليهن والصبر عليهن ايسر من الصبر على النار وقيل الفرق بين الاهون والايسر ان الاهون باعتبار النفع والضرر والايسر باعتبار سهولة على النفس وبعده عن الخطر (ولا يصحب المسائل اكثر من العرض) بل يبذل المال لحفظ العرض وحسن الحال (ولا يبدل الدين بالدنيا) لقوله تعالى * اولئك الذين اشتروا الحيوة الدنيا بالآخرة فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين (ولا يركب بقرة) ويجوز الحمل عليها (ولا يحرث على حمار) لانه خلق للحمل والركوب (فالكل خلق لعمل) اى على وفق العادة كما فى العرس والجمل وقد ورد كل ميسر لما خلق له رواه الشيخان (ويركب على ما اصاب) اى صادفه من الفرس والحمار والبغل والبعير والفيل من غير تعلق وتقيد بواحد منها قال تعالى * والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون * اى الفيل اذا كان الخطاب للعرب خاصة واما البعير فقال تعالى * ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون وتحمل اثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس ان ربكم لرؤف رحيم * وقال عز وعلا * وجعل لكم من الفلك والانعام ما تركبون لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم عليه وتقولوا سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين * اى مطيقين وقال عز وعلا * اولم يروا انا خلقنا لهم مما عملت ايدينا انعاما فهم لها مالكون وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون ولهم فيها منافع ومشارب افلا يشكرون * وقال عز شانه وعظم برهانه * وآية لهم انا حملنا ذريتهم فى الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله ما يركبون * فالبعير سفينة البر كما ان الفلك سفينة البحر (ويردف الخادم) اى وغيره سواء كان المركوب جملا او فرسا او حمارا (فالكل يؤور) وقد اردف النبى عليه السلام الفضل واسامة فى طريق عرفة حاجة الوداع خلف ناقة واردف اباهريرة على حمار فى طريق قبا كما تقدم (وكان عليه السلام لا يدخل البيت) اى بيته (حتى يتصدق بما فضل النفقة) اى بما فضل من النفقة فى يومه اوفى يده (ويسعى فى الحاجات) اى فى قضائها بنفسه عند قدرته فاخرج احمد عن انس انه عليه السلام كان يذبح اضحيته بيده (ويخصف النعل) على حد صنعته (ويخيط الثوب) اى بقدر معرفته فقد اخرج ابن عساكر عن ابى ايوب انه عليه السلام كان يخصف النعل ويرقع القميص ويلبس الصوف ويقول من رغب عن سنتى فليس منى اى من تركها تكبرا فليس على طريقتى (ويقطع اللحم) اى اذا كان نيا او غير نضيج وهو ثابت فى السنة كما سبق وفى الشمائل عن جابر بن طارق قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم فرأيت عنده دباء يقطع فقلت ما هذا قال نكثر به طعامنا (ويشتغل بامور البيت مع امهات المؤمنين) فروى احمد عن عائشة كان يخيط ثوبه ويخصف

نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم وروى ابن سعد عنها كان يعمل عمل البيت
واكثر ما يعمل الخياطة وفي رواية ابي يعلى عنها كان يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم
نفسه (ولا يتكلف) اي وكان عليه السلام لا يتكلف في شيء من الكسوة والطعام
والضيافة والوليمة (ولا يحبه) اي التكلف من غيره بل يبغضه فاخرج الدارقطني
بسند ضعيف انا والاتقياء من امتي برءاء من التكلف ويقويه ما في مسند الفردوس
من حديث الزبير بن العوام الا اني بريء من التكلف وصالحو امتي واخرجه ابن عساكر
في تاريخه عنه بلفظ اللهم اني وصالحي امتي برآء من كل متكلف واخرجه عن الزبير
ابن ابي هالة وهو ابن خديجة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ انا وامتي برآء
من التكلف (ولا يصيده) اي بنفسه (ويحبه) اي يحبه من غيره (ويقبل الهدية ويكافي
عليها) اي بمثلها او بازيد منها لقوله تعالى * واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها اوردوها *
اي او بمثلها على قول وفي البخاري وغيره عن عائشة كان يقبل الهدية ويثيب
عليها (ويرد المقرونة بالمنة وان قلت) اي الهدية او المنة فانها كثيرة المؤنة وثقيلة
المعونة (ويغتنم العبد) وكذا الجارية (ايام الرق) اي زمان العبودية مع القيام بحق
الربوبية (لحسنته بعشرين) اي فاجره مرتين كما في حديث ثم اقل الاجر في حسنة عشر
كما قال تعالى * من جاء بالحسنة فله عشر امثالها * فاذا كان له اجران فحسنة له بعشرين
حسنة (وتلازم المرأة قعر البيت) اي من المخزن ونحوه (فلا ترتفع) اي هي (عليه)
اي على البيت والمعنى انها لا تسكن في العوالي خصوصا اذا كان فيها شبابيك مشرفة
على الحوالي (ولا تنظر الى الخارج) ولو كانت ساكنة في الداخل (فنظرهن
الى الرجال فتنة) اي في حقهن كما ان نظر الرجال اليهن فتنة في حقهم قال تعالى
* قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم * وقل للمؤمنات يغضضن
من ابصارهن ويحفظن فروجهن (وامرت ام سلمة بالاحتجاب عن الاعمى) اي
مع انها من الازواج الطاهرات (ولا بأس) اي للمرأة (بالخروج في المهم) اي الديني
والاخروي او الدنيوي الضروري (في اسوء هيئة) اي اخشنها من لباس الجمال
(واخلى طريق) اي من الرجال حال كونها (متنكرة لمن يعرف) اي نسبها
او حسبها صيانة عن عرضها (غير مسمعة صوتها) اي اذا لم تكن ضرورة بها
(ويتصدق) اي الشخص (بما بقي من طعام يستحيل) اي يتغير ويفسد من اللحم
المطبوخ واللبن ونحوهما (اذا ترك) اي كثيرا فانه تضييع للمال وتفويت لمقام
الكمال (ويغتنم الصحيح بطول السلامة) فان فرعون مضى عليه اربعمائة سنة
ولم يحصل له صداع ولا حمى مقدار سنة (فورد لا يخلو المؤمن من علة) اي مرض
وضعف قوة (وذلة) ضد عزة بان يسلط عليه احد من الظلمة (وقلة) اي فاقة وحاجة
وقد يجتمع عليه اذا كان من اهل عناية ورعاية وحماية واذا كان خاليا عنها في بعض

الأوقات (ويلاحظ ان له في كل ارض بها موتا بعين شهوا او بموضع) الى يعود * انا لله وانا
اليه راجعون (في المصيبة) اي النازلة (فهو مأثور) اي مروي عنه عليه السلام وعن
السلف الكرام (وممدوح في القرآن) حيث قال تعالى * وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم
مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون * الآية وفي الحديث ليسترجع احدكم في كل شيء حتى
في شسع نعله فانها من المصائب ابن السني عن ابي هريرة وقد ورد من اصيب بمصيبة
فاحدث استرجاعا وان تقادم عهدها كتب الله له من الاجر مثله يوم اصيب رواه ابن ماجه
عن الحسين بن علي (ويحترز عن الشق) اي شق الجيب (والضرب) اي على الوجه
والصدر (والحلق) اي حلق شعر الرأس للمرأة واللحية للرجل (والنوح) وهو صياح
اهل الميت (فهي) اي جميعها (منهي عنها فهي رسوم الجاهلية) في الصحيحين عن
ابن مسعود ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية ولابي
داود والنسائي عن ابي موسى ليس منا من سلق ومن حلق ومن خرق فالسالق رافع
الصوت عند المصيبة ومنه قوله تعالى * سلقوكم بالسنة حداد * والحالق حالق الشعر
والخارق خارق الثوب (ويعود المريض) عود المريض ابتداء تسبيح وسيما مع تكبير
ونفسه صدقة ونومه عبادة وتقلبه من جنب الى جنب جهاد في سبيل الله يقول الله
تعالى للملائكة اكتبوا لعبدي احسن ما كان يعمل في صحته فاذا قام ثم مشى كان
كمن لا ذنب له الخطيب والديلمي عن ابي هريرة وقالا رجاله معروفون بالثقة الا حسين
ابن احمد البلخي فانه مجهول (ايناما عرف بعض ما به) اي من نزل الالم (ذاكرا) اي حال
كونه ذاكرا لله تعالى فيما اعطاه من النعم والمنن ومستعينا به في ابتلاه من المحن
ومستغيثا به في ايام الضيق ومستمدا به عن حلول النقم (لا شاكيها) اي اظهار
الضجر والجزع من كثرة الهم والغم والا فقد مدح الله سبحانه سيدنا ابراهيم الخليل
بقوله * ان ابراهيم لحليم اواه منيب * اذ كان آه اواه لله وفي تسليم امر مولاه ورضاه
بقدره وفق ما قضاه يكون خيرا له في دنياه وعقباه (ويعصب الرأس) اي يشده
بعصابة تبعا للسنة واظهارا للعجز ولانه يخفف الصداع (وينام على الفراش)
اي ولو كان دأبه ان لا ينام عليه (استعانة على الصبر) اي على شدة المرض ووحدة
الامر (وتوقيا) اي واحترازا واحتراسا (عن التشدد) اي طلب شدة الامر باظهار
الجلد في الابتلاء بالبلاء (ويستشفي) اي يطلب الشفاء (بالذكر) اي الجلي والخفي
لشفاء الظاهر والباطن فان ذكر الحبيب شفاء القلب وسكر الطبيب (والدعاء) فانه
يرد البلاء ويهون القضاء او الدعوات المأثورة المشهورة نحو اللهم عافني واعف عني
واشفني واسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة (والصلوة) لقوله تعالى * واستعينوا
بالصبر والصلوة * او الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم لانه ذكر للجليل شفاء
العليل (والقرآن) لانه شفاء اهل الايمان ودواء اهل الايقان وشفاء اهل العرفان

وخسران اهل العدوان قد قال تعالى * وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين
ولا يزيد الظالمين الا خسارا (لا سيما الفاتحة) لانها فاتحة كل خير ودافعة كل شر
وضير (فورد انه) اى فاتحة الكتاب (شفاء من كل داء) اخرجه البيهقى فى الشعب
من حديث عبد الله بن جابر وروى القشيرى ان آيات الشفاء وهى * ويشف صدور
قوم مؤمنين * شفاء لما فى الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين * فيه شفاء للناس * وننزل
من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين * واذا مرضت فهو يشفين * قل هو للذين
آمنوا هدى وشفاء * يكتب ويغسل ويشرب فانه مجرب (ويحتمى) اى حال الابتلاء
خصوصا وقت الابتلاء (فهم) اى السلف (امروا به) اى بالاحتماء وقد قيل
الاحتماء رأس الدواء واخرج الخلال من حديث عائشة مرفوعا الازم دواء والمعدة
بيت الداء وعودوا بدنا ما اعتاد والازم الحمية واخرج ابن ابى الدنيا عن
وهب بن منبه قال اجمعت الاطباء على ان رأس الطب الحمية فلا يبعد ان يكون التقدير
فهم اى الحكماء امروا بالاحتماء (ويدوى) اى فانه لا يناقض التوكل ولا ينافى
(فورد تداووا عباد الله) اى اطلبوا دواء بعضكم من بعض يا عباد الله (ما من داء
الا وله دواء الا السام) اى الموت فى مسند احمد والسنن الاربع وابن حبان والحاكم
عن اسامة بن شريك مرفوعا تداووا عباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع له دواء
غير داء واحد الهرم (ويستوهب مهر امرأته) اى يطلب الهبة من بعض مهرها
ويأكله ففيه شفاء لقوله تعالى * فان طبن لكم عن شئ منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا *
اى سائغا غير ضار ولا تنغص فيه فى الدنيا ولا تبعة معه فى الاخرى (واستوهب
على رضى الله عنه امرأته) اى من مهرها (او استقرض فى المعارضة) اى العسلة
(من مهرها) شك من الراوى (فاشترى به العسل) لقوله تعالى فيه شفاء للناس (ومزجه)
اى خلطه (بماء السماء) اى المطر لقوله سبحانه * وانزلنا من السماء ماء طهورا
(وشربه فصار سبب الشفاء) اى حيث اجتمع فيه اسباب الدواء (هذا) اى مضى
اوخذ هذا (وازالة السكنجبين الصفراء لا تفارق ارواء الماء) اى كما قال الحكماء
(الا بالتعلق) اى تعلق السكنجبين فى ازالة الصفراء (بالنظر) اى التأمل (والتوقف
على الشروط) اى المعتبرة التى ذكرها الاطباء فمن عرف المزاج وغلبة العلة وجودة
الدواء ومقداره بحسب المزاج واقداره لم يبق عنده فرق بين ازالة السكنجبين
الصفراء وبين ارواء الماء بخلاف من لم يعرف ذلك فانه لا ينفعه هنالك وهذا جواب
سؤال مقدر رد على قوله عليه السلام ما من داء الحديث فان السكنجبين مثلا
ربما لا يوافق لدفع الصفراء ويؤدى الى عطش مفرط فنقول استعماله موقوف
بالنظر الى احواله ومتوقف على شروط استعماله والحاصل ان الدواء سبب لدفع الداء
فمهما حصل السبب فيتلوه المسبب لا محالة فى الاغلب كازالة الجوع بالطعام

والعطش بالماء الحلو البارد وانه يختلف نحو النجح لتوقفه على شروط دقيقة يعرفها الاطباء والحكماء بخلاف اشباع الطعام وارواء الماء وكل ذلك بتدبير مسبب الاسباب وترتيبه في الابواب بكمال قدرته وجمال حكمته فلا يبصر المتوكل استعمال الدواء مع النظر الى مسببه دون الطبيب والدواء (ويحتجم) اذا كان المرض دمويا او مطلقا لما ورد الحجامة تنفع من كل داء الا فاحتجموا الديلمي عن ابي هريرة (وورد ما مررت بملأ) اي جمع عظيم يملأ العيون من كثرتهم (من الملائكة) اي المقربين (الا قالوا بشرا منك بالحجامة) اي بالعافية والسلامة بسبب الحجامة (والاحب) اي الاولى ان تقع الحجامة في النصف الاخير من الشهر لما رواه ابن ابي حبيب عن عبد الكريم معضلا الحجامة تكره في اول الهلال ولا يرجى نفعها حتى ينقص الهلال (والانسب في سبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين فهو مأثور لا سيما) اي خصوصا (اذا اتفق يوم الثلاثاء سبع عشرة) من الشهر (وورد هو) اي الاحتجام لسبع عشرة من الشهر في يوم الثلاثاء (دواء من داء سنة) رواه ابن سعد والطبراني وابن عدي عن معقل بن يسار ولفظه الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لداء سنة (الا في القفا فهو يورث النسيان) روى الديلمي عن انس مرفوعا الحجامة في نقرة الرأس تورث النسيان فتجنبوا ذلك وقد احتجم عليه السلام في يافوخه من وجع كان به ذكره ابن الربيع ورواه ابن سعد عن انس الحجامة في الرأس هي المغيثة امرني بها جبريل حين اكلت طعام اليهودية وفي رواية العقيلي عن ابن عباس الحجامة في الرأس امان من الجنون والجذام والبرص ووجع الاضراس والنعاس ورواه الطبراني وابن السني في الطب عن ابن عمر وفي رواية الطبراني وابو نعيم عن ابن عباس الحجامة في الرأس شفاء من سبع اذا ما نوى صاحبها من الجنون والصداع والجذام والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة يجدها في عينيه وفي رواية ابن ماجه والحاكم وابن السني وابي نعيم عن ابن عمر الحجامة على الريق امثل وفيها شفاء وبركة وتزيد في الحفظ وفي العقل فاحتجموا على بركة الله تعالى يوم الخميس واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الاحد واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فانه اليوم الذي عافى الله فيه ايوب من البلاء واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء فانه اليوم الذي ابتلي فيه ايوب وما يبدو جذام ولا برص الا في يوم الاربعاء او في ليلة الاربعاء وفي الصحيحين عن جابر مرفوعا ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم او شربة من عسل او لذعة بنار توافق داء وما احب ان اكتوي (ويجتنب الكي فيه خوف السراية) اي سراية الم الكي الى الموت او سراية المرض الى سائر الجسد (والرقية) اي ويجتنبها اذا لم يعرف معناها من مبناها (ونهي عنهما) اي عن الكي والرقية فروى الترمذي والحاكم عن عمران انه عليه السلام نهى عن الكي وفي الحلية عن ابن عباس

انه عليه السلام كان يكره الكي وفي رواية البزار عن انس سبعون الفا من امتي يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لايكتوون ولا يكوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون واما الرقية بالقرآن والادعية المأثورة فلاشك في جوازها بل في استحبابها فكان عليه السلام يرقي اللديغ بالفاتحة سبع مرات رواه الترمذي وغيره عن ابي سعيد وكان ايضا يرقي المعتوه بالفاتحة ثلاثة ايام غدوة وعشية كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفله رواه ابوداود والنسائي وفي صحيح مسلم وغيره عن ابي سعيد بسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك ومن شر كل نفس اوعين حاسد الله يشفيك بسم الله ارقيك وروى ابن ماجه والحاكم عن ابي هريرة الا ارقيك رقية رقاني بها جبريل يقول بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل داء يأتيك من شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد ترقي بها ثلاث مرات واما قوله عليه السلام اشفاء بنت عبدالله على حفصة رقية النملة كما رواه ابو عبيد في الغريب عن ابي بكر بن سليمان بن ابي حثمة فقال الجلال السيوطي في شرح ابي داود رقية النملة شئ كانت تستعمله النساء يعلم كل من يسمعه انه كلام لاينفع ولايضر ورقية النملة كما كانت تعرف بينهن ان يقال العروس تختضب وتنتقل وتحتفل وتكتحل وكل شئ يفتعل غير ان لايعصي الرجل فاراد عليه السلام بهذا الكلام تأنيب حفصة ولو بخها لانه القى اليها سرا وافشته (ويوصي بثلث المال) اي يجوز ان يوصي به ولوكان الافضل دونه في الصحيحين عن ابن عباس الثلث والثلث كثير وفيهما عن سعد انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس الحديث (وارضاء الخصوم) اي بالمال والا ستحلال (وقضاء الدين) او طلب ابرائه (وفدية الصلوة والصوم) اي وبمقدار ان يفدي به الصلوات والصيام الفائتة لكل فرض ووتر نصف صاع وكذا لكل يوم صوم (فمن مات دون الوصية) اي الواجبة عليه وفي نسخة دونها اي بغير الوصية (لايؤذن له التكلم مع الموتى في القبر الى يوم القيمة) رواه ابو الشيخ في الوصايا عن قيس ولفظه من لم يوص لم يؤذن له في الكلام مع الموتى وفي رواية ابن ماجه من مات على وصية مات على سبيل وسنة ومات على تقى وشهادة ومات مغفورا له (ويتمنى الموت) اي عند علامات حلوله وامارات نزوله ففي الخبر تحفة المؤمن الموت رواه الطبراني باسناد جيد عن ابن عمر مرفوعا وذلك لانه وسيلة الى وصول مولاه وحصول لقاه وفي الصحيحين عن ابي موسى مرفوعا من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه (ولايشتغل) اي المحتضر (عنده) اي وقت حضور الموت (بغيره تعالى ظاهرا وباطنا) لقوله تعالى * ارجعي الى ربك راضية مرضية (ويقرأ يس) اي بنفسه او يقرأها غيره فيسمعها (في الخبر اقرؤا على موتاكم يس) اي على من اشرف

بلى الموت زوّا حقّ وتخرج تقي مقل من سار (ويحشر للصلاة) اى ليجتو باليقين
ويعبره بالسطاء في شدة البلاء (ولا يكره السكرات) اى لانها من جملة المكفرات او من
موجبات رفع الدرجات سيحب ان يقول اللهم اعنى على غمرات الموت وسكرات الموت
رواه مع منى من حديث عائشة مرفوعا (ويطيب ما حول الناس) اى يتعاهد ويتفقد
في مجد ماحول الناس وهو المحتضر او يتقدم في الموت (وهو يحضر الملائكة)
اى ملائكة الموت واعوانه او الملائكة المبشرة لقوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم
استقاموا تتنزل عليهم الملائكة الا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم
توعدون نحن اولياؤكم في الحيوة الدنيا وفي الآخرة ولكم فيها ما تشتهي انفسكم
ولكم فيها ما تدعون نزلا من غفور رحيم (ويجتهد في هدو الجوارح) اى سكونها
عن الاضطراب فقد روى موتوا قبل ان تموتوا في هذا الباب وينبغي ان يكثر الحمد
وعن ابن عباس المؤمن بخير على كل حال ينزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله
تعالى رواه النسائي (ووردارهموا) بضم القاف اى انظروا الامن والامان حال
المريض وقت ظهور احوال نظروا عليه وفي ذلك الزمان (علامات ثلاث) اى
علامات لكل احد من اهل الايمان او الكفر ان كان فصله بقوله (اذا رشح جبينه)
اى عرق وفي رواية ابي داود والترمذي والنسائي عن بريدة وصححه ابن حبان
المؤمن يموت بعرق الجبين (وذرفت عيناه) اى سالت وذلك لان الدمعة علامة
الرحمة (ويبست شفتاه) لانه من حرق هولاء (فهو) اى ماذكر من الخصال الثلاث
(من رحمة الله تعالى قد نزلت به واذا غط) اى اذا غط (غطيط المخنوق) اى
كصوته وهو الصوت الذي يخرج من نفس النائم او حال خنقه وصرعه (واحمر لونه
وازبدت شفتاه فهو من عذاب الله قد نزل به) ومع هذا يحسن الظن بشأنه ويحكم
بايمانه لان الدليل المذكور ظني في مقام رهانه ولعله محمول على غالب احيانه (وكلمة
التوحيد) اى ويجتهد في اكثارها منه او من غيره تلقينا له وتبعا عند (فورد من مات
وهو يعلم ان لا اله الا الله) اى وان محمدا رسول الله (دخل الجنة) اى استحق دخولها
ولابد له من وصولها وفي الصحيحين عن ابن مسعود من مات لا يشرك بالله شيئا دخل
الجنة وفي مسند احمد وغيره عن معاذ من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
(وحسن الظن بالله) اى ويجتهد في حسن ظنه بربه ان يرحمه ويعفو عنه جرمه
وفي صحيح مسلم وغيره عن جابر لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى (فورد
في الصحيحين (انا عند ظن عبدي بي) اى في معاملتي معه في الدنيا والاخرى (فليظن
بي ما شاء) اى من العفو والعقوبة فان مصيره الى وحسابه على وان قضيت له من خير
او شر فلا مرد له لدي (والخوف والرجاء) اى ويجتهد في الجمع بينهما لما ورد
لا يجتمعان في قلب عبد) اى مؤمن (الا اعطاه الله الذي يرجوه) اى من العفو (وامنه

الله الذي يخاف منه) اي من العقوبة (حين قال) ظرف ورد اي في زمان قال (تحتضر ارجو الله واخاف ذنوبي) وفي رواية البيهقي عن سعيد بن المسيب مرسلا ولفظه ما اجتمع الرجاء والخوف في قلب مؤمن الا اعطاه الله عز وجل الرجاء وامنه الخوف (ويكره المخلط) اي الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا (الفجاءة) اي موت البغتة لقوله تعالى * عسى الله ان يتوب عليهم * فيموت الفجاءة بفوته التوبة واما رواية احمد عن عائشة مرفوعا موت الفجأة راحة للمؤمن واخذة اسف على الكافر فمحمولة على المؤمن الصالح اذ الفاجر في حكم الكافر ولو من بعض الوجوه (دون الطاعون) اي لا يكره فجاءته ففي الصحيحين عن انس الطاعون شهادة لكل مسلم (فورد من صبر في ارض طاعون) اي ولم يخرج فرارا منه (كان له مثل اجر شهيد) وفي مسند احمد وصحيح البخاري عن عائشة الطاعون كان عذابا يبعثه الله على من يشاء وان الله جعله رحمة للمؤمنين فليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد وفي رواية لاحمد عنها الطاعون غدة كغدة البعير المقيم بها كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف وفي رواية الطبراني في الاوسط عنها الطاعون شهادة لامتي ووخز اعدائكم من الجن غدة كغدة الابل تخرج في الآباط والمراق من مات منه مات شهيدا ومن اقام فيه كان كالمرابط في سبيل الله ومن فر منه كان كالفار من الزحف وفي مسند احمد الطاعون لا يدخل مكة والمدينة اي لما فيهما من نزول السكينة

﴿ الباب الثامن في الصحبة ﴾

للصحبة تأثير بليغ في المنفعة والمضرة وان كان الشخص قويا في كمال المرتبة قال تعالى * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين * وفي رواية النسائي عنه عليه السلام ما بال قوم يصلون معنا لا يحسنون الطهور فانما يلبس القرآن علينا اولئك وفي رواية احمد ومسلم عن ابي سعيد يا ايها الناس انها كانت ابينت لي ليلة القدر واني خرجت اليكم لاخبركم بها فجاء رجلان يحتقان معهما الشيطان فنسيتها فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة وفي رواية احمد والبيهقي عن ابن عباس انه قيل يا رسول الله ابطأ عنك جبريل فقال لم لا يبطئ عني وانتم حولي لا تستنون ولا تقلمون اظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم اي مفاصل انامليكم هذا والنظر الى اهل الدنيا مضر لاهل العقبى كما يشير اليه قوله تعالى * لا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحيوة الدنيا * وذلك لانه سبب للغفلة عن المولى ومن هنا قال سعيد ابن المسيب لا تنظروا الى الظلمة فتحبط اعمالكم الصالحة بخلاف ما ورد النظر الى الكعبة عبادة كما رواه ابو الشيخ عن عائشة والنظر الى علي عبادة كما رواه الطبراني والحاكم عن ابي مسعود وعن عمران بن حصين وذلك لانهما وسيلتان الى ذكر الله وورد اولياء

الله الذين اذا رأوا ذكر الله (بسم الله الرحمن الرحيم) فهو اولى ما يصحب به لانه
الكريم الحليم ويستعان به على دفع الشيطان الرجيم والصاحب اللئيم (وردان المتحابين)
بتشديد الموحدة (في الله) اى في سبيله لابتغاء رضائه (على منابر من نور) اى الهيئ
موجب لانواع من سرور توضع المنابر (حول العرش) اى في مكان المقربين
(لباسهم نور) اى تجرد او حرير لونه نور (ووجوههم نور) اى كنور شموس
وبدور (يغبطهم النبيون والشهداء) اى يطلبون مراتبهم مع انهم من اكابر السعداء
وهذا للمبالغة في علو الشهداء والمعنى ان حالهم عند الله بمثابة لو غبط النبيون والشهداء
يوما حال غيرهم مع جلالة قدرهم لغبطوهم في علو امرهم ولا يبعد ان يراد به
النبيون والشهداء الذين لم يتيسر لهم التحابب مع الاولياء والاصفياء وتوضيحه ما في
الاحياء انه يروى ان الله تعالى اوحى الى نبي من الانبياء اما زهدك في الدنيا فقد تعجلت
بالراحة واما انقطاعك الي فقد تعززت بي ولكن هل عاديت في عدوا وهل واليت
في وليا والحديث رواه الطبراني عن معاذ ان المتحابين في الله في ظل العرش وفي رواية
له عن ابي ايوب المتحابون في الله على كراسي من ياقوت حول العرش قال ابو ادريس
الخولاني لمعاذ اني احبك في الله فقال له ابشر ثم ابشر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ينصب لطائفة من الناس كراسي حول العرش يوم القيمة وجوههم كالقمر
ليلة البدر يفزع الناس وهم لا يفزعون ويخاف الناس وهم لا يخافون وهم اولياء الله
الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون فقيل من هؤلاء يا رسول الله قال هم المتحابون
في الله كذا في الاحياء وقال مخرجه رواه احمد والحاكم في حديث طويل ان ابا ادريس
قال قلت والله اني لاحبك في الله قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان المتحابين لجلال الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله قال الحاكم صحيح على شرط
الشيخين وهو عند الترمذي من رواية ابي مسلم الخولاني عن معاذ بلفظ المتحابون
في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء وقال حسن صحيح ولاحمد
من حديث ابي مالك الاشعري ان لله عبادا ليسوا بانبياء ولا شهداء يغبطهم الانبياء
والشهداء على منازلهم وقربهم من الله الحديث وفيه تحابوا في الله وتصافوا به
يضع الله لهم يوم القيمة منابر من نور فيجعل وجوههم نورا وثيابهم نورا يفزع الناس
يوم القيمة ولا يفزعون وهم اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وروى
النسائي في سننه الكبرى ورجاله ثقات من حديث ابي هريرة ان حول العرش منابر
من نور عليها قوم لباسهم نور ووجوههم نور ليسوا بانبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون
والشهداء فقالوا يا رسول الله صفهم لنا فقال هم المتحابون في الله والمتجالسون
في الله والمتزاورون في الله (فالحب فيه تعالى) كل حب لولا الايمان بالله ورسوله
واليوم الآخر لم يتصور وجوده فهو منبعث من الايمان ومشترط بالايمان فاذا ثبت

ذلك فاعلم ان الحب اما ان يكون لمعنى فى ذات المحبوب كحب الصور الجميلة والسير الحميدة الجليلة وهو حب بالطبع وشهوة النفس اذ هو منبعث منها واما ان يكون للتوصل به الى مقصود آخر ليس فى ذات المحبوب وذلك اما ان يكون نفس الدنيا او متعلقا بالآخرة واما ان يكون متعلقا بالله فالاول ليس من الحب فى الله لانه منبعث من الدنيا والثانى عدم من الحب فى الله (بحب عالم) اى يحب العالم الذى (يستفاد من قوله وحاله) اى من جملة اقواله وسائر افعاله واخلاقه واحواله (وصالح يتبرك به) اى بدعائه واقباله وحسن مآله فى مثاله اذ العالم يستفاد من علمه والصالح يستفاض من عمله وحلمه فى الدنيا ويرجى شفاعتهما فى العقبى فقد قال بعض السلف استكثروا من الاخوان فان لكل مؤمن شفاعة فلعلك تدخل فى شفاعة اخيك وروى فى غريب التفسير اقوله تعالى * ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله * اى يشفعهم فى اخوانهم فيدخلهم الجنة معهم ولذا حث جماعة من السلف على الصحبة والالفة والمخالطة وكرهوا الانفراد والعزلة ولابى عبد الرحمن السلمى من حديث على مرفوعا من سعادة المرء ان يكون اخوانه صالحين فالاخ الصالح ان نسى ذكره وان ذكره اعانه ويشير اليه قوله تعالى حكاية عن موسى * واجعل لى وزيرا من اهلى هارون اخى اشدد به ازرى واشركه فى امرى كى نسبحك كثيرا ونذكرك كثيرا * وفى رواية ابى داود من حديث عائشة رضى الله عنها اذا اراد الله بالامير خيرا جعل الله له وزير صدق ان نسى ذكره وان ذكر اعانه ونقل فى الاحياء معنى الحديث وعبر عنه بقوله من اراد الله به خيرا رزقه اخا صالحا الحديث والاخ الصالح يشمل العالم والمتعلم فعن عيسى عليه السلام من علم وعمل وعلم فذلك يدعى فى الملكوت عظيما (وامرأة تفرغ) اى الرجل (للعبادة بتدبير امر البيت) وما يتعلق به من اصلاح حاله وحفظ ماله وصيانة دينه ولذا ورد فى الاخبار وفور الاجر والثواب للانفاق على العيال حتى اللقمة يضعها الرجل فى فى امرأته كما تقدم والله اعلم (وغنى يعطى مالا) اى قدر حاجة العالم او العابد (يصون الوقت) اى يحفظ وقتهما (عن الضياع فى الطلب) اى يحفظ وقتهما عن الضياع فى الطلب اى طلب ما لا بد لهما منه فقد كان جماعة من السلف تكفل بكفايتهم جماعة من اولى الثروة وكان المواسى والمواسى جميعا من المتحابين فى الله (ومتعبد له تعالى) اى المبتدئ فى العبادة والمظهر لها المشير الى انه من اهل السعادة (فالمحب للشئ يحب لحبه ومحبوبه) وقد ورد فى الدعاء اللهم انى اسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقربنى الى حبك (وكذا المبغض) اى للشئ مبغض لمبغضه ومبغوضه وفى الجملة من احب الله واحب رضاءه ولقاءه اذا احب غيره كان محبا فى الله لانه لا يتصور ان يحب شيئا الا لمناسبته لما هو محبوب عنده وهو رضاء الله ومن هنا قيل احب العالم جميعه لانه خلقه وصوره واحسن خلقه وقد قال

ابو مدين المغربي * لا تنكر الباطل في طوره * فانه بعض ظهوراته * وقد قيل ان المؤمن
اذا احب المؤمن احب كلبه وقال مجنون بني عامر (شعر)

* امر على الديار ديار ليلى * اقبل ذا الجدار وذا الجدارا *

* وما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا *

فالمخلوقات باسرها مظاهر للصفات الجمالية والنعوت الجمالية فليس في الكون
سوى الله ومصنوعاته فمن احب انما احب صنعته ولذا كان عليه السلام اذا اتي
عليه باكورة من الفواكه مسح بها عينيه وقال انه قريب عهد بربنا الطبراني في الصغير
من حديث ابن عباس وهذا بالنظر الى التوحيد الصرف وحقيقته واما في مقام
الشريعة وطريقته فلابد من اعطاء كل ذي حق حقه فينا دي ويقال الهي ارنا
الاشياء كما هي والهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه
وبذلك يتم الكمال فقد ورد اوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله رواه
احمد من حديث البراء بن عازب وورد ايضا من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع
لله فقد استكمل الايمان رواه ابو داود عن ابي امامة (ويزدادان) اي الحب
والبغض (بقوة الطاعة) وكثرتها (والمعصية) اي في المحب والمحبوب (وينقصان
بضعفهما) لانهما مترتبان على وجودهما ووجودهما يكون على قدر شهودهما
وحد الحب في الله ان كل محب لولا الايمان بالله واليوم الآخر لم يتصور وجوده
فهو حب في لله وكذا زيادة الحب وقد يغلب الحب بحيث لا يبقى للنفس حظ الا
هو حظ المحبوب وانشد (شعر)

* اريد وصاله ويريد هجري * فاترك ما اريد لما يريد *

وقال سمنون المحب * فليس لي في سواك حظ * فكيف ما شئت فاختبرني (فالادنى) اي
ادنى مراتب الحب المعبر عنه بالصاحبة (الاخوة) فعن انس ما احدث عبد اخا في الله
عز وجل الا احدث الله عز وجل له درجة في الجنة ابن ابي الدنيا في كتاب الاخوان
(ثم المحبة) وهي الموجبة لزيادة الصحبة من الاخوة (وهي ما تمكن في حبة القلب)
اي سويداء وخاصة اجزائه وخلاصة اثنائه فعن انس ما تحاب اثنان في الله الا كان
احبهما الى الله اشدهما حبا لصاحبه ابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد
(ثم الخلة) بالضم اي الصداقة والمحبة الصادقة (وهي ما تخلل) اي توسط القلب
وتداخل امره (في سره) بحيث لا يسع له محبة غيره وهذا معنى قوله (ولا شركة فيها)
اي في الخلة لاحد سوى الله بل هي خاصة له سبحانه فلابد من انفراد الخليل
في حب الجليل الجليل (فورد لو كنت متخذا خليلا) اي من المخلوقين (لاتخذت
ابا بكر خليلا) لكونه عندي جليلا (ولكن صاحبكم) يعني نفسه (خليل الرحمن)
اي وحبيبه فلا يسع في قلبه خلة غيره والحديث رواه احمد والبخاري عن [illegible]

الدرداء

والبخاري عن ابن عباس بلفظ لو كنت متخذا من امتي خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخي وصاحبي وعن الزجاج الخليل هو الذي ليس في محبته خلل وقيل الذي يوالي فيه ويعادي به وقيل الخليل هو المحب المحض لشئ دون غيره ولهذا قال عليه السلام اني ابرأ الى كل خليل من خلته ولو كنت متخذا الحديث فهذا منه عليه السلام قطع المخالفة بينه وبين غيره من الانام واستشكل قول ابي هريرة و بعض الصحابة خليلي عليه السلام واجيب بان المنفي ان يتخذ هو خليلا ومانفي ان يتخذه غيره خليلا (بخلاف ماسواها) اي غير الخلة من المحبة والاخوة فانه يتصور الشركة في كل منهما (فورد) اي في الاخوة وكمال المحبة (علي مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لانبي بعدي) رواه ابو بكر المطيري في جزئه عن ابي سعيد وفي رواية الطبراني عن ابن عمر علي اخي في الدنيا والآخرة (فيصاحب العاقل) وهو العالم العامل (والحسن الخلق) وهو الفاضل الكامل وقد قال عليه السلام يااباهريرة عليك بحسن الخلق قال ابوهريرة وما حسن الخلق يارسول الله قال تصل من قطعك وتعفو من ظلمك وتعطي من حرمك البيهقي في الشعب من حديث الحسن مرسلا عن ابي هريرة اذ لم يسمع منه (فاشتراطهما مأثور) وذلك لان مدار الصحبة والالفة عليهما فالبعد عن الاحمق والسيئ الخلق اولى واحق وقد ورد من حديث ابي هريرة رواية ابي داود والترمذي وحسنه والحاكم وقال صحيح ان شاء الله المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل فلابد ان يتميز بصفات يرغب بسببها في صحبته اما العقل فهو رأس المال لتحصيل الكمال وعن علي كرم الله وجهه (شعر)

* ولاتصحب اخا الجهل فاياك واياه * فكم من جاهل اردى حليما حين واخاه *
* يقاس المرء بالمرء اذا ماهو ماشاه * وللشئ على الشئ مقاييس واشباه *
* وللقلب على القلب دليل حين يلقاه * كيف والاحمق قد يضرك وهو يريد نفعك

وقال الجنيد لان يصحبني فاسق حسن الخلق احب الي من ان يصحبني قارئ سيئ الخلق اقول وذلك لانه اذا غلب عليه غضب او شهوة او بخل اوجبن اطاع هواه في ذلك فيما لك يقتضي ماغلب عليه من الاخلاق هنالك فاذا غلب عليه غضب اجترأ عليك او شهوة آثر نفسه عليك او بخل قطع بك احوج مايكون اليك اوجبن لم ينصرك بل ضرره يرد عليك (والقانع) اي يصاحبه (فصحبة الحريص سم قاتل) اي يسري من حيث لايدري (والصالح) اي و يصاحب المتقي فعن ابي ذر مرفوعا الوحدة خير من الجليس السوء والجليس الصالح خير من الوحدة رواه الحاكم (فالفاسق) وهو مرتكب الكبيرة والمصر على الصغيرة (يستحق المقت) وهو الغضب وهو ينافي الحب فقد قال الحسن مصارمة الفاسق قربان الى الله وقد يقال يحب الفاسق لاجل ايمانه و يبغض بسبب عصيانه لكن لابد من عدم قربانه ثم المبتدع اولى بان يجتنب في صحبته سراية البدعة وعن عيسى عليه السلام تحببوا الى الله ببغض

اهل المعاصي وتقربوا الى الله بالبعد عنهم والتمسوا رضى الله بسخطهم قالوا
يا روح الله فمن نجالسه قال جالسوا من يذكركم الله رؤيته ومن يزيد في علمكم كلامه
ومن يرغبكم في الآخرة عمله وقد قال على رضى الله عنه زجرا (شعر)

* ان اخاك الحق من كان معك * ومن يضر نفسه لينفعك *
* ومن اذا ريب زمان صدعك * شتت فيه شمله ليجمعك *

وقال بعض العلماء لا تصحب الا احد رجلين رجلا تتعلم منه شيئا من امر دينك او رجلا
يتعلم منك شيئا في امر دينه فيقبل منك والثالث فاهرب منه والمدار في الصحبة على التقوى
فورد مثل الاخوين اذا التقيا مثل اليدين تغسل احداهما الاخرى وما التقى مؤمنان
قط الا افاد الله احدهما من صاحبه خيرا رواه السلمي في آداب الصحبة والديلمي
عن انس وفي الخبر المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن اخو المؤمن يكف عليه ضيعته
ويحوطه من ورائه ابو داود عن ابي هريرة اي يجمع عليه معيشته ويحفظ عليه حاله
وقوله المؤمن مرآة المؤمن اي يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد المريد بالاخ معرفة
عيوب نفسه ولو انفرد لم يستفد كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب صورته الظاهرة وقال
الشافعي من وعظ اخاه سرا فقد نصحه وزانه ومن وعظه علانية فقد فضحه
وشانه والله سبحانه يعاتب المؤمن يوم القيامة تحت كنفه وفي ظل ستره ويوقفه على
ذنوبه سرا واما اهل المقت فينادون على رؤس الاشهاد وتستنطق جوارحهم
بفضائحهم بين العباد وقيل الاخوان ثلاثة احدهم مثل الغذاء لا يستغنى عنه والآخر
مثل الدواء يحتاج اليه في وقت دون وقت والثالث مثل الداء لا يحتاج اليه قط ولكن
العبد قد يبتلى به وهو الذي لا انس فيه ولا نفع منه وقال علقمة العطاردي في وصيته
لابنه يا بني ان عرضت لك الى صحبة الرجال حاجة فاصحب من اذا خدمته صانك واذا
صحبته زانك وان قعدت بك مؤنة مانك اصحب من اذا مددت يدك بخير مدها
وان رأى منك حسنة عدها وان رأى منك سيئة سدها اصحب من اذا سألته اعطاك
وان سكت ابتداك وان نزلت بك نازلة واساك اصحب من اذا قلت صدق قولك
واذا حاولتما امرا امرك واذا تنازعتما آثرك قال ابن اكثم قال لي المأمون فاين هذا
فقيل له اتدري لم اوصاه بذلك قال لانه اراد ان لا يصحب احدا هنالك هذا وعن
الحسن بن علي لا يغرنك قول من يقول المرء مع من احب فانك لن تلحق الابرار الا
باعمالهم فان اليهود والنصارى يحبون انبياءهم وليسوا معهم اقول وقد عسى يقال
ان الكفر يحجبهم ومنعهم واما الايمان فيرجى ان ينفعهم فورد من احب قوما حشر
معهم كما اورد الحاكم وقد يقال محبتهم لانبيائهم ليست خالصة لله بل لكونهم
من ابنائهم ولذا ورد من احب ان يجد طعم الايمان فليحب المرء لا يحبه الا لله تعالى
رواه الطبراني عن ابي هريرة وقال رجل لمحمد بن واسع اني لاحبك في الله فقال احبك

الذي احببتني لاجله ثم حول وجهه وقال اللهم اني اعوذبك ان احب فيك وانت لي مبغض وفي الجملة كما ورد الارواح جنود مجندة فماتعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف رواه مسلم من حديث ابي هريرة والبخاري تعليقا من حديث عائشة و رواه الطبراني في الاوسط عن علي ان الارواح في الهواء جند مجندة تلتقي فتشام وعنه عليه السلام ان ارواح المؤمنين لتلتقي على مسيرة يوم وما رأى احدهم صاحبه احد من حديث عبدالله بن عمر فالجنسية علة الضم فروي ان امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة اخرى فنزلت المكية على المدنية فدخلت على عائشة رضي الله عنها فاضحكتها فقالت اين نزلت فذكرت لها فقالت صدق الله ورسوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنود مجندة الحديث رواه الحسن ابن سفيان في مسنده وعنه عليه السلام اوان مؤمنا دخل الى مجلس فيه مائة منافق ومؤمن واحد لجاء حتى يجلس اليه واوان منافقا دخل الى مجلس فيه مائة مؤمن ومنافق واحد لجاء حتى يجلس اليه البيهقي في الشعب موقوفا على ابن مسعود ومن هنا قيل ان لله ملائكة تجر الاهل الى الاهل و يشير اليه قوله تعالى ﴿ وهو على جمعهم اذا يشاء قدير ﴾ وقال بعض الحكماء كل انسان يأنس الى شكله كما ان كل طير يطير مع مثله واذا اصطحب اثنان برهة من الزمان ولم يتشاكلا في الحال فلابد ان يفترقا في الاستقبال ورأى يوما غرابا مع حمامة فعجب من ذلك وقال اتفقا وليسا من شكل واحد ثم طارا فاذاهما اعرجان فقال من هنا اتفقا هذا وقد اختلف طرق للسلف في اظهار البغض مع اهل المعصية واتفقوا على اظهار البغض للظلمة والمبتدعة وكل من عصى الله بمعصية تجاوزت منه الى غيره فامامن عصى الله في نفسه فمنهم من نظر بعين الرحمة الى العصاة كلهم ومنهم من شدد الانكار واختار المهاجرة فقد كان احمد بن حنبل يهجر الاكابر في ادنى كلمة حتى هجر يحيي بن معين في قوله اني لااسأل احدا شيئا ولو حمل السلطان الي شيئا لاخذته وهجر الحارث المحاسبي في تصنيفه للرد على المعتزلة وقال انك اولا تورد شبههم وتحمل الناس على التفكر فيها ثم ترد عليهم وهجر اباثور في تأويله قوله عليه السلام كما في مسلم من حديث ابي هريرة ان الله خلق آدم على صورته كذا ذكره في الاحياء ولم يبين تأويله فقيل على صفته الجمالية والجلالية اوعلى صفته من السمع والبصر والكلام وقيل الضمير في صورته لآدم والله اعلم والحاصل ان مختار الامام احمد ان هذا الحديث من احاديث الصفات المشكلات كالآيات المتشابهات نؤمن بمبناها ولانتعرض لمعناها مع اعتقاد نزاهة الله سبحانه عن المشابهة بالمخلوقات ومقتضاها واما الجمهور فاختاروا مهاجرة اهل المعصية للعلم بان الذين شربوا الخمر وتعاطوا فواحش الامر في زمانه عليه السلام وايام اصحابه الكرام فلم يكونوا يهجرونهم بالكلية بل كانوا منقسمين فيهم الى من يغلظ

القول فيه ويظهر البغض اليه والى من يعرض عنه ولم يتعرض للاذية والى من يخطر اليه بين الرحمة ولا بوءة التباعد والمقاطعة وهذا هو المناسب لهذه الامة فانهم اتباع نبي الرحمة ومما يدل على تحقيق الامر في الفسق القاصر الذى هو بين العبد وبين الله ما روى البخاري من حديث ابى هريرة ان شارب خمر ضرب بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرات وهو يعود فقال واحد من الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يشرب فقال عليه السلام لا تكن عونا للشيطان على اخيك (ويقدم حاجته) اى حاجة اخيه (فى المال) اى اعطائه (والنفس) اى حظها (وهو) اى التقدم (الاول) اى لانه المقام الاعلى لقوله تعالى * ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة * اى مجاعة ولقد كان بعض الانصار ممن آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين احد من المهاجرين انه اعطاه احسن داريه واحسن نخلتيه واحسن امرأتيه وقال ابن عمر اهدى رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة فقال اخى فلان احوج منى فبعث به اليه فبعثه ذلك الانسان الى آخر فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى رجع الى الاول بعد ان تداوله سبعة وقيل اربعون (ثم التسوية) اى المساواة فى المال بينه وبين اخيه على السوية وقد عرض سعد بن الربيع نصف ماله واحدى زوجتيه على عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن بارك الله لك فى اهلك ومالك رواه البخاري من حديث انس (ثم التأخر) اى التأخر عن حق صاحبه عن حق نفسه فان فضل منه شيء فليصرفه الى اخيه (وان عدم هذا) اى الاخر وهو التأخر (فلا اخاء) بل هو فى مقام التقصير (والاولان) اى التقديم والتسوية (مأثوران) اى مرويان عن السلف الكرام كما قدمنا (وورد ما من صاحب يصحب صاحبا ولو ساعة من نهار الا سئل عن صحبته هل اقام فيه حق الله تعالى او اضاعه) وفى نسخة ام اضاعه (حين اعطى) اى ورد الحديث المتقدم حين اعطى (عليه السلام ادوم المسواكين) اى اعدلهما (الى الصاحب وهو ابو بكر الصديق وقال انت احق به يا رسول الله) فقال ما قال وفى الاحياء ان اقتداء الكل فى الايثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه دخل غيضة مع بعض اصحابه فاجتنى منها سواكين احدهما معوج والآخر مستقيم فدفع المستقيم الى صاحبه فقال له يا رسول الله كنت احق بالمستقيم منى فقال ما من صاحب الحديث قال مخرجه لم اقف له على اصل اقول لكن رواه ابن جرير الطبرى كما ذكره ابن عطية فى تفسيره (امرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون) اى كانوا اخلاطا فى الاموال لا يميز بعضهم رحله عن بعض فكان منهم من لا يصحب من قال نعلى لانه اضافه الى نفسه (وكانوا لا يميزون املاكهم) كما حكى عن ابراهيم بن شيبان كنا لا نصحب من يقول نعلى وقال ابو محمد الفلانسي وكان من اساتذة الجنيد صحبت اقواما بالبصرة فاكرمونى

فقلت من تبعتهم ان ازارى فسقطت من اعينهم ومن هنا قيل الصوفى لا يثنى ولا يثلث
فهو كالثالث (ويظهر البشاشة فيه) اى فى انفاق صاحبه (والسرور) اى الفرح
بسببه فقد جاء فتح الموصلى الى منزل اخ له وكان غائبا فامر اهله فاخرجت صندوقه
ففتحه فاخذ حاجته فاخبرت الجارية مولاها فقال ان صدقت فانت حرة سرورا بفعله
وذلك لانه دل على صداقته كما حقق فى قوله تعالى * او صديقكم * وقال تعالى * او ما ملكتم
مفاتحه * وكان الاخ يدفع مفاتيح بيته الى اخيه ويفوض اليه التصرف فيه وكان
يتحرج من الاكل بحكم التقوى حتى انزلت هذه الآية واذن لهم فى الانبساط فى طعام
الاخوان والاصدقاء (ويقبل المنة) اى على نفسه بقبول الصاحب احسانه فقد جاء
رجل الى ابى هريرة وقال انى اريد ان اواخيك فى الله فقال اتدرى ما حق الاخاء قال
عرفنى قال الا اكون احق بدينارك ودرهمك منى فقال لم ابلغ هذه المنزلة بعد قال
فاذهب عنى وقال على بن الحسين لرجل هل يدخل احدكم يده فى كم اخيه او كيسه
فيأخذ منه ما يريد بغير اذنه قال لا قال فلستم باخوان وجاء رجل الى ابراهيم بن ادهم
وهو يريد بيت المقدس فقال له اريد ان ارافقك فقال له ابراهيم على ان اكون املك
لشيئك منك قال لا قال اعجبنى صدقك (ولا يحوجه) اى اخاه (الى السؤال)
اى اصل الطلب او مقداره بل يبادره بالمواساة بالمال قبل كشف الحال (فهو) اى
الاحواج الى السؤال (تقصير) فى مقام الكمال فان ادنى الاعانة هو القيام بالحاجة
عند السؤال وقد قال ابو سليمان الدارانى كان لى اخ بالعراق فكنت اجيئه فى النوائب
فاقول اعطنى من مالك شيئا وكان يلقى الى كيسه فآخذ منه ما اريد فجئته ذات
يوم فقلت احتاج الى شئ فقال كم تريد فخرجت حلاوة اخائه من قلبى وقال بعضهم
اذا طلبت من اخيك مالا فقال ماذا تصنع به فقد ترك حق الاخاء قال بعضهم اذا
استقضيت اخاك الحاجة فلم يقضها فذكره ثانية فلعله ان يكون قد نسى فان لم يقضها
فتوضأ للصلوة وكبر عليه اربع تكبيرات واقرأ هذه الآية * والموتى يبعثهم الله * وكان
فى السلف من يتفقد عيال اخيه واولاده بعد موته اربعين سنة يقوم بحاجتهم ويتردد
كل يوم اليهم ويمونهم بماله وكانوا لا يفقدون من ابيهم الا عينه بل كانوا يرون منه
ما لا يرون من ابيهم فى حياته وكان الواحد منهم يتردد الى باب دار اخيه ويسأل
ويقول هل لكم زيت هل لكم ملح هل لكم حاجة فكان يقوم بها من حيث لا يعرفه
اخوه وقال ميمون بن مهران من لم تنتفع بصداقته لا تبال بعداوته وكان الحسن يقول
اخواننا احب الينا من اهلينا واولادنا لان اهلينا يذكروننا بالدنيا واخواننا يذكروننا
بالعقبى (ويتودد باللسان) اى بالكلام مرة وبالسكوت تارة فقد ورد رأس العقل بعد
الايمان التودد الى الناس واصطناع المعروف الى كل بر وفاجر الطبرانى فى الاوسط
عن على بن الحسين عن ابيه عن جده فقال انس كان عليه السلام لا يواجه احدا

شئ يكرهه رواه الترمذي وغيره ولكن مدارالصحة والاخوة على النصيحة بل ورد ان الدين النصيحة فمن قنع بالسكوت صحب اهل القبور في البيوت وينبغي ان تعلم انك لوطلبت منزها من كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة ولم تجد من تصاحبه ساعة كما ورد الناس كابل مائة لاتجد فيها راحلة واخبر تقله وانشد

(شعر) * اتمنى على الزمان محالا * ان ترى مقلتاي طلعة حر *

فامن احد من الناس الاوله محاسن ومساوى فاذاغلبت المحاسن المساوى فهوالغاية والمنتهى في المسئ وفي الصحيحين لا تجسسوا ولاتحسسوا ولا تقاطعوا ولاتدابروا وكونوا عبادالله اخوانا فالتجسس بتطلع الاخبار والتحسس بالمراقبة بالابصار وستر العيوب والتجاهل والتغافل عن الذنوب شيمة اهل الدين من التخلق باخلاق علام الغيوب فورد يامن اظهر الجميل وستر القبيح (ويتفقد الاحوال ويظهر المشاركة معه في السراء والضراء) فورد لايؤمن احدكم حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه رواه الشيخان وقد نظر ابوالدرداء الى ثورين يحرثان في فدان فوقف احدهما يحك جسمه فوقف الآخرفبكى ابوالدرداء وقال هكذا الاخوان في الله يعملان لله فاذاوقف احدهما وافقه الآخر وفي المثل لولا الوئام لهلك الانام وقدورد المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى رأسه اشتكى كله وان اشتكى عينه اشتكى كله احمد ومسلم عن النعمان بن بشير ولايصحبن احدا لايرى لك من الفضل كمثل ماترى له (ويدعوه باحب الاسماء) اي اسمائه في حال ندائه فعن عمر رضي الله عنه ثلاث تصفين لك ود اخيك ان تسلم عليه اذا لقيته وتوسع له في المجلس وتدعوه باحب اسمائه اليه (وورد اذا احب احدا فاسأله عن اسمه واسم ابيه وعن منزله) رواه البيهقي عن ابن عمر ولفظه اذا آخيت رجلا فاسأل عن اسمه واسم ابيه فان كان غائبا حفظته وان كان مريضا عدته وان مات شهدته وفي رواية ابن سعد والبخاري في تاريخه والترمذي عن يزيد بن نعامة الضبي بلفظ اذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم ابيه وممن هو فانه اوصل بالمودة وممن هواي من اي قوم وقبيلة هو (وكان عليه السلام يدعوهم) اي اصحابه الكرام (بالكنى) اذاكانوا معروفين بالكنية كابي بكر ونحوه حتى قال ياابا عمير مافعل النغير (ويثني عليه) اي على اخيه (وعلى اهله) اي من ابيه وبنيه بل على صنعته وفعله وخلقه وهيئته وعقله وجميع مايفرح بحال كونه (صادقا) في قوله (مقتصدا) اي متوسطا في مدحه لامقصرا ولامفرطا في وصفه ويكون مقابله (بحيث يبلغ اليه فهو يؤكد المحبة) اي يزيدها لديه (وينبه على العيوب) اي الناشئة من الذنوب (متلطفا) في بيانها (في الخلاء) خوفا من الفضيحة في الملاء فورد المسلم مرآة المسلم فاذا رأى به شيئا فليأخذه ابن منيع عن ابي هريرة وقدقيل لمسعر تحب من يخبرك بعيوبك فقال ان نصحني فيما بيني وبينه فنعم وان قرعني

في الملاء بلاو من عمر رضي الله عنه رحم الله من اهدى الى بعيوب نفسي وقال لسلمان وقد
قدم عليه ما الذي بلغك عني مما تكره فاستعفى فالح عليه فقال بلغني ان لك حلتين
تلبس احديهما بالنهار والاخرى بالليل وبلغني انك جمعت بين ادامين على مائدة
واحدة فقال عمر اما هذان فقد كفيتهما فهل بلغك غيرهما فقال لا وكتب
حذيفة المرعشي الى يوسف بن اسباط بلغني انك بعت دينك بحبتين وقفت على
صاحب لبن فقلت بكم هذا فقال بسدس فقلت بثمن فقال هولك وكان يعرفك
(في الملاء افضاح) اى اشاعة فيها فضاعة وايضاح (وفيه) اى في الافضاح (اوعد
بعقابه تعالى يوم القيمة) لقوله سبحانه ＊ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين
آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة＊ وهذا كله في عيب وهو غافل عنه فانه يرجى
النفع منه (ويسكت ان علم علمه به) اى بعيبه (وعدم انتفاع النصح) اى بسببه
(لكونه مأسور الطبع) لامقهور الشرع (والقطع حينئذ) اى قطع مصاحبته (اسلم)
بل انسب (والابقاء) اى ابقاء اخوته (اقرب لرجاء تأثير الصحبة فيه) فيقبل
النصيحة بعده وقيل القطع اولى لمن كان ضعيفا والابقاء لمن كان قويا (فورد
مثل الجليس الصالح مثل صاحب المسك) البخاري عن ابي موسى ولفظه مثل الجليس
الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد لايعدمك من صاحب المسك
اما تشتريه اوتجد ريحه وكير الحداد يحرق بدنك اوثوبك اوتجد منه ريحا خبيثة
(ولان القطع منهي عنه) اى في الانتهاء لحديث من هجر اخاه سنة فهو كسفك
دمه احمد في مسنده (بخلاف الابتداء فتركه مأموربه) لئلا يقع في البلاء بحديث
لاتصاحب الامؤمنا اى كاملا احمد وغيره (ويتجاهل عن تقصيره) اى في خدمته
اوصحبته قال الاحنف حق الصديق ان يحتمل منه ثلاثة ظلم المعصية وظلم المذلة وظلم
الهفوة (الا اذا ادى الاستمرار الى القطع) اى جواز مقاطعته (فالاولى الاحتمال)
وهو مختار اهل الكمال فقد اختلف الصحابة والتابعون في ادامة مودته اومقاطعته
فذهب ابوذر الى الانقطاع فقال اذا انقلب اخوك عما كان عليه فابغضه من حيث
احببته ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله واما ابو الدرداء وجماعة
من الصحابة فذهبوا الى خلافه فقال ابو الدرداء اذا تغير اخوك وحال عما كان عليه
فلا تدعه لاجل ذلك فان اخاك يعوج مرة ويستقيم اخرى وفي الخبر اتقوا زلة العالم
ولاتقطعوه وانتظروا فيئته البغوي في المعجم وابن عدي في الكامل من حديث عمرو
ابن عوف المزني (ثم العتاب في السر) حكي عن اخوين من السلف انقلب احدهما
من الاستقامة فقيل لاخيه الاتقطعه وتهجره فقال احوج ماكان الي في هذا الوقت
لما وقع في عثرته ان آخذ بيده واتلطف له في المعاتبة على المخالفة وادعوله بالعود
الى ماكان عليه من الموافقة (والكتابة بالكناية ثم التصريح) اى في السر والكتابة والاظهر

إن السر في النشر والعلانية في العلانية ففي حديث عمر وقد سأل عن أخ كان آخاه فخرج الى الشام فسأل عنه بعض من قدم عليه فقال ما فعل أخي فقال ذلك أخو الشيطان قال مه قال انه قارف الكبائر حتى وقع في الخمر فقال إذا أردت الخروج فآذني فكتب عمر عند خروجه اليه * بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم * غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب * ذي الطول لا اله الا هو اليه المصير * ثم عاتبه تحت ذلك وعذله فلما قرأ الكتاب بكى وقال صدق الله ونصح لي عمر فتاب ورجع (ثم المشافهة) اي ان كان غائباً ولم يتعظ بصريح المكاتبة في المعاتبة (اذ المقصود) اي الاصلي (اصلاح النفس برعاية الحق) اي حق الصاحبة (وتحمل الاذى) على رجاء المراجعة فقد قيل لأبي الدرداء الا تبغض أخاك وقد فعل كذا فقال انما ابغض عمله ولعله اقتبس من قوله تعالى * فان عصوك فقل اني بريء مما تعملون * حيث لم يقل اني بريء منكم مراعاة لحق القرابة واخوة الدين آكد من اخوة القرابة ولذا قيل للحكيم ايما احب اليك أخوك أو صديقك فقال انما احب أخي اذا كان صديقاً وكان الحسن يقول كم من أخ لم تلده امك ولذا قيل القرابة تحتاج الى المودة والمودة لا تحتاج الى القرابة (ويقبل المعذرة) اي وجوباً (فعلى من لم يقبلها مثل اثم صاحب المكس) وهو الذي يأخذ المال ظلماً من التاجر كالعاشر وقد ورد من اعتذر اليه أخوه بمعذرة فلم يقبلها كان عليه من الخطيئة مثل خطيئة صاحب المكس رواه ابن ماجه وابو داود في المراسيل من حديث جودان واختلف في صحبته وباقي رجاله ثقات ورواه الطبراني في الاوسط من حديث جابر بسند ضعيف هذا وقد قيل ينبغي ان تستنبط لزلة اخيك سبعين عذراً فان لم يقبله قلبك فرد اللوم على نفسك وقل لقلبك ما اقساك يعتذر اليك اخوك سبعين عذراً فلا تقبله وانت المعيب لا اخوك (ويدعوله) اي في الحضور والغيبة (فيستجاب فيه) اي في حق أخيه (ما لا يستجاب لنفسه) فعن عبد الله بن عمرو وان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب رواه ابو داود والترمذي وعن ابي الدرداء دعوة الاخ لاخيه مستجابة رواه مسلم (وله مثل ذلك) ففي صحيح مسلم من حديث ابي الدرداء اذا دعا الرجل لاخيه بظهر الغيب قال الملك ولك بمثل ذلك (ويحفظ الوفاء) اي وفاء العهد قال تعالى * واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم (بالثبات على المحبة معه ومع اهله واخوانه) اي في حال غيبته وبعد موته وبعد زمانه (وكانوا) اي السلف (يبالغون فيه) كما تقدم وورد في باب الوفاء بعد الوفاة خبر من كثيره في المبسوط (فيعدون كلب الحبيب) اي مراعاة لقلب الحبيب ويشير اليه قوله سبحانه وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد ولله در القائل (شعر)

* رأى المجنون في البيداء كلباً * فجر له من الاحسان ذيلا *

* ولا ود على ما كان منه * وقالوا المرحمت الكلب نيلا *

* فقل دعوا الملامة ان حبي * رأته مرة في حي ليلى *

(وودادها) اى العجوز (كانت تأتينا ايام خديجة وان كرم العهد) اى حسنه وبقاءه (من الايمان) اى كماله (حين) اى ورد حين (اكرم عليه السلام عجوزا) اى دخلت عليه فقيل له فى ذلك فقال انها الحديث (والاصل) اى فى حقوق الصحبة (تسوية الظاهر والباطن والغيبة والحضور) والا فلا يكون مراعيا موافقا بل يكون مرائيا منافقا (ولا يغير الحال) اى من التواضع فى الفعل والمقال (عند ارتفاع القدر) اى باتساع الجاه او زيادة المال (فهو من اللؤم) اى الدناءة والخساسة واصل اللؤم ضد الكرم ولقد قال بعض ارباب الكمال (شعر)

* ان الكرام اذا ما اسهلوا ذكروا * من كان يألفهم فى المنزل الخشن *

واوصى بعض السلف ابنه فقال يابنى لا تصحب من الناس الا من اذا افتقرت اليه قرب منك وان استغنيت عنه لم يطمع فيك وان علت مرتبته لم يرتفع عليك وحكى الربيع ان الشافعى آخى رجلا ببغداد ثم ان اخاه ولى السيبين وهما نهران احدهما بالبصرة والآخر فى ذنابة الفرات فتغير له عما كان عليه فكتب الشافعى هذه الابيات اليه (شعر)

* اذهب فودك من ودادى طالق * ابدا وليس طلاق ذات البين *

* فان ارعويت فانها تطليقة * ويدوم ودك لى على ثنتين *

* واذا امتنعت شفعتها بمثالها * فتكون طالقتين فى حيضين *

* فاذا الثلاث اتتك منى بتة * لم يغن عنك ولاية السيبين *

(ولا ينفرد عنه فى اكل اللذيذ) وكذا شربه وفى لبسه بل ينبغى ان يؤثره على نفسه (وحضور السرور) لانه بحضوره يحصل نور على نور (ويتوحش) اى يحزن (عند فراقه) اى لكمال اشتياقه اليه وقد قيل (شعر)

* وجدت مصيبات الزمان جميعها * سوى فرقة الاحباب هينة الخطب *

اى سهل الامر وانشد ابن عيينة هذا البيت وقال لقد عهدت اقواما فارقتهم منذ ثلاثين سنة ما تخيل لى ان حسرتهم ذهبت من قلبى وانشدت عائشة رضى الله عنها ذهب الذين يعاش فى اكنافهم * البيت (ويساعده) اى يوافقه فى الامور (الا فيما يخالف الحق) فقد ورد لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق احمد والحاكم عن عمران وفى الصحيحين عن على لا طاعة لاحد فى معصية الله انما الطاعة فى المعروف وفى رواية احمد عن انس لا طاعة لمن لم يطع الله (فالوفاق) اى الوفاق (فيه) اى فى الخلاف (هو الخلاف) اى الشقاق (ويشاوره) لقوله تعالى * وامرهم شورى بينهم (ولا يحفظ السر عنه) حيث لا يخاف الشر منه (ولا يحب عدوه لئلا يكون شريكه فى العداوة) اى ومن الوفاء ان لا يصادق عدو صديقه قال الشافعى

اذا اطاع صديقك عدوك فقد اشتركا فى عداوتك (وتخفف) اى ثقالة الصحبة ومؤنة
الكلفة (بترك الكلف) اى فى نفسه (والتكليف) لصاحبه (فى اداء الحقوق
وغيرها) والمراد بها ما لا يلزم مروءة لا لزوما شرعية قال بعض الحكماء تمام التخفيف
يطوى بساط التكليف حتى لا يستحيي منه فيما لا يستحيي من نفسه ومن هنا قيل اذا
ثبتت المحبة سقط الادب وقال على رضى الله عنه شر الاصدقاء من تكلف لك ومن
احوجك الى مداراته والجأك الى اعتذار فى حالاته وقال الفضيل انما تقاطع الناس
بالكلف يزور احدهم اخاه فيتكلف له فيقطعه ذلك عنه وقيل لبعضهم من نصحب
قال من يرفع عنك ثقل الكلف وتسقط بينك وبينه مؤنة التحفظ وعن جعفر بن محمد
اثقل اخوانى على من يتكلف لى واتحفظ منه واخفهم على قلبى من اكون معه كما اكون
وحدى والحاصل انه لا ينبغى ان يكلف اخاه ما يشق عليه فى حالاته بل يروح سره
من مهماته وحاجاته ويرفهه عن ان يحمله شيئا من اعبائه ومشقات مؤناته ولا
يكلفه التواضع له والتفقد لاحواله والقيام بحقوقه بل لا يقصد بمحبته الا الله تبركا
بدعائه واستئناسا بلقائه واستعانة به على دينه وتقربا الى الله تعالى فى تقوية يقينه وقال
بعضهم كن مع ابناء الدنيا بالادب ومع ابناء الآخرة بالعلم ومع العارفين كيف شئت
يعنى لانهم كل ما يرونه انما يرونه من الرب ولا ينظرون الى السبب وقال آخر لا تصحب
الا من يتوب عنك اذا اذنبت ويعتذر عنك اذا اسأت ويحمل عنك مؤنة نفسك
ويكفيك مؤنة نفسه وهذا عزيز الوجود فى مبدأ الشهود (كنوافل العبادة تركا
واتيانا) اى فعلا قال الامام حجة الاسلام ومن التخفيف وترك التكلف والتكليف
ان لا يعترض فى نوافل العبادات لان طائفة من الصوفية يصطحبون على شرط
المساواة بين اربعة معان ان اكل احدهم الدهر كله لم يقل له صاحبه صم وان صام
الدهر كله لم يقل له افطر وان نام الليل كله لم يقل له قم وان صلى الليل كله لم يقل له
نم وتستوى حالاته عنده بلا مزيد ولا نقصان لان ذلك ان تفاوت حرك الطبع الى الرياء
والتحفظ لا محالة وقد قيل من سقطت كلفته دامت الفته ومن خفت مؤنته دامت
مودته ومن معادات شيخنا العارف بالله الولى نور الدين على المتقى فى هامش هذا
الكتاب الموجز التى اعلم ان الله تعالى خفف على عباده فى عبادات النوافل تخفيفين
احدهما انه خفف فى اصل التكليف يعنى اذا لم يأت الشخص بعبادة النفل رأسا
لا تكلف عليه ولا مؤاخذة لديه وثانيهما فى وصفه من التكلف بجوازه صلاة
النفل حالة القعود مع القدرة وراكبا متوجها الى اى جهة ونحوهما
فينبغى للصاحب ان يتخلق باخلاق الله تعالى ويخفف فى حقوق الصحبة مثل
هذا التخفيف فى عبادة النافلة مثلا اذا اشترط الصاحبان على انفسهما شرطين
بان قال احدهما على مؤنة السلخ والطبخ وقال الآخر على [illegible]

فاذا قصر احدهما فى شرطه بان لم يأت باصل الشرط مطلقا فلا يؤاخذه لان التكلف
متروك فى النقل واذا اتى باصل الفعل ولكن اتى بترك التكلف بان طبخ طعاما ما حلا
او قليل الملح فلا يؤاخذه لان التكلف متروك ايضا وعلى هذا القياس ينبغى فى جميع
حقوق الصحبة مراعاة هذه القاعدة الصعبة فلله در المؤلف حيث اتى بهذه العبارة
الوجيزة فى مبانيها مع كثرة معانيها (فورد انا واتقياء امتى برآء من التكلف) الدارقطنى
فى الافراد من حديث الزبير بن العوام ولفظه الا انى برئ من التكلف وصالحوا
امتى واسناده ضعيف ويقويه قوله تعالى * قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا
من المتكلفين * اى المتقولين القرآن من تلقاء نفسى فمن يقول شيئا من تلقاء نفسه
فقد تكلف فى امره وكذا الحكم فى فعله (و يرفع الآداب) اى من القيام والاعتذار
ونحوهما مع اهل الوداد (عند تمام الاتحاد) فعند كمال الانبساط مع الاصحاب
يطوى بساط الادب (فالمقصود صفاء القلب) مع احباب الرب (والادب) اى الظاهر
(عنوانه) فاذا عرف اصل المكتوب فلا يحتاج الى عنوانه من المطلوب (و يزور)
اى صاحبه (غبا) اى يوما بعد يوم او وقتا بعد وقت (فورد زر غبا تزدد حبا)
لحصول الاشتياق الى الوصال (الان يأمن من الملال) اى الموجب للقطع فى الاستقبال
(و ينوى فيه) اى فى التزاور (الاستيناس) اى طلب الانس (باللقاء) اى لقاء
اهل اليقين (والاستعانة على الدين) كما هو شان المجتهدين (والتقرب اليه تعالى
باقامة الحق) اى حق الاخوة والصحبة (وتحمل المؤنة) اى كلفة الالفة ففى مسند
احمد وغيره عن ابن عمر المؤمن الذى يخالط الناس و يصبر على اذاهم افضل
من المؤمن الذى لايخالط الناس ولايصبر على اذاهم وفى رواية الدار قطنى عن
جابر المؤمن يألف و يؤلف ولاخير فيمن لايألف ولايؤلف خير الناس انفعهم
للناس وقد قال تعالى * واعتصموا بحبل الله جميعا ولاتفرقوا * الآية هذا وجاء فى الخبر
ان الله يقول حقت محبتى للذين يتزاورون من اجلى وحقت محبتى للذين يتحابون
من اجلى احمد من حديث عمرو بن عنبسة وعبادة بن الصامت والحاكم وصححه
وعن انس مازار رجلا فى الله الا ناداه ملك من خلفه طبت وطابت لك الجنة رواه
ابن عدى والترمذى وابن ماجه من حديث ابى هريرة من عاد مريضا اوزار اخا
فى الله ناداه مناد من السماء طبت وطابت ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا وعنه عليه
السلام ان رجلا زار اخا له فى الله فارصد الله له ملكا فقال اين تريد فقال اريد ازور اخى
فلانا فقال لحاجة لك عنده قال لا قال لقرابة بينك و بينه قال لا قال فلنعمة له عندك قال لا
قال فبم قال احبه فى الله قال فان الله ارسلنى اليك يخبرك بانه يحبك لحبك اياه وقد اوجب
لك الجنة رواه مسلم من حديث ابى هريرة (و يسلم على المسلم) صغيرا او كبيرا غنيا او فقيرا
لحديث افشوا السلام واطعموا الطعام الترمذى عن ابى هريرة وفى رواية الحاكم

عن ابى موسى افشوا السلام بينكم تحابوا وفى رواية البيهقى من حديث هانى بن يزيد ان
من موجبات المغفرة بذل السلام وحسن الكلام (وان اعيد تكرارا) اى مرة بعد مرة
لعموم قوله عليه السلام حق المسلم على المسلم ست اذا لقيته فسلم عليه رواه مسلم
(او حالت شجرة او جدار) وكذا اسطوانة (تاديا) اى بهذا السلام (تجديد عهد
الاسلام) اى و (ان لا يؤذى) بصيغة المعلوم او المجهول (فى عرضه وماله) اى وسائر
احواله (قبل الكلام) متعلق بيسلم اى يأتى بالسلام قبل ان يشرع فى الكلام فانه
تحية اهل الاسلام حتى فى دار السلام (ورد من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجبه)
اى لا ترد عليه الكلام (حتى يبدأ بالسلام) اى ويترك الابتداء بالكلام والحديث
رواه الطبرانى فى الاوسط وابو نعيم فى الحلية عن ابن عمر ولفظه من بدأ بالكلام قبل
السلام فلا تجيبوه (وعند الدخول فى بيته) اى يسلم على اهله فللترمذى عن انس
انه قال عليه السلام له اذا دخلت على اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك
(وبيت غيره) اى كذلك (فلا يدخل الشيطان معه) لحديث جابر اذا دخلتم بيوتكم
فسلموا على اهلها فان الشيطان اذا سلم احدكم لم يدخل بيته الخرائطى فى مكارم الاخلاق
(وهو مأمور به) اى فى قوله تعالى * فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم * اى على
احدكم من المسلمين (وان كان) اى البيت (خاليا) وهو اعم من ان يدخل بيته او بيت غيره (فتحيته)
اى حينئذ يكون بلفظ (السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فالملائكة) اى الحفظة
او الكتبة (ترده) فانهم من جملة عباد الله الصالحين (والدخول) اى ويسلم عند دخوله
(فى قوم) اى على قوم وهو ظاهر متعارف (والخروج) اى ويسلم ايضا عند
خروجه (عنهم لكونه مشاركا لهم فى كل خير) اى ابتداء وانتهاء ولان السلام الاول
للملاقاة والثانى للموادعة ولعل هذا وجه التكرار فى قوله سبحانه * لا يسمعون فيها لغوا
ولا تأثيما الا قيلا سلاما سلاما * ولابى داود والترمذى وحسنه من حديث ابى هريرة
اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست
الاولى باحق من الاخرى (و) يسن (بدأته) اى بالسلام (وهو المروى) اى عنه عليه السلام انه
كان يبدأ بالسلام كما فى الشمائل وفى صحيح مسلم وفى مسند احمد عن ابى امامة من بدأ
بالسلام فهو اولى بالله ورسوله وقد قال العلماء ان هذه سنة اجرها اكثر من جواب
السلام مع انه فرض وذلك لما فى الابتداء به من التواضع ولانه تسبب فى اداء الفرض
وقد ورد ان مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة
لانه ذكرهم السلام وان لم يردوا رد عليه ملأ خير منهم واطيب البيهقى فى الشعب
عن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا والبزار عنه مرفوعا السلام اسم من اسماء الله
وضعه الله فى الارض فافشوه بينكم فان الرجل المسلم اذا مر بقوم فسلم عليهم الحديث
(ولا يسلم على جمع النساء) اى من الاجانب (و) لا (ردعليهن) اى اذا سلمن عليه فان

الرد فرض فلا يترك لتوهم الوقوع في الريبة وكان انس يمر على الصبيان فيسلم ويروى
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فعل ذلك رواه الشيخان وفي النسائي عن انس
انه عليه السلام كان يزور الانصار ويسلم على صبيانهم ويمسح رؤسهم (ولا)
اي ولا يسلم (عند تلاوة القرآن) اي لا على تاليه ولا على مستمعيه لئلا يقع خلل فيه
(والاذان) لاشتغال المؤذن والمجيب به (وقضاء الحاجة ونحوها) اي من الحمام
وكشف العورة وحالة الجماع (فلا يتكلم فيها) اي مطلقا فضلا عن السلام ورده
وعن ابن عمر ان رجلا سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه
(ولا للعب) اي ولا يسلم عند لعب (بالشطرنج) اي على لاعبه ولا على من معه من
صاحبه (ونحوه) اي النرد ومجالس الشرب وآلات الغناء وامثالها (فانه لا يرد فيها) اي
في المذكورات التي لا يسلم فيها (ويزيد في الجواب) اي بطريق الاستحباب (فوردوا اذا
حييتم بتحية) اي اذا سلم عليكم بسلام وقيل السلام عليكم (فحيوا باحسن منها) اي بالزيادة
عليها فقولوا وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته (او ردوها) اي قولوا في جوابها مثلها
(والاولى بالبداءة) اي بابتداء السلام (الداخل) على المدخول عليه (والماشي) على القاعد
ونحوه (والراكب) على النازل (والصغير) على الكبير (والقليل) على الكثير ففي
الصحيحين عن ابي هريرة يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير
والصغير على الكبير واذا بلغ سلاما من احد فليقل وعليه السلام ورحمة الله وبركاته
رواه الستة عن عائشة او وعليك وعليه السلام رواه النسائي عن انس كذا في الحصن
فيجوز الاكتفاء بالاول والجمع بينهما افضل والتنويع في اختلاف الرواية وفي الاذكار
يعني اذا بعث انسان مع انسان سلاما فقال الرسول يسلم عليك فلان يجب عليه
ان يرد على الفور ويستحب ان يرد على المبلغ ايضا فيقول وعليك وعليه السلام
ثم الافضل ان يقول المسلم السلام عليكم بصيغة الجمع وان كان المسلم عليه واحدا
ويقول المجيب وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ويأتي بواو العطف ويجوز تنكير
السلام ايضا واما الجواب فاقل الاستحباب وعليك السلام او وعليكم السلام فان حذف
الواو فقال عليكم السلام اجزأه ذلك وفي الصحيحين عن ابي هريرة خلق الله عز وجل
آدم على صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال له اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة
جلوس فاستمع ما يجيبونك انها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا
السلام عليك ورحمة الله فزادوا ورحمة الله انتهى وفيه دليل على ان السلام عليك
يصلح للتحية وجوابها لكن بشرط ان يكون احدهما بعد الآخر فلا تقعا معا فانه
حينئذ يجب على كل واحد جواب الآخر فتدبر (وورد اذا سلم واحد من القوم
اجزأ عنهم) مالك في الموطأ عن زيد بن اسلم مرسلا ولابي داود من حديث علي
يجزئ عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزئ عن الجلوس ان يرد احدهم فلم

من السلام سنة كفاية كما ان جوابه فرض كفاية وفي المطالب من علي السلام تطوع والرد فريضة (ولا بشر بالاصبع والاكف فهو سنة الكفار) اي من اهل الكتاب
(منهي عنه) في الترمذي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده لا تشبهوا
باليهود والنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصبع وتسليم النصارى الاشارة
بالكف وفي رواية ابي يعلى وغيره عن جابر تسليم الرجل باصبع واحدة يشير بها
فعل اليهود ولعل انه لا يكتفي بهما عند السلام فلو جمع بين الاشارة والسلام
زيادة الاعلام اولبعد المقام اولكون المسلم عليه لا يسمع الكلام فلا بأس به الا انه
لابد من اسماع كل منهما فلا لما يفعله كثير من العامة وبعض الطلبة باخفاء السلام
اورده والاكتفاء باشارة بعض الاعضاء من اليد او الرأس ويؤيده حديث عبد
الحميد بن بهرام انه عليه السلام مر في المسجد يوما وعصبة من النساس قعود فالوى
يده بالتسليم اي مقرونا به واشار عبد الحميد بيده رواه الترمذي وقال حسن وقال احمد
لا بأس به ورواه ابوداود وابن ماجه من وجه آخر (ولا تخص المعارف) بالتسليم
بل يعم السلام على من يعرف ومن لا يعرف اذا عرف بالاسلام فان السلام من حقوق
المسلم على المسلم (فهو) اي تخصيص المعارف بالسلام (من اشراط الساعة) اي
علاماتها التي من جملتها قلة السلم وكثرة الجهل (ولا يبدأ بعليك السلام فهو
تحية الميت) اي يكره ان يقال له ذلك وبقول السلام عليك لما صح انه عليه السلام
قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وقال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليك
السلام فقال لا تقل عليك السلام تحية الميت فانه ثلاثا ثم قال اذا لقي احدكم اخاه فليقل
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته رواه الترمذي والنسائي في اليوم والليلة وقال
الترمذي حسن صحيح (وتصافح) اي صاحبه من المسلمين (لا سيما الكبراء في الدين)
من العلماء والاولياء والشرفاء اذا كانوا من الشعفاء لا السلاطين والامراء والوزراء
(فهو) اي المصافحة (من تمام التحية) ومن الحسن المصافحة تزيد في المودة وعن
ابي هريرة مرفوعا تمام تحياتكم بينكم المصافحة الخرائطي في مكارم الاخلاق وهو عند
الترمذي من حديث ابي امامة وضعفه (ووردفيها) اي في المصافحة (قسمة مائة رحمة
تسعة وتسعون لاحسنهما بشرا) فعن ابي هريرة اذا التقى المسلمان فنسما فقسمت
بينهما مائة رحمة تسعة وتسعون لابشهما واطلقهما وابرهما واحسنهما مساءلة
باخيه الطبراني في الاوسط وعن انس اذا التقى المسلمان فتصافحا قسمت بينهما مائة
رحمة تسعة وتسعون لاحسنهما بشرا الخرائطي بسند ضعيف وعن عمر مرفوعا
اذا التقى المسلمان فسلم كل واحد على صاحبه وتصافحا نزلت بينهما مائة رحمة للبادي
تسعون وللمصافح عشرة البزار في مسنده والخرائطي والقطالي والبيهقي في الشعب
وقد ورد في المصافحة الخرائطي وابن عدي من حديث انس وقال

فان لم يوسع له فلينظر الى اوسع مكان يجده فليجلس فيه البغوى فى معجم الصحابة
من حديث ابن ابى شيبة ورجاله ثقات وابن ابى شيبة هذا ذكره ابو موسى المدينى
فى ذيله فى الصحابة (ويكرم الداخل) ان كان من ذوى الفضائل او اتقوا مثل
(فيبسط له الثوب) اى من الرداء ونحوه فروى انه عليه السلام دخل بعض بيوته
فدخل عليه اصحابه حتى وحش المجلس فامتلأ فجاء جرير بن عبد الله البجلى
فلم يجد مكانا فقعد على الباب فلف عليه السلام رداءه فالقاه اليه فقال له اجلس
عليه فاخذه جرير ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكى ثم لفه ورمى به اليه صلى الله
عليه وسلم وقال ما كنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله كما اكرمتنى فنظر النبى صلى الله
عليه وسلم يمينا وشمالا ثم قال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه الحاكم من حديث جابر وقال
صحيح الاسناد وروى ان ظئر رسول الله صلى الله عليه وسلم التى ارضعته جاءت اليه
فبسط لها رداءه ثم قال مرحبا بامى ثم اجلسها على الرداء ثم قال لها اشفعى تشفعى
وسلى تعطى فقالت قومى فقال اما حقى وحق بنى هاشم فهو لك فقام الناس
من كل ناحية وقالوا وحقنا يا رسول الله ثم وصلها بعد ووهب لها سهمانه بخيبر وهى
احد عشر سهما فبيع ذلك من عثمان بن عفان بمائة الف درهم كذا فى الاحياء وروى
ابو داود والحاكم وصححه من حديث ابى الطفيل مختصرا فى بسط رداءه لها دون
ما بعده ولاحمد من حديث ابن عمر انه دخل عليه صلى الله عليه وسلم فالقى له وسادة
من ادم حشوها من ليف الحديث واسناده صحيح والطبرانى من حديث سلمان
دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متكئ على وسادة فالقاها الى الحديث
وسنده ضعيف (ويخفف) اى المدخول عليه (الصلوة) فريضة او نافلة (ويشتغل
به) اى باكرامه من سلامه وكلامه وتحصيل مرامه (ثم يعاودها) اى فى اتمام
صلوته (فالكل مروى) الا ان تخفيف الصلوة الخ ليس له اصل فى السنة
(ولا ينحنى) فان الانحناء يكره للسلاطين وغيرهم ولانه صنيع اهل الكتاب كما
فى المحيط والذخيرة ولانه شبيه الركوع الذى هو ركن من اركان الصلاة فكما لا يجوز
ان يسجد احد لاحد لا يجوز ان يركع له وكذا القيام على هيئة الوقوف فى الصلوة
لحديث من سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار ابو داود والترمذى
وحسنه من حديث معاوية وعن انس قلنا يا رسول الله اينحنى بعضنا لبعض قال
لا قال فيقبل بعضنا بعضا قال لا قال فنصافح قال نعم الترمذى وحسنه وابن ماجة
وضعفه احمد والبيهقى وفى الاحياء لا بأس بالانحناء لدفع شر الاشقياء (ولا يقوم)
اى للداخل كما هو عادة اهل المحافل (فهو منهى عنه) اى فى الحديث معللا بانه
(من عادة الاعاجم) فعن ابى امامة اذا رأيتمونى فلا تقوموا كما يقوم الاعاجم ابو داود
وابن ماجة وعن انس ما كان شخص احب الينا من رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك الترمذي وقال حسن صحيح
وفي الاحياء ان القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام اقول وقد صار
هذا القيام من ابتلاء العام اذ يترتب على تركه انواع الملام فيكون النهي للتنزيه
في هذا المقام وعن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله
حسن واما ما في صحيح مسلم عن ام هانئ انها سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
من هذه فقيل له ام هانئ فقال عليه السلام مرحبا يام هانئ فمحمول على زيادة الترحيب
الاكرام بعد جواب السلام (و يوقر الكبراء) اى العظماء في الرتبة او السن (كالعلماء
العاملين) (والصلحاء) الكاملين (والشرفاء) الطاهرين (والشيوخ) السابقين
لتقدمهم في دخول الاسلام فلهم قدم صدق وبينهم سبق في هذا المقام وقد قال
تعالى * والسابقون السابقون * لكن تقدم الرتبة من العلم والتقوى والنسب على مجرد
كبر السن في الحسب و اشار المصنف الى الترتيب في غاية من التهذيب فالعلماء كما قال
تعالى * يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات * والمتقون كما قال عز
وعلا * ان اكرمكم عند الله اتقيكم (ويقدمهم في المشى) اذا ضاق المقام (والكلام
والجلوس فورد ليس منا) اى من اتباعنا واشياعنا (من لم يوقر كبيرنا ولم يرحم
صغيرنا) رواه احمد والترمذي عن ابن عباس واحمد والحاكم عن عبادة بن الصامت
بزيادة ولم يعرف لعالمنا حقه وفي رواية لاحمد والترمذي والحاكم عن ابن عمرو بلفظ
من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا وللبخاري في تاريخه وابي داود عن ابن عمرو
بلفظ من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا (واوعد) بصيغة المجهول
اى جاء الوعيد (في التقديم) اى تقديم الصغير (على الكبير بالفقر) اى بسبب فقر
الكبير او المعنى اوعد بالفقر بخلاف من عظم الكبير فانه يعذر له من يعظمه في كبره
ففي الخبر ما اكرم شاب شيخا لسنه الا قيض الله له في سنه من يكرمه وهذا بشارة له
بطول عمره وسهولة امره والحديث رواه الترمذي عن انس ومن تمام توقير المشايخ
ان لا يتكلم بين ايديهم الا باذن قال جابر قدم وفد جهينة على النبي صلى الله عليه
وسلم فقام غلام ليتكلم فقال عليه السلام مه فاين الكبير الحاكم وصححه مسلم (ويراعى
قلب الصغار) اى الاطفال وغيرهم دون البلوغ (فكان عليه السلام يبالغ فيه)
اى في مراعاة قلوبهم فكان يمسح رؤسهم ويدعو لهم ويجلسهم في حجره ويحنكهم
وقد كان يقدم من السفر فيتلقاه الصبيان فيقف عليهم ثم يأمرهم فيرفعون اليه
فيرفع منهم بين يديه وخلفه ويأمر اصحابه ان يحملوا بعضهم فربما يفاخر الصبيان
بعضهم لبعض حملني رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم من حديث عبد الله
ابن جعفر كان اذا قدم من سفر تلقى بنا قال فتلقى بي وبالحسن او بالحسين قال فحمل
احدنا بين يديه والآخر خلفه وفي رواية تلقى بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر

فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جئ باحد ابني فاطمة فاردفه خلفه وفي الصحيحين
ان عبدالله بن جعفر قال لابن الزبير اتذكر اذ تلقانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا وانت وابن عباس قال نعم فحملنا وتركك هذا لفظ مسلم وقال البخاري ان ابن
الزبير قال لابن جعفر فالله اعلم كذا قاله مخرج الاحياء ولا يبعد ان يحمل على قضيتين
فيكون في كل منهما جبر لخاطر الآخر فتدبر ولاحمد بن منيع من حديث حسن بن علي
عن امرأة منهم بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا على ظهره يلاعب صبيا
اذ بال فقامت لتأخذه وتضربه فقال دعيه ايتوني بكوز من ماء الحديث واسناده صحيح
(ويتكفل اليتيم) قريبا اواجنبيا (فورد انا وكافل اليتيم) اي مربيه ومصلحه
(كهاتين في الجنة واشار الى المسبحة والوسطى) وهو كناية عن كمال الرتبة وجمال
القربة والحديث رواه احمد والبخاري وابوداود والترمذي عن سهل بن سعد بلفظ
انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا ولابن ماجة من حديث ابي هريرة خير بيت من المسلمين
بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه ولاحمد والطبراني
من حديث ابي امامة من وضع يده على رأس يتيم كانت له بكل شعرة يمر عليها يده
حسنة ولابن حبان من حديث ابن ابي اوفى من مسح يده على رأس يتيم رحمة له
الحديث (ويظهر البشاشة) اي الانبساط اذا حضر مع اصحابه في بساط النشاط
(فورد ان الله يحب السهل) اي اللين الهين (الطلق) بفتح فكسر اي صاحب طلاقة
الوجه والحديث رواه البيهقي عن ابي هريرة بلفظ الطليق وقد ورد اندرون عمن
من حرمت النار قالوا الله ورسوله اعلم قال على الهين السهل القريب الترمذي
وحسنه عن ابن مسعود (ويشمت) اي يجيب (العاطس الحامد) اي الذي قال
الحمد لله بعد عطاسه (بدعاء الرحمة والمغفرة ويجيب بدعاء الهداية والصلاح)
اتفق العلماء على انه يستحب للعاطس ان يقول الحمد لله عقيب عطاسه ويستحب
عند الشافعي ويجب عندنا على من سمعه ان يقول له يرحمك الله ويستحب للعاطس
بعد ذلك ان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم اويغفر الله لنا ولكم والاحاديث في هذا
كثيرة كتبناها في شرح الحصن واما اذا لم يحمد العاطس فلا يستحق الجواب لما
في الصحيحين عن انس انه عليه السلام شمت عاطسا ولم يشمت آخر فسأله عن ذلك
فقال انه حمدالله وانت سكت (وفيه فضل كثير) اي واجر كبير (الا اذا زاد على
الثلاث فورد انه زكام) فعن ابي هريرة شمت اخاك ثلاثا فان زاد فهو زكام ابوداود
وفي صحيح مسلم عن سلمة بن الاكوع انه شمت عاطسا فعطس اخرى فقال انه مزكوم
وعن ابي هريرة كان عليه السلام اذا عطس غض صوته واستتر بثوبه او بيده ابوداود
والترمذي وقال حسن صحيح وفي رواية لابي نعيم في اليوم والليلة خمر وجهه وفاه
وفي الصحيحين التثاؤب من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليضع يده على فيه فاذا قال

آماه فان الشيطان يضحك من جوفه وعن على من عطس عنده فسبق الى الحمد لم يشتك شا صرته الطبرانى فى الاوسط فى الدعاء (ويصلح ذات البين) اى احوالا ناشئة عمابينه اوبين غيره وبين احد من المسلمين بالمودة وترك المنازعة قال تعالى * لاخير فى كثير من نجويهم الامن امر بصدقة اومعروف اواصلاح بين الناس * وقال عز وعلا فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم (فهوافضل الصدقة) فللطبرانى والبيهقى عن ابن عمرو افضل الصدقة اصلاح ذات البين ولابى داود والترمذى وصححه من حديث ابى الدرداء الااخبركم بافضل من درجة الصيام والصلوة والصدقة قالوا بلى قال اصلاح ذات البين وافساد ذوات البين هى الحالقة وللشيخين من حديث ام كلثوم بنت عقبة بن ابى معيط ليس بكذاب من اصلح بين اثنين فقال خيرا اونمى خيرا (ويستر العيوب) اى عيوب غيره وكذا عيوب نفسه (فوزد) اى فى صحيح مسلم عن ابى هريرة (من ستر على مسلم ستره الله فى الدنيا والآخرة) وللشيخين عن ابن عمر من ستر مسلما ستره الله يوم القيمة وللطبرانى عن ابى سعيد لايرى امرؤ من اخيه عورة فيسترها عليه الادخل الجنة وروى احمد عن رجل من ستراخاه المسلم فى الدنيا ستره الله يوم القيمة وللطبرانى والضياء عن شهاب من ستر على مؤمن عورة فكأنما احيى ميتا وللبخارى فى تاريخه وابى داود والحاكم عن عقبة بن عامر من رأى عورة فسترها كان كمن احيى موؤدة من قبرها وللترمذى وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث على من اذنب ذنبا فى الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه فالله اكرم من ان يرجع فى شىء قد عفا عنه ومن اذنب ذنبا فى الدنيا فعوقب عليه فالله اعدل من ان يثنى عقوبته على عبده وعنه عليه السلام اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم فان الله يصلح بين المؤمنين يوم القيمة الحاكم وصححه وضعفه البخارى وابن حبان وللطبرانى من حديث ابن عمران من احب الاعمال الى الله ادخال السرور على المؤمن (ويتقى مواضع التهم تحرزا من سوء ظنهم) اى بالريبة (ووقوعهم فى الغيبة) فانهم اذا عصوا الله بذكره وكان هو السبب فيه كان شريكا فى وزرهم قال تعالى * ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم * وقال عليه السلام كيف ترون من يسب ابويه فقالوا وهل من احد يسب ابويه قال نعم يسب الرجل ابوى غيره فيسب ابويه متفق عليه من حديث عبدالله بن عمرو وعن انس انه عليه السلام كلم احدى نسائه فمر به رجل فدعاه فقال يافلان هذه زوجتى صفية فقال يارسول الله من كنت اظن فيه فانى لم اظن فيك فقال ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم رواه مسلم وفى رواية للشيخين من صفية انى خشيت ان تقذف فى قلبكما شيئا وفى نسخة سرا وكانا رجلين وقال على رسلكما انها صفية الحديث وكانت قدزارته فى العشر الاواخر من رمضان وعن عمر رضى الله عنه من اقام نفسه مقام التهمة فلايلومن من اساء به الظن ومر برجل

يكلم امرأة على الطريق فعلاه بالدرة فقال يا امير المؤمنين انها امرأتي قال فهلا
حيث لا يراك الناس (ويشفع) اى فى غير الحدود لقوله تعالى * من يشفع شفاعة حسنة
يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها (فو ربنا تشفعوا توجروا)
تمامه ويقضى الله على لسان نبيه ما شاء رواه الشيخان من حديث ابى موسى وورد
ما صدقة افضل من صدقة اللسان قيل وكيف ذلك قال الشفاعة يحقن بها الدم وتجر بها
المنفعة الى آخر ويدفع بها المكروه عن آخر الخرائطى والطبرانى عن سمرة (ويرشد
الضال) اى يهديه الى طريقه الحسى او المعنوى (وينشد ضالته) اى يطلبها لكن
فى غير المسجد لما تقدم ويقول يا هادى الضال وراد الضالة اردد على ضالتى
بعزتك وسلطانك فانها من عطائك وفضلك رواه ابن ابى شيبة موقوفا من قول ابن
عمرو الطبرانى عنه مرفوعا (ويفرج المكروب) اى ويزيل هم المهموم (وينصر
المظلوم) فى الصحيحين انصر اخاك ظالما او مظلوما فقيل كيف ينصره ظالما قال يمنعه
من الظلم قلت وفى منعه من الظلم نصر للمظلوم ايضا (وورد من فرج عن مغموم او اعان
مظلوما غفر الله له ثلاثا وسبعين مغفرة) الخرائطى فى مكارم الاخلاق وابن حبان فى الضعفاء
وابن عدى من حديث انس بلفظ من اغاث ملهوفا (ويسعى فى حاجته فالمشى فيها
ساعة خير من اعتكاف شهرين وان لم تقض) فللحاكم وصححه من حديث ابن عباس
لان يمشى احدكم مع اخيه فى قضاء حاجته واشار باصبعه افضل من ان يعتكف
فى مسجدى هذا شهرين وللطبرانى فى الاوسط من مشى فى حاجة اخيه كان خيرا له
من اعتكاف شهرين وكلاهما ضعيف وروى البخارى فى تاريخه والطبرانى
والخرائطى عن انس بسند ضعيف من قضى لاخيه حاجة فكانما خدم الله عمره ولابن
المبارك فى الزهد والرقائق باسناد ضعيف مرسلا من اقر عين مؤمن اقر الله عينه
يوم القيمة وقال انس عرضت له عليه السلام امرأة وقالت لى معك حاجة وكان
معه ناس من اصحابه فقال اجلسى فى اى نواحى السكك شئت اجلس اليك ففعلت
فجلس اليها حتى قضيت حاجتها رواه مسلم (ويعظه) اى يبشر الناس بالثواب
فى الطاعة وينذرهم بالعقاب على المعصية قال تعالى * واذ قال لقمان لابنه وهو
يعظه يا بنى لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم * الآيات وقال تعالى * يعظكم الله
ان تعودوا لمثله ابدا ان كنتم مؤمنين ويبين الله لكم الآيات * وورد ان الدين
النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم رواه مسلم وغيره عن تميم الدارى
وقال عليه السلام لمعاذ اوصيك بتقوى الله وصدق الحديث ووفاء العهد وصدق
الامانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام البيهقى
فى كتاب الزهد وابو نعيم فى الحلية (ويعين الضعيف) اى فى عمله وصنعته (والحسن)
اى زيادة معرفته او يعين الضعفاء والفقراء والمحسن الى العلماء والصلحاء لكون

مباركا

شاركا لهما فى ثواب يوم الجزاء فقد صح من كان فى عون اخيه كان الله فى عونه
(ويحفظ الغيبة) اى غيبة اخيه فيمنع احدا عن ان يقع فى غيبته فيه ففى الخبر
يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الايمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم
فانه من تتبع عورة اخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته فضحه ولو كان فى جوف
بيته ابو داود من حديث ابى برزة باسناد جيد وللترمذى نحوه من حديث ابن عمر
وحسنه وعن ابى الدرداء من رد عن عرض اخيه كان له حجابا من النار الترمذى
وحسنه وللطبرانى عن ابى الدرداء بلفظ ما من امرئ مسلم يرد عن عرض اخيه الا كان
حقا على الله ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة ولاحمد من حديث اسما بنت يزيد نحوه
ولابن ابى الدنيا فى الصمت عن انس من ذكر عنده اخوه المسلم وهو يستطيع
نصرة فلم ينصره ولو بكلمة اذله الله عز وجل بها فى الدنيا والآخرة ومن ذكر عنده
اخوه المسلم فنصره نصره الله تعالى فى الدنيا والآخرة ولابى داود من حديث
معاذ بن انس من حمى عرض اخيه المسلم فى الدنيا بعث الله له ملكا يحميه يوم القيمة
من النار ولابى داود من حديث جابر وابى طلحة ما من امرئ ينصر مسلما فى موضع
ينتهك فيه عرضه ويستحل حرمته الا نصره الله فى موطن يحب فيه نصرته وما
من امرئ يخذل مسلما فى موطن ينتهك فيه حرمته الا خذله الله فى موطن يحب فيه
نصرته (ويبر الحلف) اى يمين صاحبه فى الحضور والغيبة بان وعد اخوه بشخص
باعطاء شئ وحلف عليه ولم يتيسر له فالصاحب يعطيه ذلك لئلا يقع صاحبه
فى الحنث هنالك وهو من جملة اخلاق الله مع من اتبع رضاه كما ورد فى الصحيحين
عن انس ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اى لجعله بارا فى يمينه بما قدره
وقضاه وفى الصحيحين من حديث البراء امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع
فذكر منها او ابرار القسم او المقسم (ويحب التائب) لقوله تعالى * ان الله يحب التوابين *
خصوصا الشاب فورد ان الله يحب الشاب التائب ابو الشيخ عن انس ولابى نعيم فى الحلية
عن ابن عمر ان الله يحب الشاب الذى يفنى شبابه فى طاعة الله ولاحمد والطبرانى عن
عقبة بن عامر ان الله تعالى ليعجب من الشاب ليست له صبوة (ويستغفر للمذنب)
اقتداء بالملائكة المقربين * الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم
ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا * الآية وللطبرانى عن عبادة من استغفر
للمؤمنين والمؤمنات كتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة وله والضياء عن ابى الدرداء
من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كل يوم سبعا وعشرين مرة كان من الذين يستجاب
لهم ويرزق به اهل الارض واما حديث انس اربع من حق المسلمين عليك ان تعين
محسنهم وان تستغفر لمذنبهم وان تدعو لمدبرهم وان تحب تائبهم فقد ذكره
صاحب الفردوس ولم اجد له اسنادا قاله العراقى (ويعامل على حسب حاله) اى حاله

صاحبه فى اعلى مناره اوادنى مراتبه (فعرض الفقه) اى مسائله الغامضة (لاهل اللهو) اى لارباب الاشتغال بما يلهيهم عن العلم والفهم والكمال (والبيان) اى وعرض الفصاحة والبلاغة واصنافها فى البديع وانواع البيان (اثقيل اللسان ابذاء التفسير) بل المناسب ان يعرض عليهم مايكتسب من الطاعات ومايجتنب من المحرمات (وينتصف من نفسه) وفى نسخة وينصف من الانصاف بالكسر اى يعمل بالصفة بفتحتين اى العدالة (وهو من ثلاث خصال يستكمل به الايمان) وفى نسخة يستكمل الايمان وفى الخبر لايستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه ثلاث خصال الانفاق من الاقتار والانصاف من نفسه وبذل السلام الخرائطى من حديث عمار بن ياسر ووافقه للبخارى عليه (ولا يعلم احدا مقدار ماله وان كان من اهل البيت) اى المطلعين على حاله (فالعلم بالقلة يورث الاهانة) اى بعده من الفقراء (وبالكثرة عدم الرضاء) اى بانفاقه وعده من البخلاء (وورد استر ذهبك) اى ونحوه من الفضة وغيرها (وذهابك) اى انتهاء سفرك من حضرك (ومذهبك) اى فى موضع تخاف اظهاره فاظهر مشربك والحديث لم اجد له اصلا (ولا يستحقر احدا) اى من الفجار بل من الكفار (فالعاقبة مستورة) وورد انما الاعمال بالخواتيم كما فى صحيح البخارى عن سهل بن سعد (ولايستعظم الدنيا) فان الله قد استحقرها حيث قال • متاع الدنيا قليل • وورد لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ماسقى كافرا منها شربة ماء الترمذى وغيره عن سهل بن سعد والمعنى انه لاينظر الى اهل الدنيا بعين التعظيم اهم فى حال دنياهم ومهما عظم اهل الدنيا فى نفسك فقد عظمت الدنيا فتسقط من عين الله عز وجل وللحكيم الترمذى عن ابى هريرة اذا عظمت امتى الدنيا نزعت منها هيبة الاسلام (فهى حقيرة ومافيها) الاذكر الله وما والاه لحديث الدنيا ملعونة ملعون مافيها الا ماكان لله منها ابونعيم فى الحلية عن جابر وفى مسند احمد عن عائشة الدنيا دار من لادار له ومال من لامال له ولها يجمع من لاعقل له (ولايتكبر على الفقير) اى لفقره فانه موجب لفخره (بل على المتكبر) اى بماله وبجاهه على الفقير فروى التكبر على المتكبر صدقة (ويجالس الفقير فهو السنة) فلابى نعيم عن ابى عمر تواضعوا وجالسوا المساكين تكونوا من الكبراء وتخرجوا من الكبر (دون الغنى) اى لايجالس الغنى فضلا عن ان يصاحبه فورد اياكم ومجالسة الموتى قيل ومن الموتى قال الاغنياء للترمذى وضعفه والحاكم وصحح اسناده من حديث عائشة اياك ومجالسة الاغنياء (وحبيب العافية) اى الذى يكره المرض اوالذى ماأتيه الحمى ونحوها من الصداع فان فرعون مكث اربعمائة سنة ماحم ولاحصل له صداع ولا كسر له ظرف فى بطنه وقد ورد انه عليه السلام مدح له امرأة حسنة فرغب فيها فقيل من امنها انها لاياتيها مرض فقال مالى اليها حاجة وفى صحيح مسلم من يرد الله به خيرا يصب منه

(والعامى) اى وغيرالجاهل (واذا ابتلى) اى بمجالس العامى (لايخوض فى كلامه) اى ويكتفى بما يحصل من مرامه (و يتغافل عما يجرى عليه) اى بحسب مقامه (والسلطان) عطف على قوله الغى اى ودون السلطان والمعنى لايجالسه (واذا ابتلى به يكثر الحذر) اى من غضبه (وان اظهر المحبة) اى فى وجهه (ولا يعتمد) اى على اقباله ولا على جاهه واعطاء ماله (فيرافقه مرافقة الطفل) فيتحمل منه مايتحمل عنه (ويتكلم على حسب ارادته) وفق طاعته واطاعته لكن لايعاضره فى دينه وآخرته (ولايدخل بينه و بين اهل بيته) فى معاملته ومجاملته (فهو مضر و يبالغ فى الادب) و من آدابه لاصحابه ترك الغيبة و مجانبة الكذب وصيانة السر وقلة الحوائج وتهذيب الالفاظ والمبانى وتحسين البيان والمعانى وتصحيح الاعراب فى الخطاب والمذاكرة باخلاق الملوك السابقة واللاحقة وقلة المداعبة فى مجلس المصاحبة وان لايتجشى بحضرته ولايتخال بعد الاكل فى صحبته (و يتبرك بالعادل) فهو من سبعة يظلهم الله يوم القيمة يوم لاظل الاظله (ويدعوله بالصلاح) ولوكانت له دعوة واحدة مستجابة (ففيه صلاح العامة) ونفع العام خير من نفع الخاص مع ان الخاص داخل فى العام (ويستعيذ) اى بالله الملك العلام (عندالدخول عليه) خوفا من الزلل والخطل لديه (وعليه) اى ويجب على السلطان (الاحتمال) اى التحمل من مجالسه ومؤانسه (الافى كشف السر) اى لقبر المحرم (والقدح فى الملك) اى الطعن فيه بما ينافيه (والتعرض فى الحرم) اى من امرأته اوجاريته اوولده اوعبده (والعامة) اى ودون عامة الناس فلايجالسهم (لفساد الزمان) اى اهله فانهم لايقيلون لك عثرة ولايقبلون منك معذرة ولايغفرون لك زلة ولايسترون عورة و يحاسبون على النقير والقطمير و يحسدون على القليل والكثير ينتصفون ولاينصفون و يؤاخذون على الخطاء والنسيان ولايعفون يغرون الاخوان بالنميمة والبهتان فصحبة اكثرهم خسران وقطيعتهم رجحان ان رضوا فظاهر الملق وان سخطوا فباطنهم الحنق لايؤمنون فى خنقهم ولايرجون فى ملقهم ظاهرهم ثياب و باطنهم ذئاب يقطعون بالظنون و يتغامزون وراءك بالعيون ويتربصون بصديقهم من الحسد ريب المنون يحصون عليك العثرات فى صحبتهم ليواجهوك بها فى غضبهم ووحشتهم فان ابتلى بهم فادبه معهم ترك الخوض فى حديثهم وقلة الاصغاء الى اراجيفهم والتغافل عما يجرى من سوء الفاظهم ومبانيهم وعدم درك تعارفهم ومعانيهم وقلة اللقاء لهم مع الحاجة اليهم وعدم التودد والتحبب لديهم (وورد خالطوا الناس باعمالهم وزايلوا القلوب) اى وجانبوها عن ملاحظة احوالهم ومحافظة اقوالهم والحديث لم اجده وللطبرانى عن ابى جحيفة مرفوعا جالسوا الكبراء وسائلوا العلماء وخالطوا الحكماء (ولايعبث) اى فى المحاورة والمجالس المؤتلفة

(الا على من جرب) اى امتحنه (تحقيقا فى الاحوال المختلفة) كالفقر والغنى والحضر
والسفر وغير ذلك من البعد والقرب والمحبة والعداوة فانه يظهر حقيقة كل احد
هنالك (فلا يجد الا) اى سوى واحدا (من مائة) بل من الف جرب (مما يظهرونه)
من المودة وفى الخبر اخبر تقله وفى حديث آخر الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
فلا يعول على مودة من لم يختبره حق الخبرة بان يصحبه مدة فى دار او موضع واحد
من قرار فيجربه فى عزله وولايته وغناه وفقره او سافر معه او يعامله او يقع فى شدة
وبلية فيحتاج اليه فى دفع العضب ثم اياك ان تمازح لبيبا او غير لبيب فان اللبيب يحقد
عليك والسفيه يجترئ عليك ولان المزاح يخرق الهيبة ويذهب بحلاوة المودة ويشين
فقه الفقيه ويحرك داعية السفيه ويورث الذلة ويوجب الزلة ويسقط المنزلة
وهو اذا كثر يميت القلب ويباعد عن ذكر الرب وبه تظلم الاسرار وتموت الخواطر وبه
تكثر العيوب وتظهر الذنوب ومن ابتلى بمجلس فيه مزاح اولغط فليذكر الله عند
قيامه ليكون كفارة لما وقع فى مقامه فورد من جلس فى مجلس فكثر فيه لغطه فقال
قبل ان يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك
واتوب اليك الا غفر له ما كان فى مجلسه ذلك كذا الترمذى من حديث ابى هريرة
وصححه (ولا يطمع) اى من العامة (رعاية الحق) اى مراعاة حقه من الادب فى قربه
(ولا ما فى ايديهم) اى ولا يطمع ما فى ايديهم من المال والجاه فعن سهل بن سعد
مرفوعا ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى ايدى الناس يحبك الناس ابن ماجه
وغيره والمعنى لا تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم فتصغر فى اعينهم ثم تحرم دنياهم
فان لم تحرم كنت قد استبدلت الذى هو ادنى بالذى هو خير (ولا يعاتب من لم يقض
حاجته والانطال الاجر) اى اجر المعاتبة لان كثرة المعاتبة ربما تجرى الى المقاطعة
فى المصاحبة (ولا يعظ من لم يتوقع منه القبول الا مجملا) اى تلويحا (محترزا عن عصبيته)
اذا وعظ تصريحا وقد قال تعالى فذكر ان نفعت الذكرى * اى الموعظة الحسنى
(ويحمده تعالى ان رأى منهم كرامة) اى احسانا وتعظيما وانقيادا وتكرما
(ويكلهم اليه) اى ويترك امرهم الى الله سبحانه (ان رأى مكروها) تفويضا اليه
وتوكلا عليه وقد قال تعالى فى مؤمن آل فرعون * فستذكرون ما اقول لكم وافوض
امرى الى الله ان الله بصير بالعباد فوقيه الله سيئات ما مكروا * وقال عيسى عليه
السلام * ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم (ويستعيذ به
من شرهم ويشاركهم فى حقهم) اى فى حق صدر منهم (ويتغافل عن باطلهم)
اى عما يظهر منهم (ويحسب الكبير كالاب) اى فى التوقير (والصغير كالابن) اى
فى الترحم (والمساوى كالاخ) اى الشفيق فى الشفقة والرفق (ويبالغ فى الاحتمال)
اى فى التحمل عن اذاهم (والاحسان) بالاعطاء وغيره الى اهله وغير اهله كما ورد)

عن علي بن الحسين عن ابيه عن جده (اصنع المعروف الى اهله) اى مستحقه (وغير
اهله فان لم تصب) اى فى احسانك (اهله فانت من اهله) اى من اهل الاحسان
الى افراد الانسان واو بالنسان ذكره الدارقطني فى العلل وهو ضعيف (والاصل)
اى القاعدة المطردة فى حقوق المسلم (ان يحب له ما يحب لنفسه) اى مثل ما يحب
وكذا يكره له ما يكره لنفسه كما سبق فى الحديث وورد من سره ان يزحزح عن النار و يدخل
الجنة فلتأته منيته وهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وليأت الى الناس ما يحب
ان يؤتى اليه رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو وقال عليه السلام يا ابا هريرة احسن
مجاورة من جاورك تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما الحرا نطى
فى مكارم الاخلاق (ولا يهجره) اى اذا غضب عليه (فوق ثلاثة ايام فورد) اى
فى الصحيحين عن ابى ايوب (انه) اى الشان (لا يحل) اى لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث
يلتقيان (و يستأذن للدخول ثلثا) اى ثلاث مرات لما سيأتى (يمكث بعد كل)
اى كل استيذان (قدر ان يصلى ركعتين) وهو الاقل (او اربع ركعات) وهو الاكثر
(وان يفرغ من الاكل) ان كان مشتغلا به (والتوضئ) او الغسل او الصلوة او امر آخر
من المهمات (فورد) عن ابى هريرة كما رواه الدار قطنى فى الافراد بسند ضعيف
(الاستيذان ثلاث) اى ثلاث مرات (فالاولى) وفى رواية فالاولة (يستنصتون)
اى يطلبون السكوت ليستكشفوا من المستأذن وما غرضه وفى رواية يسمعون اى
يتسمعون (والثانية يستصلحون) اى يطلبون صلاحهم فى الاذن بدخوله او بعدمه
و يتشاورون (والثالثة يأذنون او يردون) اى وفق ما يختارون وفى الصحيحين من
حديث ابى موسى الاستيذان ثلاث فان اذن لك والا فارجع وقد قال تعالى
*وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو ازكى لكم (ولا يطلع على الباب) اى لا يقف بحيث
ينكشف الحجاب (و يدقه لينا) اى بظفر ونحوه هينا (ولا يقول انا) اى فلان
(عند الباب) او لا يقول انا اذا قيل من بل يقول انا فلان ونحوه (ولا يا غلام) اى
من وراء الاستار بان ينادى احد غلمان صاحب الدار او عبده فى مقام الاظهار
(بل يحمد ويسبح) اى ويذكر الله بالتهليل ونحوه (ويتنحنح) اى اذا كان معروفا
بتنحنحه او ايماء بانه هناك من يريد دخوله (ويعود المريض) فهو من جملة حقوق
المسلم على المسلم ففى الصحيحين من حديث ابى هريرة حق المسلم على المسلم خمس رد السلام
وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس (فى ثياب نظيفة) بل
فى بياض لطيفة لئلا يتوهم المريض من ثياب كثيفة انه حزين عليه لما رأى علامة
الموت لديه (غير عابس) اى فى وجهه بل يدخل عليه ببشاشة بشرح صدره وفتح
امره (ويجلس عند ركبة المريض) اى اذا كان مضطجعا ليقع نظر المريض على وجه
زائره (دون رأسه) اى لا يجلس فوق رأسه لئلا يحوجه الى التكلف فى توجهه اليه وتلقفه

عليه (ويضع اليد على جبهته او يده) اى على بعضه اذا كان له مرتبة
بسطه وشحه (ويسأله) اى عن غيره (كيف هو) اى لئلا يكون تكلفا عليه فى
جوابه وهذا اذا كان معلوما قبله والا فيقول كيف انتم وما حالكم او كيف تجدك
ونحو ذلك (فهو السنة) اى المروية عنه عليه السلام تمام عيادة المريض ان يضع
احدكم يده على جبهته او على يده ويسأله كيف هو (ولا يحدث) اى عنده (الا بما
يسره) اى لا بما يضره (وما هو خير) من الدعاء له ولعيده (فالملائكة يؤمنون عليه)
اى يقولون فيه آمين فيكون علامة الاجابة فى ذلك الحين (ويبشره بطول العمر
وسرعة الصحة) اى وسهولة الامر وان المرض كفارة للسيئات ورفع الدرجات
وانه انما يكون فى قليل من الاوقات فعسى الصبر عليه والشكر لديه فورد اذا مرض
العبد بعث الله تعالى اليه ملكين فقال انظرا ما يقول لعواده فان هو اذا جاؤه حمد الله
واثنى عليه رفعا ذلك الى الله وهو اعلم فيقول لعبدى على ان توفيته ان ادخله الجنة
وان انا شفيته ان ابدل له لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وان اكفر عنه سيئاته مالك
فى الموطأ من حديث عطاء بن يسار ووصله ابن عبد البر فى التمهيد من روايته عن ابى
سعيد الخدرى وفيه عباد بن كثير اى فى ضعيف الحديث وللبيهقى من حديث ابى
هريرة قال الله تعالى اذا ابتليت عبدى المؤمن فلم يشكنى الى عواده اطلقته من اسارى
ثم ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه ثم يستأنف العمل واسناده جيد وجملة
آداب المريض حسن الصبر وقلة الشكوى وعدم الضجر والفزع الى الدعاء والتوكل
بعد الدواء على خالق الداء والدواء وسائر الاشياء (ويغتنم دعاءه) اى المريض (فهو
كدعاء الملائكة) فى كونه مستجابا وقد سبق كون دعاء المريض مجابا (ويدعو له بالشفاء فيسمع
مرات فيه الشفاء ان لم يحضر اجله) فلابى داود وغيره عن ابن عباس من عاد
مريضا لم يحضر اجله فقال عنده سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم
ان يشفيك الا عافاه الله من ذلك المرض (ويغب فيها) بضم اوله اى يعوده يوما
بعد يوم او وقتا بعد وقت لما سبق من حديث زر غبا تزدد حبا وعن جابر اغبوا فى العيادة
وان يعودوا الا ان يكون مغلوبا ابن ابى الدنيا وابو يعلى واسناده ضعيف وقال بعضهم
عيادة المريض بعد ثلاث وينبغى ان يخفف فيها فروى ابن ابى الدنيا فى كتاب المرض
من حديث انس باسانيد جهالة عيادة المريض فواق ناقة ورواه البيهقى عنه
بلفظ العيادة فواق ناقة وقال طاوس افضل العيادة اخفها (وهى مرة سنة) عند
الشافعى وفرض كفاية عندنا (والزيادة فضل) واما ما فى الاحياء من ان ابن عباس قال
عيادة المريض مرة سنة فمحمول على ان ثبوتها بالسنة واما الزيادة فنفقة والاجر
الكثير عليها مرتبة فى النعمة الكاملة والحسابية ان العناية فيها الزيادة على العادة
وقد تقدم حديث اذا عاد المسلم اخاه او زاره نادة مناد طبت وطاب ممشاك وتبوأت

مزلا فى الجنة الترمذى وابن ماجه عن ابى هريرة وفى السنن الاربع والحاكم من حديث
على من اتى اخاه المسلم عائدا مشى فى خرفة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة
فان كان غدوة صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى وان كان مساء صلى عليه
سبعون الف ملك حتى يصبح واللفظ لابن ماجه وصححه الحاكم وحسنه الترمذى
ولمسلم من حديث ثوبان من عاد مريضا لم يزل فى خرفة الجنة والحاكم والبيهقى من
حديث جابر اذا عاد الرجل المريض خاض فى الرحمة فاذا قعد عنده انغمس فيها
وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وكذا صححه ابن عبد البر وذكره مالك فى الموطأ
بلاغا بلفظ قرت فيه ورواه الواقدى بلفظ استقر فيها وللطبرانى فى الصغير من حديث
انس فاذا قعد عنده غمرته الرحمة وله فى الاوسط من حديث كعب بن مالك وعمرو بن
حزم استنقع فيها (وورد النهى فى عيادة صاحب الرمد) بفتحتين اى وجع العين
(والدمل) بضم فتشديد ميم مفتوحة (ووجع الضرس) اى السن (والجرب)
بفتحتين وهو الحكاك (والعرق) بالكسر (المدنى) منسوب الى المدينة
انلم توجد غالبا فى القرية لان منشأها العفونة الكثيرة التى تبدو من الجماعة الكبيرة
(ويسمع) اى العائد (المحتضر) اى الذى احتضره الموت بعلامات دالة على
الفوت وهو سواد الظفر وبرودة الرجلين والتفا فهما واعوجاج الانف وانفتاح
العين وانخفاض الصدغين (كلمة التوحيد) وهى لا اله الا الله فتقدم حديث من كان
آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وفى صحيح مسلم وغيره لقنوا موتاكم لا اله الا الله
اى المشرفين على الموت كحديث اقرؤا على موتاكم يس احمد وغيره (دون الحاح)
اى لايلح على المحتضر بان يقول له قل لا اله الا الله بل يقول عنده ليسمعها وينتفع بها
اذ لايبعد انه حال الغلبة والشدة يمتنع من قبول الكلمة فيتوهم له سوء الخاتمة فنعوذ
بالله من ذلك مع ان المدار على ايمان القلب هنالك وانما يستحب النطق باللسان لانه
ترجمان الجنان على اختلاف فى الاقرار انه شرط او شطر للايمان فى اول دخول المسلم
فى ميدان الاحسان وايوان الايقان والله المستعان (ويجعل تغطية وجه الميت) اى
بعد ربط حنكه ورجليه (وتغميض عينيه) فان الميت اذا برد تيبس اعضاؤه وتوحش
اجزاؤه (وتجهيزه) اى غسله وما يتعلق به (وتكفينه باطيب الثياب) بان يكون
من وجه حلال لايقع فيه العتاب والعقاب (وابيضها) لاحاديث ورد فى هذا
الباب كقوله عليه السلام البسوا الثياب البيض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم
رواه احمد وغيره عن سمرة وفى رواية له عنه بلفظ عليكم بالبياض من الثياب فليلبسها
احياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فانها من خيار ثيابكم وفى رواية الدار قطنى فى الافراد
عن انس خير ثيابكم البياض فالبسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم (لا اكثرها
قيمة) بل او سطها المعتبر فى جميع الباب (ويعزى المصاب) اى المبتلى بموت احد

من الاقارب والاحباب (وهي) اي التعزية المعبر عنها بالتسلية (تسكين قلبه) اى قلب المصاب (بالموعظة) اى بما وقع من الكتاب (والاعلام بجزيل الثواب) حيث قال تعالى ﴿ وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة ﴾ وانما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ﴿ وبان الجزع لا ينفع ويفوت به الاجر ويقع في مقام الحجاب في الترمذي وابن ماجه عن ابن مسعود مرفوعا من عزى مصابا فله مثل اجره وللترمذي عن ابي برزة ولفظه من عزى ثكلى كسى بردا يوم القيمة (مصاحبا) اى لا معاشا كما يفعله عامة اهل مكة (بالتواضع) اى باظهاره معه (واظهار الحزن) اشعارا باشتراكه له فيه (وقلة التكلم) اى بامور الدنيا (وترك التبسم) لانه دلالة على الغفلة من احوال العقبى (ويشهد له) اى للميت (بالخير) اى باعمال الخير ظاهرا (والايمان) اى باطنا تحسينا للظن بالمسلم (ويدعو له عند الذكر) اى عند ذكره (فورد لا تذكروا موتاكم الا بخير) في ابي داود وغيره عن ابن عمر اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم (ويشيع الجنازة) في الصحيحين عن ابي هريرة من شيع جنازة فله قيراط من الاجر فان وقف حتى يدفن فله قيراطان ولمسلم من حديث ثوبان القيراط مثل جبل احد ولما روى ابو هريرة الحديث وسمعه ابن عمر قال لقد فرطنا الى الآن في قراريط كثيرة (خاشعا) اى حال كونه مقرونا بالخشوع والخضوع (متفكرا في الموت) اى وفيما بعده وقبله من الفوت وكان مكحول الدمشقي اذا رأى جنازة قال اغد فانا رائحون موعظة بليغة وغفلة سريعة يذهب الاول والآخر لا عقل له وخرج مالك بن دينار خلف جنازة اخيه وهو يبكي ويقول والله لا تقر عيني حتى اعلم الى ما صرت ولا والله لا اعلم ما دمت حيا (والاستعداد له) اى للموت لحديث كفى بالموت واعظا الطبراني عن عمار ولاحمد في الزهد كفى بالموت مزهدا في الدنيا ومرغبا في الآخرة ولابن السني عن انس كفى بالدهر واعظا وبالموت مفرقا (غير متكلم) اى من كثرة الحزن والملال واشتغال البال في امر المآل قال الاعمش كنا نشهد الجنائز فلا ندري لمن نعزي لحزن القوم كلهم واما كلام الغزالي وان يمشي امام الجنازة بقربها وملاحظة الميت فمذهب للشافعي والمختار عندنا ان يمشي وراءها فان الجنازة متبوعة لا تابعة كما ورد وملاحظة الميت انما تتصور اذا كان وراءه مع ما فيه من الاشارة الى انه من السابقين وانا من اللاحقين ولانه ربما احتيج الى معاونة حمل الميت فهو حينئذ انسب واقرب (ويصلي عليه) اى صلوة الجنازة فهي فرض كفاية (ويقرأ الفاتحة عند رأسه) اى بعد دفنه (واول البقرة) اى الى المفلحون (عند رجليه ويدعو له) اى بالرحمة والمغفرة او بالتثبيت في جواب الملكين (ويتبرك به) اى حيث انه خرج من الدنيا محل الفتنة والبلوى فقد نظر ابراهيم الزيات الى الناس يترحمون على ميت فقال لو ترحمون على انفسكم لكان اولى انه نجا من اهوال ثلثة وجه ملك الموت قد رأى ومرارة الموت قد ذاق وخوف الخاتمة قد امن (ويجتهد) اى المصاب

(ان يكون عدد المصلين) اى على جنازة قريبه (اربعين) اى لا اقل من ذلك
(فهو علامة قبول الشفاعة) اى لانه يبعد من كرم الله ان لا يقبلهما من هذه
الجماعة ولعله رواية والا ففى ابن ماجه عن ابى هريرة من صلى عليه مائة من المسلمين
غفر له (ولا يرجع) اى من غير ضرورة (حتى يفرغ من الدفن) ليحوز بالقيراطين
(ويقعد) اى لا يقف (بعد وضع الجنازة) اى لاقبله واختلف ان المراد به وضعها
عن الرقاب او كما قال المصنف (فى القبر مخالفة لاهل الكتاب) فى هذا الامر
(ويتصدق الولى قبل مضى ليلة بشئ) اى من الصدقات والخيرات (ان تيسر)
فان الميت حينئذ كالغريق المتغوث يريد الخلاص والنجاة (والا) اى وان لم يتيسر
التصدق الحسى فيتصدق بالمعنوى وهو ان (يصلى ركعتين بالفاتحة وآية الكرسى)
اى لاجل حفظه من العذاب (والتكاثر) اى وسورة الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر
للاعتبار والتذكر وترك المفاخر (عشرا) اى عشر مرات (فى كل) اى من الركعتين
(ويهبه الثواب) رجاء النجاة من العذاب (ويسلم) اى على صاحب القبر (و يقف
مستدبر القبلة) اى ومستقبل الميت كما هو فى آداب السلام مع الانام ويجوز ان يجلس
عنده حتى يستأنس به وكان ابو الدرداء يقعد الى القبور فقيل له فى ذلك فقال اجلس
الى قوم يذكرونى معادى وان قمت عنهم لم يغتابونى (ويواظب) اى الولى (على
الصدقة سبعة ايام ويزور القبر) اى قبر صاحبه او القبور (ناويا به الدعاء)
لاهله (والرقة والعبرة) لنفسه (فورد زوروا القبور فانها تذكر الآخرة) وفى
رواية ابن ماجه عن ابى هريرة فانها تذكركم الآخرة (وتدمع العين وترق القلب)
وفى رواية الحاكم عن انس كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها ترق
القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة ولا تقولوا هجرا وفى رواية ابن ماجه عن ابن
مسعود فانها تزهد فى الدنيا وتذكر الآخرة (من لم ينس) اى وورد ايضا من لم ينس
(المقابر والبلى) اى التفتت فى عالم البلاء (حين قيل من ازهد الناس) ظرف لورد
المقدر فتدبر وفى رواية البيهقى عن الضحاك مرسلا ازهد الناس من لم ينس القبر
والبلى وترك فضل زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه
فى الموتى وفى رواية الترمذى وغيره عن اسماء بنت عميس بئس العبد عبد تخيل واختال
ونسى الكبير المتعال بئس العبد عبد تجبر واعتدى ونسى الجبار الاعلى بئس العبد
عبد سها ولها ونسى المقابر والبلى بئس العبد عبد عتا وطغا ونسى المبتدأ والمنتهى
بئس العبد عبد يختل الدنيا بالدين اى يطلب بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات بئس
العبد عبد طمع يقوده بئس العبد عبد هوى يضله بئس العبد عبد رغب يذله والحاصل
ان المقصود من زيارة القبور للزائر الاعتبار بهذا البلاء وللمزور الانتفاع بالدعاء وعن عمر
ابن عبد العزيز انه دخل عليه فقيه فتعجب من تغير صورة الخليقة لكثرة الجهد والعبادة

فقال عمر الفقيه لو رأيتني بعد ثلاثة ايام وقد ادخلت في قبري وقد خرجت الحدقتان
وسالتا على الخدين وتقلصت الشفتان وخرج الصديد من الفم وانتن البطن وعلا
الصدر وانفتح الفم وخرج الدود والصديد من المناخر لرأيت اعجب مما تراه الآن
(ويقرؤ القرآن ما تيسر) في صحيح مسلم عن ابي امامة الباهلي اقرؤا القرآن فانه
يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه (ثم يسبح ويدعو) اي بالرحمة والمغفرة لنفسه
وللمؤمنين والمؤمنات فان الاذكار كلها نافعة له في تلك الدار وعن حاتم الاصم
من مر بالمقابر فلم يعتبر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم وقال سفيان من اكثر
ذكر القبر وجده روضة من رياض الجنة ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من حفر
النيران (وورد قراءة يس في المشاهير) اي في الاحاديث المشهورة او الروايات
المأثورة فقد تقدم حديث اقرؤا على موتاكم يس وحمله الجمهور على ان المراد بالموتى
المشرفون على الموت ولا يبعد حمله على حقيقته واما الجمع بين الحقيقة والمجاز فلا
يجوز عندنا خلافا للشافعي (والاخلاص سبعا) اي سبع مرات (فوعد فيه مغفرة الميت
والقارئ ان غفر الميت) اي ان كان الميت مغفورا ولم اجده اصلا والمشهور انه يقرأ
ثلاث مرات لانه بمنزلة ختم القرآن بجميع الآيات في مسند احمد وغيره عن ابي من
قرأ قل هو الله احد فكأنما قرأ ثلث القرآن وفي رواية العقيلي عن رجاء الغنوي من قرأ
قل هو الله احد ثلث مرات فكأنما قرأ القرآن اجمع وفي رواية لاحمد عن معاذ بن
انس من قرأ قل هو الله احد عشر مرات بنى الله له قصرا في الجنة (ويعين لها) اي
لزيارة القبور (يوم الخميس والجمعة) وفي رواية ابن عدي عن ابي بكر من زار قبر
والديه او احدهما يوم الجمعة فقرأ عنده يس غفر له (والسبت) اي لقربه الى الجمعة
(والاثنين) فانها ايام فواضل وللعبادة فيها زيادة فضائل (فالموتى يعلمون زوارهم
فيها) اي زيادة علمهم بها (ولا يطأه) اي لا يدوس القبر ولا يقعد عليه وللطبراني عن
ابي هريرة لان اطأ على جمرة احب الي من ان اطأ على قبر (ولا يمس) اي القبر ولا التابوت ولا
الجدار (فورد النهي) اي عن مثل ذلك بقبره عليه السلام فكيف بقبور سائر الانام
(ولا يقبل) فانه زيادة على المس فهو اولى بالنهي فالتقبيل مخصص بالحجر الاسود
وبايدي الانبياء والعلماء والصلحاء (ويبر الوالدين) اي يحسن اليهما فان فيه
خير الدارين قال تعالى ﴿ووصينا الانسان بوالديه حسنا﴾ وفي قراءة احسانا (فالعقوق) اي
مخالفة احدهما على وجه لا يحتمل لهما (من الكبائر) وقلة الادب معهما من الصغائر وقد سئل
عليه السلام عن الكبائر فقال سبع الاشراك بالله وعقوق الوالدين الحديث وقال عز وعلا
﴿وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا﴾ وللطبراني في الصغير من حديث ابي هريرة
ان الجنة توجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام لا يجد ريحها عاق (لا سيما الام فورد ان حقها ضعفان
على الوالد) اي على حقه كذا في الاحياء وقال مخرجه غريب بهذا اللفظ وقد ورد في معناه

[illegible]

(ويقطع لسان السفيه عنهما بماله فهو من البر) اى في حفظ حقهما في رواية
العسكري والقضاعي عن جابر مرفوعا ماوقى به المرء عرضه فهو له صدقة (وتقدم
حق العلم) اى العلوم الشرعية (فعلى حقهما) ما بحقهما من الامور الفرعية
(فهو) اى العلم سبب (حيوة الروح) اى في الابد وهما سبب ايجاد الجسد في دار الشكل
والكد (ولا يفرح باب داره) بل يقف كالعبد في انتظاره فروى الشيخ في فوائده كالى
في امنه (فورد) اى في التنزيل (ولو انهم) اى المؤمنين الذين اتوا النبي صلى الله
عليه وسلم (صبروا) اى من غير خطاب ولا دق باب (حتى تخرج اليهم) وقت ذهاب اولياب
(لكان خيرا لهم) في كثرة ثواب وحسن مآب (ويصل الرحم بما امكن من عطاء وزيارة
ودعاء) وكذا ما يعرض له من هناء وعزاء (فورد من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليصل رحمه) لما جدا صله وفي الصحيحين من حديث عائشة عنه عليه السلام يقول
الله تعالى انا الرحمن وهذه الرحم شققت لها اسما من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها
بتته اى قطعته البتة وفيهما من حديث انس من سره اى بنسأ له في اثره اى يؤخر في اجله
ويوسع له في رزقه فليصل رحمه وزاد احمد والحاكم باسناد جيد من حديث على فليتق
الله وليصل الرحم ولاحمد والطبراني من حديث درة بنت ابى لهب باسناد حسن
انه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اى الناس افضل قال اتقاهم لله واوصلهم للرحم
وآمرهم بالمعروف وانهاهم عن المنكر وللطبراني والبيهقي من حديث عبد الله بن
عمرو ان الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل بالمكافى ولكن الواصل الذى اذا قطعت
رحمه وصلها وهو عند البخاري دون قوله الرحم معلقة بالعرش فرواها مسلم من حديث
عائشة ولاحمد من حديث معاذ وللطبراني من حديث ابى امامة افضل الفضائل
ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عن من ظلمك وقالت اسماء بنت ابى بكر
قدمت على امى فقلت يا رسول الله ان امى قدمت على اى مشركة افاصلها قال نعم
صليها رواه الشيخان وفي رواية افاعطيها قال نعم صليها وهو مقتبس من قوله تعالى
وصاحبهما في الدنيا معروفا وللترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه عن حديث
سلمان بن عامر الضبي الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذى الرحم صدقة وصلة
(بلوا) اى وورد بلوا وهو بضم الباء واللام المشددة اى جددوا وفي رواية صلوا (ارحامكم
ولو بالسلام) اى مشافهة او مكاتبة والحديث رواه العسكري من حديث انس مرفوعا
(قيل يكره جوار القريب) اى مجاورته وكذا مسافرته (فهو يورث الحرمة ويورث
القطيعة) اى بسبب الملالة كما قيل في كراهة مجاورة مكة والمدينة انها سبب قلة الحرمة
والعظمة وعن عمر رضى الله عنه انه كتب الى عماله مروا الاقارب ان يتزاوروا
ولا يتجاوروا ونظيره انه كان يقول في الحج يا اهل اليمن يمنكم ويا اهل العراق
عراقكم ويا اهل الشام شامكم (وورد غبا) اى لتزداد حبا (ورأى حق الكبير)

من الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة (وحق الابوين والصغير) اى منهم
(كالولد) اى والمساوى كالاخ (ويشتريه) اى قريبه (مملوكا ليعتق) اى لاجل
ان يعتقه اوليعتق عليه اذا كان من ذى رحم محرم منه كما هو مذهبنا (لاسيما الوالدين
فهو قضاء حقهما) وفى صحيح مسلم عن ابى هريرة لن يجزى ولد والده حتى يجده مملوكا
فيشتريه فيعتقه اى بان ينوى عتقه او يصير سببا لعتقه (ويبالغ فى استرضاء الجار)
فقبل الجار ثم الدار واستنبط هذه النكتة من قول آسية امرأة فرعون * اذ قالت
رب ابن لى عندك بيتا فى الجنة * (فورد) اى فى الصحيحين عن عائشة وابن عمر (مازال
جبريل يوصينى فى الجار) اى بالاحسان فى حقه بالماء وغيره (حتى ظننت انه) اى
الجار (سيورثه) اى الجار الآخر وفيهما عن ابى شريح من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليكرم جاره وللبخارى عنه لايؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه والبزار
وابى الشيخ وابى نعيم عن جابر الجيران ثلاثة جار له حق وجار له حقان وجار له ثلاثة
حقوق فالجار الذى له ثلاثة حقوق هو الجار المسلم ذو الرحم فله حق الجوار وحق
الاسلام وحق الرحم واما الذى له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الاسلام
واما الذى له حق واحد فالجار المشرك اقول فلعل حقه اقوى من غيره لانه لايسامحه
فى تقصيره وكان هذا هو الموجب فيما نقله ابن مجاهد كنت عند عبدالله بن عمر وغلام له
يسلخ شاة فقال ياغلام اذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودى حتى قال ذلك مرارا فقال له
كم تقول هذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يوصينا بالجار حتى
خشينا انه سيورثه رواه ابوداود والترمذى وقال حسن غريب ولاحمد والحاكم
وصححه من حديث ابى هريرة انه قيل له عليه السلام ان فلانة تصوم النهار
وتقوم الليل وتؤذى جيرانها فقال هى فى النار وللخرائطى وابن عدى عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده اتدرون ما حق الجار ان استعان بك اعنته وان استقرضك
اقرضته وان افتقر عدت عليه وان مات شيعت جنازته وان اصابه خيرا هنأته وان
اصابته مصيبة عزيته ولاتستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الاباذنه واذا اشتريت
فاكهة فاهدله فان لم تفعل فادخله سرا ولايخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ولاتؤذه
بقتار قدرك الا ان تغرف له منها اتدرون ما حق الجار والذى نفسى بيده لايبلغ
حق الجار الامن رحمه الله وقال ابوذر اوصانى خليلى عليه السلام وقال اذا طبخت
فاكثر المرق ثم انظر اهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها رواه مسلم وعن ابى هريرة
مرفوعا يانساء المسلمات لاتحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة رواه البخارى وجملته
ان يحب له مايحب لنفسه فقد حكى ان بعضهم شكا كثرة الفأر فى داره فقيل لواقتنيت
هرا فقال اخشى ان يسمع الفأر صوت الهر فيهرب منه الى دار الجار فاكون
قد احببت له مالا احب لنفسى (ويمن الدار) اى وورد بركته (سعته) اى وسعته

يقدر كفايته (وحسن جوار اهله) اى مجاورته فى مجاورته والحديث اخرجه مسلم
من حديث ابن عمر الشؤم فى الدار والمرأة والفرس فيمن الدار سعته وحسن
جوار اهله وشؤمه ضيقه وسوء جوار اهله وشؤم المرأة عقم رحمها وسوء خلقها
ويمنها خفة مهرها ويسر نكاحها وحسن خلقها ويمن الفرس ذله وحسن خلقه
وشؤمه صعوبته وسوء خلقه وللدمياطى من رواية سالم بن عبد الله مرسلا اذا
الفرس ضروبا فهو مشؤم واذا كانت المرأة قد عرفت زوجا قبل زوجها فحنت
الى الزوج الاول فهى مشؤمة ولذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع منها
الاذان والاقامة فهى مشؤمة واسناده ضعيف ووصله صاحب الفروس بذكر
ابن عمر فيه وهو لا ينافى ما ورد من قوله تعالى * ونكتب ما قدموا وآثارهم * وقوله
عليه السلام يا بنى سلمة دياركم دياركم يكتب آثاركم فانه محمول على ان الاجر على قدر
المشقة فهى بهذا الاعتبار مباركة ومقبولة (وورد فى حده اربعون دارا) فعن
الزهرى مرسلا ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فامر عليه السلام
ان ينادى على باب المسجد الا ان اربعين دارا جار ابو داود فى مراسيله قال الزهرى
اربعون هكذا واربعون هكذا واربعون هكذا واربعون هكذا واومأ الى اربع جهات
ووصله الطبرانى من رواية الزهرى عن ابن كعب بن مالك عن ابيه ورواه ابو يعلى
من حديث ابى هريرة وقال اربعون ذراعا وكلاهما ضعيف (وروى اربعون فى كل
جهة) وهذا قد علم بما تقدم فكأنه يشير الى ما قيل من ان المراد اربعين فى مجموع الجهات
بان يكون عشرة فى كل جهة وعن عائشة قلت يا رسول الله ان لى جارين احدهما
مقبل بابه والآخر ناء ببابه عنى وربما كان الذى عندى لا يسعهما فايهما اعظم حقا
قال المقبل عليك بابه رواه البخارى ففيه تنبيه الى مراعاة الاقرب كما يشير اليه قوله
تعالى * والجار ذى القربى والجار الجنب * وعن ابن مسعود قال رجل يا رسول الله كيف لى
ان اعلم اذا احسنت او اسأت قال اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت
واذا سمعت جيرانك يقولون اسأت فقد اسأت احمد والطبرانى باسناد جيد ولا حمد
وغيره عنه عليه السلام من اراد به خيرا عسله قيل وما عسله قال يحببه الى جيرانه
وفى رواية البيهقى يفتح له عملا صالحا قبل موته حتى يرضى عنه من حوله واسناده
جيد (ويحترز عن النظر الى بيته) بان لا يطلع من السطح وغيره على عوراته
وان اطلع من غير قصد فيصفح عن زلاته (واجراء الميزاب اليه) بان يكون مضرا
الانصباب عليه (ووضع السارية) اى الاسطوانة (على حائطه) اى جداره
فى الصحيحين عن ابى هريرة لا يمنعن احدكم جاره ان يغرز خشبة فى جداره وفى مكارم
الاخلاق للخرائطى عن ابى هريرة قضى عليه السلام ان الجار يضع جذعه
فى حائط جاره شاء ام ابى واسناده جيد (والقاء ... فى الفناء التراب) اى ونحوه

من الرماد وغبره (بين يدى داره ولا يمنع عنه الريح برفع البناء) وكذا الضوء
بسد الهواء (ولا نحو الملح والماء والنار) فان منعها مطلقا من العار فكيف عن الجار
(ويرسل اليه ثمرة) اى فاكهة (يشتريها او يخفيها) بان لا يبديها لانه اذا رآها ربما
يشتهيها ولم يكن قادرا على ان يشتريها (ولا يبلغه) اى لا يوصله (ريح القدر) اى
غليانه ودخانه (الا ان يرسل اليه) والا فيقال فى حقه احسانه ما يأتينا دخانه يعمينا
(ويسامح ما امكن) اى من تقصيراته لانه ليس حق الجار مجرد كف الاذى بل احتمال
الاذى ولا يكفى احتمال الاذى بل لابد من الرفق وبذل الندى (ويحسن المعاشرة مع
المرأة) فيحسن الخلق معهن ويحتمل الاذى عنهن ترحما عليهن لقصور عقلهن
(فورد) اى فى القرآن (وعاشروهن بالمعروف) تمامه * فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا
شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا * وفى آية اخرى * فامساك بمعروف او تسريح باحسان *
وفى اخرى * ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف * وعن ابن عباس انى احب ان اتزين
لامرأتى كما تحب امرأتى ان تتزين لى لهذه الآية (من صبر) اى ورد من صبر
(على سوء خلق امرأته اعطاه الله من الاجر مثل ما اعطى ايوب على بلائه ومن
صبرت على سوء خلق زوجها اعطاها الله ثواب آسية) امرأة فرعون كذا
فى الاحياء وقال مخرجه لم اجد له اصلا قلت ومما يدل على عدم ثبوته فقد الملائمة
بين الفقرتين فان امرأة ايوب كانت من الصلحاء والصابرات على المشقات فحسن
المقابلة ان يقال مثل ما اعطى نوح او لوط على بلائه اى ابتلائه بامرأته فيكون مشيرا
الى قوله تعالى * ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأت نوح وامرأت لوط كانتا تحت
عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما * اى بالكفر لان حرم الانبياء مصونات عن الزنا
الى ان قال * وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأت فرعون * الآية وقد ورد عنه عليه
السلام اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله الترمذى والنسائى والحاكم
وصححه وللترمذى من حديث عائشة وصححه خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلى
ثم ليس حسن الخلق معها مجرد كف الاذى عنها بل تحمل الاذى منها والحلم عند
طيشها وغضبها وقلة ادبها اقتداء به عليه السلام فان ازواجه كن يراجعنه فى الكلام
وتهجره الواحدة منهن الى الليل كما فى الصحيحين من حديث عمر فى الحديث الطويل فى قوله
* وان تظاهرا عليه * اى عائشة وحفصة وفى رواية ابى يعلى فى مسنده وابى الشيخ فى كتاب
الامثال وفيه ابن اسحق وقد عنعنه قالت عائشة له مرة فى كلام غضبت عنده انت
الذى تزعم انك نبى الله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتمل ذلك حلما وكرما
اقول وهذا لعلمه عليه السلام بانها ما خرجت بهذا الكلام من الاسلام لما اطلعه الله
سبحانه من علم الغيب فى الاحكام والا فظاهره ردة لو صدر مثله من غيرها لحكم
بكفرها وكان عليه السلام يقول لها انى لاعرف غضبك على من رضاك قالت وكيف

ثم رفعه قال اذا رضيت قلت لا واله محمد واذا غضبت قلت لا واله ابراهيم قالت صدقت
انما اهجر اسمك وربما جعت امرأة عمر في الكلام فقال اوترا جعتني فقلت ان ازواج
رسول الله صلى الله عليه وسلم يراجعنه فقال عمر خابت حفصة وخسرت اي ان راجعته
ثم قال لحفصة لا تغتري بابنت ابن ابي قحافة بانها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم
و يروى انه وقعت احديهن في صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم فزبرتها امها
فقال عليه السلام دعيها فانهن يصنعن اكثر من ذلك (وبسط اعاومزاحا) فانه
يوجب اصلاحا ويفيد فلاحا (مورد) اي خطايا جابر (هلا بكرا) اي اخذتها
(تلاعبها وتلاعبك) وفي نسخة تداعبها وتداعبك وكان عليه السلام يمزح معهن
وينزل الى درجة عقولهن حتى روى انه كان يسابق عائشة في العدو فسبقته يوما
وسبقها في بعض الايام فقال عليه السلام هذه بتلك ابوداود والنسائي في الكبرى
وابن ماجه من حديث عائشة بسند صحيح وقالت عائشة سمعت اصوات اناس
من الحبشة وغيرهم يلعبون في يوم عيد فقال لي اتحبين ان ترى لعبهم قالت قلت نعم
فارسل اليهم فجاؤا وقام عليه السلام بين البابين فوضع كفه على الباب ومد يده
ووضعت ذقني على يده وجعلوا يلعبون وانظر وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول حسبك واقول اسكت مرتين والحديث رواه الشيخان والنسائي مع
اختلاف في بعض الالفاظ وقال عمر رضي الله عنه مع خشونته ينبغي للرجل ان يكون
في اهله كالصبي فاذا التمس ما عنده وجد رجلا وكذا روى عن لقمان وو صفت
اعرابية زوجها وقد مات فقالت كان ضحوكا اذا ولج سكوتا اذا خرج آكلا ما وجد
غير سائل عما فقد (ولا يدع الانقباض) اي بالمزح حتى لا يصير محكوما المرأة واسيرا
لها في الحرمة فكانت نساء العرب يعلمن بناتهن اختبار ازواجهن وتقول لبنتها
اختبري زوجك قبل الاقدام والجراءة عليه انزعي زج رمحه فان سكت فقطعي اللحم
على ترسه فان سكت وكسري العظام بسيفه فان صبر فاجعلي الاكاف على ظهره فانما
هو حمارك في امره طول عمره هذا وفي البخاري عن ابي بكرة لا يفلح قوم تملكتهم
امرأة وروى ان اسماء بنت خارجة الفزاري قال لابنته عند زفافها انك خرجت
من العش الذي فيه درجت وصرت الى فراش لم تعرفيه وقرين لم تألفيه فكوني له
ارضا يكن لك سماء وكوني له مهادا يكن لك عمادا وكوني له امة يكن لك عبدا لا تلحي
به فيقلاك ولا تتباعدي عنه فينساك ان دنا فاقربي منه وان نأى فابعدي عنه واحفظي
انفه وسمعه وعينه لا يشم منك الا طيبا ولا يسمع منك الا حسنا ولا ينظر منك الا جميلا
وقال رجل لزوجته (شعر)

* خذي العفو مني تستديمي مودتي * ولا تنطقي في سورتي حين اغضب *
* ولا تنقريني نقرة الدف مرة * فانك لا تدرين كيف المغيب *

* لانى رأيت الحب فى القلب والاذى * اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب *

(فورد) اى كما سبق (وخالفوهن) اى فى المشورة واصل الحديث شاوروهن وخالفوهن (فالبركة فى خلافهن) اى لقلة عقلهن ونقصان دينهن وهو من تتمة كلام عمر رضى الله عنه خالفوا النساء فان فى خلافهن البركة وقال الحسن والله ما اصبح رجل يطيع امرأته بما تهوى الا كبه الله فى النار واما ما اورده الغزالى من حديث تعس عبد الزوجة فلا اصل له وانما ثبت فى صحيح البخارى من حديث ابى هريرة تعس عبد الدنيا تعس عبد الدرهم والله سبحانه اعلم (ويغار بمبادى الامور) لئلا تتأدى الى مناهى الشرور (وانها غوائل) جملة حالية اى والحال ان المرأة منها كرور ذائل فانهن كما ورد للشيطان حبائل فالغيرة بعد ظهور الريبة من اخلاق الرجال وارباب الفضائل واصحاب الفواضل من باب التخلق باخلاق الله (وورد ان الله تعالى يغار والمؤمن) اى الكامل (يغار) اى على امرأته وجاريته وقرابته وهذا ظاهر (وغيرة الله ان يأتى المؤمن ما حرم الله عليه) اى من الزنى وغيره والحديث متفق عليه من حديث ابى هريرة الا ان البخارى لم يقل والمؤمن يغار والحاصل ان الغيرة كراهة الرجل اشتراك غيره فيما هو من حقه وغيرة الله ان يكون مخالفة امره (ولا يفرط) اى لا يبالغ فى الغيرة لئلا يقع فى محظور (فورد) اى فى رواية ابى داود والنسائى وابن حبان من حديث جابر بن عتيك (من الغيرة غيرة يبغضها الله وهى غيرة الرجل) اى على اهله (من غير ريبة) اى شك وشبهة وفى رواية ان من الغيرة ما يحبه الله تعالى ومنها ما يبغضه الله الحديث وجاء فى الحديث عنه عليه السلام انى لغيور وما من امرئ لا يغار الا منكوس القلب وقد قال على رضى الله عنه لا تكثر الغيرة على اهلك فترمى بالسوء من اجلك وقد ورد نهيه عليه السلام من تتبع عثرات النساء الطبرانى ولان الغيرة من غير الريبة من سوء الظن الذى نهينا عنه فان بعض الظن اثم ثم اعلم ان مثل المرأة الصالحة فى النساء كمثل الغراب الاعصم من مائة غراب كما رواه الطبرانى من حديث ابى امامة بسند ضعيف والاعصم الابيض البطن ولاحمد من حديث عمرو بن العاص كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران فاذا بغربان كثيرة فيها غراب اعصم احمر المنقار فقال لا يدخل الجنة من النساء الا مثل هذا الغراب فى هذه الغربان واسناده صحيح وهو فى السنن الكبرى والنسائى وورد استعيذوا من الفواقر الثلاث جار ان رأى حسنة دفنها وان رأى سيئة اذاعها وامام ان احسنت لم يرض عنك وان اسأت غضب منك وامرأة ان دخلت عليها لسنتك وان غبت عنها خانتك الديلمى عن ابى هريرة بسند ضعيف وجاء بلفظ آخر رواه الطبرانى من حديث فضالة بن عبيد ثلاث من الفواقر فذكر منها وامرأة ان حضرتك اذتك وان غبت عنها خانتك وسنده حسن (ويمنع) اى المرأة الشابة (عن الحضور فى المسجد) ويجوز بعض فقهائنا

حضور العجوز من غير ريبة في الصحيح والمشاهد شأن اهل العلم وللمتأخرين اطلقوا منعهن لفساد الزمان خصوصا في حق النسوان وفي الاحياء كان عليه السلام قد اذن للنساء في حضور المساجد وهو متفق عليه من حديث ابن عمر ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد والصواب الآن المنع الا العجائز بل استصوب ذلك في زمن الصحابة حتى قالت عائشة رضى الله عنها لو علم النبي صلى الله عليه وسلم ما احدث الناس بعده لمنعهن الخروج متفق عليه ولما قال ابن عمر كما في الصحيحين قال عليه السلام لاتمنعوا اماء الله مساجد الله قال بعض بنيه وهو بلال وقيل سالم بلى والله لنمنعهن فضربه وغضب عليه وهجره وقال تسمعني اقول قال عليه السلام لاتمنعوا فتقول بلى وانما استجرأ على المخالفة لعلمه بتغير الزمان وانما غضب عليه لاطلاقه اللفظ بالمخالفة ظاهرا من غير اظهار العذر قال والخروج الآن ايضا مباح للمرأة العفيفة برضاء زوجها ولكن القعود اسلم والله اعلم فاذا خرجت فينبغي ان تغض بصرها عن الرجال ولسنا نقول ان وجه الرجل في حقها عورة كوجهها في حقه بل هو كوجه الصبي الامرد في حق الرجل فيحرم النظر عند خوف الفتنة فان لم تكن فتنة فلا اذ لم يزل الرجال على ممر الزمان مكشوفي الوجوه والنساء يخرجن منتقبات ولو كانت وجوه الرجال عورة في حق النساء لامروا بالتنقب او منعوا من الخروج الا للضرورة انتهى وقد بالغ النووي وحرم النظر الى الامرد الحسن الوجه ولو بغير شهوة (ويعتدل في النفقة) عن النبي الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة الطبراني والبيهقي عن ابن عمر (ورد) اي في القرآن (ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك) وهي كناية عن البخل (الآية) اي ﴿ولا تبسطها كل البسط﴾ وهي كناية عن الاسراف والتبذير ﴿فتقعد ملوما محسورا﴾ وقال عز وعلا في نعت عباد الرحمن ﴿والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما﴾ وقيل كان لعلي اربع نسوة يشتري لكل واحدة منهن في كل اربعة ايام لحما بدرهم وقال ابن سيرين يستحب للرجل ان يعمل لاهله في كل جمعة فالوذجة فان الحلاوة وان لم تكن من المهمات ولكن تركها بالكلية تقتير بحسب العادات (ولا يختص) اي الرجل (باجود الطعام) اي لا ينبغي له ان يستأثر عن اهله بمأكول طيب فلا يطعمهم منه فان ذلك مما يوغر الصدر ويوجب الهجر الا اذا ارضى اهله وطاب عندهم عمله والا فليأكل في خفية بحيث لا يطلع عليه غيره ولا ينبغي ان يصف عندهم طعاما ليس يريد اطعامهم اياه بل اذا وصف عنده طعاما فينبغي ان يطعمهم اياه (ويشتركان) اي هو والعيال (فيه) اي في الاكل على مائدته (فورد فيه فضل كثير) ومنه ما تقدم من ان خير الطعام ما كثرت عليه الايدي وقال سفيان بلغنا ان الله وملائكته يصلون على اهل بيت يأكلون في جماعة (ويعلم) اي المرأة (ما يجب عليها) من علم الحيض واحكامه واحكام الصلوة وما تقضي منها في الحيض

يا رسول الله يومي لعائشة الحديث وللطبراني فلم يرد ان يفارقها وهو عند البخاري
بلفظ لما ان كبرت سودة وهبت يومها لعائشة فكان يقسم لها يوم سودة وللبيهقي
من سلا طلق سودة فقالت اريد ان احشر في ازواجك الحديث ثم انه عليه السلام
مع حسن عدله وقوة فضله كان اذا تاقت نفسه الى واحدة من نسائه في غير يومها جامعها
ثم طاف من يومه ذلك او ليلته على سائر نسائه ففي ذلك ما في الصحيحين عن عائشة انه طاف
على نسائه في ليلة واحدة وللبخاري كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع
نسوة ولابن عدي في الكامل عن انس انه عليه السلام طاف على تسع نسوة في ضحوة
نهار قيل وهذا من خصوصياته عليه السلام (ولو وقع الخصومة) اى المخالفة
(من الجانبين) اى جانبي الزوجين (او جانبه) اى الرجل وحده (ولا تلتئم) اى
خصومتهما ولا يجتمع امرهما (فلابد من حكمين من اهله واهلها ورد) في القرآن
(ان يريدا) صدر الآية وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من
اهلها ان يريدا (اصلاحا يوفق الله بينهما) وضمير يريدا الى الزوجين كضمير
بينهما او الاول الى الحكمين والثاني الى الزوجين وروى ان عمر رضي الله عنه
بعث حكمين الى زوجين فعادا ولم يصلحا امرهما فعلاهما بالدرة وقال
ان الله يقول ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما فعادا واحسنا النية وتلطفا
في القضية فاصلح ما بينهما وقد جرى بينه عليه السلام وبين عائشة نوع من الكلام
حتى ادخلا بينهما ابا بكر حكما فاستشهده فقال لها عليه السلام تكلمين او اتكلم
فقالت تكلم انت ولا تقول الا حقا فلطمها ابو بكر حتى دمي فوها فقال يا عدية نفسها
او يقول غير الحق فاستجارت برسول الله صلى الله عليه وسلم وقعدت خلف ظهره
فقال له عليه السلام لم ندعك لهذا ولم نرد هذا منك (وان كان) اى النشوز (من
جانبها) اى المرأة فقط فقد قال تعالى ＊ وللرجال عليهن درجة ＊ وقال ＊ الرجال قوامون
على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم فالصالحات
قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن
في المضاجع واضربوهن فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ＊ وهذا معنى قوله (يعظ
الزوج) اى ينصحها ويلاطفها اولا لقوله تعالى ＊ ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة
الحسنة (ثم يخوف) اى يحذر المرأة من الضرب ونحوه (ثم يستدبر في الفراش) بان
يوليها ظهره في المضجع (ثم يعتزلها) اى ينفرد بفراشه عنها (دون البيت) اى من غير
ان يخرج هو او هي من البيت (ثم يهاجر) اى يهجرها وهو مع ذلك في البيت معه
(ثلاثة ايام) اى من ليلة الى ثلاث ليال (وجاء) اى ورد انه يجوز ان يهجرها
(عشرة او عشرين او شهرا ان كان للدين) كترك صلاة وغسل جنابة واباء عن فراش
ونحوها فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ارسل بهدية الى زينب فردتها

عليه فقال له التي هي في يدها لقد اقمأتك اذ ردت عليك هديتك اي اذلتك واستصغرتك فقال عليه السلام انتن اهون على الله ان تقمئنني ثم غضب عليهن كلهن شهرا الى ان عاد اليهن كذا في الاحياء وذكره ابن الجوزي بغير اسناد في الوفاء وفي الصحيحين من حديث عمر كان اقسم ان لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن وفي رواية آلى منهن شهرا ولمسلم من حديث جابر ثم اعتزلهن شهرا (ثم يضرب) اي المرأة ضربا (غير جارح ولا كاسر) لعظم (ولا ملطخ بدم) ولا على وجه ايضا (فورد فيه) اي في بيان هذا الحكم من امره ونهيه عنه عليه السلام وقد قيل له ما حق المرأة على الرجل فقال (يطعمها اذا اطعم ويكسوها اذا اكتسى ولا يقبح الوجه ولا يضرب الا ضربا غير مبرح) اي غير مؤلم ولا يهجر الا في البيت ابو داود والنسائي في الكبرى وابن ماجه من رواية معاوية بن حيدة بسند جيد وقال ولا يضرب الوجه ولا يقبح اي لا يقول قبحك الله او قبح الله وجهك وفي رواية لابي داود ولا يقبح الوجه ولا يضرب (ولا يطلق) اي من غير احتياج الى اختيار الفراق (فورد ابغض المباحات عند الله الطلاق) رواه ابو داود وابن ماجه والحاكم في مستدركه عن ابن عمر ولفظه ابغض الحلال الى الله الطلاق وفي رواية الحاكم ما احل الله شيئا ابغض اليه من الطلاق وعند الديلمي من حديث معاذ بن جبل ان الله يبغض الطلاق ويحب العتاق وفي رواية ما احل الله حلالا احب اليه من النكاح ولا احل حلالا اكره اليه من الطلاق قد يقال المباح ما استوى فعله وتركه ولا يتصور ان يكون احد طرفيه مبغوضا فلابد من التجوز في المباح بارادة ما يشمل المكروه ففي الكافي ان الطلاق محظور في اصل مباح نظرا الى الحاجة فاطلاق المباح نظر الى الحاجة والوصف بالمبغوضية نظر الى اصله انتهى وحاصله انه عند الحاجة مباح وعند غيرها مكروه ونظيره السؤال عن الناس فانه محرم باصله ويباح عند الضرورة الى فرعه (ولانه) اي الطلاق (ايذاء) اي في مقام الافتراق ولا يباح ايذاء الغير (الا لضرورة منه) اي من جانبه (او جناية منها) اي من جانبها بان كانت تؤذي زوجها او اهله او تكون سيئة في خلقها او فاسدة في دينها والا فقد قال تعالى * فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا * (او امر الاب) اي او لاجل امر اب الزوج (به) اي بطلاقها (ان صح الغرض) اي غرض الاب ولا يكون عن حظ النفس او الغضب (وهو مأثور) اي مروي عن ابن عمر انه قال كان تحتي امرأة احبها وكان ابي يكرهها ويأمرني بطلاقها فراجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن عمر طلق امرأتك اصحاب السنن قال الترمذي حسن صحيح (وورد فلا جناح عليهما الآية) وتمامها فان خفتم الا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به * والمعنى اذا كان الاذى من الزوج فلها ان تفتدي ببذل مال ويكره للرجل ان يأخذ منها اكثر مما اعطاها فان ذلك

الاحتياط بها وتحامل عليها وجسارة على ايذائها فلا أقل بالأداء ودعاء حسبة له
من الفقهاء (ويطلق) اي حينئذ (في طهر خال من الجماع) فان الطلاق في الحيض
والطهر الذي جامعها فيه بدعي حرام وان كان واقعا لما فيه من تطويل العدة
وتحصيل المضرة فان فعل ذلك فليراجعها فقد طلق ابن عمر امرأته في الحيض فقال
عليه السلام لعمر مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء طلقها
وان شاء امسكها فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء وانما امره بالصبر
بعد الرجعة من طهرين لئلا يكون مقصود الرجعة الطلاق فقط كذا في الاحياء
وهو موافق لمذهب الشافعي ان الخلع فسخ او طلاق رجعي واما على مذهبنا انه
طلاق بائن فلا يمكن ان يراجعها اذا كان الطلاق رجعيا واما حديث ابن عمر فمحمول
على الطلاق الرجعي (واحدة فقط) اي يقتصر على طلقة واحدة ولا يجمع بين
الثلاث فانه طلاق بدعي ايضا وهو حرام عندنا ومكروه عند الشافعي ولان الطلقة
الواحدة تفيد المقصود من المفارقة ويستفيد بها الرجعة ان ندم في العدة وتجديد
النكاح ان اراد بعد العدة واذا طلق ثلاثا ربما ندم فيحتاج الى ان يتزوجها الى محلل
والى الصبر مدة وعقد المحلل منهي عنه مكروه فيه ويكون هو الساعي له ثم يكون
قلبه معلقا بزوجة الغير ومطلقه اعني زوجة المحلل بعد ان زوجت منه فيورث كل
ذلك تنفيرا في الزوجة وكل ذلك ثمرة الجمع بين الطلقات الثلاث (بلا تعنيف واستخفاف)
اي ينبغي ان يتلطف في التعلل لتطليقها ولا يستعجل في امر تطليقها (ويسر بهديتها)
اي ويجبر بارسال هدية على سبيل المتعة في التعزية (جبرا للمصيبة) اي لما اصابها
من الطلاق وقد قال تعالى * ومتعوهن بالمعروف * وذلك واجب في بعض الصور
ومستحبة في بعضها وفي الكتب الفقهية تفصيلها وكان الحسن بن علي رضي الله
عنهما مطلاقا منكاحا قائلا اني وجدت الغنى فيهما حيث قال سبحانه * ان يكونوا
فقراء يغنهم الله من فضله * وقال * وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته * وقد وجه
ذات يوم بعض اصحابه لطلاق امرأتين من نسائه وقال قل لهما اعتدا وادفع الى كل
واحدة عشرة آلاف درهم ففعل فلما رجع اليه قال ماذا فعلتا فقال اما احداهما
فسكتت ونكست رأسها واما الاخرى فبكت وانتحبت وسمعتها تقول * متاع قليل
من حبيب مفارق * فاطرق الحسن ورحمها وقال لو كنت مراجعا امرأة بعد ما فارقتها
لراجعتها ودخل الحسن ذات يوم على عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقيه المدينة
ورئيسها ولم يكن له في المدينة نظير وبه ضربت المثل عائشة رضي الله عنها حيث قالت
لو لم امسر مسيري ذلك لكان احب الي من ان يكون لي ستة عشر ذكرا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل عبد الرحمن بن الحارث فدخل الحسن في بيته فعظمه
عبد الرحمن واجلسه واكرمه وقال الا ارسلت الي فكنت آتيك فقال الحاجة لنا

فقال وما هى قال جئتك خاطبا ابنتك فاطرق عبد الرحمن ثم رفع رأسه فقال والله
ما على وجه الارض احد يمشى عليها اعز علىّ منك ولكن تعلم ان ابنتى بضعة منى
وانت مطلاق فاخاف ان تطلقها وان فعلت خشيت ان يتغير قلبى فى محبتك واكره
ان يتغير قلبى عليك لانك بضعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان شرطت
ان لا تطلقها زوجتك فسكت الحسن وقام فخرج فقال بعض اهل بيته سمعته وهو
يمشى ويقول ما اراد عبد الرحمن الا ان يجعل ابنته طوقا فى عنقى وكان على
رضى الله عنه يضجر من كثرة تطليقه وكان يعتذر منه على المنبر الى ان قال فى خطبته
ان حسنا مطلاق فلا تنكحوه فقام رجل من همدان فقال والله يا امير المؤمنين لننكحنه
ما شاء فان احب امسك وان احب ترك فسر ذلك عليا فقال لو كنت بوابا على باب
جنة لقلت لهمدان ادخلوا بسلام (ولا تطلبه) اى الطلاق (المرأة) اى من غير
الضرورة (ففيه الوعيد) اى التهديد الشديد فلابى داود والترمذى وحسنه
وابن ماجه وابن حبان من حديث ثوبان ايما امرأة سألت زوجها طلاقها من
غير بأس لم ترح رائحة الجنة وفى لفظ فالجنة عليها حرام ومما ينبغى للزوج ان لا يفشى
سرها عند النكاح ولا عند الطلاق فقد ورد فى افشاء سر النساء فى الخبر الصحيح
وعيد عظيم كذا فى الاحياء وفى صحيح مسلم من حديث ابى سعيد قال عليه السلام
ان اعظم الامانة عند الله يوم القيمة الرجل يفضى الى امرأته وتفضى اليه ثم يفشى
سرها يعنى او تفشى سره فان المجالس بالامانة كما ورد وروى ان بعض الصالحين
اراد طلاق امرأته فقيل له ما الذى يريبك منها فقال العاقل لا يهتك ستر امرأته
فلما طلقها قيل له لم طلقتها قال مالى وامرأة غيرى وهذا بيان ما على الزوج واما
حق الزوج على المرأة فكما بينه بقوله (وتطيع الزوج) اى مطلقا فى كل ما طلب
منها فى نفسها مما لا معصية فيه (فورد ايما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت
الجنة) الترمذى وابن ماجه من حديث ام سلمة وقال الترمذى حسن غريب
(ولا تمنع نفسها) اى عنه ولو كانت على تنور اوقتب مستور فلابن حبان من حديث
ابى هريرة اذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت
زوجها دخلت جنة ربها وفى الصحيحين من حديث ابن عباس اطلعت فى النار
فاذا اكثر اهلها النساء فقلن لم يا رسول الله فقال تكثرن اللعن وتكفرن العشير يعنى الزوج
المعاشر ولاحمد من حديث ابى امامة اطلعت فى الجنة فاذا اقل اهلها النساء فقلت
اين النساء قال شغلهن الاحمران الذهب والحرير ولابى نعيم ويل للنساء من الاحمرين
الذهب والزعفران يعنى الحلى وسائر الاسباب ومصبغات الثياب (وتنقى) اى
نفسها وتزينها (لتمتعه) اى لانتفاعه بها مستعدة فى الاحوال كلها فعن الاصمعى
رأيت فى البادية امرأة عليها قميص احمر وهى مختضبة وبيدها سبحة فقلت ما ابعد

هذا من هذا فقالت (شعر)

• ولله مني جانب لا اضيعه • وللهو مني والبطالة جانب •

قال فعلمت انها امرأة صالحة لها زوج تزين له (وتستأذنه في الاعطاء من البيت)
اي من متاعه بل ومن متاعها عند بعض العلماء وفي الاحياء عنه عليه السلام
لا يحل لها ان تطعم الا الرطب الذي يخاف فساده ولابي داود من حديث سعد قالت
امرأة يا رسول الله انا كل على آبائنا وابنائنا وازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال
الرطب تأكلنه وتهدينه وصحح الدارقطني في العلل ان سعدا هذا رجل من الانصار
ليس ابن ابي وقاص وذكر البزار في مسنده انه ابن ابي وقاص واختاره ابن القطان ولمسلم
من حديث عائشة اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها
بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب (والخروج عنه) اي وفي خروجها من البيت
ولو الى المساجد ونحوها (وصوم النفل) اي اذا كان عندها فللبيهقي عن ابن عمر
اتت امرأة من خثعم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني امرأة ايم واريد
ان اتزوج فما حق الزوج على المرأة قال من حق الزوج على المرأة اذا ارادها على نفسها
وهي على ظهر بعير ان لا تمنعه ومن حقه ان لا تعطي شيئا من بيته الا باذنه فان فعلت
ذلك كان عليها الوزر وله الاجر ومن حقه ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت
جاعت وعطشت ولم يقبل منها ومن حقه ان لا تخرج من بيتها بغير اذنه فان فعلت
لعنتها الملائكة حتى ترجع الى بيتها او تتوب وللحاكم وصححه عن ابي هريرة اتت فتاة
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله اني امرأة فتاة اخطب وانا اكره
التزويج فما حق الزوج على المرأة قال لو كان من قرنه الى قدمه صديد فلحسته ما ادت
شكره قالت فلا اتزوج اذا وللترمذي وابن حبان من حديث ابي هريرة لو امرت احدا
ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها (ولا تعيبه بالقبح)
اي لا في صورته ولا في سيرته ولا تؤذيه في سره وعلانيته فللترمذي وابن ماجه عن معاذ
ابن جبل لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا الا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه
قاتلك الله فانما هو عندك دخيل يوشك ان يفارقك الينا ولا تفاخر على الزوج
بمالها وجمالها فقد روى الاصمعي قال دخلت البادية فاذا انا بامرأة من احسن الناس
تحت رجل من اقبح الناس فقلت لها يا هذه اترضين لنفسك ان تكوني تحت مثله
فقالت يا هذا اسكت فقد اسأت في قولك لعله احسن فيما بينه وبين خالقه فجعلني ثوابه
او لعلي اسأت فيما بيني وبين خالقي فجعله عقوبتي افلا ارضى بما رضي الله لي فاسكتتني
وفي رواية له رأيت في البادية اعرابية من احسن الناس ورأيت زوجها من اقبح
الناس وهي تقول لزوجها بشرى لك فانت وانا في الجنة فقالت ما اعلمك بذلك فقالت
ابتليت انا بمثلك فصبرت وموضع الصابرين في الجنة وابتليت انت بمثلي فشكرت

وموضع الشاكرين في الجنة (وتقدم حقه) اى حق الزوج (على الاقارب) حتى
على الوالدين فللطبراني في الاوسط عن انس كان رجل خرج الى سفر وعهد
الى امرأته ان لا تنزل من العلو الى السفل وكان ابوها في السفل فمرض فارسلت
المرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأذن في النزول الى ابيها فقال عليه السلام
اطيعي زوجك فمات ابوها فاستأذنته فقال اطيعي زوجك فدفن ابوها فارسل
عليه السلام يخبرها ان الله غفر لابيها بطاعتها لزوجها (ولا تنبسط) اى بالكلام
والسلام (مع حبيبه) اى صديق زوجها لاسيما في حال غيبته عن بلدها (وتنقبض
في غيبته بترك الملاعبة) في حال المصاحبة (والالتذاذ) بانواع من الطعام واصناف
من الزينة في ذلك المقام لان الوقت يقتضي الحزن والاهتمام (وتقوم بامور البيت)
اى بكل خدمة في الدار تقدر عليها من غير نظر الى جار اهل الديار فقد روى عن
اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت تزوجني الزبير وماله في الارض
من مال ولا مملوك ولا شيء غير فرسه وناضحه فكنت اعلف فرسه واكفيه مؤنته
واسوسه وادق النوى لناضحه واعلفه واستقي الماء واخرز غربه واعجن وكنت انقل
النوى اى اجمعه على رأسي من ثلثي فرسخ حتى ارسل الى ابو بكر بخادم فكفاني
سياسة الفرس فكأنما اعتقني ولقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ومعه
اصحابه والنوى على رأسي فقال عليه السلام اخ اخ لينيخ ناقته ويحملني خلفه فاستحييت
ان اسير مع الرجال وذكرت الزبير وغيرته وكان اغير الناس فعرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني استحييت فجئت فحكيت له ما جرى فقال والله لحملك النوى على رأسك
اشد من ركوبك معه عليه السلام رواه الشيخان ومن جملة القيام بامور بيتها دوام
لزوم سكونها وعدم خروجها من غير ضرورتها فلابن حبان من حديث ابن مسعود
اقرب ما تكون المرأة من ربها اذا كانت في قعر بيتها وان صلاتها في صحن دارها
افضل من صلاتها في المسجد (ولا تستبدل زوجا بعد وفاته لتكون زوجته في الجنة)
اى على تقدير ايمانهما البتة واما اذا تزوجت بعده فاختلف في انها تكون للاول
او الثاني او تخير فيهما وهو الاظهر وفي البستان اما من قال هي للآخر منهما فذهب
الى ما روى عن معاوية بن ابي سفيان انه خطب ام الدرداء فقالت سمعت ابا الدرداء
يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المرأة لآخر ازواجها في الآخرة
وقال لي ان اردت ان تكوني زوجتي في الآخرة فلا تتزوجي بعدي واما من قال انها
تخير فقد ذهب الى ما روى عن ام حبيبة سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
المرأة منا ربما يكون لها زوجان لايهما تكون في الآخرة قال تخير فتختار احسنهما
خلقا معها ثم قال عليه السلام ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة هذا ولابي داود
من حديث ابي مالك الاشجعي انا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين في الجنة اراد

امرأة بانت من زوجها وحبست نفسها على اولادها حتى بانوا وماتوا والخرائطي
عن ابي هريرة حرم الله على كل آدمي الجنة ان يدخل قبلي غير اني انظر عن يميني
فاذا امرأة تبادرني الى باب الجنة فاقول ما لهذه تبادرني فقال يا محمد هذه امرأة
كانت حسناء جميلة وكان عندها يتامى لها فصبرت عليهم حتى بلغ امرهم الذي
بلغ فشكر الله لها ذلك ومما يجب عليها من حقوق النكاح اذا مات عنها زوجها
ان لا تحد عليه اكثر من اربعة اشهر وعشر ليال تجتنب في تلك المدة الطيب والزينة
قالت زينب بنت ابي سلمة دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين
توفي ابوها ابو سفيان بن حرب فدعت بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت به
جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تحد على ميت اكثر من ثلاثة ايام الا على زوج اربعة اشهر وعشرا رواه الشيخان
ومن اهم آداب المرأة ترك المطالبة بما وراء الحاجة كما يشير اليه قوله تعالى * يا ايها النبي
قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها * الآية والاهتمام بالتعفف من
كسب الحرام وهذه كانت عادة النساء في السلف الكرام كان الرجل اذا خرج من
منزله تقول امرأته واهله اياك وكسب الحرام فانا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر
على النار وهم رجل من السلف بالسفر فكره جيرانه سفره فقالوا لزوجته لم ترضين
ولم يدع لك نفقة فقالت زوجي منذ عرفته عرفته اكالا وما عرفته رزاقا ولي رزاق
وهو الخلاق فيذهب الاكال ويبقى الرزاق وخطبت رابعة بنت اسمعيل احمد بن
ابي الحواري فكره ذلك لما كان فيه من العبادة فقال لها والله ما لي همة في شئ لشغلي
بحالي فقالت والله اني لاشغل بحالي منك وما لي شهوة ولكني ورثت مالا كثيرا
من زوجي فاردت ان تنفقه على اخوانك واعرف بك الصالحين فيكون طريقا الى الله
تعالى فقال حتى استأذن استاذي فرجع الى ابي سليمان الداراني قال وكان ينهاني
عن التزوج ويقول ما تزوج احد من اصحابنا الا تغير فلما سمع كلامها قال تزوج بها
فانها ولية الله هذا كلام الصديقين قال فتزوجها فكان في منزلها كرن من جص فني
من غسل ايدي المستعجلين للخروج بعد الاكل فضلا عمن غسل بالاشنان قال وتزوجت
عليها ثلاث نسوة فكانت تطعمني الطيبات وتطيبني وتقول اذهب بنشاطك
وقوتك الى ازواجك وكانت هذه تشبه في اهل الشام برابعة العدوية في البصرة
(ويحاط حال الولد) اي من صغره وفي الطبراني من حديث ابن عمر قال رجل يا رسول الله
من ابر قال بر والديك فقال ليس لي والدان فقال بر ولدك فكما ان لوالديك عليك
حقا كذلك لولدك عليك حق (ولا يشبع) اي لئلا يصير طماعا في كبره (لا سيما في
الابتداء) لانه حينئذ قد يشكل بكثرة (ويلقنه كلمة التوحيد في اول ما ينطلق به لسانه)

فنى رواية ابن السنى عن ابن عمرو مرفوعا اذا فصح الولد فليعلمه لا اله الا الله وهو
شامل لتلقين مبناه وتبيين معناه وفى رواية له ايضا عن انس انه عليه السلام كان
اذا فصح الولد من بنى عبد المطلب علمه * وقل الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له
شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا * اقول ويناسبه ايضا تعليم
سورة الاخلاص والفاتحة (ويعلمه علوم الدين) اى اصول الشريعة وفروعها
ويمنعه عن تعلم المنطق والكلام والهيئة والحكمة وسائر علوم الفلاسفة لما ورد عنه
عليه السلام اسألك علما نافعا واعوذبك من علم لا ينفع (والكتابة) فانها وسيلة لوقاية
الرواية والدراية وهما من اسباب الهداية فى البداية والنهاية (والرمى) لقوله تعالى
*واعدوا لهم ما استطعتم من قوة * وقوله عليه السلام الا ان القوة الرمى وقد سبق
ما ورد فى فضل فعله وذم تركه (والسباحة) وهى معرفة الغوص فى الماء ولعله للاحتياج
اليه فى سفر البحر للحج والغزو ولا سيما وقد ورد ان شهداء البحر افضل من شهداء البر
ومن اللطائف ان نحويا خاطب بحريا فقال هل تعلمت النحو فقال لا قال ضيعت نصف
عمرك فسكت حتى ماج البحر فقال هل تعلمت السباحة يا نحوى فقال لا قال ضيعت جميع
عمرك (ويؤدب) اى ولده بضرب ونحوه (لست سنين) اى اذا خالف فى آداب
الصالحين واخلاق المحسنين اوفيما يتعلق بحقوق الوالدين والاقربين فللبيهقى
عن ابن عباس مرفوعا من حق الولد على الوالد ان يحسن ادبه ويحسن اسمه واما
ما دون ست سنين فتأديبه باللسان والاحسان (ويعزل الفراش) اى عن امه واخته
ونحوهما (لسبع سنين) لانه حينئذ وقت تمييزه بين النساء وغيرهن (ويضرب على
الصلوة) اى على تركها (لعشر) اى حتى يتدرب بفعلها ويحمل ثقلها ولابى داود
والبيهقى عن رجل من الصحابة مرفوعا اذا عرف الغلام يمينه من شماله فروه بالصلوة
(وروى لثلاث عشرة) فانه قارب البلوغ (ويزوج لست عشرة) لتحقق البلوغ
حينئذ فيجب صيانته ولابن السنى عن انس مرفوعا اضربوه على الصلوة لسبع
واعزلوا فراشه لتسع وزوجوه لسبع عشرة فاذا فعل ذلك فليجلسه بين يديه
ثم ليقل لا جعلك الله على فتنة ورواه ابو الشيخ عن انس بلفظ فاذا بلغ سبع سنين
عزل فراشه فاذا بلغ ثلاثة عشر ضرب على الصلوة فاذا بلغ ستة عشر زوجه ابوه
ثم اخذه بيده وقال قد ادبتك وعلمتك وانكحتك اعوذ بالله من فتنتك فى الدنيا وعذابك
فى الآخرة (ويسوى بين الاولاد فى الاهداء) فمنه عليه السلام رحم الله والدا اعان
ولده على بره اى لم يحمله على عقوقه بسوء عمله فى حقوقه ابو الشيخ وابن حبان
فى كتاب الثواب عن على وابن عمر رضى الله عنهم وجاء رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى
اليه بعض ولده فقال هل دعوت عليه فقال نعم فقال انت افسدته (ويبدأ) اى فى الاعطا
(بالاطفال) اى لصغرهم وقلة صبرهم (والبنات) لجبرهن عن كسرهن فروى

سووا بين اولادكم في العطية كذا في الاحياء ولم يتعرض له
مخرجه وفي الجامع الصغير بلفظ ساووا بين اولادكم في العطية فلو كنت مفضلا احدا
لفضلت النساء الطبراني والخطيب وابن عساكر عن ابن عباس والظاهر ان القبلة
ونحوها في حضورهم ينبغي فيها التسوية قياسا على العطية بخلاف زيادة المحبة
القلبية فانها ليست من الافعال الاختيارية كما وقع ليعقوب في يوسف واخوته
في تلك القضية ثم الظاهر ان التسوية في الاعطاء انما هو اذا كانوا كلهم فقراء او اغنياء
واما اذا كان بعضهم فقراء فزادهم في العطاء فلا بأس به بل يجب عليه نفقة ذوي الرحم
المحرم عندنا هذا وبالجملة الولد محل الرحمة فقد عثر الحسين وهو عليه السلام
على منبره فنزل فحمله وقرأ قوله تعالى * انما اموالكم واولادكم فتنة * كذا في الاحياء
وقال مخرجه رواه اصحاب السنن من حديث ابي بريدة في الحسن والحسين يعثران ويقومان
قال الترمذي حسن غريب وللنسائي من رواية عبد الله بن شداد عن ابيه قال بينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس اذ جاء الحسن او الحسين فركب عنقه
وهو ساجد فاطال السجود بالناس حتى ظننا انه قد حدث امر فلما قضى صلاته قالوا
قد اطلت السجود حتى ظننا انه قد حدث امر فقال ان ابني قد ارتحلني فكرهت
ان اعجله حتى يقضي حاجته اي يفرغ غرضه من ملاعبته ورواه الحاكم وقال صحيح
على شرط الشيخين ورأى الاقرع بن حابس النبي عليه السلام وهو يقبل ولده الحسن
فقال ان لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال عليه السلام ان من لا يرحم
لا يرحم البخاري عن ابي هريرة وللحافظ الذهبي في ترجمة اسامة من كتابه سير النبلاء
عن مجاهد عن الشعبي عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما اغسلي
وجه اسامة فجعلت اغسله وانا انفه فضرب بيدي ثم اخذه فغسل وجهه ثم قبله
ثم قال قد احسن بنا اذ لم يكن جارية يعني لئلا يحوجنا الى الحلية وكسوة الزينة والتزويج
ونحوها من المحنة لحديث احمد عن عائشة ان اسامة عثر بعتبة الباب فدمي فجعل
النبي صلى الله عليه وسلم يمصه ويقول لو كان اسامة جارية لحليتها ولكسوتها
حتى انفقها واسناده صحيح وعنه عليه السلام الولد من ريح الجنة الخرائطي وابن
حبان في الضعفاء عن ابن عباس وقد قيل ولدك ريحانتك سبعا وخادمك سبعا ثم هو
عدوك او شريكك وقال يزيد بن معاوية ارسل ابي الى الاحنف بن قيس فلما صار
اليه قال له يا ابا بحر ما تقول في الولد فقال يا امير المؤمنين ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا
ونحن لهم ارض ذليلة وسماء ظليلة وبهم نصول على كل جليلة فان طلبوا فاعطهم
وان غضبوا فارضهم يمنحوك ودهم ويحبوك جهدهم ولا تكن عليهم ثقلا فيملوا
حياتك ويحبوا وفاتك ويكرهوا قربك فقال له معاوية لله انت يا احنف لقد دخلت
علي وانا مملوء غضبا وغيظا على يزيد فلما خرج الاحنف من عنده رضي عن يزيد

وبعث اليه بمائتي الف درهم ومائتي ثوب فارسل يزيد الى الاحنف بمائة الف
درهم ومائة ثوب فقاسمه اياها على الشطر ثم اعلم ان اكثر العلماء على ان طاعة
الوالدين واجبة في الشبهات حتى اذا كانا يتنغصان بانفرادك عنهما بالطعام فعليك
ان تأكل معهما لان ترك الشبهة ورع ورضى الوالدين حتم وكذلك ليس لك ان تسافر
في مباح او نافلة الا باذنهما والمبادرة الى الحج الذي هو فرض اسلام نفل على
القول بالتراخي والخروج لطلب العلم نفل الا اذا كنت تطلب علم الفرض العيني من
الصلوة والصوم ونحوهما ولم يكن في بلدك من يعلمك وذلك كمن يسلم ابتداء في بلد
ليس فيه من يعلمه شريعة الاسلام فعليه الهجرة من ذلك المقام ولا يتقيد بحق الوالدين
قال ابو سعيد الخدري هاجر رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن واراد
الجهاد فقال عليه السلام باليمن ابواك قال نعم قال هل اذنا لك فقال لا قال عليه
السلام فارجع الى ابويك فاستأذنهما فان فعلا فجاهد والا فبرهما فان ذلك خير
مما تلقى الله بعد التوحيد احمد وابن حبان وجاء آخر اليه صلى الله عليه وسلم
يستشير في الغزو فقال الك والدة قال نعم قال فالزمها فان الجنة تحت قدميها
ابن ماجه والحاكم من حديث معاوية بن جاهمة قال الحاكم
صحيح الاسناد وجاء آخر وطلب البيعة على الهجرة وقال ما جئتك حتى
ابكيت والدي فقال ارجع اليهما فاضحكهما كما ابكيتهما ابو داود والنسائي وابن
ماجه والحاكم من حديث عبدالله بن عمرو وقال صحيح الاسناد (ويتوضأ في موته)
اي في موت والده (ويصلي ركعتين) عند فقده لقوله تعالى *واستعينوا بالصبر والصلوة
(ويأخذ بناصية المشترى) اي من العبد والجارية والدابة (ويدعو بالبركة)
ويقول اللهم بارك لنا فيه وارزقنا خيره واكفنا شره واجعله طويل العمر كثير الرزق
او اللهم اعطني خير ما انت آخذنا بناصيتها انك على صراط مستقيم (ويذيقه) اي
العبد او الجارية (الحلوا) اي شيئا من الحلوا (اولا) اي تفأولا بحلاوته آخرا
ولحديث معاذ اذا ابتاع احدكم الخادم فليكن اول شيء يطعمه الحلو فانه اطيب
لنفسه الطبراني في الاوسط والخرائطي (ويطعمه مما يطعم) اي مما يأكله بنفسه
(والا ولى ان يأكل معه) اي تواضعا له ولما في الصحيحين وليأكل معه فان ابى فليناوله
وفي رواية اذا كفى احدكم مملوكه صنعة طعامه وكفاه حره ومؤنته وقربه اليه
فليجلسه وليأكل معه او ليأخذ اكلة فيروغها واشار بيده وليضعها في يده وليقل كل
هذه وللبخاري في تاريخه والبيهقي عن ابي هريرة مرفوعا ما استكبر من اكل معه خادمه
وركب الحمار بالاسواق واعتقل الشاة فحلبها (ويكسوه مما يكتسي ولا يكلفه
ما لا يطيق) وكان عمر رضي الله عنه يذهب الى العوالي في كل سبت فاذا وجد عبدا
في عمل لا يطيقه وضع عنه وروى عن ابي هريرة انه رأى رجلا على دابته وغلامه

يبغي خلفه فقال له يا عبد الله احمله فانه اخوك روحه بمثل روحك ثم قال لا يزال العبد
يزداد من الله بعداً ما مشي خلفه وقد دخل رجل على سلمان وهو يعجن فقال يا ابا عبد
الله ما هذا قال بعثنا الخادم في شغل وكرهنا ان نجمع عليه عملين (ويمسك ما احب)
اي ما دام يحب امساكه (ولا يعذب) اي عاوكه اذا لم يحب امساكه بل يبيعه
(فالكل مأثور) ففي ابي داود من حديث علي كان آخر كلامه عليه السلام الصلوة
الصلوة اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وفي الصحيحين من حديث انس كان آخر وصيته
عليه السلام حين حضره الموت الصلوة الصلوة وما ملكت ايمانكم ولهما من حديث
ابي ذر اطعموهم مما تأكلون والبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم
فاعينوهم وهذا لفظ مسلم وفي رواية لابي داود من يلائمكم من مملوكيكم فاطعموهم
مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ومن لم يلائمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله تعالى
فان الله ملككم اياهم ولو شاء لملكهم اياكم واسناده صحيح وفي رواية لمسلم من حديث
ابي هريرة للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق (وورد
كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته) رواه الشيخان عن ابن عمر (ولا يضرب
غضبا) اي من طريق الغضب (بل تأديبا) اي كضربه على سبيل الادب فيكون
تهذيبا لا تعذيبا ففي صحيح مسلم عن ابي مسعود الانصاري قال بينا انا اضرب غلاما
لي سمعت صوتا من خلفي اعلم ابا مسعود مرتين فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فالقيت السوط من يدي فقال والله لله اقدر عليك منك على هذا وعن ابن
المنكدر ان رجلا من اصحابه عليه السلام ضرب عبدا له فجعل العبد يقول اسألك
بالله اسألك بوجه الله فلم يعفه فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
صياح العبد فانطلق اليه فلما رآه امسك يده فقال عليه السلام يسألك بوجه الله فلم
تعفه فلما رأيتني امسكت يدك قال فانه حر لوجه الله يا رسول الله فقال لو لم تفعل
لسفعت وجهك النار ابن المبارك في الزهد هكذا مرسلا وفي صحيح مسلم من حديث
ابي سعيد فجعل يقول اعوذ بالله قال فجعل يضربه فقال اعوذ برسول الله فتركه
وفي رواية له فقلت هو حر لوجه الله فقال اما انك لو لم تفعل للفحتك النار او لمستك النار
وللترمذي عن ابي سعيد اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله فارفعوا ايديكم (لا على زلة)
اي لا يضربه على ما صدر منه من عثرة او غفلة (ونسيان) اي تخلقا باخلاق الله حيث
عفا عن الخطأ والنسيان كما يشير اليه قوله ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا وحديث
رفع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه وقيل للاحنف بن قيس ممن تعلمت الحلم قال
من قيس بن عاصم قيل فما بلغ من حلمه قال بينما هو جالس في داره اذ اتته جارية بسفود عليه
شواء فسقط السفود من يدها على ابن له فعقره فمات فدهشت الجارية فقال ليس يسكن
روع هذه الجارية الا العتق انت حرة لوجه الله لا بأس عليك وكان عنده ميمون بن

*مهران ضيف فاستعجل على جاريته بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوءة فعثرت واراقتها على رأس سيدها فقال يا جارية احرقتني قالت يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع الى ما قال الله تعالى قال وما قال تعالى قالت * والكاظمين الغيظ * قال قد كظمت غيظي قالت * والعافين عن الناس * قال قد عفوت عنك قالت زد فان الله يقول * والله يحب المحسنين * قال انت حرة لوجه الله (ولا يزيد على ثلاث) اى ضربات ثلاث اذا كان الذنب صغيرا واما اذا كان كبيرا فينقص من الاربعين فانه غاية التعزير (فانه) اى المزيد عليه (قصاص) اى مقتص منه (يوم القيمة وورد اعف عنه) اى عن الخادم (سبعين مرة لمن قال كم اعفو) فلابي داود والترمذي وقال حسن غريب عن ابن عمر جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة وكان عون بن عبد الله اذا عصاه غلامه قال ما اشبهك بمولاك مولاك يعصى مولاه وانت تعصى مولاك فاغضبه يوما فقال انما تريد ان اضربك اذهب فانت حر (ويعتق) اى المملوك (ان طالت المدة) وطول المدة تكون لسبع سنين فاكثر على ما في الشرعة (ففيه العتق من النار) لقوله عليه السلام من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه رواه الشيخان عن ابي هريرة وفيهما ايضا عنه عليه السلام من كانت عنده جارية فعالها واحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران وقالت جارية لابي الدرداء اني سممتك منذ سنة وما عمل فيك شيئا فقال لم فعلت ذلك فقالت اردت الراحة منك قال اذهبي فانت حرة لوجه الله اقول وكانها كانت مدبرة (ولا يهزل معه) اى لا يمزح مع مملوكه (فهو يسقط الوقار) اى الهيبة والرزانة فلا يجبه بعد ذلك الخدمة والمهابة هذا وفي الصحيحين عن ابن عمر مرفوعا اذا نصح العبد لسيده واحسن عبادة الله فله اجره مرتين ولما اعتق ابو رافع بكى وقال كان لي اجران فذهب احدهما (ويهذب اهل البيت) من الولد والزوجة والخدم (بالرياضة) اى بتحسين الاخلاق (لاسيما الولد المراهق) اى القريب الى البلوغ الذى وقع فيه تكليف الخالق (فهو) اى التهذيب في حال الصغر (ايسر) اى اسهل على كل منهما (وورد) اى في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا (قوا انفسكم واهليكم) اى احفظوها (نارا وقودها الناس والحجارة) عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون (ولا يطأ حيوانا) اى لا يدوسه (فانه يسأل عنه) اى هل كان عبثا او عمدا او خطأ او نسيانا وقد قال تعالى حكاية عن النمل * لا يحطمنكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون * وقد قيل البر من لا يؤذي الذر (ويطوف طوافات البيت) اى يجوز ان يدخلوا في بيته الاماء والعبيد الصغار دون الخصي والعبيد الكبار (فهو مأثور) اى مروي في الكتاب والسنة قال تعالى * يا ايها الذين ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين

لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلوة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة
ومن بعد صلوة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن
طوافون عليكم بعضكم على بعض * ولا يبعد ان يراد بالطوافات الهرات فعن كبشة
بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة دخل عليها فسكبت له وضوأ فجاءت
هرة فشرب منه فاصغى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآني انظر فقال اتعجبين
يا بنة اخي فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجسة
انها من الطوافين عليكم والطوافات رواه الاربعة وقال الترمذي حسن صحيح
(ولا يضرب شيئا) اي حتى الدواب (على الوجه ولا يعذب) اي الوجه وغيره
(بالنار) اي بالكي ونحوه واختلف في تجويز تحريق الزنديق (فنهى عنهما)
فلابي داود عن ابي هريرة اذا ضرب احدكم فليتق الوجه وللترمذي والحاكم
عن عمران انه عليه السلام نهى عن الكي (ويعرض الماء والعلف على الفرس)
اي في الجهاد ونحوه (سبعين مرة) ولعله اريد به الكثرة للمبالغة والاقتضاء لحديث
للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف (وورد عن الفرس ذلك) اي انقياده واكرامه
(وحسن خلقه) اي اصلاحه وقد تقدم والله اعلم (ولا يدخل على الظلمة) اي
الشاملة للكفرة والفجرة قال تعالى * ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار * فالاولى
والاسلم من الاحوال ان يعتزل عنهم فلا يراهم ولا يرونك ودون هذه الحالة ان يدخلوا
عليك ويترددوا اليك وشر الاحوال ان تدخل عليهم وتتوسل اليهم وهذا مذموم
في الكتاب والسنة (تحاميا عن استعمال دارهم) اي المغصوبة من اهل ديارهم
(ومظلهم) اي ومكان ظل خيمهم واشجارهم (وفراشهم) اي بساطهم ودثارهم
(فلا يخلو عن حرام) وقد قال تعالى * وسكنتم في مساكن الذين ظلموا انفسهم *
وهو بعموم مبناه اشمل الاحياء والاموات وان كان الكفار الاموات ادق معناه
ولما وصف عليه السلام الامراء الظلمة قال فمن نابذهم نجا ومن اعتزلهم سلم او كاد
يسلم ومن وقع معهم في دنياهم فهو منهم الطبراني من حديث انس بسند ضعيف
وفي رواية من خالطهم هلك ولعله قال او كاد يسلم فان من اعتزلهم سلم من اذاهم ولكن
لا يسلم من عذاب تعمه معهم ان نزل بهم لترك المباينة والمنازعة (والتواضع لهم)
اي ومن اظهار الذلة والمسكنة المستلزم لاكرام الظلمة لا سيما ان ركع او سجد
او تمثل له قائما في الخدمة والتواضع للظالم من المعصية بل من تواضع لغني ليس بظالم
لاجل غناه لا لمعنى آخر يقتضي التواضع نقص ثلثا دينه فكيف اذا تواضع للظالم
فلا يباح له الا مجرد السلام واما تقبيل اليد والانحناء ولا القيام الا عند خوف ولقد بالغ
بعض السلف حتى امتنع عن رد جوابهم في السلام قال في الاحياء وفيه نظر لان ذلك
واجب فلا ينبغي ان يسقط بالظلم فانه قد سقط بادنى من ذلك ومن جملته انه عليه

السلام

السلام ما رد جواب من لبس ثوبا احمر (وورد من اكرم فاسقا) وهو مرتكب الحرام وكان الاكرام من غير ضرورة فى ذلك المقام (فقد اعان على هدم الاسلام) اى على تعطيل بعض اركانه بتعظيم الظالم الذى يجب الاهانة فى شانه والحديث غريب بهذا اللفظ والمعروف من وقر صاحب بدعة رواه ابن عدى من حديث عائشة والطبرانى فى الاوسط وابونعيم فى الحلية من حديث عبدالله بن بسر باسانيد ضعيفة (والسكوت) اى وعن عدم الانكار بلسانه (على منكر رآه عندهم) اى وقدر على انه ينكر باللسان عليهم كأن يكون من العلماء والمشايخ العظماء وذلك لانه يرى فى مجلسهم من الفرش الحرير واوانى الفضة والحرير الملبوس عليهم وعلى غلمانهم ماهو حرام من خاتم الذهب ونحوه وكل من رأى سيئة وسكت عليها فهو شريك فى تلك السيئة فان قلت انه يخاف على نفسه فهو معذور فى السكوت فهذا حق لكنه مستغن عن ان يعرض نفسه لارتكاب مالايباح الاعذر فانه لولم يدخل ولم يشاهد لم يتوجه عليه الخطاب بالحسبة حتى يسقط عنه بالعذر وعند هذا يقال من علم فسادا فى موضع وعلم انه لم يقدر على ازالته فلايجوزله ان يحضر ذلك الموضع ايجرى ذلك الفساد بين يديه وهو يشاهد و يسكت عليه (والدعاء لهم بالبقاء) اى حال التحية او وقت الاعطاء (فورد من دعا الظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى الله فى ارضه). اى من الابتداء الى الانتهاء والحديث ذكره الزمخشرى فى تفسيره والغزالى فى الاحياء قال السخاوى ولم نره فى المرفوع بل اخرجه ابونعيم فى الحلية من قول سفيان الثورى وقال العراقى رواه ابن ابى الدنيا من قول الحسن البصرى وكذا قال العسقلانى فى تخريج الكشاف (والمدح) اى وعن ثناء الفاسق (وان صدق) اى فى مدحه اى وكذا ان صدقه فيما يقول من باطل بصريح قوله اوبتحريك رأسه او باستبشار فى وجهه (فهو اعانة على الاثم) وتحريك الرغبة فى المعصية والاعانة على المعصية معصية ولو بشطر كلمة لانه بسبب مدحه يجترى على ظلمه وفسقه (وورد ان الله ليغضب اذا مدح الفاسق) ابن ابى الدنيا وابن عدى وابو يعلى والبيهقى عن انس ولقد سئل سفيان عن ظالم اشرف على الهلاك فى برية هل يسقى شربة ماء فقال لادعه حتى يموت لان ذلك اعانة له وقال غيره يسقى الى ان يتوب اليه نفسه ثم يعرض عنه وانما يجوزله ان يدعو بقوله اصلحك الله فى الاوقات اووفقك للخيرات اوطول عمرك فى الطاعات (والمحبة لهم) بان يظهر لهم المودة والاشتياق الى الملاقاة (فهى ارادة الظلم) اى منهم فيكون شريكا لهم فى الاثم معهم ثم ان كان كاذبا عصى معصية الكذب والنفاق وان كان صادقا عصى بحبه بقاء ظالم فى الآفاق وحقه ان يبغضه فى الله و يمقته فالبغض فى الله واجب ومحب المعصية والراضى بها عاص ومن احب ظالما فان احبه لظلمه فهو عاص بمحبته وان احبه بسبب آخر فهو عاص من حيث

وفرقها على الفقراء فقيل له الا تخاف ان تحبهم فقال لو اخذ رجل بيدي وادخلني
الجنة ثم عصى ربه ما احبه قلبي لان الذي سخره للاخذ بيدي هو الذي ابغضه
لاجله شكرا له على تسخيره اياه انتهى وهذا مقام دقيق لان الطبع مجبول الى من يحسن
اليه كما روي عن عائشة جبلت القلوب على حب من احسن اليها وبغض من اساء
اليها كذا في الاحياء وهو من رواية البيهقي في الشعب عن ابن مسعود مرفوعا
وموقوفا ويؤيده حديث اللهم لا تجعل لفاجر عندي يدا يحبه قلبي رواه ابن مردويه
في التفسير عن رجل لم يسم والديلمي عن معاذ وروي ان بعض الامراء ارسل الى مالك
ابن دينار بعشرة آلاف فاخذها كلها فاتاه محمد بن واسع فقال ما صنعت بما اتاك
هذا المخلوق فقال سل اصحابي فسألهم فقالوا اخرجه كله فقال انشدك الله اقلبك اشد
حبا له الآن ام قبل ان ارسل اليك فقال بل الآن فقال انما كنت اخاف هذا وقد صدق
فانه اذا احبه احب بقاءه وكره عزله وفناءه وكل ذلك حب لاسباب الظلم وهو مذموم
عند اهل العلم (واستحقار نعمته تعالى على نفسه) اي ومن استحقار نعمه سبحانه
الظاهرة والباطنة عليه من العلم والعمل واختيار الفقر والقناعة بالكفاية للقيام
بالطاعة (رؤية التوسع عليهم) ومشاهدة اسباب التنعم لديهم فللحاكم من حديث
عبد الله بن الشخير وصححه اقلوا الدخول على الاغنياء فانه اجدر ان لا تزدروا
نعم الله عز وجل وقد تقدم حديث ابي هريرة ابغض القراء الى الله عز وجل
الذين يأتون الامراء وحديث انس العلماء امناء الرسول على عباد الله ما لم يخالطوا
السلطان فاذا فعلوا ذلك فقد خانوا الله ورسوله فاحذروهم واعتزلوهم ولابي عمرو
الداني في كتاب الفتن من رواية الحسن مرسلا لا تزال هذه الامة تحت يد الله وكنفه
ما لم يمال قراؤها امراءها ورواه الديلمي عن علي وابن عمر بلفظ ما لم يعظم ابرارها
فجارها ويداهن خيارها شرارها ولابي داود والترمذي وابن ماجه عن ابن
مسعود مرفوعا لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا
فجالسوهم في مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض
ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ولفظه للترمذي وقال حسن غريب
والحاصل ان الافضل في حقه ان يعتزل عنهم واذا خطر بباله تنعمهم فليذكر
ما قال حاتم الاصم ان ما بيني وبين الملوك يوم واحد اما امس فلا يجدون لذته واني
واياهم في غد على وجل وانما هو اليوم فعسى ان يكون في اليوم وما قال ابو الدرداء
ان اهل الاموال يأكلون ونأكل ويشربون ونشرب ويلبسون ونلبس ولهم فضول
اموال ينظرون اليها وننظر معهم اليها وعليهم حسابها ونحن منها براء

وهو مقتبس من قوله تعالى * ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون وترجون من الله مالا يرجون * (الا) استثناء من قوله ولا يدخل على الظلمة الا (رعاية اطاعة الرعية) فللبخاري من حديث انس اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ولمسلم من حديث ابي هريرة عليك بالطاعة في منشطك ومكرهك وله ايضا عنه من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية (ودفع الأذى) اي والدفع شر الاذى (والظلم عن نفسه اوغيره) من اهله ونحوه (فيدخل) اي حينئذ (مراعيا حقه تعالى) حيث قال * يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم (ويكرم) اي بالقيام ونحوه كره (ان دخلوا) اي الظلمة (عليه) اي معتقدين المايديه (مكافاة) علة الاكرام اي مجازاة (لاكرامه) اي اكرام الظالم له (عزا للدين) اي لعزاهله من اهل العلم والعمل به وقد قال تعالى * هل جزاء الاحسان الا الاحسان * وقد سبق حديث اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه (ورعاية للحشمة بين الرعية) اي في الملاء (ويجوز الاهانة في الخلاء) اي بترك القيام وزيادة الكلام بعد رد السلام (وعند العلم بعدم اضطراب الرعية) اي من الامراء والوزراء اذا كان اهانته (بنية اعزاز الدين) واهله من العلماء المجتهدين (وتحقير الظلم) اي في نظرهم (واظهار الغضب لله تعالى) كما هو واجب على اهل العلم وغيرهم كما ورد في احاديث الحب في الله والبغض في الله واقتدى سعيد بن المسيب الى البيعة للوليد وسليمان ابني عبد الملك بن مروان فقال لا ابايع اثنين ما اختلف الليل والنهار فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين فقال ادخل من الباب واخرج من الباب الآخر قال لا والله لا يقتدي بي احد من الناس فجلد مائة والبس المسوح رواه ابونعيم في الحلية باسناد صحيح والحاصل انه لا يجوز الدخول عليهم الا بعذر ان يكون من جهتهم امر الزام لا امر اكرام وعلم انه لو امتنع اوذي اوفسد عليهم طاعة الرعية واضطرب امر السياسة العرفية فيجب عليه حينئذ الاجابة طاعة لهم ومراعاة لمصلحة الخلق حتى لا يضطرب امر الولاية (والاصل الاستفتاء من القلب) اي في جهة رضاء الرب (ونية الاصلاح) اي حملهم على صلاح حالهم وفلاح مآلهم (لا الاشتهار) اي بانه من اهل العلم والصلاح وانه من الفائزين بالنجاة والنجاح فان العاقبة مستورة فينبغي ان تكون النية في هذه الامور صحيحة مبرورة (وهو) اي ما ذكر من نية الاصلاح وعدم الاشتهار (يعرف بالفرحة عند حصول الموعظة) اي للظلمة (من غيره) اي الموجودين من الوعاظ الابرار والعلماء الكبار ثم اذا ابتلي بالدخول عليهم يجب ان ينصحهم فقد ورد ان الدين النصيحة قيل لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المؤمنين وعامتهم روى عن محمد بن صالح قال كنت عند حماد بن سلمة واذا ليس في البيت الا حصير وهو جالس عليه ومصحف يقرأ فيه وجراب فيه علمه ومطهرة يتوضأ فيها فبينا انا عنده

فدق داق الباب فاذا هو محمد بن سليمان فاذن له فدخل وجلس بين يديه ثم قال مالي
اذا رأيتك امتلأت منك رعبا قال حماد لانه قال عليه السلام ان العالم اذا اراد بعلمه
وجه الله هابه كل شيء وان اراد ان يكنز به الكنوز هاب من كل شيء ثم عرض عليه اربعين
الف درهم وقال تأخذها وتستعين بها قال ارددها على من ظلمته بها قال والله
ما اعطيتك الا ما ورثته قال لا حاجة لي فيها قال فتأخذها وتقسمها قال لعلي ان عدلت
في قسمتها ان يقول بعض من لم يرزق منها انه لم يعدل في قسمتها فيأثم فازوها عني كذا
في الاحياء وقال مخرجه حديث حماد بن سلمة مرفوعا هذا معضل وروى ابو الشيخ
ابن حبان في كتاب الثواب من حديث واثلة بن الاسقع من خاف الله خوف الله
منه كل شيء ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شيء وللعقيلي في الضعفاء من حديث
ابي هريرة نحوه (والاولى الاجتناب عنهم وعن حواشيهم) لئلا يقع في طمع
من جاههم واموالهم (والتغافل عن احوالهم) بالتغافل عن اعمالهم واقوالهم
والاشتغال بعيوب نفسه ومحاسبة يومه وامسه ومذاكرة الموت وما بعده من حال
رمسه وعن حذيفة اياكم ومواقف الفتن قيل وما هي قال ابواب الامراء يدخل
احدكم على الامير فيصدقه بالكذب ويقول ما ليس فيه وقال ابو ذر لسلمة لا تغش
ابواب السلاطين فانك لا تصيب من دنياهم شيئا الا اصابوا من دينك افضل منه
وقال سفيان في جهنم واد لا يسكنه الا القراء الزائرون للملوك والامراء وقال الاوزاعي
ما من شيء ابغض الى الله عز وجل من عالم يزور عاملا وقال سمنون ما اسمج بالعالم
يؤتى الى مجلسه فلا يوجد فيسأل عنه فيقال انه عند الامير قال وكنت اسمع انه يقال
اذا رأيتم العالم يحب الدنيا فاتهموه على دينكم حتى جربت اذ ما دخلت قط على
هذا السلطان الا وحاسبت نفسي بعد الخروج فارى عليها الدرك مع ما اواجههم به
من الغلظة والمخالفة لهواهم وقال ابو ذر في حديث من كثر سواد قوم فهو
منهم اي من كثر سواد الظلمة وقال ابن مسعود ان الرجل ليدخل على السلطان
ومعه دينه فيخرج ولا دين له قيل له لم قال لانه يرضيه بسخط الله وقال الفضيل
ما ازداد رجل من ذي سلطان قربا الا ازداد من الله بعدا وقال وهب هؤلاء
الذين يدخلون على الملوك لهم اضر على الامة من المقامرين وقال محمد بن سلمة
الذباب على العذرة احسن من قارئ على باب هؤلاء ولما خالط الزهري
السلطان كتب اخ له في الدين اليه عافانا الله واياك ابا بكر من الفتن فقد اصبحت
بحال ينبغي لمن عرفك ان يدعو لك ويرحمك اصبحت شيخا كبيرا
وقد اثقلتك نعم الله بما فهمك من كتابه وعلمك من سنة نبيه صلى الله عليه وسلم وليس
كذلك اخذ الله الميثاق على العلماء فقال عز وجل * واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا
الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه * واعلم ان ايسر ما ارتكبت واخف ما احتملت انك

آنست وحشة الظالم وسهلت سبيل الغي بدنوك ممن لم يؤد حقا ولم يترك باطلا حين
أدناك اتخذوك قطبا تدور عليك رحى ظلمهم وجسرا يعبرون عليك الى بلائهم وسلما
يصعدون فيه الى ضلالتهم واغوائهم يدخلون بك الشك على العلماء ويقتادون بك
قلوب الجهلاء فما أيسر ما عمروا لك في جنب ما خربوا عليك وما أكثر ما أخذوا
منك فيما أفسدوا عليك من دينك فما يؤمنك ان تكون ممن قال الله تعالى فيهم ﴿فخلف
من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات﴾ الآية وانك تعامل من لا يجهل
ويحفظ عليك من لا يغفل فداو دينك فقد دخله سقم وهيئ زادك فقد حضر سفر بعيد
وما يخفى على الله من شيء في الارض ولا في السماء والسلام فان قلت فقد كان علماء
السلف يدخلون على السلاطين فأقول نعم تعلم الدخول منهم ثم ادخل فقد حكي
ان هشام بن عبد الملك قدم حاجا الى مكة فلما دخلها قال ائتوني برجل من الصحابة
فقيل يا امير المؤمنين قد تفانوا قال فمن التابعين فأتي بطاوس اليماني فلما دخل عليه
خلع نعليه بحاشية بساط ولم يسلم عليه بامرة المؤمنين ولكن قال السلام عليك يا هشام
ولم يكنه وجلس بازائه وقال كيف انت يا هشام فغضب هشام حتى هم بقتله فقيل له
انت في حرم الله وحرم رسوله فلا يمكن ذلك فقال له يا طاوس ما الذي حملك على
ما صنعت فقال وما الذي صنعت فازداد غضبا وغيظا فقال خلعت نعليك بحاشية
بساطي ولم تقبل يدي ولم تسلم علي بامرة المؤمنين ولم تكنني وجلست بازائي بغير اذني
وقلت كيف انت يا هشام فقال اما ما فعلت من خلع نعلي بحاشية بساطك فاني
اخلعهما بين يدي رب العزة كل يوم خمس مرات ولا يعاقبني ولا يغضب علي واما قولك
لم تقبل يدي فاني سمعت امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول لا يحل
لرجل ان يقبل يد احد الا امرأته من شهوة او ولده من رحمة واما قولك لم تسلم علي
بامرة المؤمنين فليس كل الناس راضين بامرتك فكرهت ان اكذب واما قولك
لم تكنني فان الله سمى اولياءه وقال يا داود يا يحيى يا عيسى وكنى اعداءه فقال تبت يدا
ابي لهب واما قولك جلست بازائي فاني سمعت امير المؤمنين علي بن ابي طالب يقول
اذا اردت ان تنظر الى رجل من اهل النار فانظر الى رجل جالس وحوله قوم قيام
فقال له هشام عظني فقال سمعت امير المؤمنين علي بن ابي طالب يقول ان في جهنم
حيات كالقلال وعقارب كالبغال تلدغ كل امير لا يعدل في رعيته ثم قام وهرب عن صحبته
وعن سفيان الثوري قال ادخلت على ابي جعفر بمنى فقال لي ارفع الينا حاجتك فقلت له
اتق الله فقد ملأت الارض ظلما وجورا قال فطأطأ راسه ثم رفع رأسه فقال ارفع الينا
حاجتك فقلت انما انزلت هذه المنزلة بسيوف المهاجرين والانصار وابناؤهم يموتون
جوعا فاتق الله واوصل اليهم حقوقهم قال فطأطأ رأسه ثم رفع رأسه فقال ارفع
الينا حاجتك فقلت حج عمر رضي الله عنه فقال لخازنه كم انفقت قال بضعة عشر

درهما وأرى ههنا أموالا لا أرى بها الجبال وليت أستعمل عثمان بن عفان بن العاص أناسا أصحاب النبي عليه السلام وأطاعه أبو ذر وكان له صديقا قابره فقال أبو ذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل اذا ولي ولاية تباعد الله عنه كذا في الاحياء وقال مخرجه لم أقف له على أصل وكان عمر بن عبد العزيز واقفا مع سليمان ابن عبد الملك فسمع سليمان صوت الرعد ففزع ووضع صدره على مقدم الرحل فقال عمر هذا صوت رحمته فكيف اذا سمعت صوت عذابه ثم نظر سليمان الى الناس يوم عرفة فقال ما أكثر الناس فقال عمر خصماؤك يا أمير المؤمنين فقال سليمان ابتلاك الله بهم وحكى ان سليمان بن عبد الملك قدم المدينة وهو يريد مكة فأرسل الى أبي حازم فدعاه فلما دخل عليه قال سليمان يا أبا حازم ما لنا نكره الموت فقال لأنكم خربتم آخرتكم وعمرتم دنياكم فكرهتم ان تنتقلوا من العمران الى الخراب فقال يا أبا حازم كيف القدوم على الله قال يا أمير المؤمنين أما المحسن فكالغائب يقدم على أهله وأما المسيء فكالآبق يقدم به على مولاه فبكى سليمان وقال ليت شعري ما لي عند الله فقال أبو حازم اعرض نفسك على كتاب الله حيث قال # ان الأبرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم # قال سليمان فأين رحمة الله قال قريب من المحسنين ثم قال سليمان يا أبا حازم أي عباد الله أكرم قال أهل المروءة والتقى قال فأي الأعمال أفضل قال أداء الفرائض مع اجتناب المحارم قال فأي المؤمنين أكيس قال رجل عمل بطاعة الله ودعا الناس اليها قال فأي المؤمنين أخسر قال من باع آخرته بدنيا غيره قال سليمان ما تقول فيما نحن فيه قال أو تعفيني قال لا ولكن نصيحة تلقيها الي قال يا أمير المؤمنين ان آباءك قهروا الناس بالسيف وأخذوا هذا الملك عنوة من غير مشورة من المسلمين ولا رضى منهم حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة وقد ارتحلوا فلو شعرت ما قالوا وما قيل لهم فقال له رجل من جلسائه بئس ما قلت قال أبو حازم ان الله قد أخذ الميثاق على العلماء ليبيننه للناس ولا يكتمونه فقال وكيف لنا ان نصلح هذا الفساد فقال ان تأخذ المال من حله فتضعه في حقه فقال سليمان ومن يقدر على ذلك قال من يطلب الجنة ويخاف النار قال سليمان ادع لي فقال اللهم ان كان سليمان وليك فيسره لخير الدنيا والآخرة وان كان عدوك فخذ بناصيته الى ما تحب وترضى فقال سليمان أوصني فقال أوصيك وأوجز عظم ربك ونزهه ان يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث أمرك وحكي ان أبا بكرة دخل على معاوية فقال اتق الله يا معاوية واعلم انك في كل يوم يخرج عنك وفي كل ليلة تأتي عليك لا تزداد من الدنيا الا بعدا ومن الآخرة الا قربا وعلى أثرك طالب لا تفوته وقد نصب علم لا تجوزه فما أسرع ما تبلغ العلم وما أوشك ما يلحق بك الطالب وانا وما نحن فيه زائل وفي الذي نحن اليه صائرون باق ان خيرا فخير وان شرا فشر (ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر) لقوله تعالى # كنتم خير أمة أخرجت للناس # أي أظهرت تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وقوله # والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض

العبد ما منعك اذا رأيت المنكر ان تنكره فاذا لقن الله العبد حجته قال يارب وثقت
بك وفرقت من الناس وللطبراني والبيهقي وحسنه عن عكرمة عن ابن عباس
لاتقفن عند رجل يقتل مظلوما فان اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه
ولاتقفن عند رجل يضرب مظلوما فان اللعنة تنزل على من حضره وللبيهقي عن ابن
عباس بسند حسن لاينبغي لامرئ شهد مقاما فيه حق الا تكلم به فانه لن يقدم
اجله ولن يحرمه رزقه هو له ورواه الترمذي وحسنه وابن ماجه من حديث ابي سعيد
بلفظ لايمنعن رجلا هيبة الناس ان يقول بحق اذا علمه ولابن عدي من حديث
ابي هريرة من حضر معصية فكرهها فكأنه غاب عنها ومن غاب عنها فاحبها
فكأنه حضرها ثم الامر والنهي يجب على العبد (وان عدم العدالة) اي منه بفقد
عمله بهما (تحرزا عن انسداد باب الاحتساب) اي الحسبة بالامر والنهي لاجل
الثواب (لندور العصمة) اي عن جميع المعصية الا لارباب النبوة دون الصحابة فضلا
عمن دونهم والانبياء كما قال الحجة فقد اختلف في عصمتهم عن الخطايا والقرآن دال على
نسبة آدم الى المعصية وكذا جماعة من الانبياء ولذا قال سعيد بن جبير ان لم يأمر
بالمعروف ولم ينه عن المنكر الا من لايكون فيه شيء لم يأمر احد بشيء فاعجب ذلك مالكا
من سعيد بن جبير (ولان الواجب عليه) شيئان وهما (الامتناع) اي بنفسه عن المعصية
(والمنع) اي لغيره عنها (فلا يسقط بترك احدهما) وهو الامتناع (الآخر) وهو المنع
كما في عكسهما فلا تلازم بينهما (واما ما ورد في ذم القائل بما لايعمل) كقوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لاتفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لاتفعلون وقوله
أتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وانتم تتلون الكتاب افلا تعقلون وكحديث
مررت ليلة اسري بي بقوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار فقلت من انتم فقالوا
كنا نأمر بالخير ولانأتيه وننهى عن الشر ونأتيه وكما روي ان الله تعالى اوحى الى عيسى
عظ نفسك فان اتعظت فعظ الناس والا فاستحي مني وكقول القائل (شعر) *لاتلم المرء
على فعله * وانت منسوب الى مثله * من ذم شيئا واتى نحوه * فانما يزري على عقله * (فلعدم
العمل) اي لا لمجرد الامر والقول كما توهمه قوم (واذن الامام) اي وان عدم اذنه بالحسبة
(لعموم الادلة واطلاقها) عن غير تقييد باحد دون آخر (حتى يحتسب على الامام ايضا)
كما يدل عليه حديث ابي سعيد الخدري افضل الجهاد كلمة حق عند امام جائر ابو داود
وابن ماجه والترمذي وحسنه فاذا جاز الحكم على الامام على رغمه فكيف يحتاج
الى اذنه وقد شرط قوم هذا الشرط ولم يثبتوا للآحاد من الرعية الحسبة وهذا
الاشتراط فاسد فان الآيات والاخبار تدل على ان كل من رأى منكرا فسكت عليه
عصى اين مارآه وكيف مارآه على العموم فالتخصيص بشرط التفويض من الامام

حكم لا اصل له والعجب ان الروافض زادوا على هذا فقالوا لا يجوز الامر بالمعروف
والنهى عن المنكر ما لم يخرج الامام المعصوم وهو الامام الحق عندهم وهؤلاء اخس
رتبة من ان يكلموا بل جوابهم ان يقال لهم اذا جاؤا الى القضاء طالبين لحقوقهم
في دمائهم واموالهم ان نصرتكم امر بالمعروف واستخراج حقوقكم من ايدى من
ظلمكم نهى عن المنكر وطلبكم لحقكم من جملة المعروف وما هذا زمان النهى عن
الظلم وطلب الحقوق لان الامام الحق بعد لم يخرج هذا واستمرار عادات السلف
في الحسبة على الولاة قاطع باجماعهم على الاستغناء عن التفويض بل كل من امر
بمعروف فان كان الوالى راضيا به فذاك وان كان ساخطا له فسخطه له منكر يجب
الانكار عليه فكيف يحتاج الى اذنه في الانكار عليه ومن جملة ما انكر السلف على
الامراء ما روى ان مروان بن الحكم خطب قبل الصلوة في العيد فقال له رجل انما
الخطبة بعد الصلوة فقال له مروان ترك ذلك يا فلان فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى
ما عليه قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فلينكره بيده فان لم
يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان وروى ان المهدى لما
قدم مكة لبث ما شاء الله فلما اخذ في الطواف نحى الناس عن البيت فوثب عبد الله
ابن مرزوق فلببه بردائه وقال له انظر ما تصنع من جعلك بهذا البيت احق ممن
اتاه من البعد حتى اذا صاروا عنده حلت بينهم وبينه من جعل
لك هذا فنظر في وجهه وكان يعرفه لانه من مواليهم فقال له اعبد الله بن مرزوق
فقال نعم فاخذ فجىء به الى بغداد فكره ان يعاقبه عقوبة يشنع بها عليه في العامة
فجعله في اصطبل الدواب ليسوسها وضموا اليه فرسا عضوضا سىء الخلق ليعقره
الفرس فلين الله له الفرس قال ثم صيره الى بيت واغلق عليه واخذ المهدى المفتاح
عنده فاذا هو قد خرج بعد ثلاث الى البستان يأكل البقل فاذن به المهدى فاستدعاه
فقال من اخرجك قال الذى حبسنى قال من حبسك قال الذى اخرجنى قال فضج
المهدى وصاح وقال اما تخاف ان اقتلك فرفع عبد الله اليه رأسه وضحك وهو
يقول لو كنت تملك حيوة او موتا لكان ذلك فما زال محبوسا حتى مات المهدى
ثم خلى عنه فرجع الى مكة قال وكان قد جعل على نفسه نذرا ان خلصه الله من ايديهم
ان ينحر مائة بدنة فكان يعمل في ذلك حتى نحر مائة بدنة وروى عن حنان بن عبد الله
قال تنزه هارون الرشيد بالدور ومعه رجل من بنى هاشم وهو سليمان بن ابى جعفر فقال
له هارون قد كانت لك جارية تغنى فتحسن تجيئنا بها قال فجاءت فغنت فلم يحمد غناها
فقال ما شانك قالت ليس هذا عودى فقال للخادم جئها بعودها قال فجاء بالعود
فوافق شيخا يلقط النوى فقال الطريق يا شيخ فرفع الشيخ رأسه فرأى العود
فاخذه وضرب به الارض فاخذه الخادم وذهب به الى صاحب الربع فقال احتفظ

بهذا فانه طلبه امير المؤمنين فقال له صاحب الربع ليس ببغداد اعبد من هذا فكيف
يكون طلبه امير المؤمنين فقال له اسمع ما اقول لك ثم دخل على هارون فقال انى
مررت على شيخ يلقط النوى فقلت له الطريق فرفع رأسه فرأى العود فاخذه
فضرب به الارض فكسره فاستشاط هارون وغضب واحمرت عيناه فقال له
سليمان بن ابى جعفر ما هذا الغضب يا امير المؤمنين ابعث الى صاحب الربع يضرب
عنقه ويرمى به فى دجلة فقال لا ولكن نبعث اليه ونناظره اولا فجاء الرسول وقال اجب
امير المؤمنين فقال نعم قال اركب قال لا فجاء يمشى حتى وقف على باب القصر فقيل
لهارون قد جاء الشيخ فقال للندماء اى شئ ترون نرفع ما قدامنا من المنكر حتى يدخل
هذا الشيخ او نقوم الى مجلس آخر ليس فيه منكر فقالوا له نقوم الى مجلس
ليس فيه منكر اصلح لنا فقاموا صبرة اى اذ لاء الى مجلس ليس فيه منكر
ثم امر بالشيخ فادخل وفى كمه الكيس الذى فيه النوى فقال له الخادم
اخرج هذا وادخل على امير المؤمنين فقال هذا عشائى الليلة قال نحن نشبعك قال
لا حاجة لى فى عشائك فقال له هارون اى شئ تريد منه فقال فى كمه نوى فقلت له اطرحه
وادخل على امير المؤمنين فقال دعه لا يطرحه قال فدخل فسلم وجلس فقال له
هارون يا شيخ ما حملك على ما صنعت فقال واى شئ صنعت وجعل هارون يستحيى
ان يقول كسرت عودنا فلما اكثر عليه قال انى سمعت آباءك واجدادك يقرؤن هذه
الآية على المنبر ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء
والمنكر والبغى * رأيت منكرا فغيرته قال فغيره فوالله ما قال الا هذا فلما خرج اعطى
رجلا بدرة فقال له اتبع الشيخ فان رأيته يقول قلت لامير المؤمنين وقال لى فلا تعطه
شيئا وان رأيته لا يكلم احدا فاعطه البدرة فلما خرج من القصر اذا هو بنواة فى الارض
قد غاصت فجعل يعالجها ولم يكلم احدا فقال له يقول لك امير المؤمنين خذ هذه البدرة
فقال قل لامير المؤمنين يردها من حيث اخذها ويروى انه اقبل بعد فراغه من كلامه
على نواة يعالج قلعها من الارض وهو يقول (شعر)

* ارى الدنيا لمن هى فى يديه * هموما كلما كثرت لديه *
* تهين المكرمين بها بصغر * وتكرم كل من هانت عليه *
اذا استغنيت عن شئ فدعه * وخذ ما انت محتاج اليه *

(وحقه) اى وحقوق وجوب الاحتساب ثلاثة (العلم) اى معرفة خطاء الامور وصوابها
(ليعلم الحدود) اى مراتبها (والحقوق) المتعلقة باصحابها فالجاهل بمعزل عن
هذا الباب بل شرط ان يكون مسلما مكلفا قادرا على الاحتساب ومن ههنا قال بعض
علمائنا ان العامى انكاره بالجنان والعالم انكاره باللسان والامير انكاره بالاركان فانه
يجب ان يعلم المحتسب مواقع الحسبة وحدودها ومجاريها ليقتصر على حد الشرع

فى ابو ابها وذلك معنى قوله (والورع) اى عن المنكرات مطلقا وعن ذلك المنكر والاول اظهر ليردعه ورعه عن مخالفة معاونه فاكل من علم عمل بعلمه بل ربما يعلم انه مسرف فى الحسبة وزائد على الحد المأذون فيه شرعا ولكن يحمله عليه غرض من الاغراض الفاسدة او عوض من الاعواض الكاسدة وليكون كلامه ووعظه مقبولا (لعدم تأثير قول الفاسق وسقوط اعتباره) عند الخلايق لان الحسبة تارة تكون بالنهى بالوعظ وتارة بالقهر ولا ينفع وعظ من لا يتعظ اولا وكذا ان قهر بالفعل فقد قصر بالحجة اذ يتوجه عليه ان يقال فانت لم تقدم عليه فينفر الطباع عن قهره بالفعل فلا يفيد فائدة لا سيما مع ارباب الجهل والا فلا يخرج الفعل عن كونه حقا كان من يذب الظالم عن آحاد المسلمين ويهمل اباه وهو مظلوم معهم تتنفر الطباع عنه ولا يخرج دفعه عن المسلم عن كونه حقا فتحصل من هذا ان الفاسق ليس عليه الحسبة بالوعظ على من يعرف فسقه لانه لا يتعظ به واذا لم يكن عليه ذلك وعلم انه يفضى الى تطويل اللسان فى عرضه بالانكار فنقول ليس له ذلك ايضا فرجع الكلام الى ان احد نوعى الاحتساب وهو الوعظ قد بطل بالفسق وصارت العدالة مشروطة فيه واما الحسبة القهرية فلا يشترط فيها ذلك فلا حجر على الفاسق فى اراقة الخمر وكسر الملاهى وغيرها اذا قدر عليه قال الغزالى وهذا غاية الانصاف والكشف فى المسألة انتهى ولا يخفى ان هذا يخالف ما تقدم من ان العدالة ليست بشرط فى هذا الباب بل هو من باب الكمال والله اعلم بالصواب وقد ورد عن انس قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله قال عليه السلام بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله الطبرانى فى المعجم الصغير والاوسط (وحسن الخلق) اى ليقدر به على ترتيب الحسبة على الخلق بالحكمة اولا وبالموعظة ثانيا وبالمجادلة من المدافعة والمضاربة والمقاتلة ثالثا (وهو الاساس) اى مدار سياسة الناس فى الاحياء ورد لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه الحديث قال مخرجه لم اجده هكذا وللبيهقى فى الشعب من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من امر بمعروف فليكن بمعروف والحاصل ان العلم والورع لا يكفى فيه بل لا بد من حسن الخلق ايضا فان الغضب اذا هاج لم يقم العلم والورع فى قمعه ما لم يكن فى الطبع قبول له لحسن الخلق وعلى التحقيق فلا يتم الورع الا مع حسن الخلق والقدرة على دفع الشهوة ومنع الغضب وبه يصبر المحتسب على ما اصابه فى دين الله كما قال تعالى حكاية عن لقمان * يا بنى اقم الصلوة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور * وعن بعض السلف اذا اراد احدكم ان يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر وليثق من الله بالثواب والاجر فمن وثق بالاجر لم يجد مس الاذى

ولا فاذا اصيب عرضه اونفسه بشتم اوضرب نسي الحسبة وغفل عن دين الله وتجهم البدة وتحسين الطوية فاشتغل بنفسه الردية واخلاقها الدنية بل ربما يقدم عليه ابتداء لطلب الجاه اوطمع المال اوللرياء والسمعة ولعل هذا وجه قول القائل هذا زمان السكوت ولزوم البيوت وقال كعب الاحبار لابي مسلم الخولاني كيف منزلتك عند قومك قال حسنة قال ان التورية يقول ان الرجل اذا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال ابو مسلم صدقت التورية وكذب ابو مسلم (فهيجان الغضب) اى منه اومن غيره (لايمكن دونه) اى عند امر من الامور بل يتحرك فيه انواع من الشرور (وورد) اى في طه (فقولاله قولالينا) اى ملاعبا هينا (لعله يتذكر) اى يتعظ فيترك الكفر ابتداء (او يخشى) اى عقاب ربه فينتهي عن خلافه انتهاء فاذا كان الانبياء مأمورين بالرفق مع شر الخلق فكيف بالعلماء مع اهل الحق وحكى عن المأمون اذوعظه واعظ وعنف له في القول فقال يارجل ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خير منك الى من هو شر مني وامر بالرفق فقال # فقولاله قولالينا لعله يتذكر او يخشى # وقد روى ابو امامة ان غلاما شابا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يانبي الله اتأذن لى فى الزنا فصاح الناس به فقال عليه السلام اقروه ادن فدنا حتى جلس بين يديه فقال عليه السلام اتحبه لامك قال لاجعلني الله فداك قال كذلك الناس لايحبونه لامهاتهم قال اتحبه لابنتك قال لاجعلني الله فداك قال كذلك الناس لايحبونه لبناتهم قال اتحبه لاختك قال لاجعلني الله فداك قال كذلك الناس لايحبونه لاخواتهم وزاد ابن عوف انه ذكر العمة والخالة وهو يقول فى كل ذلك لاجعلني الله فداك وهو عليه السلام يقول كذلك الناس لايحبونه وقالا جميعا فى حديثهما اعنى ابن عوف والراوى الآخر فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على صدره وقال اللهم طهر قلبه واغفر ذنبه وحصن فرجه فلم يكن شئ ابغض اليه منه اى من الزنا رواه احمد باسناد جيد رجاله رجال الصحيح وقيل للفضيل بن عياض ان سفيان بن عيينة قبل جوائز السلطان فقال ما اخذ منهم الا دون حقه ثم خلا به وعذله ووبخه فقال سفيان ياباعلى ان لم نكن من الصالحين فانا لنحب الصالحين (واوله) اى بدء الحسبة (التعريف) اى تعريف قبح المعصية (ثم الوعظ) اى النصيحة بالكلام اللطيف (والتخويف منه تعالى) اى بالعقوبة فى الدنيا والاخرى (لايجاوز) اى المحتسب (عنه) اى عما ذكر من الامور الثلاثة (ان كان) احتسابه (على الوالدين) وقد سئل الحسن عن الولد كيف يحتسب على والده قال يعظه مالم يغضب فاذا غضب سكت عنه قيل وفى معنى الوالدين والاستاذ واما ما فى الاحياء من الاخبار الواردة فى ان الاولاد ليس له ان يجلد اباه فى الزنا ولا ان يباشر اقامة الحد عليه ولا ان يباشر قتل ابيه الكافر وانه لوقطع يده لم يلزمه القصاص

ثم قال وثبت بعضها بالاجماع وقال مخرجه لم اجد فيه الاحديث لايقاد الوالد بالولد رواه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر (اوالمولى) اى المالك من العبد (اوالبعل) اى الزوج من المرأة (اوالسلطان) اى اوعلى الخليفة ومن فى معناه من الرعية من امرائه ووزرائه فانه يكاد يفضى الى خرق هيبته واسقاط حشمته وترتب عليه الفساد من جهة حميته والغضب على رعيته فالحاكم فى مستدركه من حديث عياض بن غنم الاشعري من كانت عنده نصيحة لذى سلطان فلايكلمه بها علانية وليأخذ بيده فليخل به فان قبلها والا كان ادى الذى عليه والذى له وقال صحيح الاسناد والترمذى وحسنه من حديث ابى بكرة من اهان سلطان الله فى الارض اهانه الله فى الارض وهذا منه عليه السلام طريق رأفة ورحمة على الانام والا فقد ورد عنه من حديث ابى عبيدة قلت يارسول الله اى الشهداء اكرم على الله قال رجل قام الى وال جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله الحديث رواه البزار والحاكم فى مستدركه وصحح اسناده من حديث جابر سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فامره ونهاه فقتله ويقويه ماسلف من السلف حتى قارب امرهم الى الهلاك والتلف والحاصل انه لايجب عليه الا انه يستحب له ويثاب عليه (بل يشتغل بالدعاء) اى لتوفيقهم بالمعروف (والاستغفار) اى المجاوزة عنهم فى المنكر فان هذين الامرين نفعهما اكثر خصوصا فى هذا الزمان فتدبر (ثم التعنيف) اى الكلام الخشن (والسب) اى الشتم (دون الفحش) فلا يقول له ياكافر يايهودى يانصرانى ياخنزير ياكلب يافاسق بل يقول (مثل ياجاهل يااحمق) الا تخاف من الله ومايجرى مجراه (لايتجاوز عنه) اى عن هذا الامر (ان كان) الاحتساب (على المسلم من الذمى تحرزا عن استيلاء الكافر) فان الذمى اذا منع المسلم بفعله دون قوله فهو يسلط عليه فيمنعه من الوصول اليه لقوله تعالى *ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا* واما مجرد قوله لاترن ونحوه من النصيحة والتخويف من الفضيحة فلا محذور فيه بل ربما يكون سببا للامتناع عما فيه (ثم التغيير) اى تغيير المنكر باليد والمباشرة على سبيل المنع بالقهر (ككسر الملاهى) اى من آلات المناهى كالمزمار والاوتار (واراقة الخمر) اى التى هى ام الخبائث واصل المعاصى واساس الشر وكذا اختطاف الثوب الحرير من رأسه واستلاب الشئ المغصوب من يده ورده على صاحبه فللترمذى من حديث ابى طلحة انه قال يانبى الله انى اشتريت خمر الايتام فى حجرى قال اهرق الخمر واكسر الدنان (ثم التهديد) اى التخويف بالضرب من عنده اومن عند غيره من الحاكم ونحوه (ثم الضرب) اى يباشره ان كان قدرة لديه حتى يمتنع عما هو عليه (وهو بقدر الوسع) اى الطاقة فى تادية الطاعة كالمواظب على القذف والغيبة فان سلب لسانه ممكن ولكن يحمل على اختيار السكوت بالضرب وهذا قد يحوج الى استعانة وحصول اعانة (وان لم يقدر)

اى على الضرب ونحوه (فالكراهة) اى بمنزلة كاتبة (فورد) اى فى حديث اوله من
رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه (فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف
الايمان) اى اضعف اهل الايمان او اضعف زمانه او اضعف مراتبه فى شانه رواه احمد
ومسلم والاربعة عن ابى سعيد مرفوعا ولا يخفى ان العاجز ليس عليه حسن الايقاع
اذ كل من احب الله يكره معاصيه وينكرها قال ابن مسعود جاهدوا الكفار بايديكم
فان لم تستطيعوا الا ان تكفهروا فى وجوههم فافعلوا ثم اعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب
على العجز الحسى فقط بل يلحق به ما يخاف عليه مكروها ينال فذلك فى معنى
العجز وكذا اذا لم يخف مكروها ولكن علم ان انكاره لا ينفع وهذا معنى قوله (فان ظن
الاصرار لا يجب) اى الانكار بالقول (بل يستحب اظهارا لامر الدين) نعم يلزمه
ان لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل فى بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج الا لحاجة مهمة
او واجب ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة الا اذا كان يرهق الى الفساد ويحمل
على مساعدة السلاطين فى الظلم والمنكرات فيلزمه الهجرة ان قدر عليها فان الاكراه
لا يكون عذرا فى حق من يقدر على الهرب من الاكراه (وان ظن اصابة مكروه)
من ضرب ونحوه (او فعل منكر آخر) اى بسببه كضرب غيره من اصحابه او اقاربه
او رفقائه (يحرم) اى حينئذ الا حسبة (الا ان يظن الامتناع ايضا) فاذا
تعارض الظنان (فيستفتى من القلب) فى اختيار ما يترجح (ويحتاط فى صلاحه)
اى صلاح الامر من جانبه (مبالغا) فى تحسين مآله فروى عن العالم الربانى ابى سليمان
الدارانى انه قال سمعت من بعض الخلفاء كلاما فاردت ان انكر عليه وعلمت انى اقتل
ولم يمنعنى القتل ولكن كان فى ملأ من الناس فخشيت ان يعترينى التزين للخلق فاقتل
من غير اخلاص فى الفعل للحق فان قيل ما معنى قوله تعالى * ولا تلقوا بايديكم الى
التهلكة * اجيب بانه لا خلاف فى ان المسلم الواحد له ان يهجم على صف الكفار
ويقاتل وان علم انه يقتل وهذا ربما يظن انه مخالف لموجب الآية وليس كذلك
فقد قال ابن عباس ليس التهلكة ذلك بل ترك النفقة فى طاعة الله تعالى اى من لم يفعل
ذلك فقد اهلك نفسه ويؤيده الجملتان السابقة واللاحقة اذ قال تعالى * وانفقوا
فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة واحسنوا * ولا يبعد ان نفس التهلكة
باسراف المال وتضييع العيال وقال ابو عبيدة هو ان يذنب ثم لا يعمل بعده خيرا حتى
يهلك ذكره فى الاحياء وهو صحيح فى المعنى لكن يبعد ماخذه من الآية تحسبا واذا
من المنى ثم اذا جاز ان يقاتل الكفار حتى يقتل جاز ايضا ذلك فى الحسبة (والاعتبار
لظن الغالب) فى حصول فائدة من المحارب والمحتسب (من معتدل الحال) ان
يكون فى طمعه من ارباب الكمال (فالجبان) وهو ضعيف القلب فى ميدان الباب
(يستقرب البعيد) اى من الامكان فيرى البعيد قريبا حتى كانه يشاهده ويرتاع منه

ولايجاهده (والتهور بعكس) اى الامر بان يستبعد القريب فى الزمان والمكان فى عدم
وقوع المكروه بحكم ماجبل عليه من حسن امله واصل طمعه حتى انه لايصدق به
الابعد وقوعه والحاصل ان الجبن مرض وهو ضعف فى القلب بسبب قصور فى القوة
وتفريط والتهور افراط فى القوة وخروج عن الاعتدال بالزيادة وكلاهما نقصان وانما
الكمال فى الاعتدال الذى يعبر عنه بالشجاعة فلاالتفات الى الطرفين فى الاخلاق
والاحوال (ولا يتجسس) فيشترط ان يكون المنكر ظاهرا للمحتسب بغير تفحصه
فكل من ستر على معصية فى داره واغلق عليه بابه لايجوز لاحد ان يتجسس عليه
من طاقته وجداره وامثاله (كوضع الاذن) لسماع الملاهى (والانف) لشم
الخمر والمناهى (لاحساس صوت الاوتار) متعلق بوضع الاذن (ورائحة الخمر)
فى تلك الدار (وطلب اراءة ماتحت الثوب) فاذارءى فاسق وتحت ذيله شئ نحو ظرف
خمرا وخشب عود لم يجز ان يكشف عنه مالم يظهر بعلامة خاصة بان كانت له رائحة
فائحة او تشكل العود اذاكان الثوب الساتر رقيقا والافمجرد الظن لايعمل به فانه
قديستر قارورة الخمر فى الكم وتحت الذيل ولايدل فسقه على ان الذى معه خمر يشرب
منها اذ الفاسق يحتاج ايضا الى الخل وغيره ولايجوز ان يستدل باخفائه وانه لوكان
خلالمااخفاه لان الاغراض فى الاخفاء لاتحصر بالاستقصاء كذا فى الاحياء (فهو)
اى التجسس (منهى عنه) اى فى قوله تعالى* ياايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من
من الظن ان بعض الظن اثم ولاتجسسوا* وروى ان عمر رضى الله عنه تسور دار رجل
فرآه على حالة مكروهة فانكر عليه فقال باامير المؤمنين ان كنت قد عصيت الله
من وجه فقد عصيته انت من ثلاثة اوجه فقال ماهى فقال قد قال الله تعالى
ولاتجسسوا وقد تجسست وقال* وأتوا البيوت من ابوابها* وقد تسورت من السطح
وقال تعالى* لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها* وما سلمت
فتركه عمر وشرط عليه التوبة وقد شاور عمر الصحابة وهو على المنبر وسألهم عن الامام
اذا شاهد بنفسه منكرا فهل له اقامة الحد فاشار على بان ذلك منوط بعدلين فلايكفى
فيه واحد (ويدخل الدار عند ارتفاع الاصوات) اى اصوات الملاهى ومايدل على
مجالس المنكرات من المناهى وهذا بمنزلة الاستثناء من الحكم السابق والمعنى انه
لايجوز الدخول على من اغلق باب داره وتستر بحيطان جداره الا ان ظهر فى الدار
ظهورا يعرفه من هو خارجها كاصوات المزامير والاوتار اذا ارتفعت بحيث جاوز
ذلك حيطان الدار فمن سمع ذلك فله دخول الدار وكسر الملاهى وقطع الاوتار وكذا
اذا ارتفعت اصوات السكارى بالكلمات المألوفة بينهم بحيث يسمعهم اهل الشوارع
فهذا الاظهار موجب للحسبة والانكار (ويحتسب على غير المكلف) اذ شرط
المحتسب عليه ان يكون بصفة يصير الفعل الممنوع منه فى حقه منكرا ولو لم يكن معصية

بالنسبة اليه ولعله يكفي في ذلك ان يكون انسانا ولايشترط كونه مكلفا اذ تقرر ان الصبي
لو شرب الخمر منع منه واحتسب عليه وان كان قبل البلوغ ولايشترط كونه مميزا اذ
تحقق ان المجنون لو كان يزني بمجنونة او يأتي بهيمة او يشرب الخمر وجب منعه ثم
من الافعال ما لايكون منكرا في حق المجنون كترك الصلوة والصوم وغيره (وفي المحتسب عليه
لايشترط التكليف) اي بخلاف المحتسب فانه يشترط تكليفه في حق الوجوب عليه واما
امكان الفعل وجوازه فلايستدعي الا العقل حتى ان الصبي المراهق للبلوغ المميز
وان لم يكن مكلفا فله انكار المنكر وله ان يريق الخمر ويكسر الملاهي فاذا فعل ذلك
نال به ثوابا ولم يكن لاحد منعه من حيث انه ليس بمكلف فان هذه قربة وهو من اهلها
كالصلوة والامامة وسائر القربات وليس حكمه حكم الولايات حتى يشترط فيه التكليف
ولذلك اثبتوا الحسبة للعبد وآحاد الرعية نعم في المنع بالفعل وابطال المنكر نوع ولاية
وسلطنة ولكنها تستفاد بمجرد الايمان كقتل المشرك وابطال اسبابه وسلب
اسلحته فان للصبي ان يفعل ذلك حيث لايستضر به فالمنع عن الفسق كالمنع عن الكفر
(لا في محل الخلاف) اي لايحتسب الا في المتفق على كونه منكرا فكل ما هو في محل
الاجتهاد فلاحسبة فيه (كاكل الشافعي الضب) فليس للحنفي ان ينكر عليه اكله
وكذا في اكل الضبع ومتروك التسمية عمدا ولا للشافعي ان ينكر على الحنفي شربه
النبيذ الذي ليس بمسكر وتناوله ميراث ذوي الارحام وجلوسه في دار اخذها لشفعة
الجوار الى غير ذلك من مجاري الاجتهاد نعم لو رأى الشافعي شافعيا يشرب النبيذ
او ينكح بلا ولي ويطأ زوجته او رأى الحنفي حنفيا يلعب بالشطرنج او يلبس الثوب
الاحمر فهذا في محل النظر كما في الاحياء والاظهر ان له الحسبة والانكار اذ لم يذهب
احد من المحصلين الى ان المجتهد يجوز له ان يعمل بموجب اجتهاد غيره ولا ان الذي
ادى اجتهاده في التقليد الى شخص رآه افضل العلماء ان له ان يأخذ بمذهب غيره فيلتقط
من المذاهب اطيبها عنده بل على كل مقلد اتباع مقلده في كل تفصيل فاذن مخالفة
المقلد متفق على كونه منكرا بين المحصلين وهو عاص بالمخالفة الا انه يجوز له تقليد
غيره من الائمة في بعض المسائل فاذا اعتذر وقال انا مقلد للشافعي او الحنفي في هذا
الباب يرتفع عنه الاحتساب والله اعلم بالصواب وقد ذهب جمع الى انه لاحسبة الا في
مثل الخمر والخنزير وما يقطع بكونه حراما كاكل الميتة والدم وما اجمع على تحريمه
حيث جوزوا لكل مقلد ان يختار من المذاهب ما اراد رفقا به ولعل وجه كلامهم ما ورد
من ان الله سبحانه يحب ان يؤتى رخصه كما يحب ان يؤتى عزائمه وقد قال تعالى
فسألوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون * ومن تبع عالما لقي الله سالما ومن المعلوم ان الله سبحانه
ماكلف احدا ان يكون حنفيا او مالكيا او شافعيا او حنبليا بل كلفهم ان يعملوا بالكتاب
والسنة ان كانوا علماء وان قلدوا العلماء اذا كانوا من الجهلاء (ولا في الارتكاب)

اى ولايحتسب قبل مباشرة ما يجب عليه الاجتناب فيشترط ان يكون المنكر موجودا
فى الحال لانه يتوقع منه فى المآل (فهو) اى وجوده قبل الارتكاب (مشكوك فيه)
فلا يجوز فيه الاحتساب كمن يعلم بقرينة حاله وهيئته انه عازم على الشرب فى ليلته فانه
لاحسبة عليه الا بوعظه ونصيحته فان انكر عزمه عليه لم يجز وعظه ايضا لديه فان
فيه اساءة ظن بالمسلم وربما صدق فى قوله وربما لا يقدم على ما يعزم عليه لعائق عن فعله
وليتنبه للدقيقة المتفرعة على هذا الاصل وهى ان الخلوة بالاجنبية معصية ناجزة وكذا
الوقوف على باب حمام النساء وما يجرى مجراه من سائر الاشياء (ولا بعده) اى
ولا يحتسب بعد الارتكاب وفراغه عن هذا الباب (فهو) اى هذا النوع من
الاحتساب (حق الامام) اى ومن جعله من النواب (وعلى المحتسب عليه القبول
والاعتذار) اى واجبان عليه ولازمان لديه (فهو المأثور) اى عن السلف الابرار
(ويبغض المصر) اى الملازم على المعصية من غير رجوع بالتوبة سوا كان كافرا
اوفاجرا اومبتدعا ولو لم يكن داعيا (فيه) اى فى الله (تعالى) اى شانه وتعاظم برهانه
(بالاعراض عنه) اى فى السلام والكلام (والاهانة) اى بزيادة المهانة (وترك
الاعانة) اى فيما يظهر من الاغاثة (وابطال اغراض تعين على المعصية دون غيرها)
اى غير المعصية (ولو اعان) اى فى الاغراض التى تعين على غير المعصية (تحريضا
على قبول النصح) اى فيما يذكره من الكلام (اولحق الاسلام فحسن) اى فاعانته
مستحسن قال تعالى * لا ينهيكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من
دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين * فهذا فى زماننا يتصور
فى حق اهل الذمة (فالحال تختلف بالنية) اى باختلافها وتفاوت الطوية (كما
فى الترك للفسق) اى كما يختلف فى ترك الاحسان لخوف الفسق (الا ان يعلم) مخرج
من قوله ولو اعان اى الا ان يعلم المبغض (الاقتداء) اى اقتداء الناس كما فى نسخة
فلا يعينه حينئذ (كما فى المبتدع) اى الداعى لا يعينه (والمعلن بالفسق فى الملاء)
تأكيد للاعلان اوقيد للمبتدع والمعلن فهو احتراز من البدعة والفسق فى الخلاء
والاظهر انه ظرف ليبغض المصر كما يشير اليه قوله (حتى بترك السلام) اى
فى الابتداء ورده فى الانتهاء (فهو) اى حق السلام ورده (يسقط بادنى غرض)
كالبول فى الحمام ونحوه (فورد من انتهر) اى زجر وقهر (صاحب بدعة) اى
منكرة (ملأ الله قلبه ايمانا) اى معرفة وايقانا (ومن اهانه امنه الله) اى جعله آمنا
من عذابه (يوم الفزع الاكبر) وهو القيمة الكبرى (ومن لان له) اى فى الكلام
(او اكرمه) اى بالقيام (اولقيه ببشر) اى فى حال السلام (فقد استخف بما انزل
الله على محمد صلى الله عليه وسلم) اى فلم يعمل بما يجب عليه من الاحكام وان استحل
ذلك فقد خرج عن دائرة اهل الاسلام والحديث لم اجد فى كتب الاعلام ولكن ورد

عنه عليه السلام من وقر صاحب بدعة فقد اعان على هدم الاسلام (ويشفق من الفات فى الحلاء) اى اذا كان وجده اوفى حكم الخلاء (ان اظهار البغض اقرب الى الازجار) اى امتناع المبتدع والفاسق عن حالهما (ام التلطف بالنصح) نسب الى اصلاح امرهما فيفعل بمقتضى ذلك (ولا يحسن الى من جنى) اى ظلم (فى حق الناس) اى لا بالحماية ولا بالشفاعة والعناية (وهو) اى الاحسان الى الظالم (اساءة فى حق المظلوم) اى الاولى بالرعاية كما فى نسخة (بخلاف حقه) اى فله ان يعاقبه بمثله وله ان يحسن اليه فى مقابلة ظلمه عليه ولهذا من الخلق الممدوح لقوله تعالى ● ادفع بالتى هى احسن (ويضطر الذمى الى اضيق الطرق) اى بنية اهانته وعزة المسلم وغلبته فالاسلام يعلو ولا يعلى عليه (ولا يبدأ بالسلام عليه) لانه من باب الاكرام لديه والاحسان اليه (ولا يزيد فى جوابه) اى على قوله وعليك او عليك حسب وعبارة المصنف موهمة ان يقول له وعليك السلام من غير زيادة ورحمة الله وبركاته وليس كذلك فانه مخالف للرواية والدراية (ويسلم على من اتبع الهدى ان كان) الذمى اوالحربى او الفاسق اوالبدعى (فى جمع المسلمين) وكانه مقتبس من قول موسى عليه السلام ● والسلام على من اتبع الهدى ● وكذا فى العكس بان كان المسلم بين الكافرين اوالفاجرين وقيل يقول السلام عليكم و ينوى المسلمين الكاملين (ويدعو فى تشميته) اى جواب عطسته (بالهداية) اى بان يقول يهدينا ويهديكم الله (لا بالرحمة) فلا يقول يرحمكم الله (ولا يرشده) اى لا يدله (الى معبده) اى من البيعة لليهود والكنيسة للنصارى فانه اعانة على المعصية وقال تعالى ● وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان (ولا يصافحه) لان المصافحة من باب كمال المصالحة (ويعيد الوضوء) اى اللغوى وهو غسل اليد (ان صافحه) اى كافرا لظاهر قوله تعالى انما المشركون نجس (ولا يستقبل جنازته بالوجه) اى بالمواجهة بل يدبر عنها وجهه لانه فى المذلة

﴿ الباب التاسع فى الصمت وآفات اللسان ﴾

المراد بالصمت السكوت فى ميدان البيان فقد ورد من صمت نجا رواه الترمذى من حديث عبد الله بن عمر بسند فيه ضعف والطبرانى بسند جيد الصمت حكمة وقليل فاعله الديلمى عن ابن عمر بسند ضعيف والبيهقى فى الشعب من حديث انس بلفظ حكم بدل حكمة قال والصحيح عن انس ان لقمان قال ولابى نعيم فى الحلية من حديث ابن عمر من كثر كلامه كثر سقطه وما احسن قول القائل

(شعر) ● ما ان ندمت على سكوتى مرة ● ولقد ندمت على الكلام مرارا ●

(بسم الله الرحمن الرحيم) خير كلام صدر من كل حكيم (ورد ان اكثر خطايا ابن آدم فى لسانه) الطبرانى وابن ابى الدنيا فى الصمت والبيهقى فى الشعب بسند

حسن وللترمذي وصححه وابن ماجه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين من حديث معاذ قلت يارسول الله انؤاخذ بما نقول فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس على مناخرهم الاحصائد السنتهم وللترمذي وحسنه من حديث عقبة بن عامر قلت يارسول الله ما النجاة قال املك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك وفي الصحيحين من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً اوليسكت ولابن ابي الدنيا وغيره من حديث انس مرفوعا رحم الله عبدا تكلم فغنم اوسكت فسلم (فـفي الصمت الوقار) اى حصول الرزانة والطمانينة (واجتماع الهمة) اى للامور المهمة (والفراغ للعبادة) التي هي وسيلة الى سيادة السعادة (والسلامة من آفات الدارين) اى محن الكونين وفتن المحلين (فان البلاء) اى في الدنيا والاخرى (موكل بالمنطق) مصدر ميمي اى بنطق اللسان الصادر عن الانسان في معرض البيان فا للسان صغير جرمه وكبير جرمه اذلا يتبين الكفر والايمان والطاعة والعصيان الا بشهادة اللسان ثم الذي ادرجه المصنف في كلامه حديث رواه الخطيب في تاريخه عن ابن مسعود بلفظ البلاء موكل بالمنطق فلوان رجلا عير رجلا برضاع كلبة لرضعها قال السخاوي ضعيف اقول ويقويه ما نسبه الزركشي الى ابن لال في مكارم الاخلاق من حديث ابن عباس والديلمي من حديث ابي الدرداء قال السيوطي والديلمي ايضا من حديث ابن مسعود مرفوعا واحمد في الزهد عنه موقوفا وابن السمعاني في تاريخه من حديث علي مرفوعا وبهذا تبين خطأ ابن الجوزي حيث ذكره في الموضوعات لكن لفظه البلاء موكل بالقول ولعل هذا سبب نسبته الى الوضع (منها) اى من آفات اللسان (مالا يعني) اى مالا ينفع الانسان من البيان (وهو) اى مالا يعني (مالا اثم عليه ولا ثواب) اى لا اجر لديه وينبغي ان يزاد ولاحاجة اليه وقد يعبر عنه باللغو ومنه قوله تعالى * والذين هم عن اللغو معرضون * واذا مروا باللغو مروا كراما * والاصل في اللغو ومالا يعني كلاهما شمول القول والفعل بل خطور القلب وتصوره في ميدان العقل الا ان الاكثر استعمالهما فيما يتعلق باللسان (ففيه) آفات كثيرة وعاهات شهيرة ذكر المصنف منها ثلاثة عشر آفة الاولى (تضييع الوقت) وهو يوجب المقت فانك به مضيع زمانك ومحاسب على عمل لسانك فرأس مال العبد اوقاته ومهما صرفها الى مالا يعنيه ضاعت حالاته ومضت ايامه في الدنيا ولم يدخر فيها ثوابا للعقبي ومن هنا قال الصديق الاكبر ليتني كنت اخرس الا عن ذكر الله وفي الحديث ليس يتحسر اهل الجنة يوم القيمة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله فيها رواه الطبراني والبيهقي عن معاذ وجاء في حديث ضعيف ان الله امرني ان يكون نطقي ذكرا وصمتي فكرا ونظري عبرة (وقساوة القلب) لانها بالغفلة عن ذكر الرب قال تعالى * فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله * وقال عزوعلا * الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله

الا بذكر الله تطمئن القلوب * اى تسكن وتبتهج وهذا مروى فى بيان القرآن وذكر
* تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله (ووهن البدن)
اى ضعفه بضعف بعض جسده فانه اذا اشتكى بعض الاعضاء يتألم معه سائر الاجزاء
(وتأخير الرزق) اى المعنوى او الحسى ايضا جزاء لما فاته من الرفق (واملاء الحفظة)
الكرام الكاتبين بالثناء كلامه واملاء مرامه من غير ما يبقى تمامه قال عطاء بن ابى رباح
ان من كان قبلكم كانوا يكرهون فضول الكلام وكانوا يعدون ما عدا كتاب الله
وسنة رسوله او امرا بمعروف او نهيا عن منكر او نطقا بحاجتك فى معيشتك التى لا بد لك
منها اتنكرون ان عليكم حافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون وعن اليمين وعن الشمال
قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد اما يستحيى احدكم ان لو نشرت صحيفته التى
املا صدر نهاره كان اكثر ما فيها ليس من امر دينه ولا دنياه * (وارسال كتب)
اى صحائف من (المدو اليه تعالى) اى للعرض عليه قبل القيمة (وقراءته بين يديه تعالى)
يوم القيمة على رؤس الاشهاد) كما يشير اليه قوله تعالى * اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم
عليك حسيبا * ومن هنا قال عمر رضى الله عنه حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وهو مستفاد من
قوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله * وتكرار
الامر بالتقوى لانها مطلوبة فى الدنيا والاخرى قاله (والحبس عن الجنة) اى بمقدار
ما اختاره فى الدنيا من الغفلة عن الحضرة (والحساب) اى المناقشة فى الكتاب
من استحقاق الثواب او استيجاب العتاب (واللوم) كما يشير اليه قوله سبحانه * لا اقسم
بيوم القيمة ولا اقسم بالنفس اللوامة * فانها تلوم نفسها على وجه الندامة قائلة
ان عملت خيرا تلوم نفسها لماذا ما ازددت عليه وان عملت شرا فظاهر فى حقها الملامة
(والتعيير) اى التوبيخ على التقصير (وانقطاع الحجة) اى ابطالها فى تلك
(والحياء منه تعالى) لما له من الجلالة (وورد) اى من حديث ابى هريرة فى رواية
الترمذى وابن ماجه (من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه) بل ورد ما هو اشد
من هذا عن انس استشهد غلام منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة
من الجوع فمسحت امه التراب عن وجهه وقالت هنيئا لك الجنة يا بنى فقال عليه
السلام وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه او يمنع ما لا يضره ابن ابى الدنيا
وللترمذى مختصرا وفى حديث آخر انه عليه السلام فقد كعبا فسأل عنه فقالوا
مريض فخرج يمشى حتى اتاه فلما دخل عليه قال له ابشر يا كعب فقالت امه هنيئا
لك الجنة يا كعب فقال عليه السلام من هذه المتألية على الله قال هى امى يا رسول الله
قال وما يدريك يا ام كعب لعل كعبا قال ما لا يعنيه او منع ما لا يغنيه والمعنى ان الجنة
الماشية لمن لا يحاسب ولا يعاقب ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وان كان كلامه
مباحا فلا تهنأ الجنة لا سيما مع المناقشة فى الحساب فانه نوع من العذاب (ومنه

الفضول) اى فضول الكلام (وهو زيادة فيما يعنى) يعنى على قدر الحاجة فان
من يعنيه امر يمكنه ان يذكره بكلام يختصره ويمكنه ان يبسطه ويعززه ويكرره ومهما
تأدى مقصوده بكلمة واحدة فذكر كلمتين فالثانية فضول اى فضل على الحاجة
فعن ابن مسعود انذركم فضول الكلام بحسب امرئ مابلغ به حاجته اى من المرام
فى المقام (فورد طوبى لمن امسك الفضل من لسانه وانفق الفضل من ماله) وتمامه
ووسعته السنة ولم تستهوه البدعة رواه البغوى والبيهقى وقال ابن عبدالبر حديث
حسن وفضول الكلام لاينحصر ولايحصى بل المهم محصور فى كتاب الله تعالى
* لاخير فى كثير من نجويهم الا من امر بصدقة اومعروف اواصلاح بين الناس *
وقد ورد الدنيا ملعونة ملعون مافيها الا امرا بمعروف اونهيا عن منكر اوذكرالله
البزار عن ابن مسعود والطبرانى عن ابى الدرداء بلفظ الدنيا ملعونة ملعون مافيها
الا ماابتغى به وجه الله عز وجل (ومنها الخوض فى الباطل) وهو الكلام فى المعاصى
(كمحاسن النساء) اى حكايات احوالهن من قدهن وخدهن وجمالهن (ومقامات
الفساق) من مجالس الخمر وسماع الزمر (وتنعم الاغنياء) اى بالمأكول والمشروب
من الاشياء (وتجبر الملوك) اى واتباعهم من الامراء والوزراء (وحروب الصحابة)
كقصتى الجمل وصفين على طريق الاخباريين لاعلى رواية المحدثين (والمذاهب
الباطلة) ومايتعلق بها من المشارب العاطلة فان كل ذلك مما لايحل الخوض فيه
(فورد اعظم الناس خطايا) جمع خطيئة كقضية وقضايا (يوم القيمة اكثرهم خوضا
فى الباطل) ابن ابى الدنيا من حديث قتادة مرسلا ورجاله ثقات ورواه هو والطبرانى
موقوفا على ابن مسعود بسند صحيح وهو فى حكم المرفوع ولابن ماجه والترمذى وقال
حسن صحيح من حديث بلال بن الحارث ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
مايظن ان تبلغ به مابلغت يكتب الله بها رضوانه الى يوم يلقاه وان الرجل ليتكلم
بالكلمة من سخط الله مايظن ان تبلغ به مابلغت يكتب الله بها عليه سخطه الى
يوم القيمة وكان علقمة يقول كم من كلام قد منعنيه حديث بلال بن
الحرث ولابن ابى الدنيا من حديث ابى هريرة بسند حسن مرفوعا ان الرجل ليتكلم
بالكلمة يضحك بها جلساءه يهوى بها ابعد من الثريا وللشيخين والترمذى واللفظ له
وقال حسن غريب ان الرجل ليتكلم بالكلمة لايرى بها بأسا يهوى بها سبعين خريفا
فى النار (وهو) اى الخوض فى الباطل (حرام) كما يشير اليه قوله تعالى * وكنا نخوض
مع الخائضين * وقوله * فلاتقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره * وقال سلمان
اكثر الناس ذنوبا يوم القيمة اكثرهم كلاما فى معصية الله وقال ابن سيرين كان رجل
من الانصار يمر بمجلس لهم فيقول توضأوا فان بعض ماتقولون شر من الحدث
يعنى فان الحدث مباح وكلام المعصية منكر لذا كان بعض السلف يتوضأ من الغيبة

والنميمة والمقصود الطهارة الظاهرة والباطنة عن المعصية الدنية (والاولان)
اى مالايعنى وفضول الكلام (مكروهان) كراهة تنزيه لانهما ترك الاولى كالاخيرين
(وسبب الكل) اى باعث جميع ماذكر ممالايعنى والفضول والخوض (هو الحرص
على علم لاينفع) بل انه يضر ولايدفع ومن هنا قال عليه السلام انتم اعلم بامور دنياكم
وقال الانسان بيان علم لاينفع وجهل لايضر (والانبساط بالكلام للتودد) اى للتحبب
مع الانام والغفلة عن ذكر الملك العلام (وامضاء الوقت) من الليالى والايام من غير
منفعة للخاص والعام (والعلاج) اى معالجة الكل ستة (ذكر اتيان الموت)
لانه به يتدارك الفوت فى الاوقات وقد ورد اكثروا ذكر هادم اللذات (والسؤال)
اى وذكر السؤال عن الاحوال يوم العرض على الملك المتعال (ولحوق الخسران
بتضييع الوقت) اى الزمان فى الهذيان فقد قال تعالى * قل هل ننبئكم بالاخسرين
اعمالا الذين ضل سعيهم فى الحيوة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا *
(والعزلة وهو الانفع) اى فى المعالجة لان اكثر الضرر فى الصحبة والخلطة (والقاء
فى الفم) او حصاة (وهو مروى عن الصديق) رضى الله عنه فى الاحياء عنه انه
كان يضع حصاة فى فيه يمنع بها نفسه من الكلام فيما لايعنيه فكان يشير الى لسانه
ويقول هذا الذى اوردنى الموارد اى المهالك الصادرة من شانه (والسكوت عن
بعض المهمات) حذرا من كل الآفات لانه لانجاة من هذا الامر الا بالسكوت عن كل
مالايأثم به لو سكت فى المقامات وعن بعضهم جعلت على نفسى بكل كلمة فيما لايعنى
صلاة ركعتين فسهل ذلك على فجعلت لكل كلمة صوم يوم فسهل على ولم تنته
حتى جعلت على نفسى بكل كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب على فانتهيت كذا
فى شرح الخطب (ومنها المراء وهو) فى هذا المقام (الطعن فى الكلام) اى كلام
الغير (باظهار خلل) اى نقصان (او طغيان) اى زيادة فى معرض بيان تجنب المبنى
او من جهة المعنى (وهو حرام) قال تعالى * فلاتمار فيهم الا مراء ظاهرا * وعنه
عليه السلام لاتمار اخاك ولاتمازحه ولاتعده وعدا فتخلفه الترمذى من حديث
ابن عباس وللطبرانى من حديث ابى الدرداء وابى امامة وانس بن مالك وواثلة
بن الاسقع وابن ابى الدنيا موقوفا على ابن مسعود ذر والمراء فانه لاتفهم حكمته
ولاتؤمن فتنته (والواجب السكوت) باظهار كونه معترفا او متوقفا وهذا اذا لم يكن
بامور الدين متعلقا (او السؤال مستفيدا) اى متعرفا (او التعريف) اى تعريف
الخلل (متلطفا) اى لامتعنتا ولامتكلفا (وورد من ترك المراء وهو محق) اى صاحب
حق (بنى له بيت فى اعلى الجنة ومن ترك وهو مبطل بنى له فى اسفل الجنة) وفى رواية
بنى له بيت فى ربض الجنة رواه الترمذى وابن ماجه من حديث انس مع اختلاف قال
الترمذى حديث حسن ولابن ابى الدنيا من حديث ابى هريرة لايستكمل عبد حقيقة

الايمان حتى يذر المراء وان كان محقا وهو عند احمد بلفظ لا يؤمن العبد حتى يترك
الكذب في المزاحة والمراء وان كان صادقا وللديلمي من حديث ابي مالك الاشعري
ست خصال من الخير من كن فيه بلغ حقيقة الايمان الصيام في الصيف وتعجيل الصلوة
في يوم الدجن اي الغيم والصبر على المصيبات واسباغ الوضوء على المكاره وترك المراء
وهو صادق وللطبراني من حديث ابي امامة تكفير كل لحاء ركعتان واللحاء مصدر
لاحى بمعنى مارى وآفات المراء كثيرة ومضراته مستطيرة قال سفيان لو خالفت اخي
في رمانة فقال حلوة وقلت حامضة لسعى بي الى السلطان وقال ايضا صاف من شئت
ثم اغضبه بالمراء فليرمينك بداهية تمنعك من العيش وقال ابن ابي ليلى لا امارى صاحبي
فاما ان اكذبه واما ان اغضبه (ومنها الجدال) اي البحث لترجيح كلامه كيف ما كان
على وفق مرامه (وهو) اي في العرف او الغالب (مراء متعلق باظهار المذاهب)
اي الفروعية الخلافية او الاصولية الاعتقادية قال تعالى * ولقد صرفنا في هذا
القرآن للناس من كل مثل وكان الانسان اكثر شيء جدلا * وقال عز وعلا * ولا تجادلوا
اهل الكتاب الا بالتي هي احسن * وقال عز وعلا * ادع الى سبيل ربك بالحكمة
والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن * فهو مأذون فيه مع اهل الكفر والبدعة
ومنهي عنه في حق المسلمين من اهل السنة والجماعة فللترمذي من حديث ابي امامة
وصححه ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدال (وهو) اي الجدل المذموم
(يعرف بكراهة اصابة الخصم) اي الحق والصواب في اثنائه (وارادة اخطائه)
وهو قد يوجب ظهور كفره واغوائه (واظهار فضل النفس) في اهوائه (وورد)
اي من حديث ام سلمة (ان اول ما عهد الى ربي ونهاني عنه بعد عبادة الاوثان وشرب
الخمر ملاحاة الرجال) اي مجادلتهم ومنازعتهم ومماراتهم في محاوراتهم رواه
ابن ابي الدنيا والبيهقي وابو داود مرسلا من حديث عروة بن رويم (والسبب)
اي الباعث للمراء والجدال (الترفع) باظهار الفضل والكمال والتهجم على الغير باظهار
نقصه في العلوم او الاعمال (والغضب) اي وتهيجه في محافل الرجال (وعلاج كل)
اي من الترفع والغضب (في موضعه) اي اللائق به وجملته ان علاج الترفع ترك الكبر
والتواضع وعلاج الغضب تصور قدرة الرب ويروى ان الامام الهمام ابا حنيفة
قال لداود الطائي احد تلاميذه لم آثرت الانزواء فقال لاجاهد نفسي بترك الجدال والمراء
فقال احضر المجالس واسمع ما يقال ولا تتكلم في الاثناء قال ففعلت ذلك فما رأيت
مجاهدة اشد منها انتهى قال في الاحياء وهو كما قال لان من سمع من غيره خطأ وهو قادر
على كشفه يعسر عليه الصبر عنه جدا ولذا قال عليه السلام من ترك المراء وهو محق
بني له بيت في اعلى الجنة لشدة ذلك على النفس وما يحصل لها من المحنة ثم قال وينبغي
للانسان ان يكف اللسان عن اهل القبلة واذا رأى احد المبتدعة تلطف في نصحه

على الحلوة بطريق المجادلة الحسنة والمحاورة المستحسنة فعنه عليه السلام رحم الله
من كف لسانه عن اهل القبلة الا باحسن ما يقدر عليه ابن ابي الدنيا من حديث هشام
ابن عروة مرسلا وقال هشام بن عروة كان يردد قوله هذا سبع مرات (ومنها الخصومة)
وهي من الصفات المذمومة والاخلاق المشؤمة (وهي لجاج) اي مخاصمة زائدة
(في الكلام) مع اصحابه الكرام (لاستيفاء حق) اي له او لغيره اصالة او نيابة (ابتداء او اعتراضا)
كاثبات الوارثة ودفع الخصومة انتهاء فالاول نعت المدعي بالكسر والثاني وصف المدعى
عليه ومن مناقيل الصوفي لايخاصم ولايخاصم (فورد) اي في البخاري عن عائشة (ابغض
الرجال الى الله الالد الخصم) اي اللجوج الشديد الخصومة والحديث مقتبس من
قوله تعالى * ومن الناس من يعجبك قوله في الحيوة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه
وهو الد الخصام * ولابن ابي الدنيا وغيره عن ابي هريرة من جادل في خصومة
بغير علم لم يزل في سخط الله حتى ينزع (وهو حرام الا لمظلوم ينصر حجته بطريق
الشرع مقتصرا على الحاجة) اي قدر حاجته من غير تعد الى حد اللجاجة لقوله تعالى
* لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم * وقوله * والذين اذا اصابهم البغي
هم ينتصرون * (والاولى الترك) اي اذا وجد اليه سبيلا في مكان الامكان (لعسر ضبط
اللسان على الاعتدال) في ميدان البيان (والاحتراز عن موجبات الاثم) اي والاحتراس
عن مقتضيات انواع العصيان (كالحقد والغضب والسب) وغيرها من نحو الكذب
والبهتان (والفرح بغم المسلم) في ذلك المقام (وفوت طيب الكلام) اي ولفوته وقد قال
عليه السلام يوجب الجنة اطعام الطعام وحسن الكلام الطبراني من حديث هاني
ابن شريح باسناد جيد وقال عمر رضي الله عنه (شعر)

بني ان البر شيء هين * وجه طليق وكلام لين *

ولاجل ما تقدم قال تعالى * فمن عفا واصلح فاجره على الله * وقال عز وجلا * وقولوا
للناس حسنا * وقد قال بعضهم ما خاصم قط ورع في الدين وقال ابن قتيبة مر بي
بشر بن عبدالله بن ابي بكر فقال ما يجلسك قلت خصومة بيني وبين ابن عم لي قال
ان لابيك عندي يدا واني اريد ان اجزيك بها واني والله ما رأيت شيئا اذهب للدين
ولا انقص للمروة ولا اضيع للذة ولا اشغل للقلب من الخصومة قال فقمت لارجع فقال لي
خصمي مالك فقلت لا اخاصمك فقال عرفت انه حق فقلت لا ولكني اكرم نفسي
من هذا قال فاني لا اطلب منك شيئا هو لك (ومنها التشدق) اي التكلف في الكلام
والتوسع في المرام (بتكلف السجع والتصنع فيه) اي من غير ان يكون في جبلته سجيع
الطبع كما قيل لبعض المشايخ في ذم السجع فقال رجعت عما سجعت واما اصل السجع
فغير مذموم في الشرع كما ورد في فواصل آي القرآن القديم وورد في كثير من حديث
النبي الكريم ومنه اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ونفس لا تشبع ودعاء لا يسمع

ومن هؤلاء الاربع واما ماورد من انه عليه السلام قضى بغرة فى الجنين فقال
بعض قوم الجانى كيف ندرى من لاشرب ولااكل ولاصاح ولااستهل ومثل ذلك
يطل اى يهدر و يبطل فقال عليه السلام اسجعا كسجع الاعراب وانكر ذلك
لان اثر التكلف والتصنع بين عليه فى هذا البا ب والحديث رواه مسلم من حديث
المغيرة بن شعبة وابى هريرة واصلهما عند البخارى ايضا (فورد شرار امتى الذين
يتشد قون فى الكلام) ابن ابى الدنيا من حديث فاطمة شرار امتى الذين غذوا
فى النعيم يأ كلون الوان الطعام و يلبسون الوان الثياب و يتشدقون فى الكلام ولمسلم
من حديث ابى مسعود الاهلك المتنطعون ثلا ث مرات والتنطع هو التعمق
والاستقصاء ولاحمد من حديث ابى ثعلبة وهو عند الترمذى من حديث جابر وحسنه
ان ابغضكم الى الله وابعدكم منى مجلسا الثرثارون المتفيهقو ن المتشدقون (والسبب
اظهار الفصاحة) والبلاغة (واما تحسين الالفاظ فى المواعظ) وكذا فى الخطب
والتصنيف (للتأثير فى القلوب فجائز دو ن الافراط) اى من غير الاطنا ب
فى الاغراب لان المقصود تحريك القلو ب وتشو يقها وقبضها و بسطها وتحقيقها
وتدقيقها ولرشاقة الالفاظ والمبانى تأثير فى ميدان المعانى واما المحاورات التى تجرى
فى قضاء الحاجات فلايليق بها السجع فيما بين الكلمات فالاشتغال به من التكلف
المذمو م اذلا باعث عليه الاالرياء الملوم (ومنها الفحش وهو التصريح بالذمائم)
اى بالكلمات الذميمة (كلفظ الجماع) اى تصريحا لاتلويحا فعن ابن عباس ان الله حى
كريم و يكنى كنى باللمس عن الجماع فالمسيس واللمس والدخو ل والصحبة كنايات
عن الوقاع وليست بفاحشة بالاجماع (والبول) وكذا الخرء بالاولى فينبغى ان يكنى
عنهما بقضاء الحاجة او بالغائط فانه من كنايات القرآن اذحقيقته الموضع المنخفض
من الارض مع مافيه من التنبيه ان مثل هذا المكان يليق بقضاء حاجة الانسان (والجذام)
ونحوه من البرص والقرع والبواسير والقولنج والاسهال بل يقال العارض الذى
يشكوه (وزوجتك) وكذا امرأتك وسريتك بل يقال من فى البيت اوالعيال اواهل
البيت اوام الاولاد ونحو ذلك والظاهر ان زوجك من كنايات القرآن حيث قال
تعالى * اسكن انت وزوجك الجنة * وقال * امسك عليك زوجك (فورد الفحش ليس
من الاسلام) احمد وابن ابى الدنيا باسناد صحيح من حديث جابر بن سمرة بلفظ
ان الفحش والتفحش ليسا من الاسلا م فى شئ الحديث وللنسائى والحاكم وصححه
من حديث عبدالله بن عمر واياكم والفحش فان الله لايحب الفحش ولاالتفحش ولابن
ابى الدنيا وابى نعيم فى الحلية من حديث عبدالله بن عمرو باسناد ان الجنة حرام
على كل فاحش ان يدخلها قال العلاء بن زياد وكان عمر بن عبدالعزيز يحفظ

في منطقه فخرج جراح في ابطه فقتلنا نسأله ما انا نقول فقتلنا من اين يخرج فقال من باطن اليد ومن هذا القبيل قوله عليه السلام لامرأة رفاعة حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك رواه البخاري من حديث عائشة ومن ذلك ما اتفق الشيخان عليه من حديثها في المرأة التي سألته من الاغتسال من الحيض خذي فرصة ممسكة فتطهري بها الحديث (ومنها السب) اي الشتم (فورد سباب المؤمن فسق) رواه الشيخان من ابن مسعود ولفظه سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ولمسلم من حديث ابي هريرة المستبان ما قالا فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم ولاحمد وابي يعلى والطبراني من حديث ابن عباس باسناد جيد ملعون من سب والديه وفي رواية الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو من اكبر الكبائر ان يسب الرجل والديه قالوا يا رسول الله كيف يسب الرجل والديه قال يسب ابا الرجل فيسب الآخر اباه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يسب قتلى بدر من المشركين وقال لا تسبوا هؤلاء فانه لا يخلص اليهم شيء مما تقولون وتؤذون الاحياء رواه ابن ابي الدنيا من حديث محمد بن علي الباقر مرسلا ورجاله ثقات وللنسائي من حديث ابن عباس باسناد صحيح ان رجلا وقع في اب للعباس كان في الجاهلية فلطمه الحديث وفيه لا تسبوا امواتنا فتؤذوا احياءنا ولابي داود والترمذي وقال غريب من حديث ابن عمر اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم وللنسائي من حديث عائشة لا تذكروا موتاكم الا بخير واسناده جيد وللبخاري من حديث عائشة لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا (والرخصة في مثل هل انت الا من بني فلان) اي اذا كان بنو فلان من القبائل الدنية واهل الشمائل الردية فيكون صادقا في قوله (يا سيء الخلق) لان الخلق لا يخلو من سوء الخلق (لا حياء لك) اي حق الحياء (يا احمق) اذ لا يخلو احد من نوع حماقة (يا جاهل) لان كل احد جهله اكثر من علمه لقوله تعالى * وما اوتيتم من العلم الا قليلا * (فكل) اي من افراد الانسان (لا يخلو من جهل وحمق) ولو في بعض الاحيان والله المستعان (ومنها اللعن) بمعنى الطرد (وهو الابعاد عنه تعالى) اي طلب بعد الغير عن رحمته سواء يكون بجملة خبرية كلعنه الله او دعائية كاللهم العنه (فهو حكم عليه تعالى) لان الخبر ايضا بمعنى الامر (فلا يجوز) اي على احد من فاسق ومبتدع وفاجر بل لا يجوز (لا على ميت كافر) اي بحسب حكم ظاهر (لجواز انه اسلم) اي ولم يطلع على ايمانه احد (الا اذا علم موته كافرا) بنص قطعي من كتاب كابي لهب او بتواتر في حديث (كابي جهل وفرعون) فان كفره ثابت بالكتاب والسنة واجماع الامة ولا التفات الى كلام ابن العربي ومن تبعه كما بينته في رسالة مستقلة (ولا حي) اي ولا على كافر حي (لاحتمال انه يسلم) في آخر عمره وخاتمة امره (بخلاف الترحم بالاسلام الحالي) جواب سؤال مقدر وهو انه ينبغي ان لا يجوز الترحم للمسلم في الحال لجواز انه

وكانى انظر الى ثلاث النافذة يمشى فى الناس لا يترشى لها الحذر رواه مسلم ولابن ابى الدنيا
باسناد جيد من حديث انس كان رجل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر على بعير فلعن
بعيره فقال يا عبد الله لا تسر معنا على بعير ملعون قال ذلك انكارا عليه كذا فى الاحياء وعن
ابى ذر وابى الدرداء ما على الارض احد الا قالت لعن الله اعصانا لله وعن عائشة قالت سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر وهو يلعن بعض رقيقه فالتفت اليه وقال يا ابا بكر لعانين
وصديقين كلا ورب الكعبة لعانين وصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلاثا فاعتق
ابو بكر يومئذ رقيقه وجاء الى النبى صلى الله عليه وسلم وقال لا اعود رواه ابن ابى الدنيا
ولمسلم من حديث ابى الدرداء ان اللعانين لا يكونون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة وشرب
نعيمان الخمر مرات فى مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض الصحابة
لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال عليه السلام لا تكن عونا للشيطان على اخيك وفى رواية
لا تقل هذا فانه يحب الله ورسوله ابن عبد البر فى الاستيعاب وللبخارى من حديث
ابن عمر ان رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان
يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد جلده فى الشراب
فاتى به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال
عليه السلام لا تلعنوه فوالله ما علمت الا انه يحب الله ورسوله وهذا يدل على ان لعن
فاسق بعينه لا يجوز وفى الصحيحين من حديث ثابت بن الضحاك لعن المؤمن كقتله
والتحقيق ان اللعن هو الابعاد عن الله من يتصف بصفة تبعده عن الله وهو الكفر
والفسق والظلم والبدعة وذلك خفى باعتبار الخاتمة اذ ربما يموت صاحبها على التوبة
فلعن الاعيان فيه خطر لان الاحوال تتقلب على الاعيان الا انه عليه السلام يجوز
ان يعلم من يموت على غير الاسلام ولذا كان يقول فى دعائه على قريش اللهم عليك
بابى جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وغيرهما ممن قتلوا على الكفر ببدر كما فى الصحيحين
من حديث ابن مسعود واما من لم يعلم عاقبته وكان يلعنه فنهى عن ذلك اذ روى
انه كان يلعن الذين قتلوا اصحاب بئر معونة فى قنوته شهرا فنزل قوله تعالى * ليس لك
من الامر شئ او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون * يعنى انهم ربما يتوبون
فمن اين تعلم انهم ملعونون كذا فى الاحياء وقال مخرجه رواه الشيخان من حديث انس
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا اصحاب بئر معونة ثلاثين صباحا
الحديث وفى رواية انهما قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان الحديث ولهما
من حديث ابى هريرة كان يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة ويكبر ويرفع
رأسه الحديث وفيه العن لحيان ورعلا الحديث وفيه ايضا ثم بلغنا انه ترك ذلك
لما نزل الله * ليس لك من الامر شئ * واللفظ لمسلم واما من بان موته على الكفر فيجوز
لعنه ان لم يكن فيه اذى على مسلم لما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل ابا بكر

من قبر مر به وهو يريد الطائف فقال هذا قبر رجل كان عاتيا على الله وعلى رسوله
وهو سعيد بن العاص فغضب ابنه وهو عمرو بن سعيد قال يارسول الله هذا قبر رجل
كان اطعم للطعام واضرب للهمام من ابي قحافة فقال ابو بكر يكلمني هذا يارسول الله
بمثل هذا الكلام فقال عليه السلام لعمر واكفف عن ابي بكر وانصرف ثم اقبل على
ابي بكر فقال يا ابا بكر اذا ذكرتم الكفار فعمموا فانكم اذا خصصتم غضب الابناء
للآباء فكف الناس عن ذلك كذا في الاحياء قال مخرجه رواه ابوداود في المراسيل
من رواية علي بن ربيعة قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة توجه من فوره
ذلك الى الطائف ومعه ابو بكر ومعه ابنا سعيد بن العاص فقال ابو بكر لمن هذا القبر
قالوا قبر سعيد بن العاص فقال ابو بكر لعن الله صاحب هذا القبر فانه كان يحاد الله
ورسوله الحديث وفيه فاذا سببتم المشركين فسبوهم جميعا وللترمذي من حديث
المغيرة بن شعبة ورجاله ثقات لاتسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء فان قيل هل يجوز
لعن يزيد لكونه قاتل الحسين اوآمرا به فقال الغزالي هذا لم يثبت اصلا فلايجوز
ان يقال انه قتله اوامر به مالم يثبت فضلا عن اللعن لانه لايجوز نسبة مسلم الى كبيرة
من غير تحقيق وتصيره نعم يجوز ان يقال قتل ابن ملجم عليا رضي الله عنه وقتل
ابولؤلؤة عمر رضي الله عنه لان ذلك ثبت متواترا ولايجوز ان يرمي مسلم بكفر وفسق
من غير تحقيق فعنه عليه السلام لايرمي رجل رجلا بالكفر ولايرميه بالفسق الاارتد
عليه ان لم يكن صاحبه كذلك رواه الشيخان من حديث ابي ذر وللديلمي من حديث
انس ماشهد رجل على رجل بالكفر الاباء احدهما ان كان كافرا فهو كما قال
وان لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره اياه وهذا معناه ان يكفره وهو يعلم انه مسلم فان ظن
انه كافر ببدعة اوغيرها كان مخطئا لاكافرا فان قيل فهل يجوز ان يقال قاتل
الحسين لعنه الله اوالآمر بقتله لعنه الله قلت الصواب ان يقال قاتل الحسين
ان مات قبل التوبة لعنه الله لانه يحتمل ان يموت بعد التوبة فان وحشيا قاتل حمزة قتله
وهو كافر ثم تاب عن القتل والكفر جميعا ولايجوز ان يلعن والقتل كبيرة ولاينتهي
رتبة الكفر فاذا لم يقيد بالتوبة واطلق كان فيه خطر كذا في الاحياء وقد تقدم
منه انه لايجوز لعن احد الا اذا تحقق موته على الكفر فالصواب ان يقال قاتل الحسين
ان مات على الكفر لعنه الله اذ لايجوز لعنه ان مات على الايمان وتاب من العصيان
والله المستعان (ومنها نسبة الذنب الى المسلم) يعني وهو برئ منه (الا الذنب
بعد التحقيق) اي الا الذنب الذي تحقق وقوعه منه فقد قال تعالى * ومن يكسب
خطيئة اواثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا (ومنها الدعاء على احد)
قال تعالى * ويدع الانسان بالشر دعاءه بالخير وكان الانسان عجولا (فورد ان المظلوم
ليدعو على الظالم) اي فيقول لاصح الله جسمه ولاسلم الله روحه ونحوه (حتى

ومن الصغائر ما تصير كبيرة بالاصرار ومن المباحات ما تصير صغيرة بالاصرار كذا في الاحياء (ومنها الاستهزاء وهو احتقار الغير بذكر عيوبه على وجه يضحك)
اى منه على الملاء (قولا وفعلا) متعلقان بذكر عيوبه تنبيها على ان ذلك قد يكون بالمحاكاة في الفعل والقول وقد يكون بالاشارة والايماء عن عائشة حكيت انسانا فقال عليه السلام ما يسرني اني حكيت انسانا ولي كذا وكذا رواه ابو داود والترمذي وصححه (وهو) اى بجميع انواعه (حرام لانه ايذاء) وايضا هو من عمل السفهاء والجهلاء قال موسى اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين حين قال قومه أتتخذنا هزوا اى مهزوا بنا (وورد) في سورة الحجرات (لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم) تمامه ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن (من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله)
الترمذي عن معاذ بن جبل وحسنه وذكر عن احمد بن منيع قالوا من ذنب قد تاب منه وعنه عليه السلام ان المستهزئين بالناس يفتح لاحدهم باب من الجنة فيقال هلم هلم فيجيء بكربه وغمه فاذا اتاه اغلق دونه فما يزال كذلك حتى ان الرجل ليفتح له الباب فيقال له هلم هلم فما يأتيه ابن ابي الدنيا مرسلا وعن عبد الله بن عباس في قوله تعالى يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها الصغيرة التبسم بالاستهزاء بالمؤمن والكبيرة القهقهة بذلك وذلك كالضحك على حفظه ومشيه او على صورته وخلقته (الا) استثناء من حرام اى انما يحرم في حق من يتأذى به لا (في حق من جعل نفسه مسخرة بمرحه) وربما تفرح به (فهو) اى السخرية في حقه (كالمزاح) الذي في اصله من جنس المباح (ومنها اظهار السر) اى افشاء سر الغير صاحبه واذاعته وافشاؤه (فهو من اقوى اللؤم) ومنهي عنه في لسان الشرع (وفيه الايذاء والاحتقار) اى التهاون بحق المعارف والاصدقاء (وورد لا يحل لاحد ان يفشي على صاحبه ما يكره) لم نعرف بهذا اللفظ لكن ورد الحديث بحكم امانة رواه ابن ابي الدنيا من حديث ابن شهاب مرسلا وللخطيب عن علي المجالس بالامانة ولابي داود عن جابر المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس سفك دم حرام او فرج حرام او اقتطاع مال بغير حق وورد من حديث جابر (اذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي امانة) ابو داود والترمذي وحسنه (ومنها الوعد على عزم الخلف فهو من ثلاث) اى خصال (هي علامات النفاق) فعن ابي هريرة مرفوعا ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان متفق عليه (والواجب) اى شرعا او مروءة (الوفاء في كل وعد فهم) اى صاحب الوعد (منه الجزم وان استثنى) اى وقال ان شاء الله لانها قد يقال للتبرك او للتبري من الحول والقوة كما يشير اليه قوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله اى الا مقرونا بذكر مشيئته وارادته (فورد) اى

في قوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا (اوفوا بالعقود) اي بالعهود وورد في السنة
(العدة) اي الوعد (دين) اي فرض كفرض (او عطية) شك او اختلاف رواية وهو
الاظهر وقد اقتصر في الاحياء على الثاني وقال مخرجه ابو نعيم في الحلية عن ابن
مسعود ورواه غيره ايضا واما اللفظ الاول فرواه الطبراني في الاوسط عن علي وعن ابن
مسعود وفي رواية ابن عساكر عن علي العدة دين ويل لمن وعد ثم اخلف كرره ثلاثا
ولابن ابي الدنيا من رواية ابن ربيعة مرسلا الواى مثل الدين او افضل وقال الواى
يعني الوعد ورواه الديلمي ايضا عن علي وقد اثنى الله على نبيه اسماعيل بقوله انه كان
صادق الوعد يقال انه واعد انسانا الى موضع فلم يرجع اليه فبقي اثنين وعشرين
يوما ينتظره وعن عبدالله بن ابي الحمساء بايعت النبي صلى الله عليه وسلم فوعدته
ان آتيه بها في مكانه ذلك فنسيت يومي والغد فاتيته اليوم الثالث وهو في مكانه فقال
يا فتى لقد شققت علي انا ههنا منذ ثلاث انتظرك رواه ابوداود وكان عليه السلام جالسا
يقسم غنائم هوازن بحنين فوقف عليه رجل فقال ان لي عندك موعدا قال صدقت
فاحتكم ما شئت فقال احتكم ثمانين ضائنة وراعيها فقال هي لك ولقد
احتكمت يسيرا ولصاحبة موسى التي دلته على عظام يوسف كانت احزم منك
واجزل حكما حين حكمها موسى فقالت حكمي ان تردني شابة وادخل معك الجنة
ابن حبان والحاكم في مستدركه من حديث ابي موسى مع اختلاف وقال الحاكم صحيح
الاسناد واجزم بالجيم والراي اوجب ولا يبعد ان يكون بالحاء المهملة اي احوط والزم
(ويعذر) اي يعد معذورا (ان ترك) اي الوفاء (بعذر) اي شرعي او عرفي فكان
ابن مسعود لا يعد وعدا الا ويقول ان شاء الله اي تعليقا لئلا يكون الوعد تحقيقا وقيل
لابراهيم بن ادهم الرجل يواعد الرجل الميعاد فلا يجيء قال ينتظره ما بينه وبين
ان يدخل وقت الصلوة التي تجيء قلت وهذا من قبيل الايجاب وما سبق من باب
الاستحباب (فورد فيه) اي في المعذور (نفي الاثم ان كان في نيته الوفاء) اي من
اصله في الوعد المذكور فلابي داود والترمذي من حديث زيد بن ارقم اذا وعد
الرجل اخاه وفي نيته ان يفي فلم يف فلا اثم عليه (لكنه متصور بصورة الخلف فالاولى
الاحتراز) اي احترازا من التهمة في خلف الوعد واما ما في الاحياء انه عليه السلام
كان اذا وعد وعدا قال عسى فقال مخرجه لم اجد له اصلا (ومنها الكذب) بفتح
فكسر وبكسر فسكون وقد عد من قبائح الذنوب وفواحش العيوب (وهو حرام)
بالكتاب والسنة قال تعالى * انما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله * وفي
الصحيحين اربع من كن فيه فهو منافق اذا حدث كذب وفيهما عن ابن مسعود
لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا ولابن عبد البر
في التمهيد بسند ضعيف عن عبد الله بن جراد انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم
هل يزني المؤمن قال قد يكون من ذلك قال هل يكذب قال لا ثم اتبعها

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعدما [illegible] الكلام والدين [illegible]
بآيات الله وفي حصره مبالغة في تنبيه على [illegible] بالكمال و [illegible]
ابن ابي شيبة في مصنفه من حديث ابي امامة وابن [illegible] من حديث سعد بن ابي
وقاص [illegible] على كل خصلة يطبع او يطوى عليها المؤمن الا الخيانة والكذب وقيل
[illegible] الدين صحيح لمن يكذب كذبة واحدة هل يجري باسما قال ثم (لا) [illegible]
وهو حرام اي ولا يحرم بل يجب (الا في ثلاث) اي خصال [illegible] الكذب
(اخص منه) اي منكرا اعظم من الكذب (كما في شرح الاحرام) اي بانه [illegible]
له ان ينكره و يكذب [illegible] وكذا في [illegible] من [illegible]
[illegible] العاذورات التي ابتلي الله بها على [illegible] انه [illegible]
[illegible] لان الاطباء الفاحشة [illegible] من الاولى [illegible]
[illegible] وماله الذي [illegible] وان كان كاذبا (والاحتمال [illegible])
في عدم الاقرار (مثال من اختفى من ظالم [illegible]) او [illegible]
[illegible] وماله عن ميمون ابن مهران ان الكذب في بعض المواطن خير من الصدق
ارأيت لو ان رجلا يسعى وآخر وراءه بالسيف فدخل دارك [illegible] اليك [illegible]
ما كنت قائلا له الست تقول لم اره وما يصدق وهذا الكذب واجب (او [illegible]) اي [illegible]
(احسن من الصدق) كما في اصلاح ذات البين (ورد الاستثناء) اي [illegible]
(في الحرب والاصلاح) اي اصلاح ذات البين (والحديث مع المرأة) [illegible]
كلثوم قالت ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء من الكذب
الا في ثلاث الرجل يقول القول يريد الاصلاح والرجل يقول القول في الحرب والرجل
يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها والمراد بحديث الزوجين ما [illegible]
من الوعد في احد الامرين [illegible] الوفاء [illegible] ابن عبد البر
في التمهيد من رواية صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار مرسلا قال رجل للنبي
صلى الله عليه وسلم اكذب اهلي قال لا خير في الكذب قال اعدها واقول لها
قال لا جناح عليك ولان اسرار الحرب لو وقف عليها العدو [illegible]
واسرار الزوج لو وقفت عليها المرأة [illegible] اعظم من [illegible] الكذب
وكذا الخصمان [illegible] بينهما [illegible] والعداوة [illegible] الاصلاح بكذب [illegible]
اولى من الصدق الذي لم يترتب عليه [illegible] وكان [illegible]
[illegible] بن عامر [illegible] السلام الى بيتنا وانا صغير [illegible] لالعب [illegible]
اي يا عبد الله تعال اعطك فقال عليه السلام ما اردت تعطيه فقالت تمرا [illegible]
اما انك لو لم تعطه كتبت عليك كذبة رواه ابو داود (لا) اي لا يجوز الكذب [illegible]
[illegible] (اي في الا مرين [illegible]) (والاول [illegible]) اي [illegible]

الكذب (في حاجته) اى امر نفسه لان الصدق انجى والخلاص فيه ارجى (لا في حاجة الغير) وهو تصريح بما علم ضمنا (ان امكن) اى تركه (لغموض الامر) اى لخفاء جواز امر الكذب فانه يختلف باختلاف الذوات وتفاوت الاوقات والحالات (ولو تعريضا) غاية من قوله والاولى الترك (لانه) اى التعريض بمعنى التلويح (تقرير على ظن كاذب) وقد ورد من حدث بالحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكذابين رواه مسلم في مقدمة صحيحه من حديث سمرة بن جندب هذا وقد يجوز الكذب للضرورات المبيحة للمحظورات (والا) اى وان لم يمكن ترك الكذب (فالمعاريض) متعينة وهى بفتح الميم ان يتكلم الرجل بكلمة يظهر من نفسه شيئا ومراده شيء آخر كذا في البستان وتحقيقه في قوله تعالى *ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء* وفي المغرب التعريض خلاف التصريح والفرق بينه وبين الكناية هو ان التعريض يضمن الكلام دلالة ليس فيها ذكر كقوله ما اقبح البخل تعريض بانه بخيل والكناية ذكر اللازم وارادة الملزوم كقولك فلان طويل النجاد كثير الرماد والنجاد حمائل السيف والمعنى انه طويل ومضياف وقد ورد ان في المعاريض لمندوحة عن الكذب ابن عدى والبيهقى عن عمران بن حصين مرفوعا وفي الاحياء وقد نقل عن السلف ان في المعاريض مندوحة عن الكذب وغفل مخرجه ايضا عن ايراد حديثه (مثل الله يعلم ما قلته) لاحتمال كون ما نافية اوموصولة اواستفهامية (ومثل ما رفعت الجنب عن الفراش الامار... الله تعالى) فانه يشمل الرفع الاختيارى والاضطرارى (في الانكار عن القول) بالنسبة الى الاول (والصحة) بالاضافة الى الثانى فهما لف ونشر مرتب في بديع المبانى ومنيع المعانى وفي الاحياء ومن امثلة المعاريض ما روى ان مطر فادخل على زياد فاستبطأه فتعالل بمرض وقال ما رفعت جنبى مذ فارقت الامير الا ما رفع الله وقال ابراهيم اذا بلغ الرجل عنك شيئا فكرهت ان تكذب قلت ان الله ليعلم ما قلت من ذلك من شيء فيكون قوله ما حرف نفى عند المستمع وعنده الابهام وكان معاذ عاملا لعمر رضى الله عنهما فلما رجع قالت امرأته ما جئت به مما يأتى به العمال من عراضة اهليهم ولم يكن جاءبه فقال كان معى ضاغط فقالت كنت امينا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر فبعث معك عمر ضاغطا فقامت بذلك في نسائها فاشتكت عمر فلما سمع عمر بذلك دعا معاذا فقال بعثت معك ضاغطا فقال لم اجد ما اعتذر به اليها الا ذلك فضحك عمر واعطاه شيئا وقال ارضها به وقوله ضاغطا يريد به ربه تعالى اى محاسبا ضابطا وكان النخعى لا يقول لابنته اشترى لك سكرا ولوزا ولكن يقول ارأيت لو شريت لك فانه ربما لا يتفق له ذلك وكان ابراهيم اذا طلبه في الدار من يكرهه قال للجارية قولى له اطلبه في المسجد ولا تقولى ليس ههنا كيلا يكون كذبا وكان الشعبى اذا طلب

فرايت وهو يكره خط داره ويقول للجار بذ رضى اصمك فيها وقولى لمن
ههنا ومن المعاريض ما اخرجه الحسن بن سفيان والديلمى عن ابى هريرة قال
ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف ناقة ابى بكر وقال يا ابا بكر ول الناس
عنى فانه لا ينبغى لنبى ان يكذب فجعل الناس يسألونه من انت قال باغ يبتغى قالوا
ومن وراءك قال هاد يهدينى (ثم الصريح) اى بالكذب بعد عدم امكان التلويح
(والمنية السية) اى تحسين الطوية فى التصحيح (والاستمناء من القلب) اى السليم
من العرض السقيم (ومنه) اى من جنس الكذب الملحق به ولا يوجب الفسق بسببه
(التسامح فى العدد) اى بذكره (مبالغة) اى زائدة (مثل قلته مائة مرة) وقد يراد فى المبالغة
ويقال العشرة فيأثم بالمرة (ونحوها) اى العشرة (لا بالمجاوز عن الحد) اى حد الكثرة
(المعهودة) فى المحاورة (ولكن لا يعتاده) اى لا ينبغى اعتياد المبالغة (ففيه خطر الوقوع
فى الاثم) اى اثم الكذب اذا لم يصل فى العرف الى حد الكثرة وكذا الاستعارة مرتبة
من هذا القسم من الكذب فى المبالغة ولكنها ليست بكذب فان علماء البيان قد حققوا
ذلك بالبرهان وقالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين احدهما البناء على
التأويل وثانيهما نصب الدليل من القرينة على ارادة خلاف الظاهر نحو رأيت
اسدا فى الحمام والله اعلم بحقائق المرام ولكن عليك بالاحتياط فى مثل هذا الكلام
عن حوات التيمى قال جاءت اخت الربيع بن خثيم عائدة الى بنى فانكبت وقالت كيف
انت يا بنى فقال الربيع ارضعته قالت لا قال ما عليك لو قلت يا ابن اخى فصدقت
(وفى شهوة الطعام) اى من الكذب التسامح فى نفى شهوة الطعام وذلك كأن يقال
لانسان كل الطعام فيقول لا اشتهيه وذلك منهى عنه ان لم يكن له غرض صحيح فيه
(ورد) اى عن مجاهد عن اسماء بنت عميس كنت صاحبة عائشة التى هيأتها وادخلتها
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعى نسوة قالت فوالله ما وجدنا عنده
قرى الا قدحا من لبن فشرب ثم ناوله عائشة قالت فاستحيت الجارية
قالت فقلت لا تردى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خذى منه قالت فاخذته على
حياء فشربت منه ثم قال ناولى صواحبك فقلن لا نشتهيه فقال عليه السلام
(لا تجمعن جوعا وكذبا) كذا فى الاصل من باب الافتعال والرواية الصحيحة لا تجمعن
جوعا وكذبا قالت فقلت يا رسول الله ان قالت احدانا لشئ نشتهيه لا اشتهيه ايعد
ذلك كذبا فقال عليه السلام ان الكذب ليكتب كذبا حتى تكتب الكذيبة كذيبة
والحديث اخرجه ابن ابى الدنيا والطبرانى فى الكبير وله نحوه من رواية شهر بن
حوشب عن اسماء بنت يزيد وهو الصواب فان اسماء بنت عميس كانت اذ ذاك بالحبشة
لكن فى طبقات الاصبهانى لابى الشيخ من رواية عطاء بن ابى رباح عن اسماء بنت
عميس زففنا الى النبى صلى الله عليه وسلم بعض نسائه الحديث فاذا كانت غير عائشة

من تزوجها بعد خبر فلامانع من ذلك (والافحش) من انواع الكذب (وقوعه في اليمين فهو من الكبائر) فورد ثلثة نفر لايكلمهم الله يوم القيمة ولاينظر اليهم يوم القيمة ولايزكيهم المنان بعطيته والمنفق سلعته بالحلف الكاذب والمسبل ازاره رواه مسلم من حديث ابي ذر وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود من حلف على يمين مأثم ليقتطع بها مال امرئ مسلم وقال عليه السلام وكان متكئا الا انبئكم باكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين ثم قعد فقال الاوقول الزور متفق عليه من حديث ابي بكر وهواعم من شهادة الزور (وفي) اى وكذا الافحش وقوعه (خل الله يعلم انه كذا) قال النووي في الاذكار وهذه العبارة فيها خطر وان كان صاحبها متيقنا (فعن عيسى عليه السلام انه من اعظم الذنوب) فانه نسبة الجهل الى علام الغيوب فان علمه تعالى تعلق بعدم وقوعه (وفي الاخبار) اى وكذا الفحش الكذب صدوره في الاخبار وهو بفتح الهمزة او بكسرها اى الاعلام لاسيما الكذب على النبي عليه السلام (والرؤيا) اى وفي الاحلام (فهماعدا من اعظم الفرى) اى الافتراء ففي البخاري ان من اعظم الفرى ان يدعى الرجل الى غير ابيه او يرى عينيه مالم تراو يقول على مالم اقل وفي الاحياء وقدظن ظانون انه يجوز وضع الاخبار في فضائل الاعمال وفي التشديد في المعاصي وزعموا ان القصد فيه صحيح وهو خطأ محض اذقال عليه السلام من كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار يعني وهو متفق عليه من طرق قاربت ان يكون متواترا فهذا لايترك الاضرورة اذفي الصدق مندوحة عن الكذب وفيما ورد من الآيات والاخبار كفاية عن غيرها وقول القائل ان ذلك تكرر على الاسماع وسقط وقعه وماهو جديد فوقعه اعظم فهذا هوس اذليس هذا من الاغراض التي تقاوم محذور الكذب على الله ورسوله ويؤدي فتح بابه الى امور تشوش الشريعة ولايقوم خيرهذا بشره اصلا فالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبائر اقول وقد صرح الجويني والد امام الحرمين بانه كفر هذا وعن اسماء بنت ابي بكر سمعت امرأة تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول ان لي ضرة واني اتكثر من زوجي بمالم يفعل اضارها بذلك فهل على فيه شئ فقال المتشبع بمالم يعط كلابس ثوبي زور متفق عليه ولابن عبد البر في الاستيعاب عنه عليه السلام لايستكمل المؤمن ايمانه حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه وحتى يجتنب الكذب في مزاحه (ومنها الغيبة) بكسر الغين (وورد فيها) اى في حدها وتعريفها (ذكرك اخاك بمايكره) اى على سبيل المنقصة في حال الغيبة فعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون ماالغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بمايكره قيل ارأيت ان كان في اخي مااقول قال ان كان فيه ماتقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ماتقول فقدبهته رواه مسلم (ويجوز

الايجال) اى الابهام فى الغيبة (فورد مابال اقوام يفعلون كذا) رواه ابوداود عن
عائشة بسند صحيح انه عليه السلام كان اذا كره من انسان شيئا قال مابال اقوام يفعلون
كذا وكذا (الا ان يفهم المعين) اى من المبهم بقرينة فقولك بعض من قدم من السفر
وبعض من يدعى العلم وبعض من رأيناه اذا كان معه قرينة يفهم منها الشخص
فهو غيبة لان المحذور تفهيمه دون مابه التفهيم (وكذا مثل الطائفة الذين مضوا
على اليوم) من جملة الابهام فان الطائفة بمعنى القوم (وانواعها) منه (التصريح) وهو
ظاهر ومنه ان عائشة ذكرت امرأة فقالت انها قصيرة فقال عليه السلام اغتبتها رواه ابوداود
واسناده عند ابى داود والترمذى وصححه (والتعريض) اى التلويح (مثل فلان تاب الله
عليه) فيه تنبيه على انه ارتكب ما يجب عليه التوبة وقد يقول ذلك المسكين قد بلى
بآفة عظيمة تاب الله علينا وعليه (الحمد لله الذى عصمنى عن مخالطة السلطان)
وهذا من غيبة القراء المرائين واتباع الشيطان وهو اخبث انواع الغيبة فانهم يفهمون
المقصود على صيغة اهل الصلاح ليظهروا من انفسهم التعفف عن الغيبة.
ولا يدرون بجهلهم انهم جمعوا بين فاحشتين الرياء والغيبة (والاشارة فورد
تسميته غيبة) وفى نسخة تسمية غيبة ومن ذلك قول عائشة دخلت علينا امرأة
فلما ولت اومأت بيدى اى قصيرة فقال عليه السلام قد اغتبتها ابن ابى الدنيا وابن
مردويه ورجاله ثقات (والغمز) اى بالعين للتشبيه او اخذ باليد للتشبيه (والمحاكاة)
فورد حين حكت عائشة انسانا فقال مايسرنى وفى رواية ما احب انى حكيت انسانا
وان لى كذا وكذا وقد تقدم يقال حكاه وحاكاه اذا فعلت مثل فعله واكثر ما يستعمل
فى القبيح قال النووى ومن الغيبة المحرمة المحاكاة بان يمشى متعارجا او متطأطئا رأسه
او غير ذلك من الهيئات وهو اشد انواع الغيبة لانه اعظم فى التصوير والتفهيم
على ما فى الاحياء (وكل ما ينبئ عنها) كذكر المصنفين فى تصنيفاتهم شخصا معينا
وتهجين كلامه وتهوين مرامه الا ان يقترن به شئ من الاعذار المحوجة الى ذكره
وذلك لان القلم احد اللسانين ويحصل به الغيبة تصريحا وتلويحا (فورد) اى
فى سورة الحجرات (ولا يغتب بعضكم بعضا) اى لا يتناول بعضكم بعضا فى ظهر الغيب
بما يسوءه عابه (ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا الآية) اى فكرهتموه والاستفهام
للانكار كما قال مجاهد لما قيل لهم ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا قالوا لا اى بلسان
القال او بيان الحال قيل فكرهتموه والمعنى كما كرهتم هذا فاجتنبوا ذكره بالسوء غائبا
قال الزجاج وتأويله ان ذكرك من لم يحضرك بسوء بمنزلة اكل لحمه وهو ميت لا يحس به
وقالت عائشة لا يغتابن منكم احد احدا فانى قلت لامرأة مرة وانا عنده عليه السلام
ان هذه لطويلة الذيل فقال الفظى الفظى فلفظت بضعة من لحم اخرجه ابن ابى الدنيا
وابن مردويه فى التفسير ولما رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل فى الزنا

قال رجل لصاحبه اقعص كما يقعص الكلب اى قتل مكانه فمر النبى صلى الله عليه
وسلم وهما معه بجيفة فقال انهشا من هذه فقالا يا رسول الله ننهش جيفة فقال ما اصبتما
من اخيكما انتن من هذه ابو داود والنسائى من حديث ابى هريرة باسناد جيد
وعن ابى هريرة موقوفا ومرفوعا من اكل لحم اخيه فى الدنيا قرب اليه لحمه فى الآخرة
فقال كله ميتا كما اكلته حيا ابن مردويه فى التفسير وروى عن ابى بكر وعمر ان
احدهما قال لصاحبه ان فلانا لنؤوم ثم طلبا ادما من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليأكلاه مع الخبز فقال عليه السلام قد ائتدمتما فقالا ما نعلمه فقال بلى ما اكلتما من لحم
صاحبكما رواه ابو العباس الدغولى والدولى فى الآداب من رواية عبد الرحمن بن
ابى ليلى نحوه كذا فى تخريج الاحياء وقال الامام الدميرى هو من كبار الحفاظ توفى
سنة خمس وعشرين وثلثمائة وله مسند مشهور وفى هذا الحديث وحديث المرجوم جيفتهما
وكان القائل احدهما تنبيه على ان المستمع احد المغتابين وان المستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا
بان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام آخر فى ذلك
المقام فلم يفعل لزمه الاثم ولا يكفى ان يشير باليد اى اسكت او يشير بحاجبه وجبينه فان ذلك
استحقار للمذكور بل ينبغى ان يعظمه ويذب عنه صريحا فعنه عليه السلام من اذل عنده
مؤمن وهو يقدر على ان ينصره فلم ينصره اذله الله يوم القيمة على رؤس الخلائق احمد
والطبرانى عن سهل بن حنيف ولابن ابى الدنيا عن ابى الدرداء من رد عن عرض
اخيه بالغيب كان حقا على الله ان يرد عن عرضه يوم القيمة ولاحمد والطبرانى عن اسماء
بنت يزيد من ذب عن عرض اخيه بالغيبة كان حقا على الله ان يعتقه من النار
(الغيبة اشد من ثلاثين زنية فى الاسلام) وانما قيده بحال الاسلام لانه اقبح مما قبله
فى الاحكام وقيل لان الزنى فى دار الحرب وفى عسكر اهل البغى لا يوجب الحد وفيه
بحث اذ عدم وجوب الحد ليس الا لكونه فى خطر انتقاله الى اهلهما والا فلا يسقط
عنه بالكلية ولانه اخف من زناه فى دار الاسلام والله سبحانه اعلم بحقائق المقام
والحديث رواه ابن ابى الدنيا فى الصمت وابن حبان فى الضعفاء وابن مردويه
فى التفسير بلفظ اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا ان الرجل قد يزنى ويتوب
فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه واما الحديث بلفظ
الثانى فقد اشتهر على وجه المبالغة وليس له اصل صريح لكن قد يؤخذ من حديث
انس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الربوا وعظم شانه فقال
ان الدرهم يصيبه الرجل من الربوا اعظم عند الله فى الخطيئة من ست وثلاثين
زنية يزنيها الرجل وان اربى الربوا عرض الرجل المسلم فالغيبة تناول العرض
والحديث رواه احمد وابن ابى الدنيا وعن مجاهد فى تفسير قوله تعالى * ويل لكل همزة
لمزة * الهمزة الطعان فى الناس واللمزة الذى يأكل لحوم الناس وقال الحسن والله

للغيبة اسرع في دين المؤمن من الاكلة في الجسد وقال بعضهم ادركنا
السلف وهم لايرون العبادة في الصوم ولا في الصلوة ولكن في الكف عن اعراض الناس
وقال ابن عباس اذا اردت ان تذكر عيوب صاحبك فاذكر
عيوبك ولعله مقتبس من قوله عليه السلام طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس
الديلمي عن انس وقال ابوهريرة يبصر احدكم القذى في عين اخيه ولا يبصر الجذع
في عين نفسه وسمع علي بن الحسين رجلا يغتاب آخر فقال اياك والغيبة فانها ادام
كلاب الناس وقال الحسن ذكر الغير ثلاثة الغيبة والبهتان والافك والكل
في كتاب الله فالغيبة ان تقول مافيه والبهتان ماليس فيه والافك ان تقول مابلغك
ولعل الاخير مأخوذ من القصة المعروفة وتعميمه مستفاد من حديث كفى بالمرء كذبا او اثما
ان يحدث بكل ماسمع (والسبب) اي الباعث على الغيبة سبعة مشهورة (التشفي من الغيظ)
اي الغضب الكامن في القلب فيسبق اللسان بالطبع الى الطعن الذي ان لم يكن له مانع
من الدين القوي والورع الجلي فللبزار وابن ابي الدنيا وابن عدي والبيهقي في الشعب
من حديث ابن عباس ان لجهنم بابا لا يدخله الا من شفى غيظه بمعصية الله وللديلمي
عن سهل بن سعد من اتقى ربه كل لسانه ولم يشف غيظه ولابي داود والترمذي
وحسنه وابن ماجه من حديث معاذ بن انس من كظم غيظا وهو قادر على ان ينفذه
اي يمضيه كما في رواية دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى يخيره في اي الحور
شاء (وموادة الاقران) اي اخوان الزمان (خوفا عن التثقيل) اي عن عده ثقيلا
في ذلك المكان اذا انكر الغيبة اوقطع مجلس الصحبة ويرى ذلك من حسن المعاشرة
وجميل المحاورة ولم يعلم بان الله يغضب عليه اذا طلب سخطه في رضى المخلوقين
(والتحامي) اي المحافظة (عن رد قوله لسبق الغير في تقبيحه) اي تقبيح قوله
وبيانه ان يستشعر من انسان انه سيقصده ويطول لسانه ويقبح مقاله ويقبح
حاله عند محتشم او يشهد عليه بشهادة فيبادره قبل ان يقبح هو حاله ويطعن فيه
ليسقط اثر مقاله وشهادته وكما اذا ذكر زيد مسألة فاعترض عليها عمرو فيكون
باعثا لزيد ان يغتاب عمرا بان يقول هو جاهل او احمق ونحوهما ليحامي ماسبق
من كلامه عن البطلان مراده (والتبري عن فاحشة منسوبة اليه بالنسبة الى الغير)
اي يستند الى غيره ليتخلص عن عيبه وضرره وحاصله انه ينسب الى شيء فيريد ان يتبرء
منه فيذكر الذي فعله وكان من حقه ان يبرئ نفسه ولايذكر الذي فعله ولاينسب غيره
اليه فيكون بهذا جامعا بين الذنوب لديه وقد قال تعالى * ومن يكسب خطيئة او اثما
ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا (والمباهاة) اي التصنع والمفاخرة بان يرفع
نفسه بتنقيص غيره وخفض امره فيقول فلان جاهل وفهمه ركيك وكلامه ضعيف
وعقله خفيف وغرضه ان يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه ويرى انه اعلم منه (والحسد)

او تعدى بدعته فلك ان تكشف له بدعته وفسقه (او الضرورة) اى او عند خوف
الضرر الكثير المعتبر (الى الفجر فورد) اى من رواية بهز بن حكيم عن ابيه عن جده
(اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس) رواه الطبرانى وغيره بلفظ اترعوون عن ذكر
الفاجر اذكروه بما فيه يحذره الناس وهذا دليل الدراية واما دليل الضرورة فقوله
عليه السلام لامرأة استشارت النبى فى تزوج معاوية او ابى جهم او اسامة (اما معاوية
فرجل صعلوك) اى فقير جدا (لا مال له) تأكيد لحاله (واما ابو جهم فلا يضع
العصا عن عاتقه) وهو كناية عن كثرة ضربه وسوء خلقه وفى رواية عن عنقه وهو
يحتمل المعنى المذكور او الكناية عن كثرة سفره وقلة اقامته فى حضره (انكحى اسامة
ابن زيد) اى فانه خير منهما فى حسن عشرته وطيب نفقته (واشتهار المذكور باسم
العيب) اى من الاعذار المرخصة (كالاعمش والاعرج) وكذا الاعمى والاعور
والاصم والابكم والابرص والاحمر والاصفر (والعدول) اى الى وصف آخر
او عبارة اخرى (اولى) اى احرى ولذا يقال البصير للاعمى عدولا عن اسم النقص
فى المبنى وان كان المآل واحدا فى المعنى وقد ذكر ابن سيرين رجلا فقال ذلك الرجل
الاسود ثم قال استغفر الله انى اراى قد اغتبته وذكر لابن سيرين ابراهيم فقال النخعى
ولم يقل الاعور (واظهاره الفسق) اى اعلانه وعدم مبالاته به من الرخص
كالمخنث والقواد والمجاهر بشرب الخمر والزنى والربوا ومصادرة الناس باخذ اموالهم
(ورد) من حديث انس (من القى جلباب الحياء) اى غطاءه (فلا غيبة له) رواه
ابن عدى وابو الشيخ نعم لو ذكره بغير ما يتظاهر به اثم قال عوف دخلت على ابن
سيرين فتناولت الحجاج فقال ابن سيرين ان الله حكم عدل ينتقم للحجاج ممن اغتابه
كما ينتقم من الحجاج لمن ظلمه وانك اذا لقيت الله غدا كان اصغر ذنب اصبته اشد
عليك من اعظم ذنب اصابه الحجاج وقال قوم لا غيبة فى الدين لانه ذم ما ذمه الله
فذكره بالمعاصى وذمه يجوز بدليل ما روى انه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم
امرأة وكثرة صومها وصلاتها ولكنها تؤذى جيرانها فقال هى فى النار ابن حبان
والحاكم وصححه من حديث ابى هريرة وذكر امرأة اخرى بانها بخيلة قال فما خيرها اذا
رواه الخرائطى فى مكارم الاخلاق من حديث ابى جعفر محمد بن على مرسلا قال
فى الاحياء وهذا فاسد لانهم كانوا يذكرون ذلك لحاجتهم الى تعرف الاحكام بالسؤال
ولم يكن غرضهم التنقص ولا يحتاج اليه فى غير مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقول وفيه بحث لان الصحابة كانوا عارفين ان اذى الجار والبخل من الصفات
الذميمة واما قوله والدليل عليه اجماع الامة على ان من ذكر غيره بما يكرهه فهو مغتاب
ففيه ان هذا عام وقد خص منها احكام فلا حجة فيه ولا الزام (ونحوه) اى ونحو
المذكور (من الغرض الصحيح) بان تقول لمن يريد ان يودع عند احد انه خائن

يوم القيمة نودوا ليقم من كان اجره على الله فلا يقوم الا من عفا عن مظلمة في الدنيا وكأنه مستفاد من قوله * فمن عفا واصلح فأجره على الله * وجاء في قوله تعالى * خذ العفو * الآية انه عليه السلام قال يا جبريل ما هذا العفو قال ان الله يأمرك ان تعفو عمن ظلمك و تصل من قطعك و تعطي من حرمك وقد روي عن الحسن ان رجلا قال له ان فلانا قد اغتابك فبعث اليه طبقا من الرطب وقال قد بلغني انك قد اهديت الي حسناتك فاردت ان اكافيك عليها فاعذرني فاني لا اقدر على ان اكافيك على التمام وقال بعضهم لو كنت اغتاب احدا لاغتبت ابي فانه اولى بان يأخذ حسناتي اوآخذ من سيئاتها يوم القيمة (ومنها النميمة وهي تبليغ كلام) اي مذموم (ينقل في حق الغير اليه) متعلق بتبليغ اي الى الغير وهو المقول فيه كأن يقول فلان كان يتكلم فيك بكذا وكذا (وهو حرام) سواء كان التبليغ قولا اوفعلا اوكتابة اورمزا اواشارة (فورد) في سورة ن (همّاز) اي عياب اومغتاب (مشاء بنميم الآية) وهي * مناع للخير معتد اثيم عتل بعد ذلك زنيم * والمقصود منه من جمع بين انواع من الوصف الذميم وفي رواية احمد من حديث ابي مالك الاشعري (الا اخبركم بشراركم المشاؤن بالنميمة) آخره المفرقون بين الاخوان الملتمسون للبرآء العثرات وفي الصحيحين من حديث حذيفة لا يدخل الجنة نمام وفي حديث آخر قتات وهو النمام قال عبدالله بن المبارك ولد الزنا لا يكتم الحديث واشار به الى ان كل من لا يكتم الحديث ويمشي بالنميمة دل على انه ولد زنا استنباطا من قوله تعالى * زنيم * فانه هو الدعي وللحاكم من حديث ابي موسى من سعى بالناس فهو لغير رشدة اوفيه شيء منها وللطبراني بلفظ لا يسعى على الناس الا ولد بغي والا من فيه عرق منه وقال تعالى * حمالة الحطب * قيل كانت نمامة حمالة للحديث وقال تعالى * فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئا * قيل كانت امرأة لوط تخبر بالضيفان وامرأة نوح كانت تخبر بانه مجنون (والسبب) اي الباعث على ذلك ثلاثة (ارادة الشر في المقول) اي قصد السوء بالمحكي عنه فعن ابي ذر من اشاع على مسلم كلمة يشينه بها بغير حق شانه الله بها في النار يوم القيمة ابن ابي الدنيا والطبراني وعن ابي الدرداء ايما رجل اشاع على رجل كلمة وهو منها بريء ليشينه بها في الدنيا كان حقا على الله ان يشينه بها يوم القيمة في النار ولعل الحديثين مقتبسان من قوله تعالى * ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة * (او اظهار محبة السامع) وهو المحكي له وقد قال بعضهم لو صح ما نقله النمام اليك لكان هو المجترئ بالشتم عليك والمقول عنه اولى بحلمك حيث لم يقابلك بشتمك (او التفرج بالحديث) اي التنزه بحكاية اهل الدنيا (فعلى السامع التكذيب) اي تكذيب قول القائل وعدم قبوله فعن مصعب بن الزبير نحن نرى ان قبول السعاية شر من السعاية لان السعاية دلالة والقبول اجازة وليس من دل على شيء

فاخبره بكن قبله واجابه (لان النمام فاسق لايقبل قوله) لقوله تعالى * يا ايها الذين آمنوا
ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين *
وعلى السامع ان ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبح له فعله قال تعالى * وامر بالمعروف وانه
عن المنكر * وان يبغضه فى الله وان لايظن باخيه الغائب السوء لقوله تعالى * اجتنبوا كثيرا
من الظن * وان لايحمله ما حكى له على التحقيق والتفحص لقوله تعالى * ولا تجسسوا *
وان لايرضى لنفسه بما صدر من النمام فى حقه فلا يحكى نميمته بقوله فلان قد حكى
لى كذا وكذا فيكون به نماما ومغتابا ويكون قد اتى بما عنه نهى فقد روى كعب انه
اصاب بنى اسرائيل قحط فاستسقى موسى عليه السلام مرات فما اجيب فاوحى الله
اليه انى لا استجيب لك ولمن معك وفيكم نمام وقد اصر على النميمة فقال موسى يارب
من هو حتى نخرجه من بيننا فقال ياموسى انهاكم عن النميمة واكون نماما فتابوا
باجمعهم فسقوا وقال الحسن من نم اليك نم عليك وروى عن عمر بن عبد العزيز انه دخل
اليه رجل فذكر عنده عن رجل شيئا فقال له عمر ان شئت نظرنا فى امرك فان كنت كاذبا
فانت من اهل هذه الآية * ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا * وان كنت صادقا فانت من اهل
هذه الآية * هماز مشاء بنميم * وان شئت عفونا عنك فقال العفو يا امير المؤمنين لا اعود
اليه ابدا ومثله روى عن على كرم الله وجهه ان رجلا اتاه يسعى اليه برجل فقال له
يا هذا نحن نسأل عما قلت فان كنت صادقا مقتناك وان كنت كاذبا عاقبناك
وان شئت ان نقيلك اقلناك فقال اقلنى يا امير المؤمنين فالسعاية قبيحة وان كانت صحيحة
وقد ذكرت السعاية عند بعض الصالحين فقال ما ظنكم بقوم يحمد الصدق فى كل
طبقة من الناس الا منهم وقد بلغ سعاية بعض الى احد من العلماء فقال الموت يعمنا
والقبر يضمنا والقيمة تجمعنا والله يحكم بيننا وهو خير الحاكمين هذا وقد قال تعالى
* ويقطعون ما امر الله به ان يوصل ويفسدون فى الارض * والنمام منهم وقال عليه
السلام ان من شر الناس من اتقاه الناس لشره متفق عليه من حديث عائشة والنمام
منهم وقال عليه السلام لا يدخل الجنة قاطع رواه الشيخان من حديث جبير بن مطعم
قيل اى قاطع بين الناس وهو النمام وقيل قاطع الرحم وقيل قاطع الطريق والله ولى
التوفيق (ومنها التكلم) اى تكلم ذى اللسانين (مع كل من المتعادين بما يوافقه)
اى تكلم كل واحد بكلام يوافقه (فهو نفاق) اى نوع من النفاق وصنف من الشقاق
(فورد) عن عمار بن ياسر مرفوعا (من كان له وجهان فى الدنيا كان له لسانان
فى الآخرة) رواه البخارى فى كتاب الادب المفرد وابو داود بسند حسن بلفظ من كان
له وجهان فى الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيمة وهو كذلك فى الاحياء
وفى الصحيحين من حديث ابى هريرة تجد من شر الناس يوم القيمة ذا الوجهين
الذى يأتى هؤلاء بحديث وهؤلاء بحديث وفى لفظ آخر يأتى هؤلاء بوجه

وهو لا يوجد وقيل لابن عمر انا ندخل على امرائنا فنقول القول فاذا خرجنا قلنا غيره
قال كنا نعد ذلك نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الطبراني من طريق
واصله في صحيح البخاري وقال ابو الدرداء انا لنكشر في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم
وقالت عائشة استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس
رجل العشيرة هو فلما دخل الان له القول واقبل عليه فلما خرج قلت يارسول الله قلت
ما قلت ثم النت له القول فقال ياعائشة ان شر الناس الذي يكرم اتقاء شره متفق عليه
(ومنها المدح) وهو منهي عنه في بعض المواضع (فهو يضر المادح) اذا كان الممدوح
ظالما او فاجرا (بخطر اسرار الفاسق) اى فرحه بمدحه فلابن ابى الدنيا
والبيهقي من حديث انس ان الله يغضب اذا مدح الفاسق (والرياء) فانه بالمدح
مظهر للحب وقد لا يكون مضمرا له ولا معتقدا لجميع ما يقوله فيصير به مرائيا منافقا
(والكذب) اى حقيقة او حكما حيث يذكره بالظن وقد لا يكون مطابقا (فورد
ان كان لابد احدكم ان يكون مادحا) اى لاحد (فليقل احسب فلانا) اى كذا وكذا
انه صالح او متق او نحوهما (والممدوح) اى ويضر الممدوح (بحدوث الكبر والعجب)
اى والغرور في قلبه بسبب مدحه (فورد فيه) اى في ضرر الممدوح رواية الصحيحين
من حديث ابي بكرة ان رجلا مدح رجلا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ويحك
(قطعت عنق صاحبك) زاد ابن ابى الدنيا (لو سمع) اى لو بلغه وقوله (ما افلح) لحدوث
المهالك وقال عمر رضي الله عنه المدح هو الذبح (ولو سلم) اى المدح (عنه) اى عن
الضرر (فتسدونت اليه فورد انا سيد ولد آدم) اى يوم القيمة كما في صحيح مسلم
من حديث ابى هريرة وزاد الترمذي وابن ماجه من حديث ابى سعيد الخدرى والحاكم
من حديث جابر وقال صحيح الاسناد (ولا فخر) وله من حديث عبادة بن الصامت
انا سيد الناس يوم القيمة ولا فخر (اى اقوله اخبارا) اى امتثالا لامره سبحانه
* واما بنعمة ربك فحدث (لا افتخارا) اى تفاخرا كما يقصده الناس بالثناء على
انفسهم وذلك لان افتخاره كان بالله وبقربه في مقام انسه لا بكونه مقدما على ابناء
جنسه (لو وزن ايمان ابى بكر بايمان العالم) وفي نسخة العالمين (لرجح) اى ايمان
ابى بكر وغلب على ايمان غيره من غير الانبياء والمرسلين والملائكة المقربين اخرجه
ابن عدى في الكامل من حديث ابن عمر مرفوعا ولفظه لو وزن ايمان ابى بكر بايمان
الناس لرجح ايمان ابى بكر ورواه اسحاق بن راهويه والبيهقي في الشعب باسناد صحيح
عن عمر موقوفا وللترمذي وحسنه من حديث عقبة بن عامر لو كان بعدى نبي لكان
عمر بن الخطاب ولابن عدى عنه لو لم ابعث فيكم لبعث عمر فيكم وللديلمي عن ابى هريرة
لو لم ابعث لبعثت ياعمر قال سفيان بن عيينة لا يضر المدح من عرف نفسه واثنى على
رجل من الصالحين فقال اللهم ان هؤلاء لا يعرفوني وانت تعرفني وقال على كرم الله

وجهه المثنى عليه اللهم اغفر لي مالا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون واجعلني خيرا
مما يظنون (ومنها التكلم بالمنهي عنه) اي من الاقوال الصادرة على لسان العامة
وهي الخامسة الناشئة من الغفلة عن دقائق الخطأ في الكلام لاسيما فيما يتعلق
بالله من ذاته وصفاته (كالحلف بالآباء) ففي الصحيحين من حديث عمر ان الله
نهاكم ان تحلفوا بآبائكم ولابن عمر من حلف بغير الله فقد اشرك احمد والترمذي
والحاكم في مستدركه وفي رواية احمد والبيهقي عن قتيلة بنت صيفي من حلف
فليحلف برب الكعبة وفيه تنبيه على انه لا يجوز الحلف بالكعبة ولا بالمصحف ولا بالنبي
ولا بالامانة ونحوها (وتسمية العنب بالكرم) بفتح فسكون فروى الكرم قلب المؤمن
وفي الصحيحين من حديث وائل بن حجر لا تسموا العنب الكرم انما الكرم الرجل المسلم
ولمسلم من حديثه لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة ولابي داود من حديث
ابي هريرة لا يقولن احدكم الكرم فان الكرم الرجل المسلم ولكن قولوا حدائق الاعناب
(وقوله ماشاء الله وشئت) لان في العطف المطلق بالواو تشريكا وتسوية
في الكلام وهو خلاف ما يوجب الاحترام فعن حذيفة لا يقل احدكم ماشاء الله وشئت
ولكن ليقل ماشاء الله ثم شئت وقال ابن عباس جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكلمه في بعض الامور فقال ماشاء الله وشئت فقال عليه السلام اجعلتني لله
عديلا قل ماشاء الله وحده وفي صحيح مسلم من حديث عدي بن حاتم خطب رجل
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد
غوى فقال عليه السلام قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى وفي الاحياء فكره قوله
ومن يعصهما لانه تسوية وجمع انتهى وفيه بحث لا يخفى ولعل الاوجه ان يقال
العدول عن الاسمين الشريفين غير لائق وان كان المقام يقتضي الضمير اختصارا
ولله در القائل * اعد ذكر نعمان لنا ان ذكره * هو المسك ما كررته يتضوع *
ولهذا ورد في كثير القرآن ومن يطع الله ورسوله ومن يعص الله ورسوله (وعبدي وامتي
وربي وربتي) فعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقل احدكم عبدي
وامتي كلكم عباد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي
ولا يقول المملوك ربي ولا ربتي ولكن ليقل سيدي وسيدتي فكلكم عبيد والرب هو الله سبحانه
رواه الشيخان (فالصواب) اي في مقام الخطاب (ثم شئت) بدل قوله وشئت فكان
ابراهيم يكره ان يقول الرجل اعوذ بالله وبك ويجوز ان يقول اعوذ بالله ثم بك ويجوز
ان يقول لولا الله ثم فلان ولا يقول لولا الله وفلان (وغلامي وجاريتي) بدل عبدي
وامتي (وسيدي وسيدتي) بدل ربي وربتي (ونحوها) اي من الكلمات المنهية
وللنسائي وابن ماجه من حديث بريدة باسناد صحيح من قال انا بريء من الاسلام
فان كان صادقا فهو كما قال وان كان كاذبا فلن يرجع الى الاسلام فهذا وامثاله

عما يدخل في مفهوم الكلام ولا يمكن حصره في هذا المقام. وقال ابراهيم اذا قال الرجل
للرجل يا حمار يا خنزير قيل له يوم القيامة احمارا رأيتني خلقته اخنزيرا رأيتني خلقته
وعن ابن عباس ان احدكم يشرك حتى يشرك بكلبه يقول لولاه لسرقنا الليلة ولاحمد من
حديث البراء من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله هي طابة هي طابة ولابي داود من حديث
بريدة بسند صحيح لا تقولوا للمنافق سيدنا فانه ان يكن سيدكم فقد اسخطتم ربكم
وكما روي لا يقولن احدكم زرعت ولكن ليقل حرثت والحديث في الاكمال للسيوطي
ولعله مقتبس من قوله افرأيتم ما تحرثون ءأنتم تزرعونه ام نحن الزارعون * وكان يقول
علي فيه وفي نظائره بل انت وفي الحديث لا يقل احدكم خبثت نفسي وليقل لقست
وفي الحديث لا يقل احدكم نسيت بل ليقل نسيت (ومنها سؤال العامة عما يتعذر
ادراكه) اي حتى للخاصة (كسر الروح) وقد قال تعالى * قل الروح من امر ربي
وما اوتيتم من العلم الا قليلا * والمعتقد ان الارواح اجسام لطيفة تدخل في اشباح كثيفة
وتخرج منها كما اخبر سبحانه عنها بقوله * ارجعي الى ربك راضية مرضية فادخلي
في عبادي وادخلي جنتي * وانها خلقت قبل الاجساد بخمسمائة عام وهي حادثة غير
قديمة خلافا للحكماء ومن تبعهم من الجهلاء (وحقائق الصفات) كحقيقة كلامه
سبحانه وكذا كنه معرفة سمعه وبصره وسائر كمالاته وقد قال تعالى * ولا يحيطون به
علما * وليس كمثله شيء * وكل ما خطر ببالك فالله وراء ذلك وقد قال عليه السلام
سبحانك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك اي من قوله قل هو الله احد
وسائر آيات الصفات من الجلالية والجمالية الدالة على كمال الذات (او يضر) اي بما
يضره ولو لم يتعذر (كسر القدر) فانه بالنسبة الى الاغلب قد يتعسر فهو بحر
عميق كم فيه غريق ولا يخلص منه الا ان يقال فيه يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد
ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون قل فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم اجمعين خلقت
هؤلاء للجنة ولا ابالي وخلقت هؤلاء للنار ولا ابالي وانما شأن العوام الاشتغال بالعمل بما
في القرآن والتسليم بما جاءت به الرسل من تتمة سبيل الاسلام والايمان ولذا قال عليه
السلام ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم
فاذا نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فأتوا منه ما استطعتم متفق عليه من حديث ابي
هريرة وقال انس سأل الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما حتى احفوا عليه وأغضبوه
فصعد المنبر فقال سلوني فما تسألوني عن شيء الا انبأتكم به فقام اليه رجل فقال يا رسول الله
من ابي فقال ابوك حذافة فقام اليه شابان اخوان فقالا يا رسول الله من ابونا فقال ابوكما الذي
تدعيان اليه ثم قام اليه رجل فقال يا رسول الله افي الجنة ابي او في النار فقال لا بل في النار فلما
رأى الناس غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا فقام اليه عمر فقال رضينا بالله ربا
وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا فقال احسنت يرحمك الله ما علمت لموفق

متفق عليه وفي الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القيل والقال واضاعة المال وكثرة السؤال متفق عليه من حديث المغيرة وعنه عليه السلام يوشك الناس يتساءلون بينهم حتى يقولوا هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد حتى يختموا السورة ثم ليتفل احدكم عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم والحاصل ان السؤال ينبغي ان يكون من اهل الكمال فيما يكون من الضروريات في الاعتقادات والعبادات والمعاملات والله اعلم بحقائق الحالات (وكالقول بالظن) لاسيما في العقائد المتعلقة بالرب قال تعالى * ان الظن لا يغني من الحق شيئا (وهو) اي القول بالظن او نفس الظن (ما يقبره القلب) اي بسماعه عما كان به ويحصل التردد في نابه وانما جوز في الفروع دون الاصول للضرورة في قلة المنقول (فورد اجتنبوا كثيرا من الظن الآية) اي * ان بعض الظن اثم * ولما كان هذا الظن يشمل ما اذا بني عليه خبر من موت احد او قدومه او سفره او امر غيره استثنى بقوله (الا اذا اخبر عدل) اي بالموت او القدوم او السفر ونحوه (وعلم عدم العداوة) اي بالنسبة الى الميت واهله (وحامل) اي وعلم عدم باعث (آخر) كالعصبية في نسبه والدعوة الى ملته ومذهبه (فيحذر) اي اذا اخبر عن ظن وقوعه (اذ تكذيبه سوء الظن) اي به وبكلامه (والتجسس) عطف على القول بالظن اي وكالتفحص عن حقيقة الامر (فهو هاتك الستر) اي كاشفه وفاضحه في الخبر (فورد) في سورة الحجرات (ولا تجسسوا والاستماع) اي وكاستماع القول بالظن (فورد) في سورة القصص (واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه) تمامه * وقالوا لنا اعمالنا ولكم اعمالكم سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين (المستمع شريك القائل) لم اره اصلا وفي الاحياء المغتاب والمستمع شريكان في الاثم ولم يخرجه العراقي وفي الطبراني مرفوعا نهى عن الغيبة وعن الاستماع الى الغيبة (وفيه) اي في استماعه (هيجان الوساوس) اي ثورانها (وبقاؤها في النفس) على طريق الهواجس (ولا قصاص في نحو الغيبة) فلا يخلص لمن يقول انا اغتاب الناس وهم يغتابونني فيكون المقاصصة في الدنيا دون العقبى (والسب والتجسس) من الاقوال الردية والافعال الدنية (لانحصاره) اي القصاص (على مورد الشرع) اي في النفس والاطراف ونحوها من تضييع الاموال فيقتص بالضرب والقطع والقتل واخذ الامثال والابدال (وورد ان امرؤ عيرك بما فيك) اي من الخصائل الذميمة (فلا تعيره بما فيه) اي فانه لا يجوز فيه المقاصصة ولا يبعد ان يكون هذا محمولا على التحريض على ما هو الاولى من العفو (وقيل يقابل) اي نحو الغيبة وما عطف عليه (بما لا كذب فيه) لظاهر قوله تعالى * وجزاء سيئة سيئة مثلها (والاولى الترك) لقوله * فمن عفى واصلح فاجره على الله * اقوله تعالى * لئن صبرتم لهو خير للصابرين * (والتحقيق) سماع الابرار

(ان لا حرمة فى الاشعار) اى فى انشائها مع قطع النظر عن تغنيها فان الشعر كلام
كلام صريح حسنه حسن وقبيحه قبيح (ولا التلذذ) اى لا يحرم لاجل التلذذ بها (ولا يحرم
كل لحن) يلتذ منها كالة الباري والحضرة ونحوها ولم يقل احد بحرمتها (ولا الوزن)
اى ولا يحرم مجرد التقابل والتعادل بين الكلمتين او الجملتين او المصراعين (والاحرم
سماع صوت العندليب) اى المسمى بالبلبل المعبر عنه بالهزار دستان فان انغامها
بلغت الالف فى الاشجار والبستان (والقمري) وكذا الفاختة والحمامة وافرث
من الكل الطوطي المسمى بالدرة التى تتفصح حتى تقرؤ الآية والسورة وتتكلم بما وقع
فى البيت من امور الصرورة طبق ما وقع فى المعنى والصورة (وهو) اى صوتهما
ونحوهما (موزون) اى ملائم بشطر اوائله واواخره (لتناسب مطالعه ومقاطعه)
اى مباديه وما يشعر بنهايته (ولا الفهم) اى ولا يحرم لمجرد فهم الكلام من الصوت
فى ذلك المقام (والاحرم كل مفهوم) من المرام ولم يقل به احد من الاعلام (هذا)
اى مضى او خذ هذا او الامر هذا (والشعر كلام) اى كسائر الكلام من حيث
هو مباح فى اصل الاحكام (والانشاد مأثور) وعن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
مروى ومشهور وكان عليه السلام ينقل اللبن مع القوم فى بناء المسجد وهو يقول
* هذا الحمال لا حمال خيبر * هذا ابر ربنا واطهر *
رواه البخارى فى قصة الهجرة من رواية عروة مرسلا قال ابن شهاب ولم يبلغنا فى الاحاديث
انه عليه السلام نطق ببيت شعر تام غير هذا البيت وفى الصحيحين من حديث انس يرتجزون
ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقول * اللهم انه لا خير الا خير الآخرة * فانصر
الانصار والمهاجرة * قال العراقى وليس البيت الثانى موزونا يعنى باعتبار المصرع الاول
فتأمل وفى رواية * اللهم ان العيش عيش الآخرة فارحم الانصار والمهاجرة * وفى الصحيحين
ايضا انه قاله فى حفر الخندق بلفظ فبارك فى الانصار والمهاجرة وفى رواية فاغفر وفى رواية
لمسلم فاكرم ولهما من حديث سهل بن سعد فاغفر للمهاجرين والانصار وللبخارى
تعليقا ولابى داود والترمذى والحاكم متصلا من حديث عائشة كان عليه السلام يضع
لحسان منبرا فى المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
او ينافح ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يؤيد حسانا بروح القدس
ما نافح او فاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الترمذى حسن صحيح وقال
الحاكم صحيح الاسناد ولمسلم من حديث عائشة انشاد حسان (شعر)
* هجوت محمدا فاجبت عنه * وعند الله فى ذاك الجزاء *
* هجوت محمدا ولست بكفؤ * فشركما لخيركما الفداء *
القصيدة وانشاد حسان ايضا *
* وان سنام المجد من آل هاشم * بنو بنت مخزوم ووالدك العبد *
وللبخارى انشاد ابن رواحة

وفينا رسول الله يتلو كتابه * اذا انشق معروف من الفجر ساطع
الابيات وللترمذى فى الشمائل انشاده ايضا بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل مكة

* خلوا بنى الكفار عن سبيله * اليوم نضرب بكم على تنزيله *

* ضربا يزيل الهام عن مقيله * ويذهل الخليل عن خليله *

وللبغوى فى معجم الصحابة وابن عبد البر فى الاستيعاب من حديث النابغة قال
انشدت النبى صلى الله عليه وسلم شعرا فقال احسنت لا يفضض الله فاك وفى الصحيحين
عن عائشة لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال وكان بها
وباء فقلت يا ابت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك فكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول

* كل امرئ مصبح فى اهله * والموت ادنى من شراك نعله *

وكان بلال اذا اقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته اى صوته ويقول (شعر)

* الا ليت شعرى هل ابيتن ليلة * بواد وحولى اذخر وجليل *

* وهل اردن يوما مياه مجنة * وهل يبدون لى شامة وطفيل *

وهما جبلان بمكة قالت عائشة فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال
اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وانقل حماها فاجعلها فى الجحفة ومن انشاد عائشة

* ذهب الذين يعاش فى اكنافهم * وبقيت فى خلف كجلد الاجرب *

وللترمذى من حديث جابر بن سمرة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتناشدون الاشعار وهو يتبسم وللبيهقى فى دلائل النبوة ان النساء انشدن عند قدوم
رسول الله صلى الله عليه وسلم

* طلع البدر علينا من ثنيات الوداع * وجب الشكر علينا ما دعا لله داع *

واما ذكر السطوح والدف والالحان كما ذكره فى الاحياء فلا اصل له كما صرح به مخرجه
وفى الجملة اشعار بفرح قدمه وسرور قدومه عليه السلام الى ذلك المقام ومن هذا القبيل
قوله عليه السلام انى لا ادرى بفتح خيبر افرح ام بقدوم جعفر ولمسلم من حديث عمرو بن
الشريد عن ابيه قال انشدت النبى صلى الله عليه وسلم مائة قافية من قول امية بن
الصلت فى كل ذلك يقول هيه هيه اى استزاده ثم قال ان كاد فى شعره ليسلم فنفس الانشاد
والسماع جائزان بالاجماع ولابى داود الطيالسى عن انس كان يحدى له فى السفر
وان انجشة كان يحدو بالنساء وكان البراء بن مالك يحدو بالرجال فقال عليه السلام
يا انجشة رويدك سوقك بالقوارير ولم يزل الحداء وراء الجمال من عادة العرب فى زمانه
عليه السلام واصحابه الكرام وما هو الا اشعار تؤدى باصوات طيبة والحان موزونة
(والنهى) اى عن الشعر (للتجرد له فهو اشتغال بما لا يعنيه فورد لان يمتلئ بطن
احدكم قيحا) اى صديدا (حتى يريه) بفتح فكسر من ورى ورما كرمى رميا اى يفسده
(خير له من ان يمتلئ شعرا) رواه احمد واصحاب الكتب الستة (وتضمنه) عطف
على التجرد اى ولتضمن الشعر (فحشا) من الكلام (وهجاء) اى ذما لاحد من اهل

الاسلام (وهتزه) اى فى مقام الزاع (كتعلم الكفار والمبتدعة) فى ذم المباين
واهل السنة والجماعة (ويجوز هجو هم) اى ابتداء وانتهاء (فقد له حسان وامر به)
كما تقدم فى الصحيحين من حديث البراء انه عليه السلام قال لحسان اهجهم او هاجهم
وجبريل معك وقد قال تعالى * والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم فى كل واد يهيمون
وانهم يقولون ما لا يفعلون الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا
وانتصروا من بعد ما ظلموا (والتوسع) اى ويجوز المبالغة (فى المدح ان وجد الوصف
المذكور فى الممدوح) اى فى الجملة (لانه ليس بكذب) اى حينئذ بل مبالغة وتوسع
لاسيما فى الشعر (لفقد قصد اعتقاد صورته) اى صورة الكذب وحقيقته
(وتوارث استماع المبالغات) اى ولتواتر استماعها فى اشعار العرب وغيرهم (بلا نكير)
اى بلا انكار على قائلها ومنشدها بل عد الكذب من محسنات الشعر كما قيل اكذب
الشعر احسنه وبشير اليه قوله تعالى * والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم فى كل واد
يهيمون وانهم يقولون ما لا يفعلون * وقد يتسامح فى النثر ايضا اذا لم يرد به
المبالغة مثل مائة مرة والف مرة ويراد به الكثرة ونظير هذا قولهم لبيك وسعديك
فى اطلاق التثنية وقصد التكرير والتكثير كقوله تعالى * ثم ارجع البصر كرتين *
ومن هذا القبيل ايضا قوله تعالى * ان تستغفر لهم سبعين مرة * فانه لم يرد به حقيقة
العدد اذ لا مفهوم له عند ارباب الاصول بل اريد به الكثرة هنا بدليل آية اخرى * سواء
عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم (ووصف نحو الخد) وجاز نعت نحو
الوجه والوجنة من البياض والحمرة (والقد) اى القامة باعتدالها فى جمالها وكمالها
(والصدغ) اى الشعر المتدلى على الوجه المسمى بالزلف (على الاقرب) اى جاز
ما ذكر على القول الاقرب الى الصواب او الانسب فى بيان الرخصة المحتاج اليها
فى هذا الباب وقيل لا يجوز مطلقا وان وجد التفصيل الآتى وهو قوله (ان لم يحمل)
اى صاحب الخد والقد وكذا السامع (على معينة سوى امرأته وامته) وذلك كمن
يعشق زوجته او سريته فيسعى الى اخفائها لتتضاعف لذته فى لقائه وهذا اذا كان
السامع او المعنى فى بيته واما اذا كان فى مجلس من جماعته فلا يجوز له ذكر امرأته
ولا جاريته وكذا لا يجوز ان يحمل على امرد صبيح الوجه بخصوصه مطلقا
(او اشعار) اى جاز ما تقدم ان اشعار (العارف) بالمجاز والحقيقة والصريح والكناية
(سواد الصدغ لظلمة الذنب) وهو جنس المعصية الناشئة من ظلمة الغفلة (وبياض
الخد لنور الطاعة) وسرور الخاطر (والوصال) فى معناه الوصل والاتصال
(للقائه تعالى) اى فى دار البقاء او مقام الفناء (والفراق) وكذا الجداء والانفصال
(للحجاب ونحوها) من انواع العذاب (والشعر) مبتدأ (الى الاثر) اى الى التأثير
(فى المتعلق به) من الشعر وغيره فقيه تفصيل (على الاقرب) اى بناء على القول الاقرب

وقد قيل لا عبرة بالنظر الى التأثير بل هو حرام مطلقا (فمندوب) خبر ثم يحب سماعه
ومطلوب لكن بشروط بينها بقوله (ان شوق) اى المتغنى به (الى الحج والغزو ان كان)
اى احدهما (قربة) او واجبا (بخلاف ما اذا لم يجب) بان لم يوجد شرائط وجوب
الحج (او الابوان لا يأذنان) فانه عذر فى التأخير على القول بالتراخى فى الحج (او غلب
الهلاك فى الطريق) اى برا او بحرا (ونحوه) من فقدان سائر شروط الاداء وفى الاحياء
ومن الغناء المباح غناء الحجيج فانهم يدورون اولا فى البلاد والطبل والشاهين والغناء
وهو جائز لانها اشعار نظمت فى وصف الكعبة والمقام وزمزم والحرم وسائر المشاعر
العظام ووصف البادية وغيرها من الامور الكرام تأثير ذلك تهييج الشوق الى بيت الله
واشعال نيرانه ان كان ثمة تشوق حاصل او استثارة الشوق بكل ما يشوق اليه
محمودا (او حزن) اى ان اوقع المتغنى به حزنا وتأسفا (على التقصير فى الدين كالمروى
عن داود عليه السلام) وقد ورد فى معرض المدح لداود عليه السلام انه كان
حسن الصوت فى النياحة على نفسه وفى تلاوة الزبور حتى كان يجتمع الانس والجن
والوحوش والطيور لسماع صوته وكان يحمل من مجلسه اربعمائة جنازة وما يقرب
من ذلك فى تلك الحالة وفى الحديث فى مدح ابى موسى الاشعرى لقد اعطى مزمارا
من مزامير آل داود وقد تقدم وذكر فى تفسير قوله تعالى * يزيد فى الخلق ما يشاء *
هو حسن الصوت وقد قرئ بالحاء المهملة وقد ورد لله اشد اذنا للرجل الحسن
الصوت بالقرآن من صاحب القينة الى قينته وقوله تعالى * ان انكر الاصوات
لصوت الحمير * يدل بمفهومه على مدح الصوت الحسن وهذا امر مجمع عليه وفى الاحياء
ان الطير كانت تقف على رأس داود عليه السلام (وما) اى وكما (انشده الوعاظ على
المنابر) من نظم او نثر مسجع من الترغيبات والترهيبات فى الحج والغزو ونحوهما (او اكد)
اى ان زاد المتغنى به (حبه تعالى) بذكره والتأمل فى امره والاشتغال بفكره فانه مندوب
فى كل من التشويق والتحزين (مباح) اى مستو طرفاه لا ثواب ولا عقاب (ان اكد)
المتغنى به (السرور) والفرح (فيما يباح فيه كالعيد والعرس والولادة) اى اولها
(والختان وحفظ القرآن) اى تمامه وكذا اجتماع الاخوان فى بعض الزمان للطعام
والكلام وكذا قدوم بعض الاصحاب من السفر كما تقدم وتقرر (فهو مأثور) اى
مذكور عن السلف والخلف بل عن النبى صلى الله عليه وسلم اما العيد ففى الصحيحين
عن عائشة ان ابا بكر رضى الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان فى ايام منى تدففان
وتضربان والنبى صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه فانتهرهما ابو بكر وفى رواية
قال مزامير الشيطان فكشف النبى عليه السلام عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها
ايام عيد قالت وكان يوم عيد تلعب فيه السودان بالدرق والحراب فاما سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال ما تشتهين تنظرين فقلت نعم فاقامنى وراءه وخدى على خده

ويقول دونكم اى افعلوه بابى ارفده حتى اذا مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبى
وفى صحيح مسلم فوضعت رأسى على منكبه فجعلت انظر الى لعبهم حتى كنت انا التى
انصرفت واما العرس فقد تقدم حديث اعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف
وفى معناه الولادة والختان ومما يؤيد الولادة ذبح العقيقة وهو لاصحاب الطريقة
فى الحقيقة واما حفظ القرآن فهو اكبر سرورا واعظم نورا (اوشوق) المتغنى به
(الى الاخوان) من الاحباء الانقياء فى الغربة او البلدان (اوالمرأة اوالامة) من غير
تعيينهما للاجنبى فانه حينئذ مباح (حرام ان شوق) المتغنى به (الى الزنى) او توابعه
(اوحزن) المتغنى به (على الموتى) اى يحصل به الجزع والفزع (والبلايا) اى على
البلايا المتقدمة (فورد) فى الحديد (-كيلا) وفى التنزيل لكيلا (تأسوا على مافاتكم)
تمامه * ولا تفرحوا بما آتيكم * بالمد والقصر وفى آل عمران * لكيلا تحزنوا على مافاتكم
ولا مااصابكم (وادنى رتبه) اى مراتب التغنى وسماعه (الاهتياج للشهوة) ويحرم
حينئذ سواء غلب على قلبه حب شخص معين اولم يغلب لانه لا يسمع وصف نحو
الخد والقد والوصل والهجر الا ويحرك ذلك شهوته وينزله على صورة معينة وفى
لذته ولذلك سئل حكيم عن العشق فقال دخان يصعد الى دماغ انسان يزيله الجماع
وتهييجه السماع (وهو نفخ الشيطان) المنافى لنفخ الرحمن فللديلمى من حديث على
كان ابليس اول من ناح واول من تغنى ولابن ابى الدنيا والطبرانى عن ابى امامة مارفع
احد عقيرته بغناء الا بعث الله اليه شيطانين على منكبيه يضربان على اعقابهما بصدره
حتى يمسك (ثم للتلهى) اى الاشتغال (بمجرد النغمة) وهو المعنى بقوله تعالى
* ومن الناس من يشترى لهو الحديث * الآية (والمواظبة عليه) اى من غير تخلل
التوبة لديه (ذنب) اى عند الكل من العلماء والصوفية من الصلحاء وهذا محمل
لكلام الائمة المجتهدين من الفقهاء فقد حكى القاضى ابو الطيب الطبرى عن
ابى حنيفة ومالك والشافعى وسفيان وجماعة من العلماء الفاظا استدل بها
على انهم رأوا تحريمه قال وقال الشافعى فى كتاب ادب القضاء ان الغناء لهو مكروه
يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته وقال الشافعى صاحب الجارية
اذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته قال وحكى عن الشافعى انه كان يكره
الطقطقة بالقضيب ويقول وضعته الزنادقة ليشتغلوا به عن القرآن قال واما مالك
فقد نهى عن الغناء وقال اذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ان يردها وهو
مذهب سائر اهل المدينة الا ابراهيم بن سعد وحده قال واما ابو حنيفة فانه كان يكره
ذلك ويجعل سماع الغناء من الذنوب وكذا سائر اهل الكوفة وسفيان الثورى وحماد
وابراهيم النخعى والشعبى وغيرهم انتهى كلام الطبرى ويؤيده ماورد من الاحاديث
فى ذم القينة وهى الجارية المغنية فللطبرانى من حديث عائشة ان الله حرم القينة

وسماعها وتعليمها وتقويه ما رواه ابو داود عن نافع كنت مع ابن عمر في طريق فسمع زمارة راع فوضع اصبعيه في اذنيه ثم عدل عن الطريق ولم يزل يقول يا نافع اتسمع ذلك حتى قلت لا فاخرج اصبعيه ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه ابو داود وعن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل رواه البيهقي ولابن المبارك عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن كثير مرسلا ما امتلأت دار منها حبرة الا امتلأت عبرة والحبرة الغناء ومنه قوله تعالى * في روضة يحبرون * اي يغنون او يسمرون ومر علي بن عمر على قوم محرمون وفيهم رجل يغني فقال الا لا اسمع الله لكم وقال الشبلي السماع ظاهره فتنة وباطنه عبرة اي ومحنة واما ما نقل ابو طالب المكي اباحة السماع عن جماعة من الصحابة والتابعين كعبد الله بن جعفر وابن الزبير ومعاوية وغيرهم فاما محمول على سماع ليس فيه شيء من الغناء كسماع القرآن واشعار العرب ولو بالالحان واما على انه مذهبهم المختار عندهم فان المسألة خلافية لا اجماعية وفعلهم ليس بحجة عند غيرهم فكذا ما روى عن بعض المشايخ الصوفية وقد ذكرت هذه المسئلة في رسالة مستقلة وقد رأيت رسالة منسوبة الى الشيخ احمد الغزالي اخو حجة الاسلام محمد الغزالي متضمنة لتكفير منكر السماع بادلة سخيفة ظاهرة الفساد وافتية ضعيفة ما لها عند الائمة رواج وكساد هذا وقد يكون مراد المصنف ان التلهي صغيرة والمواظبة والاصرار على الصغيرة كبيرة وقدر ان التلهي مباح والمواظبة على المباح قد تصير كبيرة كما اذا داوم على الطبل طول الايام او تبع الحبشة في رقصهم على الدوام (ثم لترويح النفس) اي لاراحتها وازاحة تعبها (قطعا للملالة) والسآمة (من العبادة) كما يجري ويسري في العادة لاهل الارادة وهي للعابدين (ثم لمقابلة حالها) اي حال النفس ومقامها (في المعاملة معه تعالى) من تحصيل مرامها وهذا حالة العارفين وفيها خطر باعتبار تمامها ودوامها وتحقيق ذلك ان الاناء يترشح بما فيه سواء يكون صاحبه يوافقه او ينافيه فالسماع يشبه الخمر في اخراج ما في الباطن وبه يعرف ما في القلب من خوف ورجاء وقلق وسكون وشوق وذوق ونشاط وانبساط فيقابل المريد حال نفسه في المعاملة مع ربه فاذا كان في باطنه خوف يظهر منه آثاره من نحو البكاء والحزن والمحن واذا كان رجاء تبين انواره من الفرح والسرور وكمال الحضور ومن هنا قال ابو سليمان السماع لا يجعل في القلب ما ليس فيه ولكن يحرك ما فيه (ويشترط رعاية السنة) اي الشريعة الغراء والطريقة الزهراء (بالحمل) اي بحمل الاستماع (على ما يليق به تعالى) اي على وجه الكمال في بياض الخد ونحوه بتذكر صفات الجمال وفي الزلف ونحوه يتفكر في نعوت الجلال (ثم لحبه تعالى فقط) اي مع قطع النظر عن لوازمه وتفصيل مكارمه (وهو) اي هذا المقام (لمن فني عن حظوظ نفسه) اي بالكلية (وغاب عما سواه) اي عن خطور غير الله تعالى (حتى عن شهوده معه ايضا) المعبر عنه

بالنسبة الى الواصل عليه لما ناى عن نفسه فهو من غيره اغنى فكانه فنى عن كل شئ
الا عن الواحد المشهود وفنى ايضا عن الشهود فان القلب ان لحظ الى الشهود
والى نفسه بانه مشاهد فقد عدل عن المشهود فكالسكران لا خبر له عن سكره
وهو نهاية مقام العارفين فى حال البقاء وقد امر عن هذا بمقام الفناء ولكن هذا
كالبرق الخاطف من ظهوره فى عالم السماء فان دام لا تطيقه القوة البشرية
(ومنه) اى ومن جملة تعلق (تولد الوجد) اى حصول الذوق ووصول الشوق
(وهو) اى الوجد (ماصادف القلب) اى وجد القلب (من شوق) اى الى لقائه
ورضاه (وخوف) اى من حجابه وسخطه (وحزن) اى تأسف على ما فات
(وقلق) اى اضطراب وحال آت (ويتحدى) من الا جتداء اى يفيد الوجد
(نقه القلب) اى طهارته عن السوى من كمال الصفاء (وحصول العلم) اى زيادته
له وبه بالعلم (ولا كاشفة) وهى العلم بالله وصفاته الباهرة وباحوال الآخرة
(وربما لا يمكن العبارة عنه) اى ادراكا مطلقا بالذات او بكنه الصفات (كاعن
اصلاحه والملاحة) وانهما من المعانى الدقيقة يتعذر التعبير عنها ولو بالمعانى الرشيقة
ثم لا بعد ان يكون الاستماع سبب الكشف بالمرئى مكشوفا مثل الاستماع فان للكشف
اسبابا بعضها اولها منها التنبيه والسماع تنبيه للنبيه ومنها تغير الاحوال ومشاهدتها
فى الاحوال والافعال وادراكها نوع علم يعقد انضاح امور لم تكن معلومة قبل ذلك
من الاحوال ومنها الحالات وانبساط ونشاط القلب بقوة السماع فيقوى به على
مشاهدة ما كان قصر عنه دركه كما تقوى الحمل على الحمل بحيث يطاع على الحمل
بسبب سماع الحدى بانواع الغناء وحمل القلب استكشاف حاله وملاحظة اسرار
الملكوت وانوار الحروب ما فى جماله ودرك جلاله ومنها الصفاء وهو مثبت الكشف
لارباب الوجد وهذا نوع اسباب وفتح ابواب ورفع حجاب اى يمثل الحق لعبده
فى لفظ منظوم لفرع سمعه او رعه بصوت الهاتف او بالالهام اوفى صورة مشاهدة
مترجمة عن صورة الامام والسماع شبكة للحق يصيد به الحاى هذا وكالسماع صوت
الهاتف عند سماع القلب ثم هيد ايضا بالبصر صورة الخضر عليه السلام فانه
تمثل لارباب القلوب بصور مختلفة وفى مثل هذه الحالة تمثل الملائكة للانبياء
اما على حقيقة صورتها او على مثال يحاكى صورتها بعض المحاكاة (والتواجد)
اى تكلف فى الوجد واظهاره من غير تحصيل القصد (مذموم للرياء) لتعلقه رؤية
الخلق (لا لقصد الوصول الى الحقيقة) اى حقيقة الوجود لتعلقه برؤية الحق
وذلك (او روى للمهم ارزقنى حبك) بحذف الاضافة الى الفاعل والمفعول كما حقق فى قوله
تعالى يحبهم ويحبونه وكذا قوله (وحب من يحبك وحب من يقربنى الى حبك)
اى من القول والعمل وغير ذلك والحديث قد ذكر (وما من) اى فالدوود ما تقدم

(من اشتكى) اى ومدحه وهو التكلف بالبكاء (فى التلاوة) اى فى فضل التلاوة
وذلك لتشبه باهل البكاء من الانبياء والاولياء حال القراءة ومن تشبه بقوم فهو منهم
(ومشاهدة افضاه دوام ذكر الشئ) اى ايصاله واتصاله (والنظر اليه)
فى اختلاف احواله (والفكر فى فضائله) ومايترتب عليه من تحسين آماله (الى عشقه)
متعلق بافضاه اى بانجراره الى محبته ومودته (حتى يمتنع الخلاص عنه) اى من
تفكره وتذكره ولو تكلف بالدفع فى تصوره (وحقه) اى حق السماع وواجبه
(ان لايكون المستمع) اى المغنى (ممن حرم النظر اليه) كالنسوان والمردان (الا الشيخ)
اى الكبير الفانى (الآمن على نفسه) اى من الشهوة (كما فى قبلة الصائم)
من التفصيل بين الامن وغيره وقال القاضى ابو الطيب استماعه من المرأة التى ليست
بمحرمة له لايجوز عند اصحاب الشافعى بحال سواء كانت مكشوفة اومن وراء ستره
وسواء كانت حرة اومملوكة انتهى ولعل وجهه ان صوت العورة عورة لاتحل
الا للضرورة ولايخفى ان الامرد الحسن الوجه خطره اقوى فانه عند الشيطان
اشهى وللخلق اغوى حتى قال النووى ان النظر اليه حرام ولو بلاشهوة واما قول
الغزالى ان صوت المرأة فى غير الغناء ليس بعورة فلم تزل النساء فى زمن الصحابة يكلمن
الرجال فى السلام والاستفتاء فى الاحكام والمشاورة فى الكلام فمحمول على
ان الضرورات تبيح المحظورات (ولا الآلة) اى ولايكون آلة الغنا (مزمارا) وكذا
طبل الكوبة اوتارا وهذا مجمع عليه لانه من شعار الاشرار واما قصب الراعى فمختلف
فيه فاباحه الرافعى وحرمه النووى من اتباع الشافعى وصرح علما وثابان الدف
مباح فى محله اذالم يكن له جلاجل فى طرفيه لان اباحته وقعت على خلاف القياس
فيقتصر على مورده وقال يزيد بن الوليد اياكم والغناء فانه يزيد الشهوة ويهدم
المروءة وانه لينوب عن الخمر ويفعل مايفعله السكر فان كنتم لابد فاعلين فجنبوه النساء
فان الغنا داعية الزنا (فهو) اى الغناء باعتبار اصله (شعار اهل الشرب) فى مجالسه
(فحرم تبعا) اى لحرمة شرب الخمر فانه قد يفضى الى فساد الامر ويجر الى مباشرة الشر
(كالخلوة الاجنبية) لانها مقدمة الجماع (والنظر الى فخذها) لاتصاله بالسوءتين
ثم انهما حرامان لالذاتهما بل تبعا لحرمة الزنا اذهما قد يكونان وسيلتين الى فعله
(ولانه) اى الغناء المذموم (يذكره) اى الشرب ويفكره (كالمزفت) بتشديد الفاء
المفتوحة اى ظرف القير (والحنتم) اى الظرف الاخضر ونحوهما من الدبا والنقير
فان الشرع حرم استعمال هذه الاشياء ولذا امر بكسر دنان الخمر وظروفها تبعا
لحرمة الخمر تغليظا فى امر ها ثم احلها بعد بعد المدة وفيد انه ابيح هذه الاشياء بخلاف
آلات الغناء فهو حجة على مبيح مطلق السماع من العلماء فالسماع حينئذ حرام كقليل
الخمر وان كان لايسكر لانه يدعو الى السكر وثمن حرام الادلة حرم يطيف به فحكم

الحرمة ينسحب على حريمه ليكون حمى للحرام ووقاية له واحتطارا مانعا حوله كما ورد
ان لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه (وفيه) اى وتقع فيما اذا كان الآلة حراما
(التشبه باهل الشرب) ومن تشبه بقوم فهو منهم حتى حرم تشبه الرجال بالنساء كعكسه
وحتى قيل ترك السنة اذا صارت شعارا اهل البدعة ثم قال فى الاحياء ان التشبه باهل
الفساد ينهى عن لبس القباء فى بلاد صار فيها من لباس الاجناد ولا ينهى عن ذلك
فى ماوراء النهر لاعتياد اهل الصلاح من الزهاد والعباد قال فلهذه المعانى يحرم المزمار
العراقى والاوتار كلها كالعود والربك والبربط وغيرها واما ما عدا ذلك فليس فى معناه
كالشاهين للرعاة والحجيج وشاهين الطبالين وكالطبل والقصب سوى ما يعتاده
اهل الشرب فانه اذا ارتفع علة المشابهة بقى على اصل الاباحة (كما) اى كالتشبه
(فى الاجتماع للسماع واحضار الآلات ونصب الساقى) اى المناول (فى ادارة
السكنجبين) ونحوه من اللبن والماء والقهوة الحادثة المصنوعة من البن وقشره فانه
اذا اجتمع قوم فى مجلس والساقى على قاعدته يدور بكأس واحد على جماعته واحد
بعد واحد وفق عادته فانه يحرم السكنجبين وامثاله للتشبه (بخلاف نحو الدف)
بضم الدال وبفتح (والطبل) اى طبل الحج والغزو واما طبل الكوبة فحرام لانه
من شعار الفسقة وهو طبل مستطيل دقيق الوسط واسع الطرفين ولعل هذين لم يكونا
من شعار اهل الشرب فى زمنه عليه السلام او فى ايام المصنف او ذكره تبعا للغزالى لجوازهما
فى مذهبه واما اذا كانا من شعار اهل الفسق فينبغى ان يقال بحرمتهما للتشبه
فان العلة مشتركة (ولا التغنى به قرآنا اذ لا يجوز فيه) اى فى القرآن (مد المقصور
وقصر الممدود) اى فى الجمع عليهما وهما لازمان فى التغنى المذموم (لتزويق
الصوت) اى بالالحان الفسقية والانغام الموسيقية والا فالصحابة الكرام تبعا له عليه
السلام كانوا يأمرون فى مجلس سماعهم ان يقرأ واحد بصوت حسن ما تيسر
من القرآن عملا بقوله عز وجل * واذا سمعوا ما انزل الى الرسول ترى اعينهم تفيض
من الدمع مما عرفوا من الحق * وقد اخبر الله سبحانه عن حال الانبياء بقوله * اذا تتلى
عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا * وعن حال الاولياء من الاصفياء * ان الذين اوتوا
العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا * الى قوله * يبكون ويزيدهم خشوعا * وفى
الصحيحين ان ابن مسعود قرأ على النبى عليه السلام بامره فلما انتهى الى قوله * فكيف اذا جئنا
من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا * قال حسبك الآن ورأيت عينيه تذرفان
اى تسيلان دمعا ولمسلم من حديث ابن عمر انه قرأ * ان تعذبهم فانهم عبادك *
فبكى ولابن عدى فى الكامل والبيهقى فى الشعب انه قرئ عنده * ان لدينا انكالا
وجحيما وطعاما ذا غصة وعذابا اليما * فصعق اى بكى بصوت ولابى داود والنسائى
والترمذى فى الشمائل من حديث عبد الله بن الشخير انه كان يصلى ولصدره ازيز

كان لو الرجل وأما حديث اختصام علي وجعفر وزيد بن حارثة في حضانة ابنة حمزة
فقال لعلي انت مني وانا منك فحجل وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي فحجل وقال
لزيد انت اخونا ومولانا فحجل الحديث فرواه ابوداود من حديث علي وهو عند
البخاري دون ذكر الحجل وعلى تقدير صحته فالمراد به اظهار الفرح والسرور بما وقع
من المدح في الحضور وان كان الحجل في اصله نوعا من الرقص وهو على رجل واحد
فلا ينبغي ان يحمل عليه لقولهم الرقص نوع من النقص وما ابعد من استدل على
جواز الرقص على الدوام بهذا الحديث الذي وقع ندرة من الصحابة الكرام
في مجلسه عليه السلام مع عدم كونه نصا في مقام المرام وقد ورد ليس منا من
لم يتغن بالقرآن وزينوا اصواتكم بالقرآن وزينوا القرآن باصواتكم (ولا التهي) اي
وانما قلنا انه لايجوز ان يكون المتغني به قرآنا اذ لا يجوز فيه مد المقصور الى آخره
ولا يجوز التهي (من آية) اي عن قراءتها حيث (لا توافق السامع) بالنسبة الى ما له
من الحالات والمقامات (كاحكام المعاملات والحدود) في باب السياسات
وهذا القصور فهم السامع عن الايات البينات وما يتضمنها من اللطائف
والاشارات واما العارف فيلاحظ هذه المعاني من جميع المباني كما قال سبحانه * فبشر
عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هديهم الله واولئك هم
اولوا الالباب * واما الموحد فينظر الى كلام ربه كأنه يسمع منه فانيا عن غيره فيكون
قلبه مطمئنا بذكره ومشتغلا بفكره كما قال تعالى * الا بذكر الله تطمئن القلوب * وقال
* تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله * وقال
* انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم * وقال * لو انزلنا هذا القرآن
على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله * ومن المقرر ان القرآن افضل الذكر
لاشتماله على ذكر الله باعتبار توحيد ذاته وانواع صفاته واصناف حكوماته
واجناس اخباره من مبدأ مخلوقاته ومنتهى مصنوعاته فالطمانينة وكذا الاقشعرار
والخشية ولين القلب والوجل والخشوع وسمع عمر رجلا يقرأ * ان عذاب ربك
لواقع ماله من دافع * فصاح صيحة وخر مغشيا عليه فحمل الى بيته فلم يزل مريضا شهرا
وروي ان زرارة بن ابي اوفى من التابعين كان يؤم الناس بالرقة فقرأ الآية * فاذا نقر
في الناقور * فصعق ومات في محرابه وسمع الشافعي قارئا يقرأ * هذا يوم لا ينطقون
ولا يؤذن لهم فيعتذرون * فغشي عليه وكان الشبلي في مسجده ليلة من رمضان وهو
يصلي خلف امام له فقرأ الامام * ولئن شئنا لنذهبن بالذي اوحينا اليك * فزعق
الشبلي زعقة ظن الناس انه قد طارت روحه وكان يقول بمثل هذا يخاطب الاحباب
وسمع رجل من اهل التصوف قارئا يقرأ * يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك
راضية مرضية * فاستعادها من القاري وقال كم اقول لها ارجعي فليست ترجع

وتواجد فزعق زعقة فخرجت روحه وسمع على بن الفضيل قارئا يقرأ * يوم يقوم الناس لرب العالمين * فسقط مغشيا عليه وسمع بكر بن معاذ قارئا يقرأ * وانذرهم يوم الآزفة * فاضطرب ثم صاح وقال ارحم من انذرته ولم يقبل اليك بطاعتك بعد الانذار ثم غشى عليه وسمع ابراهيم بن ادهم احدا يقرؤ * اذا السماء انشقت * فاضطربت اوصاله وعن محمد بن صبيح قال كان رجل يغتسل فى الفرات فمر به رجل على الشط يقرأ * وامتازوا اليوم ايها المجرمون * فلم يزل الرجل يضطرب حتى غرق ومات وقال بعض الصوفية كنت ليلة اقرأ هذه الآية * كل نفس ذائقة الموت * فجعلت اردد ها فاذا هاتف يهتف بى كم تردد هذه الآية فقد قتلت اربعة من الجن لم يرفعوا رؤسهم الى السماء منذ خلقوا وقال ابو على المغازلى للشبلى ربما يطرق سمعى آية من كتاب الله فتجذبنى على الاعراض عن الدنيا ثم ارجع الى احوالى والى الناس فلاابقى على ذلك فقال ماطرق سمعك من القرآن فاجتذبك اليه فذلك عطف منه عليك و لطف منه بك واذا ردك الى نفسك فهو شفقة منه عليك فانه لا يصلح لك التبرى من الحول والقوة فى التوجه اليه و بالجملة لايخلو صاحب القلب عن وجد عند سماع القرآن وذكر الرب فان كان القرآن لايؤثر فيه اصلا فمثله * كمثل الذى ينعق بما لايسمع الا دعاء ونداء صم بكم عمى فهم لايعقلون (ولايجوز) اى تحريمه وهو حال كون المتغنى به قرآنا (ضرب اليد والدف) لان القرآن حق محض فلايقرن بصورة اللهو كما يشير اليه قوله تعالى * افمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولاتبكون وانتم سامدون * اى مغنون و يدل عليه قوله سبحانه * وقال الذين كفروا لاتسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون * وقوله عز وعلا * واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لايؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون * ثم فى معنى القرآن كل مايكون من ذكر الله والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يفعله بعض من مشايخ اليمن من الجمع بينهما منكر ظاهر لكن خفى على جماعة حيث تحسبه العامة انه طريق الصوفية وقد يجترؤن على مثله فى المسجد وفى المقبرة وفى الاسواق ومحاضر النساء والله ولى دينه وناصر دين نبيه وزماننا هذا زمان السكوت وملازمة البيوت لظهور اهل الفساد وغلبة اهل العناد والله رؤف بالعباد ومما يؤيده ماقدمنا انه فى البخارى لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت الربيع بنت معوذ وعندها جوار يغنين فسمع احدا هن تقول وفينا نبى يعلم مافى غد فقال عليه السلام دعى هذا وقولى ماكنت تقولين وهذه شهادة بالنبوة فزجرها عنها وردها الى الغناء الذى هو لهو لان هذا جد محض فلايقرن بصورة اللهو فالفاعلون للجمع بينهما يصدق عليهم قوله سبحانه * وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم (و يتقى) عطف على ان لايكون اى وحق

السماع ان يتفق فيه (شاغل) للخاطر مما فيه (من الزمان كوقت الصلوة والطعام) اي حضوره (والمكان) اي وشاغل من المكان (كالشارع) اي الجادة والاسواق (ومافيه صورة قبيحة اورائحة كريهة) فانهما منفرتان للطبيعة المنتفية ولتنفر الملائكة عنهما (والاخوان) اي وشاغل من الاخوان الحاضرين (كالمتكبر المحتاج الى رعايته) خصوصا اذا كان من ذوي الجاه والحكومة (والمتكلف) اي من الفقهاء حيث تكلف في حضوره (المشوش) في خاطره (بالرقص) بناء على قول بعض الصوفية ايضا الرقص من النقص (وخرق الثوب) فانه من ضيق الحال وعدم اتساع المجال مع مافيه من تضييع المال او المتكلف المتواجد من اهل التصوف المرائي بالوجد والرقص وتمزيق الثياب وقد قال سهل كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل وروي ان موسى عليه السلام وعظ في بني اسرائيل فزق واحد منهم ثوبه فاوحى الله الى موسى عليه السلام قل له مزق قلبك ولا تمزق ثوبك (والمتزهد) اي المتكلف في الزهد عن الدنيا والرغبة الى العقبى (المفلس في الباطن) عن محبة المولى (وعديم الذوق في السماع) بان لا يكون في طبعه لذة وشوق الى الاستماع فهذا اضل من البهائم فانه حول محسوساته هائم (والجاهل الحامل على ما لا يليق به تعالى) فان الصحبة قد تؤثر في الباطن قبل الظاهر (والملوث قلبه بحب الدنيا) وهذا يستغنى عنه بقوله والمتزهد وانما ذكره لاستيعاب الانواع المحذورة في مجلس السماع (والشهوة) اي و يحب مايشتهي من المحمدة والثناء (والملتهي بالنغمة) اي المشتغل بمجرد النغمة ومايلتهي (و يصغي بالحضور) اي وحق السماع ان يستمع بحضور القلب المفيد للسرور ونفي الخاطر المحظور (ولا يلتفت الى الجوانب) اي ولا ينظر الى الداخل والخارج من الاقارب والاجانب (ووجوه المغنين) لانه من اسباب الفتور المانع عن الحضور الحاصل بسماعهم وكلامهم لا بملاحظة وجوههم ومقامهم (و يشتغل بقصد) ومايجب عليه من مقام السد (رعاية قلبه) عند ذكره به (ومافتح عليه) من كشف له (و يجلس على هيئة المتأمل) في الكلام (المستغرق) في المقام من لجة التفريد و بحر التوحيد (و يحترز عما يشوش) اي عليه وعلى غيره ان امكن له (كالسعال والتثاؤب) وكذا العطاس فانها من الشيطان (والمنكرات كضرب اليد) اي على طبق الغناء (وتحريك الاطراف) اي التي مقدمة الرقص المعبر عنه بالوجد (والرقص) نفسه وهو بالقيام ونحوه (وخرق الثوب) اي قطعه ورميه (الا ان صار مغلوبا) على عقله (بحيث لا يعلم بفعله او) اي ان كان مجذوبا (لا يطيق الامتناع عنه اطريان نحو هيبة) اي عظمة الهيبة (او اجلال) اي خوف مع خشية ربانية (او حياء) من نعم واردة على تواتر زمانية (فيعذر) اي في هذه الحالات عن مخالفة ظاهر الشريعة من المنكرات (كما غلب على عمر رضي الله

عند عام الحديبية) بالتخفيف افصح (ويوم فات عبد الله بن ابى) رئيس المنافقين
(حمية الدين) فاعل غلبت اى حرارته ورعايته بحسب ما ظهر له من حسن رأيه ووفق
ثابته (حيث انكر الصلح) اى عام الحديبية فقال عمر كما فى صحيح البخارى فاتيت النبى
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله الست نبى الله حقا قال بلى قال السنا على الحق
وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطى الدنية فى ديننا اذا قال انى رسول الله
ولست اعصيه وهو ناصرى قال العلماء لم يكن سؤاله وكلامه المذكور شكا بل طلبا
لكشف ما خفى عليه من الامر وحثا على اذلال الكفار وظهور الاسلام وعز اهله
الابرار كما عرف فى خلقه وقوته فى نصرة الدين واذلال المبطلين (والصلوة) اى
وانكر عمر الصلوة (على جنازته) اى جنازة ابن ابى (والدعاء) اى فى الصلوة وغيرها
(والقيام له على قبره) حيث هم النبى صلى الله عليه وسلم بفعل هذا كله وقد وافق
قول عمر حكم الله حيث نزل * ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره انهم كفروا
بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون * ولعل همه عليه السلام كان لظاهر ما كان يبدى
من الاسلام او لتألف ولده فانه كان فى انقياد الاحكام ومنع عمر لما كان يترشح من اى
آثار الكفر والظلام (وابى طيبة) رضى الله عنه اى وكما غلب على ابى طيبة حب
الاسلام (حيث شرب دمه عليه السلام بعد الحجامة) تبركا بما يزين باطنه عليه السلام
والحديث رواه الدار قطنى وقال حسن صحيح وقد وقع شرب بوله ودمه عن جماعة
من الصحابة الكرام ولم ينكر عليهم بل نسب الخير اليهم فقال لاحد صحة ولآخر
لم يمسك النار وقد بسطت عليه الكلام فى سيره عليه السلام وقد قال جماعة
من العلماء الشافعية ان فضلاته عليه السلام طاهرة وله من خصوصياته ظاهرة وهو
قول امامنا الاعظم والله اعلم ومن ذلك ما روى ابن حبان ان غلاما كان فى بنى اسرائيل
على جبل فقال لامه من خلق السماء فقالت الله فقال من خلق الارض فقالت الله
فقال من خلق هذا الغيم قالت الله قال انى اسمع لله تعالى شأنا ثم رمى نفسه من الجبل
فتقطع وهذا كأنه سمع ما دل على جلال الله وعظمته وتمام قدرته فطرب لذلك ورمى
نفسه من هنالك وفى الاحياء رأيت مكتوبا فى الانجيل غنينا لكم فلم تطربوا وزمرنا لكم
لم ترقصوا اقول المعنى بينا لكم الترغيب والترهيب فلم تمتثلوا وشوقناكم بذكرنا وفكرنا
فلم تشتاقوا (الكنه) اى وصف المغلوبية (ضرب تقصير) اى فيه نوع قصور [illegible]
(حال فدروى الكمال عند لاسيما الانبياء) وكذا ورثتهم من العلماء واتباعهم من الاولياء
(لهم اصحاب شرائع) اى حقيقة وحكما (مكملون) اى كاملون فى انفسهم مكملون
لغيرهم لقول عيسى عليه السلام من علم وعمل وعلم يدعى فى الملكوت عظيما اى
فينبغى ان يكون فى الملك كما (ويساعد) اى وحق السماع ان يعاون (الاخوان
فى القيام) فى المجلس (ورفع العمامة) عن الرأس اذا سقطت عمامته (ان كان)

اى الصوفيون (معتادا) فيما بينهم (فالمخالفة موحش) اى يورث النفور (والاسرار)
مندوبا اى وادخال السرور (بالمساعدة فيما لم يكره عنده) اى نهيا صريحا (وصار معتادا
بعد عصرهم) اى بعد انقضاء زمان السلف وانتهاء الامر الى الخلف (حسنة)
مستحسنا اى مستحسن لما روى عن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا ما رآه المسلمون حسنا
فهو عند الله حسن ولقوله عليه السلام خالقوا الناس باخلاقهم رواه الحاكم وقال
صحيح على شرط الشيخين (وان كان) اى ماذكر (بدعة) اى فى نفس الامر
والاولى عدم حضور ذلك المجلس لئلا تحتاج الى خطر الخطير فقد قال تعالى
* وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان * فاجتناب التعاون
على المباح اقرب الى النجاح وعدم الجناح لاسيما وقد قال عليه السلام من احدث
فى امرنا ماليس منه فهو رد اى مردود وقال كل بدعة ضلالة فعليك باتباع السنة
وترك البدعة نعم البدعة المحذورة ما زاحم السنة المأثورة ولم يقع نهى عن الصور
المذكورة (ويخفى به) اى وحق السماع بالنسبة الى المقتدى ان يخفى بالسماع (لئلا
يقتدى العوام) به فى جواز مطلق الاستماع وعموم انواع السماع (ويظهر المنع)
اى بالعزم (فهو يضر الاكثر لاعانة على الهوى) اى لغلبة هوى النفس
حتى على المبتدئين من المريدين (ويخالف الكامل المعرفة) اى فى لبه (والمحبة) له
من مجالس التغنى والسماع فى غالب امره (الاستغناء) اى لاستغناء الكامل فى مقام
الفناء والبقاء (عن الحرك الخارجى) من سماع الغناء كما اشار اليه الصديق حيث
رأى الاعراب يقدمون ويسمعون القرآن فيبكون فقال كنا كما كنتم ثم قست قلوبنا
اى اشتدت وقويت لتحمل ما نزل بنا وقيل للجنيد ما بالك تركت السماع فقال * وترى
الجبال تحسبها جامدة وهى تمر مر السحاب * وقال بعضهم صحبت سهل بن
عبد الله ستين سنة فما رأيته تغير عند شئ كان يسمعه من الذكر والقرآن فلما كان
فى آخر عمره قرأ رجل بين يديه * فاليوم لا يؤخذ منكم فدية * الآية فرأيته قد ارتعد
وكاد يسقط فلما عاد على حاله سألته عن ذلك فقال نعم يا حبيبى ضعفنا وكذلك سمع مرة
قوله تعالى * الملك يومئذ الحق للرحمن * فاضطرب فسأله ابن سالم وكان من اصحابه
وقال قد ضعفت فقيل له وان كان هذا من الضعف فما قوة الحال فقال لا يرد عليه
وارد الا وهو يتلقاه بقوة حاله وقال الجنيد لا يضر نقصان الوجد مع فضل العلم
اذ فضل العلم اتم من الوجد (الا لتنبيه الاسرار) اى ادخال السرور فى قلوب اصحاب
مجالس التغنى بشروطه (بالمساعدة) فى الموافقة وترك المخالفة بالمباعدة (وتعليم) اى
والا لتنبيه تعليم (ضبط الجوارح) من الاقوال والافعال (مع كمال الحال والاسلم)
فى جميع الاحوال والاقوال (الاجتناب عن مطلق السماع) ولو بشروط
مع الاصحاب (لمكان الاختلاف) اى فى هذا الباب والصوفى فى طريقة اختيار

العزيمة دون الرخصة والخروج عن الخلاف مستحب بالاجماع ومنه السماع
المشهور في الاسماع (وندرة تحقق الشروط) في غالب مجالس الاستماع (لدقة
مكائد النفس) اي هواجسها (والشيطان) يحملها على وساوسها وما احسن قول
المصري مانا اهل بسماع يسقط اثامات من يسمع منه اشارة الى ان السماع من الله
هو الدائم فالانبياء وكمل الاولياء في لذة السماع على الدوام فلا يحتاجون الى
تحريك كالعوام وقال بعض المشايخ الكرام ليتنا نجونا من هذا السماع راسا
برأس وقال ابو القاسم النصرابادي لابي عمرو بن نجيد انا اقول اذا اجتمع
القوم فيكون معهم قوال يقول خير من ان يغتابوا فقال
ابو عمرو الرياء في السماع وهو ان ترى من
نفسك حالا ليس فيك شر من
ان تغتاب ثلاثين
سنة

م م
م

قدتم طبع المجلد الاول من شرح عين العلم
ويليه الثاني اوله الباب العاشر

م م
م